

شهادات حقوقية في 2020



يناير 2020

مركز بلادي للحقوق والحريات

ونحن على مشارف عام جديد هناك 3 أسر كاملة في تعداد الإخفاء القسري حيث أنهم مجهولي المكان والوضع، 3 أسر لا يعلم عنهم شيء سوى أنهم تم القبض عليهم...

الأسرة الأولى هي أسرة السيدة مريم رضوان التي تم تسليمها لمصر من قبل قوات حفتر الليبية يوم 21 أكتوبر 2018 بأطفالها الثلاثة: عمر، الذي كان رضيعا ذا ستة أشهر، عائشة عامان، وفاطمة ٤ أعوام.

أما الأسرة الثانية فهي أسرة السيدة منار عبد الحميد ابو النجا التي تبلغ من العمر 26 عاما. فقد تم القبض عليها يوم 9 من شهر مارس 2019 من ميدان الساعة



بالإسكندرية مع زوجها وابنها البراء ذا العامين. تخرجت منار من كلية العلوم بجامعة طنطا قسم رياضيات بتقدير امتياز مع مرتبة الشرف وكانت الأولى على جامعتها وقد تم تعيينها معيدة. أما الأسرة الثالثة فهي أسرة السيدة مي محمد عبد الستار التي تم القبض عليها من منزلها بالقاهرة يوم 1 نوفمبر 2019 مع زوجها وابنها الرضيع الذي لم يكن يبلغ ٣ أشهر.

تقدم ذوي هؤلاء الأسر بالعديد من التلغرافات والبلاغات في مجلس الدولة. وقد حكم مجلس الدولة بضرورة الإفصاح عن مكان احتجازهم ولكن دون جدوى أو استجابة.

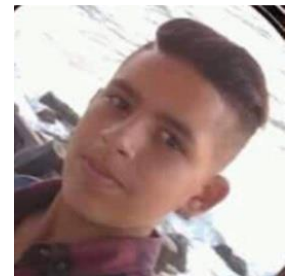
مزيد من الألم ينتظر ذوي هؤلاء الأسر الذي أظلم العام السابق لديهم باختفائهم. ها هو يبدأ لديهم عاما جديدا ولا يعلموا عنهم أي شيء سوى أنهم في قبضة الأمن فإلى متى؟! وتظل الأسئلة تتكاثر إذا كانت هناك تهمة حقيقية لم لا يتم ظهورهم على ذمتها؟!

ومن هذا المنطلق نطالب بالإفراج عن هذه الأسر كي يبدووا عاما جديدا وهم ينعمون بحريتهم مع أطفالهم الذين لم تفتح أعينهم على هذه الدنيا والتوقف عن استهداف وإخفاء السيدات والأطفال الرضع

<https://bit.ly/2ZP4spO>

#ارجعوا_ابراهيم_لامه

ده صورة الطفل ابراهيم محمد ابراهيم شاهين 15 سنه من العريش مختفى له سنه ونص وذلك بعد ما الداخلية اقتحمت بيتهم واعتقلته في يوليو 2018 في وجود شهود عيان وبعد ذلك اعلنت الداخلية في سبتمبر 2018 عن مقتل والده في اشتباكات وهو اصلا كان معاهم وتحت سيطرتهم ولكنها العادة التي جرت اعتقال ثم اختفاء ثم تصفية في اشتباكات مزعومة



ابراهيم كان عمره وقتها 14 سنه يعنى تلميذ في ثانية إعدادي ساعدونا وانشروا عن ابراهيم عشان يرجع لحضن أمه وأخواته

وكفاية عليهم كده معاناة ومأساة
انشروا عن ابراهيم واتكلموا عنه
اعتبروا ابراهيم اخوكم الصغير ولا ابنكم
الدولة البوليسية والظلم لازم يخلص

<https://bit.ly/36oMKvU>

حصاد الأطفال المعتقلين في ٢٠١٩

القبض ٢٣٩ طفل
تم تحرير محضر ل ٢٠٤ طفل
لم يتم تحرير محضر ل ٣٥ طفل
في قبضة سبتمبر تم تحرير محضر ل ١٩٣ طفل
#الحرية_للأطفال.

<https://bit.ly/35nbbIP>

رضيع رهن الاختفاء

مرور شهرين ويومين على اختفاء "مي محمد عبدالستار" وطفلها
الرضيع "فارس" الذي سيكمل الخمسة أشهر وهو قيد الإخفاء
القسري!!

وتستغيث أسرة "مي" من اختفائها، وتتساءل عن سبب اعتقال
وإخفاء طفل لم يتجاوز ال 5 أشهر، في انتهاك صارخ لكافة
الحقوق والمواثيق الإنسانية!!

وتقول جدة "فارس" أنه باختفائه حرم من تطعيماته الأساسية
خلال الأيام الماضية! اختفاء "مي" وزوجها وطفلها الرضيع
يخالف كل الأعراف وقوانين العالم!!



<https://bit.ly/2SU0z1s>

شهرين وثمانية أيام وطفل رضيع ووالدته قيد الإخفاء القسري!!

مازالت "مي محمد عبدالستار" وزوجها وطفلها الرضيع الصغير الذي أكمل الخمسة أشهر وهم قيد
الإخفاء القسري!!

فقد تم اعتقالهم أول نوفمبر 2019 من منزلهم فجراً، وقمت قوات أمن الانقلاب بتحطيم أثاث منزلهم
وتشميعه حسب شهادات البواب والجيران!!

أسرة كاملة ما بينهم طفل رضيع أخبارهم وأحوالهم منقطعة تماماً عن أسرهم منذ اعتقالهم!!
ماذا فعل الطفل الرضيع لينشأ ويكبر دون رعاية صحية أو اهتمام وفي مثل هذا الجو غير المحتمل للكبار
ماذنبه؟؟

أين اعرافكم وقوانينكم التي تحتكمونها ؟
أين حقوق الإنسان ونجدة الطفل من هؤلاء الصغار الرضع ؟
الإخفاء القسري جريمة ضد الإنسانية!!
انقذوا " مي وطفلها الصغير الرضيع !

<http://bit.do/foGXB>

فه طفلين من شبرا الخيمة ظهروا في نيابة أمن الدولة العليا
عبدالمنعم محمد عبدالمنعم
عبدالرحمن هلال محمد سليمان
لوحد من شبرا الخيمة يعرف اهاليهم

<http://bit.do/foM5Q>

#سيناء:

استمرار مسلسل القتل العشوائي بالرصاص الطائش لقوات الأمن
حيث قتل الطفل "محمد أحمد ظريف" البالغ من العمر 9 سنوات،
أثناء لعبه الكرة نتيجة إصابته بطلق ناري في الصدر، مصدره الارتكاز
الأمني الموجود بجوار الإستاد الرياضي بضاحية السلام وسط
#العريش.

<http://bit.do/foM5r>



آسر زهرالدين..

طفل محبوس منذ نحو 4 أعوام وممنوع عنه أي ملابس للتدفئة
في البرد

<http://bit.do/foVLk>



عبدالله بومدين.. دوامة الإخفاء لا تزال تبلع الأطفال

عام على إخفائه للمرة الثانية .. دوامة الإخفاء القسري لا تزال تبتلع الطفل عبدالله بومدين

عقب مرور عام كامل على قرار المحكمة بإخلاء سبيله ثم إخفائه قسرًا للمرة الثانية، يعيد مركز بلادي لحقوق والحريات التذكير بقضية الطفل السيناوي، عبدالله بومدين، وبالإجراءات غير القانونية والانتهاكات الجسيمة التي ارتكبتها السلطات المصرية على مدار عامين كاملين من الاحتجاز. حيث بدأت بالقبض عليه وإخفائه قسرًا لنحو ستة أشهر، ومواجهته بتهم



لا تتناسب وسنه ضمنها الانضمام لجماعة إرهابية والمساعدة في زرع مفرقات، وصولاً لحبسه انفراديًا لمدة خمسة أشهر بالمخالفة لقانون الطفل المصري والاتفاقية الدولية لحقوق الطفل، ليعتبر بعدها في عداد المختفين قسرًا للمرة الثانية، بعد إجبار أهله على التوقيع على إقرار منهم باستلامه .

كانت قوات تابعة للجيش المصري قد ألقت القبض على الطفل عبد الله بومدين نصر الدين - إثني عشر عامًا وقت القبض عليه، من منزله بالعريش، في أواخر ديسمبر 2017، في أعقاب القبض على والده، ليختفي قسرًا بحوزتها لمدة ستة أشهر تم نقله خلالها بين قسم ثان العريش ومقر الكتيبة 101 بالعريش، قبل ظهوره في بداية شهر يوليو 2018 في نيابة أمن الدولة ومتهماً بتهم لا تتناسب مع حادثة سنه.

مثل عبد الله للتحقيق من دون محام، على ذمة القضية 570 لسنة 2018 حصر أمن الدولة، بتهمة الانضمام لجماعة إرهابية، والمساعدة في زرع المفرقات، ليتم بعدها التحفظ عليه بدار رعاية الأحداث بقسم الأزيكية غير المؤهلة أو المستوفاه الشروط اللازمة لدور الرعاية ليتم حبسه إنفراديًا.

عانى الطفل عبدالله بومدين خلال فترة إيداعه من الإهمال الطبي، فرغم إصابته بحساسية مزمنة في الصدر منذ مولده تتطلب موسعات للشعب الهوائية بحسب تقارير قدمتها أسرته، وإعاقة في يده اليمنى تحتاج لعلاج طبي دوري، إلا أن الداخلية لم تتخذ أي إجراء من شأنه الحفاظ على صحته من التدهور، إذ أنكر قسم الأزيكية وجود عبدالله بحوزته، فضلاً عن ظروف احتجاج بالغة السوء واقتصار غذائه على الخبز والجبن فقط، فضلاً عن إصابته ببعض الأمراض الجلدية كالحكة الشديدة وظهور دمل في جسده نتيجة حرمانه من الاستحمام لأشهر.

وفضلاً عن حرمانه من الرعاية الصحية، حرمت السلطات المصرية عبدالله بومدين من الحق في التعليم، لكونه طالب بالصف الأول الإعدادي؛ فلم تمكنه من الالتزام بدراسته أو أداء امتحانات المرحلة الإعدادية فانقطع عن التعليم لمدة عامين كاملين.

رغم وقوع الانتهاكات سابقة الذكر بحق الطفل عبدالله بومدين بمعرفة النيابة العامة؛ إلا أنها لم تتخذ أي إجراء من شأنه توقيفها، كما لم تحرك ساكنًا بشأن ما تعرض له الطفل بدءًا من إخفائه قسرًا مروراً بحرمانه من الغذاء والاستحمام، وصولاً للحرمان من التعليم والإهمال الطبي. إذ تقدم المحامي الذي تولى الدفاع عنه في أكتوبر 2018 بشكوى عاجلة عبر الخط الساخن لنجدة الطفل، التابع للمركز القومي للطفولة والأمومة، إلا أن المجلس لم يتعامل مع البلاغ باعتباره حالة طارئة، وجاء الرد بعد 6 أيام بأنه قد تم التواصل مع مكتب حقوق الإنسان بوزارة الداخلية. كما تقدم دفاع الطفل بالبلاغ رقم ١٤٧٩ عرائض إلى النائب العام، بخصوص المطالبة بإيداع الطفل في إحدى دور الرعاية، لإيقاف ما يتعرض له من انتهاكات دون استجابة. فيما لم يتم التواصل مع الطفل أو تغيير ظروف احتجازه .

كانت آخر فصول الانتهاكات التي تعرض لها عندما صدر قرار من محكمة مستأنف الأحداث بمحكمة شمال القاهرة بتاريخ 27 ديسمبر 2018 بتسليم الطفل إلى ذويه، وبتاريخ 11 يناير 2019 تم ترحيله إلى قسم ثان العريش، وطلبت قوة القسم من أهله التوقيع على استلام الطفل عبدالله، وبعد التوقيع طلبوا من أهله القدوم للقسم لاستلامه في اليوم التالي، وعند قدوم أهله لاستلامه تم إخبارهم بعدم تواجده بالقسم. ومنذ تاريخه انقطعت أخبار عبد الله فقامت الأسرة بإجراءات قانونية لإثبات فقده ومطالبة السلطات بإخلاء سبيله والإفصاح عن مكانه، كما قامت بإرسال برقيات عدة للنائب العام، بالإضافة للبحث عنه ضمن المتوفين بالمستشفيات، كذلك بالبحث عنه في المزارح دون جدوى. يطالب مركز بلادي السلطات المصرية بالكشف عن مصير عبدالله بومدين، وإطلاق سراحه وتسليمه لذويه؛ بموجب قرار محكمة الطفل. كما يحمل السلطات المصرية المسؤولية الكاملة عن سلامة عبدالله بومدين الجسدية والنفسية .

<http://bit.do/foWkH>

اعتقال الطالب #محمد_مصطفى_مجاهد، 17 عاما، بالفرقة الأولى بكلية التربية جامعة الأزهر اختطف من السكن الخاص به بمحافظة القاهرة، في الساعة الثانية صباح السبت، من مسكنه بالقاهرة. #محمد هو آخر أبناء شهيد فض رابعة العدوية وكهربائي الميدان بعد اعتقال أخوته الثلاثة. واعتقلت قوات الانقلاب إخوته معاذ ومجاهد وعمرو أنجال شهيد فض رابعة العدوية وكهربائي الميدان الذي فاضت روحه بطليقتين إحداهما في جبهته والأخرى في رقبته، وهم من أبناء قرية صفط رزق مركز ديرب نجم.

<http://bit.do/fpme7>



حلمت أن أصبح رساما فأخفي حلمي ولكن لماذا سأقص لكم حكايتي:

أنا عبدالله بو مدين نصر الدين كنت طفلا أبلغ من العمر 12 عاما فقط حين تم القبض عليّ يوم 28 من شهر ديسمبر لعام 2017 من منزلنا بالعريش، ظللت مخفي عن أسرتي طيلة هذه الفترة يتم نقلي بين قسم ثان العريش ومقر الكتيبة 101 دون علم أحد حتى عُرِضت على نيابة امن الدولة العليا بتاريخ 2 يوليو 2018 على ذمة القضية رقم 570 لسنة 2018 امن دولة حيث أتهمت فيها بالانضمام لجماعة إرهابية والمساعدة في زرع مفرقات بتهم لاتناسب حداثة سني غير أنني مثلت للتحقيق دون محامي فيما بعد تم حبسي إنفرادياً



لمدة خمسة أشهر بدار رعاية الأحداث بقسم الازبكية..

تجرعت مرارة الكثير من الآلام في هذه الفترة بسبب إصابتي بحساسية مزمنة في الصدر تتطلب موسعات للشعب الهوائية،إعاقة في يدي اليمنى تحتاج لعلاج طبيعى دوري، كما أنني أصبت ببعض الأمراض

الجلدية كالحكة الشديدة وظهور دمامل في جسدي نتيجة حرمانى من الاستحمام لأشهر ولم يراعى كل هذا فضلاً عن اقتصار غذائي على الخبز والجبن فقط...

لم أحرم من الرعاية الصحية فقط بل حرمت أيضاً أن أكمل تعليمي حيث كنت في الصف الأول الإعدادي حين تم القبض علي وحتى الآن لم أنتقل لمرحلة دراسية أخرى، كل ما انتقلت إليه هي من معاناة لأخرى، حتى أصدرت محكمة مستأنف الأحداث بمحكمة شمال القاهرة بتاريخ 27 ديسمبر 2018 بتسليمي لأسرتي، شعرت حينها بسعادة عارمة ولكن سرعان ما اختفت....

ففي يوم 11 من شهر يناير لسنة 2019 تم ترحيلي إلى قسم ثان العريش، وطلب من أهلي التوقيع على استلامي وطلب من أهلي استلامي في اليوم التالي وحينما جاؤوا أنكروا وجودي وانقطعت أخباري... انقطعت أخباري وأخفي حلمي معي إلى إشعار آخر، حلمت أن أصبح رساما، كنت أطلب منهم في مكان احتجاجي السابق كراسة للرسم وألوانا، كنت أود أن أرسم طائرا محلقا بعيدا وأزينه بألوان الحرية، أرسم ضوءا من ذلك المكان المظلم الذي وجدت فيه ينير لي فأطبقوا عليه و أخفوني بداخله مجددا ومعى الحلم...

أريد أن يطلق سراحي لكي أحيأ وأحقق أحلامي، أريد أن أرى النور لتنتهى كل آلامي....
#حلمي

#الحرية_للأطفال

<http://bit.do/fgtVP>

مصر: صنع في السجن

صنع في السجن: فيلم وثائقي مشتق من بحث حقوقي تم إعداده بواسطة مركز بلادي للحقوق والحرريات يناقش أوضاع الأطفال المعتقلين في مصر على خلفيات سياسية . ويسلط الضوء البحث على محاولات داعش لتجنيد الأطفال في السجون، مستفيداً من الأوضاع المأساوية التي يواجهها الأطفال في السجن من اعتداءات جسدية وحرمان.

<http://bit.do/frWYc>

حصاد عمليات الرصد خلال السنوات الثلاث الأخيرة لوقائع القتل على يد وزارة الداخلية المصرية بأشكاله الثلاثة (الإعدامات، الإهمال الطبي، التصفية الجسدية). سطرت أعداد الضحايا دليلا جديدا على منهجية القتل خارج إطار القانون التي تقوم به السلطات المصرية

<https://bit.ly/2ZNH4ZM>

النقض تؤيد مسؤولية وزير الداخلية عن تعويض مواطن قتلته الشرطة بالخطأ في ملاحقة أمنية
قضت محكمة النقض، برئاسة المستشار حسن حسن منصور، في حكم حديث، بتأييد حكم الاستئناف الصادر بإلزام وزير الداخلية بتعويض ورثة مواطن قتلته أحد أفراد الشرطة بالخطأ خلال مطاردة متهم صادر ضده حكم قضائي بالإعدام في منطقة سكنية بمحافظة المحلة.

بدأت الواقعة في عام 2009، عندما طاردت قوات الشرطة متهمًا مطلوب ضبطه، حال استقلاله سيارة في إحدى الشوارع المزدحمة، وتبادلت معه إطلاق النيران، ليسقط أحد المارة متوفيا جراء عيار ناري أصابه بالخطأ، لتقوم أسرته بمقاضاة وزير الداخلية ومدير الأمن؛ للحصول على تعويض عما لحقهم من أضرار مادية وأدبية وموروثة، وهو ما رفضته محكمة أول درجة، فاستأنفت الأسرة على الحكم أمام محكمة الاستئناف التي قضت بإلزام الوزير ومدير الأمن متضامين بأداء التعويض، وهو ما لم يلق قبول الأخيرين؛ فطعنا بصفتهم على الحكم أمام النقض التي قضت بتأييد الحكم بالنسبة للوزير وألغته لمدير الأمن؛ كونه من غير ذي صفة.

ودفع وزير الداخلية بمخالفة حكم الاستئناف للقانون والخطأ في تطبيقه، مستندا إلى أقوال شاهدي الأسرة من أن وفاة مورثهم كانت نتيجة قيام تابعيه بإطلاق الشرطة النيران حال مطاردتهم متهمين هارين من تنفيذ الأحكام، مشيرًا إلى أن ذلك ينفي ثمة خطأ القوات، لاسيما وأن المتهم الذي قبض عليه في هذه المطاردة أدين بحكم نهائي وبات.

وردت محكمة النقض على هذا الدفع، بأن لرجال الشرطة عند القيام بمهام وظائفهم والمحافظة على الأمن العام والقبض على الفارين من العدالة اتخاذ ما يكفي من الوسائل لتحقيق هذه الأغراض، إلا أن ذلك حده عدم المساس بأمن وسكينة وأرواح الأفراد، مشيرة إلى أنه يجب على رجال الشرطة التدرج في استعمال القوة ضد الخارجين على القانون، وأن يكون استخدامها بالقدر اللازم؛ لمنعهم من الهرب، حتى لا يصاب الأرباب، في حين لا تقوم في حق رجال الأمن أية مسئولية في ذلك طالما لم يرقم الدليل المقنع والإثبات الكافي على تقصيرهم أو تجاوزهم في تنفيذ هذه الواجبات.

وذكرت النقض أن حكم الاستئناف بإلزام الوزير بصفته بالتعويض، يحمل أدلة سائغة على أنه المسئول عن الخطأ الذي أحدثه تابعوه، وتسبب في وفاة مورث الأسرة، وذلك مما خلص إليه من الأوراق وأقوال الشهود في الجناية موضوع التعويض، من أن رجال الشرطة طاردوا متهم مطلوب ضبطه حال استقلاله سيارة في إحدى المناطق الآهلة بالسكان والمزدحمة بالمارة، دون الأخذ في الاعتبار أنه من ذوي السوابق الإجرامية وشديدي الخطورة ومحكوم عليه بالإعدام، فتبادلا إطلاق النيران، فأصابت إحداها أحد المارة الأبرياء، مما أدى إلى مقتله.

وألغت المحكمة حكم التعويض بالنسبة لمدير الأمن، موضحة أن حكم الاستئناف بإلزامه بالتضامن في أداء التعويض متضامن مع الوزير، جاء معيبا يستوجب الإلغاء في هذا الخصوص فقط؛ كون مدير الأمن تابع لصاحب الصفة في الدعوى وهو وزير الداخلية.

وأوضحت النقض أن أصل النيابة القانونية هو الوزير الذي يمثل الدولة في الشئون المتعلقة بوزارته، باعتباره المتولي على الإشراف على شئون وزارته والمسئول عنها، وله وحده مراقبة العاملين لديه والإشراف على أعمالهم ومحاسبتهم على الخروج عليها، إلا إذا أسند القانون صفة النيابة القانونية فيما يتعلق بشئون هيئة معينة أو وحدة إدارية معينة إلى غير الوزير الذي تتبعه.

وأشارت النقض إلى أن قانون هيئة الشرطة نص على أنها هيئة مدنية نظامية بوزارة الداخلية، تؤدي وظائفها وتباشر اختصاصها برئاسة الوزير وتحت قيادته، وهو الذي يصدر القرارات المنظمة لجميع شئونها ونظم عملها، وتنقسم إلى قطاعات نوعية وإقليمية، بقرار من الوزير الذي يرأس كل قطاع مساعد أول أو مساعد وزير، موضحة أن مؤدى القانون أن صاحب الصفة في التعامل مع قطاعات وزارة الداخلية ومديريات الأمن التابعة لها، هو وزير الداخلية وليس مدير الأمن.

<http://bit.do/fogqc>

حقوق مهكرة

تقرير عن حالة المدافعين عن حقوق الإنسان والمحامين في مصر 2019

<http://bit.do/fqMAk>

بيان من مركز بلادي بخصوص سيدات 20 سبتمبر

مر ما يزيد عن مائة يوم على تظاهرات 20 سبتمبر 2019، والتي أفضت إلى موجات أمنية مرتفعة طالت دوائرها الشارع المصري، فاخرقت الحياة اليومية لآلاف المواطنين الآمنين، ونالت من حقوقهم في السلامة الشخصية وفي الحرية، لتسجل المراسد الحقوقية القبض على ما يزيد عن 4000 مواطن عشوائيًا في أنحاء الجمهورية، منهم 191 امرأة. وبعد جولات قاسية من الإخفاء والاحتجاز والانتهاكات المتتالية مرورًا بالنيابة والسجن على ذمة التحقيق انتهاءً بإخلاء السبيل، لم تزل ثمانية محتجزات في قضية 20 سبتمبر رهن السجن، وذلك رغم قرار النائب العام بالإفراج الفوري وغير المشروط عن كل المقبوض عليهم من الأطفال والنساء والعجائز على خلفية الأحداث.



وفي جلسة التجديد بتاريخ 4 يناير 2020، استمعت النيابة لشهادات النساء الثمانية. من هؤلاء النساء السيدة عائشة جمعة وهي أم لخمسة أولاد، وقُبض عليها من الشارع من المعادي يوم 27 سبتمبر 2019. بينما ذكرت دينا فضل وهي طالبة في معهد فني تمريض، أنها كانت ذاهبة لمحاضرات مهمة في ذلك اليوم، حيث أخبرهم الأساتذة بأن هذه المحاضرات غير قابلة للإعادة، فقُبض عليها وهي عائدة للمنزل. وتروي طبيبة الامتياز سلسبيل عماد الدين "أنا دكتورة امتياز، اتقبض عليا من العتبة أنا وصاحبتي. صاحبتني اتخانقت مع ظابط كان لابس لبس عادي وجريت تركب عربية سوزوكي والظابط جري وراها وركب فوقها جوة العربية وقفل الباب عليها وأنا خُفت يحصل فيها حاجة وفضلت اشد الباب لحد ما ركبت معاهم بالعافية عشان كنت خائفة عليها. الظابط لما فتش الموبايل مالقاش حاجة وصاحبتني خرجت من القضية وأنا لسة محبوسة."

توقف مستقبل هؤلاء المحتجزات بسبب قرارات يراها متخذوها بسيطة، بينما تمثل في الحقيقة أضرار بالغة تطال أعمارهم وتنال من استمرارية حياتهم الدراسية والعملية والاجتماعية. تقول الطالبة شيما قاسم "أنا طالبة بكالوريوس هندسة جامعة الأزهر واتقبض عليا من وسط البلد وأنا نازلة اصلح اللاب بتاعي عشان الدراسة هتبدأ. عندي امتحان بكرة الصبح ومش همتحن ومستقبلي هبضيع، عشان خاطري أنا عاوزة أروح الامتحان بكرة بأي طريقة أنا مش هينفع اضيع الامتحان أنا بذاكر في السجن عشان امتحن وفي الاخر مش هروح! أنا كنت بشتغل عشان أساعد أهلي في مصاريف دراستي. وعملت عملية استئصال ورم في رجلي وعندي ورم ثاني محتاج استئصال وما بقدرش أقف على رجلي." وتذكر أمل فتحي "يوم 27 كنت رايحة السفارة التركية أخلص ورق السفر. وأنا رايحة المترو اتقبض عليا وأناخذ مني اللابين بتوعي واتكسروا هناك في القسم بعد ما قبضوا عليا. أنا شغالة في تركيا في مصنع ملابس من 2016. أنا مش عاملة اضرب معاهم أنا مش تبعهم."

من الذي يتحمل مسؤولية حرمان هؤلاء من حريتهم وحقهم في السلامة واستمرار الحياة اليومية التي احتُجزت بين أيدي السلطات حتى الآن؟ تحكي السيدة عفاف محمود وهي متزوجة وأم لطفلين، ذهابها لشراء العلاج لابنها المصاب بالحساسية، وذلك من الصيدلية المجاورة للمسجد، حين قبض عليها أحد الضباط وأخذ منها الروشنة وهي حتى اليوم لا تعلم سبب حبسها. قبض على زوجها أثناء زيارتها وظل مختفي لمدة 18 يوماً ثم خرج ولم يحاول زيارتها مرة أخرى. وتروي الطالبة شروق نبيل "أنا في كلية لغات وترجمة جامعة الأزهر. الضابط قبض عليا لما لقي اني في جامعة الأزهر. أنا من يوم ما اتحبست بقالى 100 يوم بصحى على شتايم وحشة بسبب إني محبوسة في عنبر الآداب". ثم تقول فاطمة محمد أنها كانت تشتري احتياجات منزلية برفقة أختها حين أوقفها أحد الضباط وأخذ منهم الفواتير. كانت أختها محبوسة معها ثم خرجت وهي لا تزال محبوسة حتى الآن.

يطالب مركز بلادي السلطات المسؤولة بالالتزام بتنفيذ قرار النائب العام، والإفراج الفوري وغير المشروط عن النساء الثمانية والأطفال الستة الذين يستمر تجديد حبسهم بلا مبررات إلى اليوم.

<http://bit.do/fogyH>

100 يوم من الانتهاك والمعاناة في سجن شديد الحراسة 2 الذي يُطلق عليه سجن العقرب 2 حيث يقضي الناشط/ علاء عبد الفتاح، والمحامي الحقوقي/ محمد الباقر فترة احتجازهما على ذمة القضية 1356 لسنة 2019 أمن دولة، بينما يقضي الصحفي/ محمد أكسجين فترة حبسه الاحتياطي في سجن طرة



تحقيق. ويشتكى محمد الباقر وعلاء عبد الفتاح من منعهم من التريض، وحبسهم بشكل انفرادي محرومين من الخروج أو الشمس، ومعزولين تمامًا عن العالم الخارجي وذلك بحرمانهم من دخول الكتب إلى جانب منعهم من الكتابة أو المراسلات أو أي نوع من أنواع الجرائد أو الطعام الخارجي أو أدوات النظافة أو الراديو، فضلاً عن حرمانهم من شراء أي من احتياجاتهم من كائنين السجن، ناهيك عن امتناع إدارة السجن عن عرضهم على المستشفى رغم سماح النيابة بذلك، مما يساهم في تعريض صحتهم للخطر في ظل أوضاع الاحتجاز المتعسفة.

أكد محامون للجبهة المصرية بأن علاء عبد الفتاح يشككي بشكل خاص من آلية الزيارة التي تتم عبر زجاج عازل مستخدماً فيها الهاتف للحديث مع الآخرين. ويشتكى أيضاً من حرمانه من الحق في معرفة التوقيت وذلك إمعاناً في إحساسه بالعزلة، ويشترك في ذلك مع بقية المحتجزين في سجن طرة شديد الحراسة، ورغم موافقة النيابة على دخول ساعة يد إلى علاء عبد الفتاح حسب طلبه فقد تعنتت إدارة السجن ورفضت تنفيذ ذلك الطلب.

كما اشتكى محمد الباقر من مياه السجن الملوثة وهو ما تسبب في تفاقم حالته الصحية لأنه يعاني من تاريخ مرضي مع حصوات الكلى والأملاح، ذلك إلى جانب شكواه من الطعام غير نظيف على قلة كميته ذلك بخلاف وجود أزمة واضحة، في ما يتعلق بالفرش والغطاء خاصة مع دخول فصل الشتاء حيث لم

يصرف له ومن معه سوى بطانية واحدة، ولا يوجد أسرة أو مرتبة أو وسائد ويضطر لفرش كراتين على الأرض ليتمكن من النوم.

لم يحصل الباقر ومن معه على أى ملابس، سوى ملابس السجن البيضاء المعهودة التي لا تحمي من حر ولا تدفئه من برد، ذلك في ظل منعهم من الحصول على أي منها من الخارج، كما أن الحجرة المحتجز فيها لا ترى ضوء النهار إلا طيفا ضئيلاً ينعلم مساءً.

وبخصوص النظافة وفيما يخص نظافة مكان الاحتجاز، يتضح أن الغرفة التي تضم علاء عبد الفتاح ومحمد الباقر هي نفس المكان الذي يقضون به حاجتهم، وبسبب عدم توفير أدوات النظافة وعدم السماح لهم من الحصول عليها من الكانتين أو من أهلهم في زيارة تصبح الغرفة مكان غير آدمي لا يصلح للمعيشة.

جدير بالذكر أن المتهم الرابع في القضية هو حامد صديق سيد مكي، دكتور سابق في المعهد القومي للبحوث وحاصل على ليسانس حقوق، ومحتجز في نفس المكان مع علاء عبد الفتاح ومحمد الباقر وبالتبعية يعاني من نفس أوضاع الاحتجاز المتعسفة.

للإطلاع على كافة الانتهاكات التي تعرض لها المتهمون في القضية 1356 لسنة 2019 أمن دولة:

<https://egyptianfront.org/ar/2020/01/1356-2019>

Egypt's President Sisi Is Facing Growing Pressure as Prisoners Continue Hunger Strike

CAIRO—More than 300 prisoners are staging a hunger strike in a Cairo prison to protest punishment beatings and other harsh treatment in detention, a day after an Egyptian-American dual citizen died in custody, opposition activists said.

U.S.-Egyptian dual national Moustafa Kassem, who was 54 years old, died in prison on Monday after a long hunger strike. He had been held since 2013, on what he said were false charges of joining a protest, despite efforts by senior U.S. leaders to secure his release.

“His death in custody was needless, tragic and avoidable,” said David Schenker, the State Department’s assistant secretary of Near Eastern affairs, speaking to reporters in Washington on Monday.

Mr. Kassem’s death and the hunger strike highlight what human-rights groups say is a crisis of neglect inside Egypt’s prisons under President Abdel Fattah Al Sisi. Thousands of people have been arrested in a government effort to stamp out political dissent, with some of those detained in a recent wave of arrests saying they have been beaten, strangled and burned with cigarettes, The Wall Street Journal has reported. According to Human Rights Watch, some prisoners are held in cells without beds and mattresses and have been denied medical treatment.

Former President Mohammed Morsi, an Islamist leader elected in 2012, died in custody in June 2019 after his family and Western officials warned that his life

was at risk because of medical neglect in the prison where he was held since the 2013 coup.

The striking prisoners are demanding an investigation into the death of another prisoner, journalist Mahmoud Abdel Majid Saleh, who died Jan. 5 after failing to receive adequate medical care despite his deteriorating health, activists said. He was 47 years old. Prisoners are also demanding blankets, the ability to leave their cells once a day and the right to family visits, the group said.

A watchtower at Cairo's Tora prison, where prisoners have begun a hunger strike to protest poor conditions.

Egypt's Interior Ministry said Mr. Kassem had chosen to go on a hunger strike against medical advice, and that all the necessary legal and medical procedures were taken to prevent him from harming himself. The ministry didn't comment on the hunger strike by the other inmates.

The Egyptian government has resisted American pressure on security and human-rights issues despite a warm personal relationship between President Trump and Egypt's Mr. Sisi.

Vice President Mike Pence urged Mr. Sisi to release Mr. Kassem during a visit to Egypt in January 2018.

In recent months, the U.S. has threatened Egypt with sanctions after Cairo decided to buy fighters jets from Russia.

Mr. Trump has repeatedly expressed admiration for Mr. Sisi's style of leadership and even referred to the Egyptian leader as "my favorite dictator" during a meeting of the Group of Seven in France in August 2019.

A former leader of the armed forces, Mr. Sisi came to power after leading a deadly military coup that deposed Mr. Morsi, the former president, in 2013. His government has outlawed most protests and jailed thousands in an attempt to avoid a repeat of the 2011 revolution that ended the 30-year dictatorship of President Hosni Mubarak.

Mr. Kassem's death triggered condemnation from members of Congress, who have cast an increasingly critical eye on Mr. Trump's dealings with Egypt and other Middle Eastern allies such as Saudi Arabia.

"It is a tragedy & outrage that U.S. citizen Moustafa Kassem died while detained in an Egyptian prison after being held since 2013. It is unacceptable that an American partner would unjustly detain a U.S. citizen & let him die in jail," Sen. Marco Rubio (R., Fla.) said on Twitter.

<http://bit.do/fpx5D>

ماذا تعرف عن سجن العقرب

يتكون السجن من ٣٢٠ زنزانة مقسمة على اربعة عنابر أفقية تأخذ شكل الحرف H، خصص الرسم الهندسي مساحة ٢٥ مترًا في ١٥ مترًا على شكل الحرف L بغرض التريض. والذي لا يتم

الافتتاح الرسمي لسجن العقرب كان يوم ٢٦ يونيو ١٩٩٣، الذي حضره العادلي مساعد الوزير، كل عنبر، في شديد الحراسة، ينفصل بشكل كامل عن باقي



السجن بمجرد غلق بوابته الخارجية المصفحة فلا يتمكن السجناء حتى من التواصل عبر الزنازين. وعن تسمية السجن باسم "العقرب" فإن التصميم الهندسي للسجن يشبه في صورته النهائية العقرب، إذا ما تمت رؤيته من الأعلى، ولا علاقة للمسمى بطبيعة تأمينه، أو كونه شديد الحراسة من عدمه.

الحياة داخل سجن العقرب تفتقر لكل مقومات الحياة وكل أشكال الإنسانية فلا تريض ولا زيارات ولا اغطية ولا ملابس ولا طعام ولا علاج ولا دواء ولا تعليم الشمس، لا يراها نزيل سجن العقرب إلا إذا خرج من السجن متوجهاً لحضور جلسة من يُسمح له بأداء الامتحانات، يؤديها داخل سجن العقرب حتى لا يري الشمس شهد السجن حتى الآن قرابة ثمانى حالات وفاه بمرض السرطان الذي أصيبوا به داخل السجن اوصت هيئة المفوضين في القضية رقم ٣٩٣٩٩ لسنة ٧٠ ق بغلقه الموت أقرب للنزلاء من كل شيء

حقاً: الداخل إليه مفقود ... والخارج منه مولود في هذا البرد القارس، لا توجد اغطية ولا ملابس، ولا يُسمح للنزيل سوي بارتداء ملابس السجن الخفيفة، وليس لديهم طعام يعطيهم شيئاً من الدفء العقرب سجنٌ ينتزع الحياة انتزاعاً

<https://bit.ly/2FgcnmN>

دخول معتقلي سجن العقرب شديد1 في اضراب مفتوح عن الطعام

"في سجن العقرب مفيش زيارات -مفيش ملابس شتوية وبطاطين-مفيش علاج ودواء ولا اكل و تريض ولا شمس وهواء ولكن فيه البرد ينهش اجسام اكثر من 750 معتقل"

<http://bit.do/fogrM>

المنظمة العربية: يتعرض معتقلو العقرب للتعذيب والتجويع والحرمان منومن المعاملة المهينة الملابس والأغطية والعلاج ومن وسائل النظافة ويواجهون الإهمال الطبي المتعمد
#البرد_قرصة_عقرب
ناشد إنسانيتكم.. وصلوا صوتهم وصرخاتهم
<https://bit.ly/2Fi9x0t>



اغلقوا سجن العقرب

ساعة كاملة كان يتعرض فيها الشهيد رحمة الله عليه لأزمة قلبية نتيجة البرد الشديد والتجويع كانت كلبية بانقضاء حياته لو لم تقدر خدمة طبية عاجلة له

- 1- نطالب بفتح تحقيق عاجل في هذه الجريمة المروعة التي لم تكن أولى جرائم القتل الممنهج في سجن العقرب فقد سبق الشهيد آخرين منهم : الشهيد عصام دريالة و الشهيد الدكتور فريد إسماعيل و الشهيد مرجان محمد و الشهيد نبيل المغربي و الشهيد أحمد عبدالله محمد عبدالله و الشهيد حسام مروان و الشهيد عماد حسن و الشهيد مدحت أبو شبة
- 2- نطالب بمحاكمة عاجلة لرئيس مباحث السجن الضابط محمد شاهين والبوليسين على الذي رفض إيداع الشهيد لمدة ساعة كاملة
- 3- نطالب بفتح سجن العقرب لزيارة حقيقية غير مزيفة للتيابة العامة والجهات الحقوقية ومقابلة المعتقلين في مقبرة العقرب ورفع الواقع المميت الذي يعيشون فيه
- 4- نطالب كافة المنظمات الدولية العاملة في مجال حقوق الإنسان بالتضامن مع معتقلي مقبرة العقرب
- 5- نطالب بفتح الزيارات المتوقفة من أكثر من عام وثلاثة أشهر في مخالفة صريحة لمصحح القانون
- 6- نطالب بفتح الكاثين المعلق منذ 21 سبتمبر 2019
- 7- نطالب بفتح تريض الشمس المعلق منذ 6 إبريل 2017
- 8- نطالب بفتح الطريقة المعلق منذ 17 يونيو 2019
- 9- نطالب بالسماح بإدخال البطاطين والملابس الشتوية للمعتقلين في مقبرة العقرب بصورة عاجلة
- 10- نطالب بتحسين الطعام المقدم للمعتقلين وتوفير كميات مناسبة منه تكفي الشخص البالغ
- 11- نطالب بإعادة توزيع المعتقلين داخل الزنازين ومنع التكدس
- 12- نطالب النيابة العامة بالإفراج عن كافة المعتقلين المحبوسين احتياطياً في هذه المقبرة على ذمة قضايا ملفقة منذ سنوات والتجديد بالذكر أن الشهيد محمود صالح استشهد في ملابس الحبس الاحتياطي البيضاء على الرغم أنه معتقل منذ 1 سنوات على ذمة القضية الملفقة رقم 16 لسنة 2018 المعروفة بقضية الأبراج ! وعلى الله قصد السبيل

2

في سجن العقرب
#البرد_قرصة_عقرب

اغلقوا سجن العقرب

بيان من عائلات معتقلي العقرب
إلى شعب مصر بتاريخ الأحد 5 يناير 2019

بسم الله الرحمن الرحيم
(يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اسْتَجِيبُوا لِلصَّوْتِ وَالصَّلَاةِ إِنَّ اللَّهَ مَعَ الصَّابِرِينَ)

تقدم إلى أبناء الشعب المصري عامة وإلى أسر المعتقلين خاصة بالبراءة في شهيد البرد والتجويع والإهمال الطبي الصلحي والناشر : محمود عبدالمجيد محمود صالح 21 عام، بكالوريوس زراعة جامعة القاهرة والذي ألقى إلى ربه بسجن 992 شديد الحراسة المعروف بسجن العقرب (1) بمجمع سجون طرة نتيجة المعيشة الغير آدمية التي يحيا ويعيش فيها المعتقلين بالإضافة إلى الإهمال الطبي الجسيم ونقدتم استغاثتنا إلى جميع الأحرار من شعب مصر والمجتمع الدولي ومنظمات حقوق الإنسان لإنقاذ سجناء العقرب من مجرمي الداخلية ومصلحة السجون حيث أن إدارة السجن ورئيس المباحث الضابط محمد شاهين يتبعون سياسة القتل البطيء الممنهج مع كافة المعتقلين في ظل البرد القارس باستخدام سياسة التجويع والإنهاك البدني والنفسي، يمنع التريض ومنع الزيارات وغلقت الكافيتريا ومنع إدخال الملابس والبطاطين وكذلك الحرمان من الملح والسكر والمنظفات مع كميات ضئيلة للغاية من الطعام الرديء بالإضافة إلى التكدس داخل الزنازين بدون أغطية أو ملابس كافية وهم يعيشون عملياً في مقبرة حقيقية بكاد الجميع يختنق من قلة الأكسجين وقلة التهوية مع حملات مستمرة من تجريد الملابس والأغطية القليلة أصلاً وقلة الطعام وعدم الاستجابة لطلبات الكشف الطبي والعلاج حيث استمر الشهيد محمود عبدالمجيد صالح لمدة ساعة يتصارع الموت وسط استغاثات كافة المعتقلين لإنقاذه دون جدوى -ولم يستجب البوليسيين على هذه الصرخات إلا بعد وفاته حيث تم إخراجته من الزنازاة جثة هامدة !

1

في سجن العقرب
#البرد_قرصة_عقرب

أغلقوا سجن العقرب
بيان هام من عائلات معتقلي سجن العقرب إلى شعب مصر..
#البرد_قرصة_عقرب
<http://bit.do/fogoc>

المعتقلون في سجن العقرب في اتش 1 واتش 3 و اتش 4 عاملين إضراب كلي عن الأكل من يوم السبت عشان الأخ اللي مات من قلة الأكل والبرد.

الأعداد حاليا غير معروفة بالضبط والإضراب مش بس بسبب المعتقل اللي استشهد، السبب إنهم بيموتوهم بالبطيء من فترة طويلة من آخر شهر 7 وهم قافلين الكانتين، والأكل قللوه جدا ومانعين التريض وطبعا الزيارات مقفولة من سنين!

كل اللي في وينج 2 اتنقلوا لوينج 1 بدون أي أسباب معروفة!

بعد استشهد الأخ المعتقلين هتفوا، والإدارة خافوا يدخلوا ليهم، وبعد يومين دخلوا سألوهم انتوا عايزين ايه فطلبوا منهم فتح الزيارة و تحسين الأوضاع وكان الرد إن دي حاجة مش في ايدينا! أنقذوا المعتقلين في سجن العقرب.

#البرد_قرصة_عقرب

جوار .. حق الأسرى على الأحرار

<http://bit.do/foGN5>

بيان رابطة أسر معتقلي العقرب

حول الإضراب المفتوح عن الطعام

بتاريخ الثلاثاء 7 يناير 2020

(وَلَا تَقُولُوا لِمَن يُقْتَلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتٌ ۚ بَلْ أَحْيَاءٌ وَلَكِن لَّا تَشْعُرُونَ)

مرة أخرى نُعزي شعب مصر عامةً وأسرة الصحفي والناشر

"محمود عبدالمجيد صالح" شهيد البرد، الذي راح ضحية انتهاكاتٍ ممنهجة من إدارة سجن العقرب التي احترفت انتهاك حقوق الإنسان.

فبعد التعذيب والإخفاء القسري الممارس بحق أولادنا أثناء المراحل الأولى للاعتقال، هاهم منذ ثلاثة أعوام وهم محرومون من أشعة الشمس ممنوعون من التريض والكافيتريا-المصدر الوحيد للغذاء في هذا المكان البائس- تخلل ذلك حملاتٍ مستمرة من تجريد للملابس والأدوية والمنظفات ولم يكتفوا بذلك، بل أهملوهم طبياً وأصروا على عدم الاستجابة لهم في محاولتهم للخروج إلى العيادات الموجودة بالسجن حتي أصبح الموت يدق أبواب الزنازين كل لحظة.

جوعٌ وبردٌ ومرضٌ وحرمانٌ من الأبناء والزوجات فتوالى سقوط الشهداء نتيجة لهذه الممارسات وعليه نؤكد علي عدة نقاط:-

1. رفضنا التام لهذا التعامل الغاشم من قبل إدارة سجن العقرب ونستغيث بجميعات حقوق الإنسان العالمية والمجتمع الدولي قبل أن يلقي أولادنا مصرير الإحدى عشر شهيداً الذين سقطوا بين جدران مقبرة العقرب.

2. نوجه نداءً إلى الشعب المصري الذي ضحى أولادنا من أجل حريته وكرامته وانتزاع حقوقه التي نُهبَت ونحن علي أتم الثقة أنه لن يتركنا وحدنا.

3. نطلق نداءً إلى العالم الحر لإنقاذ ما تبقى من المعتقلين في مقبرة سجن العقرب سيء السمعة قبل أن يلقوا مصرير من قتلوا بالجوع والبرد والمرض.

4. نؤكد أن أولادنا بمقبرة العقرب في أشد صور المعاناة، فلم يخرجوا منذ زمن من الزنازين الضيقة سيئة التهوية شديدة البرودة للتريض المنصوص عليه طبقاً للقانون المنظم لمصلحة السجون

وتنتهج ضدهم سياسة القتل البطيء بالتجويع والبرد والأمراض والقهر النفسي والانهك البدني حيث العيش على فتات الطعام سيئ التجهيز الذي تعافه الحيوانات في وجبات لا تكفي طفل صغير.

5. يعاني أولادنا في هذا الشتاء القارص من البرد الشديد بين كتل خرسانية لا يحميهم منها سوى بطانية واحدة متهالكة.

6. يعاني أولادنا بمقبرة العقرب من قهر شديد لعدم رؤيتهم لنا بسبب منع الزيارة منذ عامين.

7. نعلن أن أولادنا قد دخلوا بالفعل في إضراب كلي مفتوح عن الطعام منذ السبت 2020\1\4م ومستمرون حتي يتم محاكمة قتلة شهيد البرد محمود عبدالمجيد صالح وغلق سجن العقرب سيء السمعة ونقل جميع المعتقلين منه إلى سجون أخرى.

8. نحمل مسؤولية مقتل الشهيد محمود عبدالمجيد صالح لإدارة سجن العقرب وعلي رأسهم ضباط الأمن الوطني ورئيس المباحث "محمد شاهين" ونؤكد أن أولادنا المعتقلين بالعقرب لن يتنازلوا عن هذه المطالب ولن يتذوقوا الطعام أبداً حتي تتحقق مطالبهم.

رابطة أسر معتقلي العقرب

<http://bit.do/foGNJ>

بالجرامات تعرف على نوعية وكمية الطعام المقدم لمعتقلي سجن العقرب على مدار العام وفي ظل منع الزيارات للعام الثالث على التوالي وإغلاق مستمر لكانتين سجن العقرب لم يعد للمعتقلين سبيلاً للإبقاء على قيد الحياة الا الاعتماد على ما يقدم لهم من وجبات السجن الميري لذا وجب التنويه على الآتي

- السجن ليس فيه وجبة عشاء،
 - ويصرف تعيين الغداء بحد أقصى الساعة 3 عصرا حتي لو كان رمضان،
 - أما عن وجبة الإفطار ايام السبت والاثنين والأربعاء والخميس.
 - عبارة عن 3 ارغفة عيش للأصحاء ورغيفين للمرضي مع 50 جرام فول و40 جرام جبنة منزوعة الدسم وقطعة حلوي 20 جرام
 - وفي يوم الثلاثاء والجمعة يصرف في وجبة الإفطار عدد 2 بيضة للأصحاء،
 - ويوم الأحد يكون العدس بديلا عن الفول في الإفطار،
 - اما المرضي فيصرف لهم 250 جرام لبن معلب يوميا بديلا للبيض.
 - بالنسبة لوجبة الغداء ايام الجمعة والسبت والاحد والثلاثاء يصرف 50 جرام أرز مع 50 جرام سلطة و50 جرام خضار مطبوخ او بقوليات وهي غالبا اما فاصوليا نشفة وهي الأفضل او بطاطس او سبانخ او قلقاس او كوسة حسب خضار الموسم.
 - بالنسبة للأربعاء يصرف العدس في الغداء بدل الخضار.
 - وفي يومي الاثنين والخميس تصرف 50 جرام لحمة مكان الخضار.
 - بالنسبة للمرضي يصرف لهم 50 جرام لحمة يوميا وفاكهة بنفس المعدل يوميا.
 - أضف الى ذلك عدم اضافة الملح للطعام
 - أضف الى ذلك رداءة الأكل وطريقة تقديمه
- هذه هي كمية ونوعية الطعام المقدم لأكثر من 1000 معتقل في سجن العقرب شديد 1,2 على مدار العام

فهي لا تسمن ولا تغني من جوع.
ورغم ذلك دخل المعتقلين في اضراب مفتوح وكامل عن الطعام
من اجل مطالب محددة
لذا وجب دعمهم في مطالبهم ومساندتهم من حصولهم على حقوقهم المسلوبة
#ادعم_اضراب_معتقلي_العقرب
#حصار_العقرب
<http://bit.do/foM56>

نموت جوعاً .. فراراً من القتل البطيء معتقلو العقرب في اضراب عن الطعام .. لا تنسوهم من دعائكم
#اضراب_العقرب
#البرد_قرصة_عقرب
<http://bit.do/foVLN>

رسالة مسرية تحكي الظروف غير الإنسانية لمعتقلي العقرب.. ومعتقل يحاول الانتحار بذبح رقبتة

ورد للتنسيقية المصرية للحقوق والحريات، أن إدارة سجن طرة شديد الحراسة 1 المسمي بالعقرب «سيء السمعة» تتعامل مع المعتقلين بمنتهى القسوة وتمارس كل أساليب التعذيب، بسبب دعوات الإضراب، وخاصة الدكتور «أحمد عارف»، والدكتور «جهد الحداد»، و «حسام أبو البخاري».

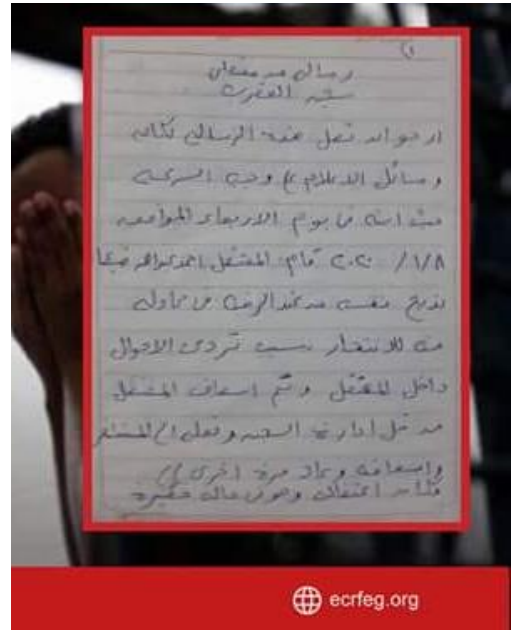
وناشد معتقلي سجن العقرب شديد الحراسة، في رسالة مسرية يتحدثون فيها عن الظروف الإنسانية التي يعيشون فيها، حيث أقدم المعتقل «أحمد عبد الله ضبعان» بذبح رقبتة بآلة حادة بسبب سوء الأوضاع داخل السجن، وتم نقله للمستشفى ثم أعيد للسجن رغم حالته الصحية الحرجة بسبب خوف إدارة السجن من انتشار خبر محاولة الانتحار.

وقامت إدارة السجن بتهديد المعتقلين باعتقال أسرهم لإجبارهم على إنهاء الاحتجاج والإضراب، غير أن المعتقلون

لم يستجيبوا لتهديدات إدارة السجن فقامت الإدارة بعزلهم عن باقي السجناء.

جدير بالذكر أن معتقلي سجن العقرب، يواصلون إضرابهم عن الطعام لليوم الـ 9 على التوالي، منذ يوم 4 يناير الجاري، احتجاجاً على ظروف الحبس غير الآدمية، ومنعهم من الزيارات، وتجريدتهم من كافة المتعلقات الشخصية.

<http://bit.do/foWgu>



#رسائل_من_العقرب

عدد المضرين تجاوز ال ٦٠٠ مضر جوا سجن العقرب، احنا بنموت في صمت، كونوا صوتنا، واتكلموا عنا علشان الكل يعرف إلي بيحصل وده أقل شئ تعملوه لينا، لأن لو سكتكم محدش للأسف هيتحرك لينقذنا أو حتى يعرف بالإبادة الجماعية الي بتحصل فينا.

<http://bit.do/fqtUG>

#حصار_العقرب

اصبح أقصى امانينا بطانية ولبس شتوي يدخل

للمعتقل لانه بيموت

بل انه احدهم بيتمنى الموت ليرتاح

• نسينا المطالبة باخلاء السبيل

• نسينا انهم مظلومين

• نسينا ان فيه سجان ظالم

<http://bit.do/foHae>



*** نياية أمن الدولة العليا
5 mins · Cairo, Egypt

كان عندي النهاردة ٥ متهمين حاضر معاها جلسات تجديد حبسهم وكل مالوقت يتأخر والنياية ماتطلبهمش ابقي متضايق وعاوز اخلص عشان اروح من البرد والمطرة
آخر متهم حضرت معاه من شوية محبوس في سجن طرة شديد الحراسة ١ أثبت في محضر جلسة التجديد على لسانه انه مُضرب عن الطعام ولما وكيل النياية سأله عن السبب .. قاله انه بيتنفذ من البرد كل ليلة لانه ممعوش غير بطانية واحدة .. مع شوية مشاكل بتقابلها ليها علاقة بالرعاية الطبية والزيارة .. وختم كلامه بأنه بيدعي ربنا انه يموت عشان يرتاح
فلقيت نفسي مايتكلمش مع النياية في اخلاء سبيله ولا بطلب انه يخرج .. طلبت بس ان النياية تستخدم سلطتها في الإشراف على السجون وأماكن الاحتجاز وتوجه القائمين عليها بتوفير سُبل الإعاشة الآدمية للمتهم وحمدت ربنا اني مروح دلوقت وهلاقي في البيت سرير في اوضة مفروشة وبطانتين ووجبة سخنة

الطفلة السورية مايا علوش، ماتت مساء أمس في الصحراء على الحدود المصرية السودانية، بعد انقلاب سيارة كانت تقلها مع عائلتها وسوريين آخرين أثناء محاولتهم الدخول إلى مصر بشكل غير رسمي، نتج عن الحادث وفاتها وسوري اسمه حسام الهشال وفي الساعه الأخيرة مات اثنين من المصايين، وإصابة ١٥ سوري وسورية آخرين من بينهم أسرة الطفلة مايا في حالة حرجة في العناية المركزة.

المسئول عن مقتل الطفلة مايا هو الذي أصدر قرار بمنع دخول السوريين الي مصر منذ نهاية ٢٠١٣ وحتى الآن مما

اضطرتهم للدخول بشكل غير رسمي، وهو نفسه المسئول عن مثل عشرات الآلاف من اللاجئين والمهاجرين أمام المحاكم العسكرية واحتجازهم في أماكن سيئة للغاية، وهو المسئول عن عمليات النصب والاختطاف أثناء محاولات الدخول إلى مصر.

<http://bit.do/fonW9>



إحالة بلاغ اخفاء محمد عبدالغني لنيابة المنصورة.. ومحامي المفوضية يطالب بتفتيش قسم الشرطة

قرر المحامي العام، إحالة البلاغ رقم ١٢٠٧٩ لسنة ٢٠١٩، بشأن اخفاء محمد عبدالغني قسريا بعد القبض عليه، لنيابة قسم أول المنصورة. وقال محامي المفوضية المصرية للحقوق والحريات، إنه تقدم بطلب لتفتيش قسم الشرطة التابع له عبدالغني. وأضاف محامي المفوضية، أنه جاري اتخاذ إجراءات الاطلاع على دفاتر القسم وتفريغ الكاميرات لإثبات خطف عبد الغني واحتجازه دون سند قانوني. وكانت قوات من الأمن، قد ألقت القبض على محمد عبدالغني من منزله، منذ عدة أيام، ولم يظهر أو يتواصل مع أسرته أو محاميه حتى الآن.

<http://bit.do/fogmT>



تفاصيل تجديد حبس الباحث إبراهيم عز الدين: استمرار رفض إدارة السجن عرضه على طبيب نفسي .. وأسرته تطالب بتحمل النفقات

ترفض إدارة سجن طرة حتى الآن، تنفيذ قرار نيابة أمن الدولة بعرض المهندس إبراهيم عز الدين الباحث بالمفوضية على طبيب نفسي، خاصة وأن حالته النفسية مازالت في تدهور مستمر. وطالبت المفوضية المصرية للحقوق والحريات، بعرضه على طبيب نفسي في أسرع وقت ممكن. وخلال جلسة نظر تجديد حبسه، أمس السبت، أثبت المحامون طلب أسرة إبراهيم بالتكفل بمصاريف الطبيب النفسي، طالما إدارة السجن ترفض عرضه.



وكانت نيابة أمن الدولة، قد قررت تجديد حبس المهندس إبراهيم عز الدين الباحث العمراني بالمفوضية، أمس السبت، على ذمة القضية 488 لسنة 2019. ويواجه إبراهيم اتهامات بنشر أخبار كاذبة ومشاركة جماعة إرهابية مع العلم بأغراضها وإساءة استخدام وسائل التواصل الاجتماعي. وسبق أن تقدمت هيئة الدفاع عن إبراهيم، بطلب لعرضه على طبيب نفسي أو مستشفى السجن، بسبب تدهور حالته الصحية ومازال يشكي من آلام في الظهر. وكان أول تجديد حبس للباحث إبراهيم عز الدين، في 4 ديسمبر الماضي، بعد تعرضه للاختفاء القسري منذ القبض عليه فجر ١٢ يونيو الماضي.

يذكر أن الباحث العمراني بالمفوضية، عقب القبض عليه تعرض للاختفاء ١٦٧ يوما، وذلك قبل ظهوره في النيابة يوم ٢٦ نوفمبر الماضي بعد تعرضه للتعذيب لسحب اعترافات.

وتضم القضية رقم ٤٨٨ لسنة ٢٠١٩، عدد من السياسيين والحقوقيين والصحفيين، بينهم المناضل العمالي كمال خليل، والمحامية ماهينور المصري، والصحفي خالد داود، والصحفي أحمد شاكر، والمصور الصحفي إسلام مصدق، والصحفية سولافه مجدي وزوجها المصور الصحفي حسام الصياد، والمحامي الحقوقي عمرو إمام، وأستاذ العلوم السياسية الدكتور حازم حسني، والدكتور حسن نافعة وآخرين.

<http://bit.do/fogkm>

عرفت محمود عبد المجيد صالح قبل القبض عليه وحضورى معه كمحام، وكان دمث الخلق، عالي الهممة، منظم الفكر، يسلم دائما علي من يعرفه ومن لا يعرفه، يحبه كل من يلاقاه، ثم حضرت معه أمام النيابة أثناء التحقيقات في القضية رقم ٦١٠ لسنة ٢٠١٤ وقمت بزيارته عدة زيارات في سجن العقرب ولم أرى عليه يوما أثر لتعب أو مرض.

قالوا أن جسده قد تغير لونه إلي اللون الأزرق بسبب برودة الجو، ناهيك عن الملابس الخفيفة التي يرتديها سكان الزنازين فضلا عن قلة الغطاء.

نحن في داخل بيوتنا ننام علي فرش وثيرة ومراتب قطنية ويكون غطاؤنا ربما لحاف أو بطانين أو اثنين ونرتدي الكثير من الملابس ورغم ذلك نشعر بالبرد القارس الذي ينخر داخل عظامنا.

مات أمس محمود عبد المجيد صالح ابن الست والأربعين عاما نتيجة البرد القارس.

وهناك الكثير من هم أعمارهم أكبر من محمود ويعانون الكثير من المشاكل الصحية ويحتاجون إلي غطاء كاف وملابس شتوية تقيهم من البرد القارس يحتاجون إلي عناية خاصة لحالاتهم وعمرهم ومرضهم.

هل يضر إدارة السجون والقائمين عليها أن يدخل أهل المحبوس بطانية في الشتاء أو ملابس شتوية تقيهم البرد.

زورت أكثر من عشرون سجنا علي مستوى الجمهورية خلال فترة عملي وقابلت الكثير من المحبوسين احتياطيا والمحكوم عليهم نساء ورجال في مراحل عمرية مختلفة يحتاجون إلي عناية خاصة بحالاتهم.

قديمًا قيل أن السجن دار تأديب وتأهيل وإصلاح والآن نرى أن السجن بات أداة لتصفية الحسابات وتصفية الأنفس والأشخاص.

أخاطب السيد المستشار النائب العام أن يقوم السادة أعضاء النيابة العامة بالأشراف علي السجون ومتابعة تنفيذ جميع السجون لقانون السجون ولائحته التنفيذية.

أخاطب السيد مدير مصلحة السجون بتطبيق قانون السجون ولائحته التنفيذية

رحم الله محمود صالح وحفظ جميع المحبوسين

من أمام مشرحة زينهم

<http://bit.do/foHkg>

منذ الصباح في انتظار انتهاء إجراءات استلام جثمان المهندس / محمود عبد المجيد صالح بعد وفاته داخل محبسه بسجن شديد الحراسة (١) العقرب بطرة

كانت النيابة قد انتقلت الي سجن شديد الحراسة مساء أمس وعينت الجثمان وسألت المحبوسين معه وأصدرت قرارها بنقل جثمانه إلي مشرحة زينهم وتشيده لمعرفة سبب الوفاة وطلبت تحريات

المباحث عن ظروف وملابسات الوفاة وسؤال أهليته وصرحت بدفن الجثمان عقب تنفيذ قراراتها، وتم تنفيذ كل قرارات النيابة وما زلنا حتي الآن في انتظار تصريح النيابة بالدفن، النيابة تقول أنها سلمت القرار

لقسم المعادي والقسم يقول أنه لم يقم بعمل أي محضر بالواقعة بل مجرد رقم فقط مسجل عنده بالدفتر وأن القرار مع إدارة سجن العقرب وسجن العقرب يقول أن جميع الأوراق طرف النيابة وندور في حلقة مفرغة. النيابة قامت مشكورة بالاتصال بالقسم والسجن لإنهاء الإجراءات وما زلنا ننتظر.

<http://bit.do/foHkq>

وفاة المعتقل علاء الدين سعد داخل محبسه بسجن برج العرب معتقل من 2015 و كان متهم في قضية البلاعات واتحكم عليه ب 15 سنة في 2017، يبلغ من العمر 56 عاما وهو اب ل 3 من الابناء من العجمي محافظه الإسكندرية....

المعتقلين جوه يقولو (كان عنده نزله برد ولأن مفيش ادويه أو وسائل تدفئه ولا هدموم ثقيله والجو برد جدا فجأه جتله رعشه ومات!)

2معتقل يموت في اقل من اسبوع و 3 حاله في اقل من شهر، سايبين المعتقلين اللي يموت من البرد واللي يموت من الجوع واللي يموت من الالهمال، مش عارفه لحد امتي هنفضل نشوف معتقلين بيتساقطو واحد ورا الثاني واحنا مفيش في ايدينا اي حاجه وهم كل اللي بيعملوه ييزيدو في ظلمهم وطغيانهم ... المعتقلين كلهم في خطر!

<http://bit.do/foGKv>

شهادة

كان عندي النهاردة ٥ متهمين حاضر معاهم جلسات تجديد حبسهم وكل مالوقت يتأخر والنيابة ماتطلبهمش ابقي متضايق وعاوز اخلص عشان اروح من البرد والمطر. آخر متهم حضرت معاه من شوية محبوس في سجن طرة شديد الحراسة ١ أثبت في محضر جلسة التجديد على لسانه انه مُضرب عن الطعام. ولما وكيل النيابة سألته عن السبب .. قاله انه بيتنفض من البرد كل ليلة لانه ممعهوش غير بطانية واحدة مع شوية مشاكل بتقابله ليها علاقة بالرعاية الطبية والزيارة .. وختم كلامه بانه بيدعي ربنا انه يموت عشان يرتاح. فلقيت نفسي مابتكلمش مع النيابة في اخلاء سبيله ولا بطلب انه يخرج .. وبطلب بس ان النيابة تستخدم سلطتها في الإشراف على السجون وأماكن الاحتجاز وتوجه القائمين عليها بتوفير سُبل الإعاشة الآدمية للمتهم وحمدت ربنا اني مروح دلوقت وهلاقي في البيت سرير في اوضة مفروشة وبطانيتين ووجبة سخنة

<http://bit.do/foHaz>

شهادة

بالأمس داخل غرفة التحقيق بناية أمن الدولة العليا دخل شاب محبوس داخل سجن العقرب، أول ما قاله لوكيل النيابة أنا عامل إضراب أنا و200 واحد داخل سجن العقرب بسبب سوء الأوضاع داخل السجن، إحنا بنموت من البرد، إدارة السجن مش مديانا غير بطانية واحدة واللبس بتاعنا عبارة عن فائلة داخلية وبدلة السجن، هما بيموتونا بالبطي، وبدل ما هما يموتونا، إحنا بدأنا اضراب وهنموت نفسنا، إدارة السجن كل يوم تعلق محاليل للي يقع ويغمر عليه، أنا بقول للنيابة بصفتها المسئولة عن حبسنا واللي بتشرف علي السجون إحنا بنموت بالبطي بطريقة ممنهجة

أقول للسيد مدير مصلحة السجون المساجين متنازلين عن الكباب الي إدارة السجن بتعملوا يوم ما راحت اللجنة تشرف وتفتش علي السجون، المساجين يقولوا مش عايزين كباب حلة عايزين بطانية تدفينا من البرد

<http://bit.do/foHdV>

من شهرين تم اقتحام مقر موقع مدى مصر والقبض على الصحفيين الي فيه ودقايق وعربية الترحيلات لفت وغيّرت اتجاهها والصحفيين روحوا بعد تدخل سفارة صحفي أجنبي منهم إمبراح تم اقتحام مقر وكالة أنباء الأناضول والقبض على الصحفيين فيه منهم واحد تركي والداخلية طلعت بيان عنهم والنهاردة تم إخلاء سبيلهم من نيابة أمن الدولة (وده مابيحصلش) بعد ما راح للصحفي التركي النيابة ٤ أشخاص من السفارة السؤال هنا هو مفيش في البلد دي غير المحامين الي بيتحبسوا عادي ولا لازم يبقى في الموضوع شخص أجنبي مع المحامي

<http://bit.do/fpESK>

عامان على اعتقال الأعصر.. من الإخفاء القسري إلى "لعنة" الحبس الاحتياطي

في شباط/فبراير القادم، يكمل الزميل الصحفي المصري مصطفى الأعصر، عامه الثاني في الحبس الاحتياطي على ذمة القضية 441 لسنة 2018، والمتهم فيها بـ"نشر أخبار كاذبة والانضمام لجماعة أسست على خلاف القانون."



عامان لم يعرض خلالهما الأعصر على المحكمة، وقضى أول 14 يومًا منهما في حالة إخفاء قسري،

منذ الرابع من شباط/فبراير 2018، حيث رفضت السلطات المصرية الأمنية والقضائية، خلال الأيام الـ14، الإفراج عن أي معلومة تخصه، مع إنكارها معرفتها بمكانه، قبل أن يظهر في نيابة أمن الدولة العليا بالقاهرة في 17 شباط/فبراير 2018.

وخلال شهور الاعتقال، تعرض مصطفى الأعصر لتعنت وسوء معاملة وإهمال طبي، ما دفعه لدخول إضراب عن الطعام في تموز/يوليو 2019، خاصة بعد موت زميله في الزنزانة عمر عادل، أثناء احتجازه في الحبس الانفرادي.

وكان عادل قد دخل الحبس الانفرادي دون أي مشاكل صحية، قبل أن يخرج منه جثة هامدة، دون تحقيق في ملابسات وفاته، الأمر الذي أثار نفسيًا على الأعصر وفقًا لمحاميته التي نقلت عنه قوله: "إن كنت مذنبًا فحاكموني، أما الحبس الاحتياطي المفتوح فهو لعنة."

الاعتداء على الأعصر

مؤخرًا تعرض مصطفى الأعصر لواقعة اعتداء وانتهاك لحقه في تلقي العلاج. ففي العاشر من كانون الثاني/يناير الجاري، شعر الأعصر بألم شديد في جانبه الأيسر، فيما يُعتقد بأنه مغص كلوي. وبعد إلحاح

ومطالبات عدة، سُمح له بالعرض على العيادة الطبية في السجن، حيث كان الضابط الطبيب أحمد سمير، والذي اعتدى على الأعصر.

ووفقًا لشقيقة الصحفي المعتقل، رفض الضابط الطبيب الكشف على الأعصر بعد أن تهكم عليه وأساء معاملته، وطرده من العيادة. فرد الأعصر: "أنا جاي هنا أتعالج مش جاي أتخايق معاك."

وبحسب شقيقته، تمادى الضابط الطبيب في الإساءة للأعصر، قبل أن يعتدي عليه، حيث أمسكه من ملابسه ودفعه إلى الحائط، رغم الجبيرة التي يضعها الأعصر على يده اليمنى.

خرج الأعصر من العيادة دون أن يتلقى العلاج اللازم، سوى حقنة مسكنة أعطاه لها الممرض بعد وقوع الاعتداء عليه. وفي المقابل، لم يُتخذ أي إجراء رسمي ضد الطبيب، الذي تقدمت أسرة الأعصر ببلاغات وشكاوى ضده لكل من النائب العام ومصلحة السجون والمجلس القومي لحقوق الإنسان وكذا نقابة الأطباء.

الإهمال الطبي في السجون المصرية

يعد الإهمال الطبي أبرز سمات السجون المصرية، الأمر الذي أدى إلى وقوع العديد من حالات الوفاة نتيجة للموت البطيء، فقد رصد مركز عدالة للحقوق والحريات، 19 حالة وفاة داخل السجون المصرية خلال النصف الأول من عام 2019، تصاعدت إلى 20 حالة بوفاة عمر عادل، زميل الأعصر في الزنزانة.

وفي أيار/مايو 2019، أصدرت المنظمة العربية لحقوق الإنسان تقريرًا رصدت فيه 763 حالة وفاة في السجون ومراكز الاحتجاز الرسمية في مصر، خلال الفترة ما بين تموز/يوليو 2013 وحتى وقت إصدار التقرير، بينها 552 حالة توفيت بسبب الإهمال الطبي.

يُذكر أن المجلس القومي لحقوق الإنسان، وهو مؤسسة رسمية تابعة للدولة المصرية، كان قد أصدر تقريرًا انتقد فيه العديد من الأوضاع في السجون ومراكز الاحتجاز المصرية، على رأسها التوسع في الحبس الاحتياطي.

<http://bit.do/fqtQE>

شهادة

أنا فعلاً غضبان جداً، سولافة حالتها الصحية متدهورة وظهرها ورجلها محتاجين علاج طبيعى ومتابعة طبية ده طبعا بعد التعدي عليها بالضرب بعد القبض عليها، وكمان الصفائح الدموية عندها عاليا في آخر تحليل عملته علي حسابها الشخصي، فوق ده كله هي مش قادرة تتعرض علي مستشفى السجن وخايفة بسبب علمها بان مرض الايدز صاب أكثر من 20 سيدة داخل السجن ده غير فيروس c ، وأكد هي وكل سجينات سجن القناطر نساء خايفين ان المرض ينتقلهم. وفوق ده سولافة أتعرضت للضرب والتعذيب وتم الاستيلاء علي سيارتها وتلفونها هي وزوجها حسام الصياد وقدمنا بلاغات للنائب العام للتحقيق في الواقعة وبرضوا مفيش اي تحرك.



#الحرية_لسولافة_مجدي.

#الحرية_لحسام_الصياد.

<http://bit.do/frb2e>

نتيجة للتعذيب يعاني المعتقل عبدالرحمن من خلع في ذراعه الايمن من الكتف وكسر وانفصال العظم من وسط الذراع وده اتسبب له ان مبيقدرش يقضي حاجته أو يعمل حازه بإيده لوحده، نتيجة صعقه بالكهرباء أصبح بيعاني من كهربا زائدة عالمخ بتسبب له تشنجات وإغماءات فجأة، نتيجة التعذيب في منطقة الخصيتين تسببت له فيها تجمع دموي بنسبة كبيرة وصديد ومش بيقدر ينام من الالم ولا يمشي بسهولة، بيعاني من الضغط العالي باستمرار ونزيف من الانف ويتقيء دم، يصاب بحالة من الإغماء لفترة طويلة ويتعرض وقتها لتشنجات مع غلق فمه ونتيجة لده الشباب بيحاولو يفوقوه بالضغط على راسه لحد ما أصيب بكدمات، ظهر عليه من فترة بوادر جلطة ولحقوه حيث أصيب بأعوجاج في فمه.



عبدالرحمن محمد محاسب مخلوف عنده 24 سنة كان بيشتغل مورد دواجن، كان في سنة رابعة كلية التجارة، اتقبض عليه يوم 25 يناير 2019 قبل فرحه ب 5 أيام، إختفى قسريا 90 يوم، ظهر يوم 29 ابريل 2018 في القضية رقم 570 لسنة 2018 بتهمة الانضمام، وفضل في قسم المرج سنة وتسع شهور مفيش سجن كان بيقبله بوضعه الصحي ولكن مؤخرا اترحل تحقيق طره... عبدالرحمن يوم التلات اللي فات قال لأسرته انا خلاص قررت أضرب عن الطعام أنا جبت أخرى سنتين بيعاني من غير أي علاج، كل المسكنات مش جايه معاه نتيجة وصحته بتتدهور أكثر، شاب عنده 24 سنة اصيب بكل الامراض ده نتيجة الظلم والقهر اللي شافه ولسى بيدفع التمن بسبب سجنه واهمال علاجه...

#خرجوا_عبدالرحمن_مخلوف_يتعالج

<http://bit.do/frcaK>

عام على حبس يحيى حسين عبد الهادي : من مدير بإعداد القادة إلى متهم بنشر أخبار كاذبة ومشاركة جماعة غير قانونية لتخريب البلاد

عام مضى على اعتقال يحيى حسين عبد الهادي، من تجديد لآخر تستمر معاناته مع الحبس الاحتياطي لايعلم تهمته الحقيقية سوى أنه من أصحاب الرأي الآخر. فآرائه كانت واضحة في كتاباته ومقالاته المنشورة بعدد من الصحف والمواقع الإلكترونية، التي أغلقت بعد ذلك الباب في وجهه، مادفعه للكتابة على صفحته الخاصة بموقع التواصل الاجتماعي "فيس بوك."

المهندس يحيى حسين عبد الهادي هو المتحدث السابق باسم الحركة المدنية الديمقراطية، حيث اختارته الحركة في الذكرى



الثانية لتأسيسها وأعلنت ذلك في بيان لها.

وكان مديرا لمركز إعداد القادة، وهو أيضا من مؤسسي المركز، وأصبح مديرا للمركز ووكيلا لوزارة الاستثمار عام 2004.

كما أصبح عضواً باللجنة الرئيسية لتقويم شركة "عمر أفندي" التي ضمت 15 عضواً من قيادات قطاع الأعمال والخبراء، وكان موقفه واضحاً من صفقة بيع سلسلة محلات "عمر أفندي"، فهو من أشد الرافضين لها لذلك تقدم ببلاغ ضد الحكومة ووزير الاستثمار على خلفية بيعها.

في ٢٩ يناير ٢٠١٩، ألقت قوات الأمن القبض على عبد الهادي، فجرا من منزله، عقب مطالبة الحركة بإطلاق سراح 5 من أعضاء "تيار الكرامة"، بسبب مشاركتهم في احتفالية ذكرى ثورة 25 يناير.

ظل مختفياً لساعات طويلة من القبض عليه- بحسب محاميه نجاد البرعي- الذي كتب وقتها منشورا على صفحته الخاصة على " الفيس بوك" قائلا: "بحثنا عن المهندس يحي حسين عبد الهادي في كل مكان قسم أول مدينه نصر وقسم ثان مدينه نصر وذهبنا إلى نيابه أمن الدولة لا وجود له."

نحو 24 ساعة مضت على اختفاؤه، حتى ظهر بناية أمن الدولة على ذمة القضية 277 لسنة 2019، بتهمة نشر أخبار كاذبة ومشاركة جماعة غير قانونية في تحقيق أغراضها.

وبالتزامن مع اعتقاله، أصدرت وزارة الداخلية بيانا تعلن فيه عن اعتقال 54 عنصرا إخوانيا «إثارياً» - بحسب وصفها- وأن هذه الجماعة الإرهابية شكلت كيانا تحت مسمى «اللم ثورة»، لإحداث حالة من الفوضى بالبلاد خلال شهري يناير وفبراير.

اعتقال عبد الهادي ليست المرة الأولى، ففي نوفمبر ٢٠١٨، تم إخلاء سبيله بكفالة عشرة آلاف جنيه بعد ساعات من التحقيق معه في بلاغ تقدم به مواطن يتهمه بإهانة رئيس الدولة ونشر أخبار كاذبة وتكدير السلم العام.

<http://bit.do/frcbV>

قرار بالعفو الرئاسي عن ضابط شرطة بنجع حمادي

عمت الفرحة قرية المصالحة التابعة لمركز ومدينة نجع حمادي، عقب صدور قرار من الرئيس عبد الفتاح السيسي، بالعفو الرئاسي عن المزمّل نافع، ضابط شرطة، ضمن قرار رئيس الجمهورية الأخير بالعفو الرئاسي عن عدد من الصادر ضدهم أحكام قضائية. واستقبل أهالي قرية المصالحة الخبر، بفرحة عارمة استخدموا فيها الرقص والتعطيب على المزمار البلدي، وحملوا الضابط على الأعناق وجابوا به شوارع القرية، احتفالاً بالعفو الرئاسي وعودته إلى عمله. كانت محكمة جنايات سوهاج عاقبت في جلستها، في سبتمبر الماضي، حضورياً بمعاقبة 3 ضباط شرطة وطبيب ومتهمين في قضية تعذيب سائق توك توك بمركز شرطة طهطا متهم في قضية قتل ووفاته أثناء استجوابه داخل مركز الشرطة، وقيام الطبيب بالتزوير في التقرير الطبي الخاص بوفاة المجني عليه، لإبعاد شبهة التعذيب عن الضباط، بالسجن 3 سنوات للضباط الثلاثة، والسجن سنة للطبيب وعزله من الوظيفة لمدة عامين، وألزم جميع المتهمين بالمصاريف الجنائية.

<http://bit.do/frn2H>

ضابطان متهمان بالتعذيب حتى القتل في قائمة عفو السيسي

أعلنت وزارة الداخلية المصرية، مساء اليوم الجمعة، الإفراج عن 135 من المحكوم عليهم في قضايا جنائية متنوعة، بينهم العشرات من المعتقلين في قضايا تظاهر وعنف في الأحداث التي أعقبت انقلاب 3 يوليو/ تموز 2013، ممن سبق اتهامهم بالانتماء لجماعة الإخوان المسلمين أو مساعدتها على "تحقيق أهدافها"، واثنان من النشطاء القرييين من حركة 6 أبريل، مع خلو القائمة كالعادة من الأسماء القيادية والبارزة.

وتضمنت قائمة العفو أسماء عدد من ضباط الشرطة المحكوم عليهم في قضايا جنائية. أبرز هؤلاء الرائد المزمّل نافع، الرئيس السابق لمباحث مركز طهطا بمحافظة سوهاج، والنقيب عمر أحمد سعد أبو عقرب، معاون المباحث السابق بنفس المركز ونجل نائب برلماني سابق عن الحزب الوطني المنحل الحاكم سابقا.

كان المزمّل نافع وعمر أبو عقرب قد عرفا بتورطهما في جريمة تعذيب سائق "توك توك" حتى الموت. وتعود القضية إلى 17 يوليو/ تموز 2016 عندما ألقى الاثنان القبض على سائق "توك توك" شاب يدعى محمد صالح، بتهمة القتل بدافع السرقة، لكنهما لم يتمكنوا من إثبات التهمة عليه، فأخضعاه لتعذيب بدني ونفسي لمدة 6 أيام، حتى تم إعلان وفاته يوم 23 من الشهر ذاته.

حققت النيابة العامة في القضية لشهور عديدة تخللتها محاولات لترضية ذوي القتل، باءت بالفشل، ليحال إلى القضاء كل من المزمّل نافع وعمر أبو عقرب والعميد عمر خطاب بتهمة التعذيب، ومفتش الصحة المختص بمنطقة القسم لتزويره شهادة الوفاة وبيانات التقرير الطبي مدعياً أن سبب الوفاة يعود إلى توقف في عضلة القلب دون ذكر السبب الحقيقي وعدم إثبات الإصابات التي ظهرت على الجثة، وثبت فيما بعد أنه نفذ جريمته بإيعاز من الضباط الثلاثة.

وفي فبراير/ شباط 2019، قضت محكمة جنايات سوهاج بمعاينة الضباط الثلاثة بالسجن 3 سنوات لكل منهم، مما اعتبره الرأي العام في ذلك الوقت حكماً مخففاً في قضية تعذيب حتى إزهاق روح مواطن، مع غض الطرف عن المخالفة الواضحة للدستور والقوانين في ما يتعلق بالاحتجاز غير الشرعي والحرمان من حق الدفاع.

ويأتي العفو عن نافع وأبو عقرب بمثابة هدية جديدة لهما بعد الحكم المخفف، خاصة أن الضابطين لم يكونا محبوسين في الفترة الفاصلة بين ارتكاب الجريمة وصدور الحكم، أي أنهما لم يكملوا في السجن عاماً واحداً، رغم ارتكابهما جريمة قتل، فضلاً عن عودتهما المرتقبة لعملهما الشرطي، حيث لم يصدر قرار وزاري أو تأديبي ضدهما حتى الآن.

<http://bit.do/frpCr>

فبراير 2020

تضمنت قائمة العفو الرئاسي أسماء عدد من ضباط الشرطة المحكوم عليهم في قضايا جنائية.

أبرز هؤلاء الرائد المزمّل نافع، الرئيس السابق لمباحث مركز طهطا بمحافظة سوهاج، والنقيب عمر أحمد سعد أبو عقرب، معاون المباحث السابق بنفس المركز ونجل نائب برلماني سابق عن الحزب الوطني المنحل الحاكم سابقا.

كان المزمّل نافع وعمر أبو عقرب قد عرفا بتورطهما في جريمة تعذيب سائق "توك توك" حتى الموت. وتعود القضية إلى 17 يوليو 2016 عندما ألقى الاثنان القبض على سائق "توك توك" شاب يدعى محمد صالح، بتهمة القتل بدافع السرقة، لكنهما لم يتمكنوا من إثبات التهمة عليه، فأخضعاه لتعذيب بدني ونفسي لمدة 6 أيام، حتى تم إعلان وفاته يوم 23 من الشهر ذاته.

حققت النيابة العامة في القضية لشهور عديدة تخللتها محاولات لترضية ذوي القتل، باءت بالفشل، ليحال إلى القضاء كل من المزمّل نافع وعمر أبو عقرب والعميد عمر خطاب بتهمة التعذيب، ومفتش الصحة المختص بمنطقة القسم لتزويره شهادة الوفاة وبيانات التقرير الطبي مدعياً أن سبب الوفاة يعود إلى توقف في عضلة القلب دون ذكر السبب الحقيقي وعدم إثبات الإصابات التي ظهرت على الجثة، وثبت فيما بعد أنه نفذ جريمته بإيعاز من الضباط الثلاثة.

وفي فبراير 2019، قضت محكمة جنايات سوهاج بمعاقبة الضباط الثلاثة بالسجن 3 سنوات لكل منهم، مما اعتبره الرأي العام في ذلك الوقت حكماً مخففاً في قضية تعذيب حتى إزهاق روح مواطن، مع غض الطرف عن المخالفة الواضحة للدستور والقوانين في ما يتعلق بالاحتجاز غير الشرعي والحرمان من حق الدفاع.

ويأتي العفو عن نافع وأبو عقرب بمثابة هدية جديدة لهما بعد الحكم المخفف، خاصة أن الضابطين لم يكونا محبوسين في الفترة الفاصلة بين ارتكاب الجريمة وصدور الحكم، أي أنهما لم يكملوا في السجن عاماً واحداً، رغم ارتكابهما جريمة قتل، فضلاً عن عودتهما المرتقبة لعملهما الشرطي، حيث لم يصدر قرار وزاري أو تأديبي ضدهما حتى الآن.

<http://bit.do/frn3B>

الضابط ده اسمه المزمّل نافع ضابط في نجع حمادي هو واثنتين ضابط زميله كانوا بيستجوبو سائق توكتوك مشتبه فيه بجريمة قتل لكن أيديهم فالتعذيب ثقيله شوية السائق مات من كتر تعذيبهم المهم انهم جابو دكتور طبعا زور التقرير الطبي علشان يفلتو من العقاب لكن شوية شباب بيحبو بلدهم زيكم كده وشايفين أن مفروض مايقاش في تعذيب من الأساس حتى لو المتهم مدان بالجريمة قررو أنهم يكشفو الجريمة ويتكلمو والمحكمة والقضاء الشامخ بتاعنا قرر أنه يعاقبهم وبالفعل تم إدانة الضباط ومعاقبتهم بالسجن 3 سنوات وعزل الدكتور من وظيفته لمدة سنتين ومعاقبته بالحبس سنة حلوكده لا لسه النهاردة وفالعفو الرئاسي تم الإفراج عنهم بس خلاص هي دي البلد وهو ده القضاء بتاعنا

<http://bit.do/frn25>



١٤ فبراير يتم #أبوالفتوح سنتين حبس احتياطي (الحد الأقصى للحبس الاحتياطي) في زنزانة انفرادي بدون تحقيقات، بعد أيام هيكون في جلسة أمام محكمة جنابات القاهرة، نتمنى يكون القرار إخلاء سبيل طبقاً للقانون.

<http://bit.do/frn4Z>

نشر حيثيات حكم قضائي يسمح بقضاء المراقبة الشرطة بالمنزل بدلاً من أقسام الشرطة

حصلت «الشروق» على حيثيات حكم قضائي أصدرته محكمة القضاء الإداري بالمنصورة، بإلزام وزارة الداخلية بتعيين مسكن الناشط محمد عادل، أحد مؤسسي حركة 6 أبريل، كمحلاً للمراقبة بدلاً من تعيين قسم شرطة أجا كمحلاً لمراقبته؛ لتنفيذ العقوبة التبعية المحكوم بها عليه في القضية رقم 9593 لسنة 2013 جنح عابدين، التي كان متهماً فيها بالتظاهر بدون ترخيص أمام محكمة عابدين ومقاومة السلطات، والتعدي بالضرب على أفراد الشرطة المكلفين بتأمين محكمة عابدين.

صدر الحكم برئاسة المستشار محمد راشد، نائب رئيس مجلس الدولة، وعضوية المستشارين محمود السيد فتحي ومحمد عبد الحميد متولي.

وقالت المحكمة في حيثيات حكمها الصادر في الدعوى رقم 7411 لسنة 40 قضائية، المقامة من المحامية الحقوقية عزيزة الطويل وكيلة عن «عادل»، إن محكمة النقض انتهت في أحد أحكامها إلى أن القانون رقم 99 لسنة 1945 والخاص بتنظيم الوضع تحت مراقبة البوليس، لم يحرم الشخص الموضوع تحت ملاحظة البوليس من اختيار سكن له في دائرة محل الإقامة، ولم يرد به أي نص يخول لوزارة الداخلية التدخل في اختيار هذا السكن، ولم يتضمن قيوداً سوى تلك الخاصة بمحل الإقامة، ومن ثم فلا يصح التوسعة فيها وتطبيق أحكامها على السكن، وبناء عليه فلا يمكن اعتبار المتهم قد خالف شروط المراقبة بتغيبه عن محل سكنه لمجرد أنه تغيب عن مركز البوليس المنافي بطبيعته لأن يكون سكناً لأحد الأفراد.

وأضافت المحكمة أن قضاء محكمة النقض أيضاً ذهب إلى أن المشرع في قانون العقوبات ألزم المحكوم عليه بالوضع تحت مراقبة البوليس بجميع الأحكام المقررة في القوانين المختصة، ومنها قانون تنظيم الوضع تحت المراقبة المشار إليه، والذي أوجب على المراقب أن يتخذ له مسكناً في الجهة المعينة للمراقبة، فإذا عجز أو امتنع عن ذلك، أو اتخذ مسكناً ولكن رأى مكتب البوليس أنه يتعذر مراقبته فيه، عُين له مكاناً يأوى إليه ليلاً ويجوز أن يكون هذا المكان ديوان القسم أو المركز أو النقطة أو مقر العمودية، وبالتالي فإن وزارة الداخلية تتمتع بسلطة تقديرية في تقدير مدى تعذر مراقبة المراقب في السكن الذي يتخذه من عدمه وفقاً للصالح العام، ويحد هذه السلطة التعسف في استعمالها.

وأوضحت المحكمة أن الثابت من الأوراق أن «عادل» قد حُكم عليه في القضية المشار إليها بالحبس لمدة ثلاث سنوات مع الشغل والنفاد وأمرت المحكمة بوضعه تحت المراقبة الشرطة اعتباراً من 22 يناير 2017 وقد تم تأييد هذا الحكم استئنافياً بجلسة 7 أبريل 2014 من محكمة استئناف وسط القاهرة، وقد أقام دعواه الماثلة بهدف الحكم بإلزام وزارة الداخلية بتعيين المسكن الخاص به بمنية سمنود بالدقهلية محلاً لتنفيذ العقوبة التبعية المحكوم بها عليه بدلاً من تعيين قسم شرطة أجا كمحلاً لمراقبته. وأشارت المحكمة إلى أنه باستقراء أحكام المرسوم بقانون الخاص بتنظيم الوضع تحت المراقبة يتبين أن الشرع قد أوجب على من تم وضعه تحت المراقبة أن يعين بذاته لمكتب البوليس الجهة التي يريد

أخذها محلاً لإقامته مدة المراقبة متخذاً له من تلك الجهة سكناً لمراقبته لا يبرحه من غروب الشمس وحتى شروقها، ومن ناحية أخرى فقد أجاز المشرع لوزارة الداخلية تعيين ديوان القسم أو نقطة البوليس أو مقر العمودية كمحل لإقامته، إلا أنه جعل ذلك مرهوناً بعجز المدعي أو امتناعه عن توفير سكناً خاصاً له كمحل إقامة.

وأكدت المحكمة أن الثابت من تلك الأحكام أن المشرع قد أوجب على من يوضع تحت المراقبة البوليسية أولاً أن يحدد هو بذاته سكناً خاصاً له باختياره يصلح كمحل إقامة في بداية الأمر وهو الأصل، وثانياً فقد أجاز على سبيل الاستثناء لجهة الإدارة في حالات معينة تعيين ديوان القسم أو نقطة البوليس أو مقر العمودية كمحل لإقامته، ولما كانت وزارة الداخلية قد قامت - مباشرة وبارادتها المنفردة دون أي مبرر - بتحديد قسم شرطة أجا كمحلاً لإقامة المدعي وأجبرته على الحضور في كل يوم منذ غروب الشمس وحتى شروقها، وفقاً للثابت من الدفتر المرفق بأوراق الدعوى، فإن الوزارة تكون بهذا التصرف اخلية قد تغولت على حق المدعي المخول له بحكم القانون في اختيار محلاً لإقامته متعسفة بذلك في استعمال سلطتها والانحراف بها عن المسلك القانوني السليم، فقد كان يتوجب على الوزارة اتخاذ قرارها بتعيين المحل الذي اختاره المدعي لمراقبته في الجهة المعنية لمراقبته بمجرد طلبه ذلك طالما أن هذا المكان لا يخل بالشروط المطلوبة فيه.

ونوهت المحكمة إلى خلو الأوراق مما يفيد أن هناك سبباً ما لرفض المكان الذي عينه المدعي، الأمر الذي يتوجب القضاء بالزام وزارة الداخلية بتعيين مسكن المدعي الخاص به، محلاً لتنفيذ العقوبة التبعية المحكوم بها عليه في القضية المشار إليها بدلاً من تعيين قسم شرطة أجا كمحلاً للمراقبة.

<http://bit.do/frpDe>

قررت محكمة أحداث ههيا اليوم الحكم على الطفل أحمد محمد شبايك بالسجن 6 سنوات بتهمة الانضمام وحياسة منشورات وكان قد تم القبض عليه من منزله بالإبراهيمية في محافظة الشرقية يوم 21 يوليو 2019 وكان حينها كان يبلغ من العمر 17 عاماً...
#الحرية_للأطفال

<http://bit.do/fuxME>



نيابة أمن الدولة تخلي سبيل الطفلين «فهد السيد» و«محمد بخيت» وتسليمهم لذويهم

قررت نيابة أمن الدولة العليا بالقاهرة، أمس الأحد 16 فبراير، إخلاء سبيل الطفلين «فهد السيد عبدالفتاح»، 14 عاماً، و«محمد بخيت محمود»، 14 عاماً، وتسليمهم لذويهم على ذمة القضية رقم 1530 لسنة 2019 حصر أمن دولة عليا، والمتهمين فيها بالانضمام لجماعة أسست على خلاف أحكام القانون والدستور.

<http://bit.do/fuMde>



طفل!! عبد الرحمن مصباح طفل لماذا يتم اعتقاله واخفائه
قسرياً وما الجريمة التي يمكن أن يفعلها طفل في مثل سنه ؟!!
ادعوله ربنا يرده لاهله وينجيه
#انقذوا_المختفين_قسرياً

<http://bit.do/fuMiR>



تأجيل محاكمة 271 متهماً في «حسم 2 ولواء الثورة» لـ 23 فبراير

قررت محكمة جنايات القاهرة العسكرية، تأجيل محاكمة 271 متهماً في القضية رقم 123 لسنة 2018 جنايات شرق القاهرة العسكرية، والمعروفة إعلامياً بـ«حسم 2 ولواء الثورة»، لجلسة 23 فبراير، لاستكمال استجواب المتهمين. وأسندت النيابة للمتهمين في القضية عدة تهم منها، تأسيس جماعة على بالمخالفة لأحكام القانون والدستور، والهجوم على كمين أمني بمدينة نصر، والهجوم على سيارة شرطة بطريق الفيوم، واستهداف دور عبادة الأقباط ورجال الجيش والشرطة والقضاء.

يذكر أن القضية «123 عسكرية» محبوس على ذمتها 12 طفلاً كانوا أقل من 18 عاماً وقت القبض عليهم، وهم:

- 1-عبدالله محمد إسماعيل عياد
- 2-علي محمود إبراهيم محمود
- 3-حسن حسن خالد الزيات
- 4-محمد عبدالواحد سليمان عبدالواحد
- 5-يوسف محمود عطية البدرى

- 6-أحمد زكريا فهمي على الشويخ
- 7-عبدالرحمن على فهمي
- 8-عمار ياسر عبدالنواب
- 9-إسلام محمد خليل بدوي
- 10-محمد الصاوي عوض غريب
- 11-محمد الخضر محمد أحمد عاصي
- 12- أحمد عاشور حلمي الصياد.

<http://bit.do/fu5yj>

بعد تعرضهم لإخفاء قسري وتعذيب: حبس 15 طفل على ذمة القضية 1530 لسنة 2019 أمن دولة

رصدت الجبهة المصرية قرار نيابة أمن الدولة يوم 24 فبراير حبس 13 طفل على ذمة القضية 1530 لسنة 2019 أمن دولة، وهم: على خميس محمد (15 عام) و رحيم خالد فراج (13 عام) و عمر محمد عبد الصادق (16 عام) و بدر الدين عصام (15 عام) و بلال محمد محمود (13 عام) وأحمد محمود أحمد صادق (15 عام) و بلال اشرف كامل (13 عام) و سيف عيد على عيد الخولي (16 عام) و أحمد محمود أحمد زهران (15 عام) و عبد الرحمن محمد عبد الظاهر (16 عام) و بلال محمد عبد الظاهر (16 عام) و أحمد محمد إبراهيم محمد (16 عام) و محمد البطل عبد الحفيظ (15 عام). وقررت نيابة أمن الدولة حبسهم 15 يومًا ووجهت لهم اتهامات بالانضمام لجماعة إرهابية.

كان قد تم إخفاء الأطفال قسرًا عقب القبض عليهم لمدد متفاوتة وصلت إلى 68 يوم، حيث أُلقي القبض عليهم من منازلهم في السويس وتم اصطحابهم إلى مقر مديرية الأمن في السويس ثم إلى معسكر السلام. إلى أن تم عرضهم على نيابة امن الدولة العليا بتاريخ 23 فبراير 2020 على ذمة القضية 1530 لسنة 2019 حصر امن دولة عليا.

ووفقًا لمحامين أكدوا للجبهة المصرية فان المتهمون أكدوا للنيابة تعرضهم لانتهاكات أخرى أثناء فترة إخفائهم قسرًا، حيث تعرضوا للتهديد المعنوي، والتعدي عليه بالضرب بالأيدي والركل والصعق بالكهرباء في منطقة القدم، وذلك لإجبارهم على الاعتراف بمشاركتهم في احتجاجات 20 سبتمبر 2019. وطالب المحامون إخلاء سبيل المتهمين لانتفاء مبررات الحبس الاحتياطي ولكونهم أطفال ومنهم من لم يتجاوز الخامسة عشر من عمره، وبطلان التحقيق معهم، طبقا لقانون الطفل والتحقيق معهم كمجنى عليهم في واقعة القبض عليهم، واخفاؤهم دون سند من القانون وفي غير الأماكن المنصوص عليها قانونًا .

<http://bit.do/fxcvm>

قضت محكمة جناح المقطم ببراءة المتهمين من التهم المسندة إليهم. في إعادة محاكمة المتهمين في القضية المعروفة "بالإعتداء على مستشفى المقطم" رقم ٩ لسنة ٢٠١٨ جناح أمن دولة طوارئ المقطم. وتعود أحداث الواقعة إلى الاحتجاجات الغاضبة التي وقعت عقب مقتل الشاب المعروف باسم "عفروتو". ومن الجدير بالذكر أنه قد تمت إعادة القضية من الحاكم العسكري عقب تصديقه على الحكم الصادر بحبس جميع المتهمين سنة عن الاتهامات المسندة إليهم.



<http://bit.do/frW63>

كان طفلا وقت الجريمة.. الجنايات تلغى حكمها على متهم في أحداث الأزيكية

ألغت محكمة جنايات شمال القاهرة، حكمها الصادر ضد المتهم عبدالرحمن محمد الجندي بالسجن المشدد 15 عاما في قضية المعروفة إعلاميا بـ«أحداث الأزيكية»، وذلك في أعقاب قرار النائب العام بإيقاف تنفيذ الحكم لثبوت أن المتهم لم يتجاوز سن الثامنة عشر وقت وقوع الجريمة. وقررت المحكمة إعادة القضية إلى النيابة العامة لاتخاذ شئونها، بعد أن طبقت على المتهم قانون الطفل.

وتعود تفاصيل القضية إلى الحكم الذي أصدرته محكمة الجنايات في سبتمبر 2014 بالسجن المشدد لمدة 15 عاما والمراقبة لمدة 5 أعوام لعدد من المتهمين في القضية، إلا أن محكمة النقض في مارس 2016 قضت بتعديل الحكم بالنسبة لجميع الأطفال لتعاقبهم بالسجن 3 سنوات فقط تطبيقا لقانون الطفل، لكن المتهم عبد الرحمن لم يستفد بهذا التعديل نظرا لعدم تقديم دفاعه ما يثبت عدم تجاوزه سن الـ18 عاما وقت ارتكاب الواقعة.

وعقب صدور حكم النقض الذي أصبح نهائيا وباتا، تقدمت أسرة عبدالرحمن بتظلم إلى النائب العام لإعادة النظر في الحكم الصادر بعدما قدمت ما يفيد عدم تجاوز المتهم سن الثامنة عشر وقت الواقعة، فقبل النائب العام التظلم وأمر بوقف تنفيذ الحكم مع إيداع عبدالرحمن إحدى دور الملاحظة على أن يعرض على المحكمة المختصة التي قررت إخلاء سبيله بضمان محل إقامته.

وكانت تحقيقات النيابة قد أسندت للمتهمين في القضية أنهم خربوا سور المترو ومبنى جريدة الجمهورية، وقاوموا بالقوة ضباط وأفراد الشرطة المكلفين بحماية قسم الأزيكية، وعطلوا وسائل النقل العامة والخاصة بشارع الجلاء ورمسيس، بالإضافة إلى إتلافهم سيارات الشرطة، وارتكاب جرائم القتل العمد، والشروع في القتل، والتجمهر بغرض تعطيل تنفيذ القوانين واللوائح، ومحاولة اقتحام ميدان التحرير، والتعدي على المواطنين، وإتلاف الممتلكات العامة، ومقاومة السلطات.

<http://bit.do/fuxL4>

قررت محكمة أحداث ههيا اليوم الحكم على الطفل أحمد محمد شبايك بالسجن 6 سنوات بتهمة الانضمام وحيازة منشورات وكان قد تم القبض عليه من منزله بالإبراهيمية في محافظة الشرقية يوم 21 يوليو 2019 وكان حينها كان يبلغ من العمر 17 عاما...
#الحرية_للأطفال

<http://bit.do/fuxME>



بيان من النائب العام بتفاصيل الاتهامات الموجهة لباتريك جورج: نلتزم بالدستور ومبررات الحبس الاحتياطي متوافرة

أمر النائب العام المستشار حمادة الصاوي، باستكمال التحقيقات مع الباحث المصري باتريك جورج ميشيل زكي سليمان المتهم بإذاعة أخبار وبيانات كاذبة من شأنها تكدير الأمن والسلم الاجتماعي، واستخدام حساب على شبكة المعلومات الدولية بغرض الإخلال بالنظام العام وتعريض سلامة المجتمع وأمنه للخطر، في القضية رقم ٧٢٤٥ لسنة ٢٠١٩ إداري قسم ثان المنصورة.

وذكر بيان لمكتب النائب العام، اليوم الأحد، أن تحريات قطاع الأمن الوطني قد توصلت في غضون شهر سبتمبر الماضي إلى استغلال المتهم باتريك جورج ميشيل زكي سليمان - صيدلي - مقيم شارع عمر بن الخطاب - تقسيم طرطير ثان المنصورة - حسابه على موقع التواصل الاجتماعي فيس بوك المُسمى Patrick George zaki والمتاح للكافة آنذاك؛ في نشر أخبار وبيانات ومنشورات كاذبة بغرض ترويج الشائعات والتحريض ضد مؤسسات الدولة ورموزها.

وأضاف البيان أن النيابة العامة أصدرت إذنها بضبط المتهم وتفتيش مسكنه، وانتقلت نفاذاً له قوة من قطاع الأمن الوطني في غضون سبتمبر الماضي لتفتيش مسكنه وضبطه به، فلم تعثر عليه وفُتشت المسكن بموافقة والدته، وقدمت جهة التحري للنيابة العامة عشرة ورقات مطبوعة من حساب المتهم المذكور بموقع التواصل الاجتماعي فيس بوك تضمنت منشورات له تحوي مواد تحريضية ضد مؤسسات الدولة ورموزها.

وفي صباح الثامن من شهر فبراير الجاري، حررت وحدة مباحث قسم ثاني المنصورة محضراً بتنفيذ إذن النيابة العامة بضبط المتهم بدائرة ثان المنصورة.

وعُرض المتهم على النيابة العامة لاستجوابه في غضون الرابعة من مساء ذات اليوم في حضور دفاعه، فأنكر ما نسب إليه من اتهامات، وقرر بإلقاء القبض عليه من مطار القاهرة فجر السابع من شهر فبراير الجاري إثر قدومه من دولة إيطاليا لدراسته بها، ولم يُدل بأقواله تعرضه لأي أذى أو تعدي خلال إلقاء القبض عليه أو احتجازه حتى عرضه على النيابة العامة.

ولم تلحظ النيابة العامة بمناظرته أية إصابات ظاهرة تُفيد التحقيقات، وقد أجابها المتهم نافية وجود أية إصابات بجسده.

وأكدت النيابة العامة في بيانها "التزامها بتطبيق نصوص القانون والدستور التي خولتها سلطة التحقيق وحبس المتهم احتياطياً متى كانت مبررات حبسه قائمة ومتوفرة، إذ لا زالت التحقيقات سارية وفيها من القرائن ضد المتهم ومن المبررات الأخرى ما ترى معه النيابة العامة استمرار حبسه احتياطياً على ذمة التحقيقات."

وأهابت النيابة العامة بكافة الجهات المحلية والدولية ووسائل الإعلام المختلفة "الالتزام بما تصدره النيابة العامة من بيانات بخصوص التحقيقات وما تسفر عنه، وتوخي الحذر من الإشاعات والبيانات غير الصحيحة التي يُذيعها البعض اعتماداً على مصادر غير موثوقة لا تقف على حقائق الأمور، وتؤكد النيابة العامة أنها الأمانة على الدعوى الجنائية، والساعية أبدأً لكشف الحقائق أيما كانت." وكانت محكمة جناح مستأنف، قد رفضت أمس، الاستئناف المقدم من الباحث المصري بجامعة بولونيا الإيطالية، باتريك جورج، على قرار حبسه 15 يوماً في اتهامه بإشاعة أخبار وبيانات كاذبة في المحضر رقم 7245 لسنة 2019 إداري ثان المنصورة.

<http://bit.do/fuxMn>

نواب فرنسيون وأوروبيون يدعون إلى الإفراج عن المدافعين عن حقوق الإنسان في مصر

في مقال نشره موقع صحيفة "لوموند"، دعا 66 نائبا أوروبيا فرنسيا من مختلف الأحزاب السياسية للإفراج عن الناشط المصري الفلسطيني رامي شعث وعن "مدافعين عن حقوق الإنسان مسجونين تعسفيا في مصر"، منددين بـ"التشدد غير المسبوق في القمع".
نشر موقع صحيفة "لوموند" الفرنسية مقالا دعا خلاله 66 نائبا ونائبا أوروبيا فرنسيا من مختلف الأحزاب السياسية للإفراج عن الناشط المصري الفلسطيني رامي شعث وعن "مدافعين عن حقوق الإنسان مسجونين تعسفيا في مصر"، منددين بـ"التشدد غير المسبوق في القمع".
وقال الموقعون المنتمون في معظمهم إلى حزبي "الجمهورية إلى الأمام" الرئاسي و"الجمهوريون" (يمين) والمدافعين عن البيئة واليسار المتطرف "في 25 كانون الثاني/يناير 2011 نزل المصريون إلى الشارع للمطالبة بلقمة العيش والحرية والعدالة الاجتماعية. بعد تسع سنوات النتيجة واضحة: التغيير الذي طالبوا به لم يحصل."

وأضاف النواب في المقال الذي نشر الجمعة بمبادرة من النائبة ميراي كلابو (الحزب الرئاسي) "حتى أننا نشهد تشددا غير مسبوق للقمع الذي يمارس اليوم بحق المجتمع المدني والمدافعين عن حقوق الإنسان والناشطين السياسيين والمحامين والصحافيين."

رامي شعث مسجون "في ظروف غير إنسانية"

وكان رامي شعث أحد وجوه ثورة 2011 والمنسق في مصر لحركة مقاطعة إسرائيل، أوقف في 5 تموز/يوليو 2019 في القاهرة.

ودان النواب الفرنسيون أن يكون "الاعتقال المؤقت لرامي شعث يتجدد بانتظام بدون أي أساس قانوني" لافتين إلى أنه "تم مرارا تأجيل جلسات محاكمته فجأة" ما حال دون حضور مراقبين دوليين.

وأضاف النواب أنه "مسجون في ظروف غير إنسانية ومحروم من تلقي العلاج المناسب كسائر السجناء (18 سجينا في 25 مترا مربعا) وتدهورت حالته الصحية". وأوضحوا أن "المعاملة التي يتلقاها رمز للقمع الحالي: رفض ومضايقات واعتقالات بالجملة واختفاء قسري وإجراءات ظالمة وسوء معاملة في السجن."

صمت السلطات المصرية

وتابعوا "قبل أيام توفي مصطفى قاسم المواطن الأمريكي في السجن جراء إضراب عن الطعام وإهمال صحي. وتوفي سجينان آخران بسبب البرد." وأعرب النواب عن "القلق الشديد لهذه الأوضاع المأسوية خلافا لمجمل التعهدات الدولية التي قطعتها مصر."

واعتبروا أن "صمت السلطات المصرية مدو" ودعوا "السلطات الفرنسية إلى التحرك للإفراج عن المدافعين عن حقوق الإنسان المسجونين ظلما في مصر." وتدين المنظمات المدافعة عن حقوق الإنسان بانتظام المساس بالحريات الفردية في مصر حيث يواصل الرئيس عبد الفتاح السيسي منذ وصوله إلى السلطة في 2014، حملة قمع ضد أي شكل من أشكال المعارضة، سواء صدرت من إسلاميين أو ليبراليين.

<http://bit.do/frCPM>

نشرت الجبهة المصرية اليوم تقريرًا بعنوان: "إغلاق المتبقي من المجال العام" والذي يسلط الضوء على ثمان قضايا أمن دولة عام 2019، وما واجهه المتهمين فيها من انتهاكات على خلفية ممارستهم للحق في التنظيم والتجمع والتعبير عن الرأي، وعلى رأسها انتهاك الحق في التواصل مع العالم الخارجي، والحق في سلامة الجسد، والحق في التمثيل والدفاع القانوني، والحق في آدمية أماكن الاحتجاز.

كان قد شهد عام 2019 عددًا من الأحداث البارزة والمؤثرة بالسلب على وضع حقوق الإنسان في مصر بشكل عام، ويظهر ذلك بشكل خاص في مسار التقاضي والحق في الحصول على محاكمة عادلة، يظهر ذلك فيما تم استحداثه من قضايا حصر أمن دولة جديدة، تساهم كل مراحلها بداية من القبض ووصولًا للتحقيقات، في اتساع الفجوة بين الضمانات والحقوق التي يكفلها التشريع المصري والاتفاقيات الدولية الملزمة لمصر، وبين التطبيق الفعلي لهما على أرض الواقع، وذلك في ظل تجاهل السلطات المصرية للدستور والقانون.

ما زالت السلطات المصرية مصرة على تقييد حريات الأفراد، واستهداف العاملين والناشطين بالمجال العام، وذلك باستحداث قضايا جديدة ضمت أعدادًا هائلة من الباحثين، والصحفيين والمحامين، ذلك فضلًا عن عمليات القبض العشوائية الموسعة التي طالت أعدادًا ضخمة من المصريين غير المشتبهين بشكل مباشر مع الشأن العام، ليواجه أغلبهم اتهامات مرتبطة بالانضمام لجماعة إرهابية أو نشر أخبار كاذبة، وذلك استنادًا على تحريات مجهلة، لتكون النتيجة هي الحبس الاحتياطي المطول، وفي ظروف احتجاز متعسفة.

وصل عدد قضايا أمن الدولة في عام 2019 إلى 2000 قضية تقريبًا، ووسط انعدام الشفافية وحجب المعلومات الخاصة بالقضايا حتى عن دفاع المتهمين، استطاعت الجبهة المصرية إصدار تقارير بمتابعة أوضاع بعض المحتجزين على ذمة ثمان قضايا أنشئت هذا العام، ويبلغ عددهم 131 شخصًا من أصل ما لا يقل 2554 شخصًا وفقًا لحصر الجبهة المصرية. ويقوم هذا التقرير بمراقبة أوضاع المتهمين على



ذمة تلك القضايا بداية من لحظة القبض عليهم، مرورًا بالتحقيق معهم، ووصولًا إلى أوضاع احتجازهم بعد حبسهم احتياطيًا، من خلال رصد الانتهاكات الواقعة بحقهم مثل انتهاك الحق في الأمان الشخصي، والحصول على تمثيل قانوني، وكذلك انتهاك الحق في سلامة الجسد فضلًا عن رصد الأوضاع داخل مقرات الاحتجاز الرسمية.

<http://bit.do/frCSD>

المفوضية المصرية للحقوق والحريات تقدم (س) و (ج) من واقع أسئلة أهالي المعتقلين، حول كل ما يخص الزيارات والموقف القانوني:-

س: أين مكان احتجاز من حصلوا على قرارات بالحبس ١٥ يوما؟
ج: يمكن معرفة مكان الحبس من مصلحة السجون عن طريق أحد اقارب المسجون من الدرجة الأولى، أو عن طريق محامي المسجون بتوكيل منه.

وحتى الآن لا يمكن الاستعلام من نيابة أمن الدولة نظرا لأن أوراق الدعوى متفرقة لنظر التحقيقات والتجديدات خارج مبنى النيابة.

س: أين مقر مصلحة السجون؟

ج: بجوار مجمع محاكم الجلاء رمسيس القاهرة، أقرب محطة مترو محطة أحمد عرابي

س: ما هو موقف المحبوسين؟ وما الفرق بين نيابة زينهم ونيابة أمن الدولة بالتجمع الخامس؟

ج: جميع المعتقلين محبوسين على ذمة القضية رقم 1338 لسنة 2019 حصر أمن دولة عليا، ونظرا لكثرة الأعداد تم نظر أغلب التحقيقات بمبنى محكمة جنوب القاهرة بزينهم.

س: هما اللي ظهروا واتعرضوا أول مره في نيابة زينهم وخذوا ١٥ يوم، العرض الجاي بتاعهم في نيابة زينهم ولا في نيابة أمن الدولة في التجمع؟

ج: جميع المعتقلين محبوسين على ذمة نفس القضية، لا يمكننا معرفة مكان نظر التجديد إلا صباح نفس اليوم.

س: كيفية الزيارة وموعدها (مثال: هل في زيارات يوم الجمعة؟)

ج: الزيارة العادية تكون مرة أسبوعيا (يوم في الأسبوع) بدون تصريح، كما أن هناك زيارات استثنائية، إما في الأعياد والمناسبات، أو الحصول على تصريح من النيابة.

س: سبب منع الزيارة (ليه مانعين الزيارات عنهم رحنا سألنا قالوا مفيش استثنائي ليهم وحتى بعد 11 يوم مفيش)

ج: الزيارة تكون بعد 11 يوم فترة الإيراد (الحجر الصحي)، حتى الآن لم يصدر قرار بمنع الزيارة من النائب العام أو وزير الداخلية وفي حالة صدور مثل هذا القرار يتم الطعن عليه أمام محكمة القضاء الإداري بمجلس الدولة من أحد الأقارب

س: اللي اتحبس ١٥ يوم ممكن يعمل حاجة ؟

ج: يمكن الطعن على قرار الحبس ١٥ يوم بطلب يقدم للنيابة وينظر الاستئناف امام المحكمة

(حتى الآن لم تسمح نيابة أمن الدولة بتقديم طلبات استئناف لأوامر الحبس بالمخالفة للقانون)

س: المختفين يعملوا ايه اللي لسه مظهروش ؟ (الأهالي تعمل ايه)

ج: إرسال تلغرافات للنائب العام بالواقعة، تاريخ القبض ومكانه، ثم التواصل مع صفحة أوقفوا الاختفاء

القسري لتقديم الدعم المناسب. <http://bit.do/fsgKq>

حرية الفكر والتعبير تطالب النيابة العامة بالإفراج عن الباحث باتريك جورج والتحقيق في تعرضه للإخفاء والتعذيب

تطالب مؤسسة حرية الفكر والتعبير النائب العام بالإفراج عن الباحث بالمبادرة المصرية للحقوق الشخصية باتريك جورج، وفتح تحقيق فوري بشأن تعرضه للإخفاء القسري والتعذيب من قبل جهاز الأمن الوطني. وتدين مؤسسة حرية الفكر والتعبير ممارسات جهاز الأمن الوطني، الذي استوقف باتريك جورج، في صباح الجمعة 7 فبراير، في مطار القاهرة، أثناء عودته من إيطاليا، حيث يدرس الماجستير بجامعة بولونيا.

وتم احتجاز جورج لما يزيد عن ٢٤ ساعة في أحد مقرات الأمن الوطني بالقاهرة، حيث حقق معه ضباط بالجهاز بشكل غير قانوني، ومنعوه من التواصل مع أسرته ومحاميه، قبل أن يتم نقله إلى نيابة المنصورة الكلية، التي مثل أمامها أمس، وقررت النيابة حبسه ١٥ يومًا على ذمة التحقيق في القضية رقم 7245 لسنة 2019 إداري ثان المنصورة، وفق بيان المبادرة المصرية للحقوق الشخصية.

ووجهت النيابة إلى باتريك جورج عدة اتهامات من بينها إشاعة أخبار وبيانات كاذبة والتحريض على التظاهر دون تصريح، والترويج لارتكاب جريمة إرهابية، وبحسب محامي جورج، استنادا إلى أمر ضبط وإحضار صدر في ديسمبر 2019. ويعني ذلك أن قرار ضبط وإحضار باتريك جورج تم بعد انتظامه في الدراسة بجامعة بولونيا، والتي التحق بها منذ سبتمبر 2019.

يشير ذلك إلى ممارسات الأجهزة الأمنية في التضييق على الباحثين سواء كانوا مصريين أو أجانب، والتي تهدف إلى تقييد التحاق الباحثين المصريين بجامعات أجنبية، وفرض قيود على حقهم في حرية التنقل. وتعتبر مؤسسة حرية الفكر والتعبير أن حبس الباحث باتريك جورج يأتي ضمن سلسلة انتهاكات السلطات المصرية تجاه الحرية الأكاديمية.

وتجدر الإشارة هنا إلى توصية اليونسكو الخاصة بالعلم والمشتغلين بالبحث العلمي،^[1] والتي تشدد على مبدأ حرية التنقل للمشتغلين بالبحث العلمي، وتدعو الدول الأعضاء في المنظمة، ومن بينها مصر، إلى تشجيع المشتغلين بالبحث العلمي (أو الشباب الطامحين إلى الاشتغال بالبحث العلمي) الذين يتلقون جزءا من تعليمهم أو تدريبهم أو يكتسبون جزءاً من خبرتهم في الخارج، على العودة إلى بلدانهم للعمل فيها، وفق المادة (11)، الفقرة (ج). وثمة تخوف لدى مؤسسة حرية الفكر من انتشار الخوف لدى الباحثين المصريين في الخارج من العودة إلى مصر، خوفا من التعرض لملاحقات أمنية، كما تم في حالة باتريك جورج.

ووفقاً لبيان المبادرة المصرية للحقوق الشخصية، فإن جورج قد تعرض للضرب والصعق بالكهرباء أثناء التحقيق معه. وذكر محاميه أنه نقل من المطار إلى أحد مقرات الأمن الوطني بالقاهرة ثم إلى مقر الأمن الوطني بالمنصورة حيث ظهر بالنيابة هناك. ويستدعي ذلك أن تقوم النيابة العامة بإجراء تحقيق فوري بشأن هذه الاتهامات، وسؤال باتريك جورج، باعتباره مجني عليه في واقعة تعذيبه أثناء التحقيق معه من قبل ضباط الأمن الوطني.

واعتادت الأجهزة الأمنية استيقاف الباحثين والصحفيين والنشطاء والمدافعين عن حقوق الإنسان في مطار القاهرة، ومن بينهم عضو حزب العيش والحرية محمد وليد، في أكتوبر 2019، للإخفاء القسري داخل مطار القاهرة، بعد أن تم ختم جواز سفره، ثم ظهر في نيابة أمن الدولة لاحقا على ذمة إحدى القضايا. بينما صادرت الأجهزة الأمنية بمطار القاهرة جواز سفر رنا ممدوح، الصحفية بموقع مدى

مصر، أثناء إنهاء إجراءات وصولها من الأردن، في بداية ديسمبر 2019. وتعتبر مؤسسة حرية الفكر والتعبير هذه الممارسات انتهاكا لحق المواطنين في حرية التنقل، والمكفول وفق المادة (62) من الدستور المصري.

وتدعو مؤسسة حرية الفكر والتعبير كافة المؤسسات الأكاديمية المعنية إلى مخاطبة النيابة العامة المصرية بشأن الإفراج عن باتريك جورج والسماح له باستكمال دراسته في الخارج، دون قيود أمنية.

<http://bit.do/fs4nq>

اعتقال الناشط باتريك جورج، الداخلية المصرية: مصري فقط ولا يحمل الجنسية الإيطالية

قالت الداخلية المصرية إنها ألقت القبض على باحث الماجستير والناشط الحقوقي المصري "باتريك جورج" تنفيذًا لقرار سابق من النيابة العامة التي أمرت بحبسه احتياطياً لمدة 15 يوماً على ذمة التحقيق مع معه في قضايا جنائية.

وأوضحت الداخلية في بيان أن جورج لا يحمل سوى الجنسية المصرية، نافية ما رددته بعض مواقع التواصل الاجتماعي من أنه إيطالي الجنسية.

وقررت النيابة العامة المصرية حبس "جورج" على خلفية اتهامه بإشاعة أخبار كاذبة والتحريض علي التظاهر دون تصريح ومحاولة قلب نظام الحكم.

وألقي القبض على جورج فور عودته من إيطاليا في إجازة قصيرة، حيث يدرس الماجستير بجامعة بولونيا.

<http://bit.do/fs4oa>

العين الحمراء: مراجعة حقوقية للحملة الأمنية في سبتمبر 2019

تعد القضية ١٣٣٨ لسنة ٢٠١٩ حصر أمن دولة عليا والمعروفة إعلامياً بـ"اعتقالات ٢٠ سبتمبر" أكبر قضية في تاريخ مصر القضائي من حيث عدد المتهمين وتنوعهم الجغرافي والاجتماعي والعمرى؛ إذ ضمت القضية ٤ آلاف مواطن على أقل تقدير بحسب ما رصدته المنظمات الحقوقية بالاستناد إلى قوائم عرض المتهمين أمام النيابة. بالإضافة لقضايا أخرى أعيد فتحها بجانب تلك القضية، مثل القضية ٤٨٨ والتي ضمت المحامية ماهينور المصري والصحفيتين إسماء عبدالفتاح وسولافه مجدي.

بدأت حملة الاعتقالات في ٢٠ سبتمبر ٢٠١٩، على إثر تظاهرات شعبية منددة بالأوضاع الاقتصادية والفساد في عدد من ميادين مصر، واستمرت لنحو أسبوعين، إذ شهدت مصر خلال هذه الفترة أكبر عملية ترهيب جماعي عشوائي منذ ٢٠١٣. رصد مركز بلادي تطورات ردود الأفعال الأمنية في مصر بعد تلقيه عدداً غير مسبوق من بلاغات القبض والاعتقال على إثر التظاهرات. أخلى سبيل بعضهم دون محاضر رسمية، ووجهت نيابة أمن الدولة لباقي المحتجزين اتهامات مشاركة جماعة إرهابية في تحقيق أغراضها، بث ونشر وإشاعة أخبار كاذبة، إساءة استخدام وسائل التواصل الاجتماعي، وتنظيم تظاهرة بدون تصريح بما يخالف القانون .

رصد مركز بلادي القبض على ١٩٣ طفلاً و ١٩١ امرأة بينهن ثلاث قاصرات. أخفي قسراً ٣٤ طفلاً في أماكن احتجاز غير معلومة، وتوزع هؤلاء الأطفال والنساء على المحافظات المصرية، حيث جاءت محافظة القاهرة في مقدمة الاعتقال بواقع ٤٨ طفل يليها محافظة السويس ٣٦ طفلاً، ثم ١٠ أطفال في محافظة

دمياط، و٦ أطفال في كل من الإسكندرية وبورسعيد، وه أطفال في محافظة الغربية، وطفلين في كل من محافظتي الجيزة والقليوبية، وطفل في بني سويف .

وتضمنت ممارسات الأجهزة الأمنية القبض العشوائي، انتهاك الخصوصية بتفتيش الحقائب والهواتف ومراقبة محتوى مواقع التواصل الاجتماعي والرسائل الخاصة والصور، التعدي الجسدي واللفظي أثناء عملية القبض، الإخفاء القسري والاحتجاز في أماكن غير قانونية، الإهمال الطبي، والحرمان من الزيارة والطعام والملابس والتواصل مع العالم الخارجي.

في هذا التقرير، يرصد مركز بلادي رد فعل السلطات الأمنية في تعاطيها مع تظاهرات ٢٠ سبتمبر من خلال فرض إجراءات تعسفية لتهريب المجال العام كحملة مضادة لموجات مفاجئة من الفعل الجماعي الشعبي. حيث جاء رد الفعل الأمني موجهاً عشوائياً لفاعلين مُفترضين لحالة الحراك مما أدى إلى توسيع دائرة الاشتباه جغرافياً وفئوياً لتشمل الجميع. فالانتهاكات الواقعة على آلاف المواطنين الذين تم توقيفهم واحتجازهم خلال فترة الأحداث هي صورة مكثفة لموجة التهريب الجماعي التي تعرضت لها البلاد، لمواجهة أي احتمال جديد للفعل السياسي.

٢ - خط سير الانتهاكات

أولاً: تهريب المجال العام:-

أ- التوقيف العشوائي

شملت الحملات الأمنية القبض على الأطفال عشوائياً وحبسهم في أماكن غير معلومة للأهل أو المحامين ودون تحقيق أو عرض على النيابة لمدة تزيد عن ٢٤ ساعة. وأصدرت النيابة قرارات ضبط وإحضار بأثر رجعي في الأيام التي تلت يوم ٢٠ سبتمبر أثناء عرض المتهمين، وتنوعت أماكن الاحتجاز بين معسكرات تابعة لقوات الأمن ومقرات للأمن الوطني. وتم عرض الأطفال على النيابة بتهم لا تتناسب مع أعمارهم مثل نشر أخبار كاذبة، والتظاهر لتحقيق مصالح جهات إرهابية.

يروى الطفل م.ع (١٧ عام) أنه كان عائداً من عمله بورشة خاله بمنطقة المصلح بالسويس، ومر بمنطقة شهدت اشتباكات بين المتظاهرين ورجال الأمن مساء ٢٠ سبتمبر وقد صرفه أحد أفراد الأمن المنطقة، قبل أن يستدعيه قسم الشرطة من منزله، متهمًا إياه بالمشاركة في التظاهرات التي شهدتها مناطق من المدينة، ويتم احتجازه وإخفائه قسراً لمدة ٤ أيام، قبل أن يظهر أمام نيابة زينهم بالقاهرة في ٢٤ سبتمبر، ومن ثم يودع في المؤسسة العقابية بالمرج. وتم القبض كذلك على الطفل م.ش (١٦ عام) أثناء عودته من عمله بورشة ستائر بوسط البلد.

وامتد الأمر لتوقيف الحياة الدراسية لمن أُلقي القبض عليهم من الطلاب، حيث أُلقت قوات الأمن القبض على الطفلة ج.د (١٧ عام) يوم السبت ٢١ سبتمبر أثناء تواجدها بمحيط وسط البلد لشراء مستلزمات العام الدراسي الجديد. وتكرر الأمر مع الطفل م.ع (١٦ عام) والطفلة ج.م (١٦ عام) أثناء شرائهم أدوات المدرسة من شبرا الخيمة والمطرية. وأثناء عودته من الدرس تم توقيف الطفل م.و (١٣ عام) في المنصورة والطفل أ.ع (١٧ عام) في السويس.

تعرض للقبض العشوائي في هذه الأثناء عدد من الحالات المرضية الحرجة منهم الطفل م.ع (١٧ عام) بالهرم وهو مريض بالصرع، والطفل أ.ع (١٧ عام) بالسويس والذي كان بحاجة لإجراء جراحة عاجلة بجهازه التناسلي .

شملت حملات التوقيف العشوائي مجموعة كبيرة من النساء، بينهن مسنات وقاصرات وحوامل وحالات خاصة؛ إذ تحكي المهندسة د.ن (٢٧ عام) كيف استوقفها أفراد بزي مدني في صباح ٢١ سبتمبر، بإحدى

محطات مترو الانفاق قائلة "فوجئت انهم وقفوني وانا خارجة من محطة أنور السادات ورايحة الشغل، ورغم إنهم فتشوا موبايلي ومالقوش عليه أي حاجة تخليني مشتبه بيه، واحد من رجال الأمن قالي ان شكلي يدي على ناشطة سياسية". تعرضت د.ن للإخفاء القسري 9 أيام ثم الاحتجاز 22 يوم في سجن القناطر للنساء.

على الصعيد الجغرافي، لم تتوقف حملات الاعتقال العشوائي عند محيط التظاهرات فحسب، بل امتدت إلى نطاق واسع شمل نساء وأطفال من محافظات مختلفة؛ إذ ألقت قوات الأمن القبض على بعض النساء من محلات عملهن ومن بيوتهن؛ فقد تم القبض على السيدة ر.ح (٣٦ عام) - وهي أم لأربعة أطفال - من قبل أفراد بزي مدني، في ظهر يوم السبت ٢١ سبتمبر، أثناء بيعها بعض المنتجات في محطة الشهداء (بمحيط ميدان رمسيس). تذكر ر.ح ذلك قائلة: "أخذوني ثلاثة لابسين مدني لأوضة التحقيق في المحطة ومنها ودوني في عربية ملاكي لمكان معرفهوش قعدت فيه ١٦ يوم، بعد ما حققوا معايا في ساعة متأخرة بالليل. لقيت نفسي بعدها في اوضة صغيرة مع عشرات البنات والستات، قبل ما يخلوا سبيلي من غير اتهامات"، وقالت السيدة ن.م (٤١ عام) أن قوات الأمن احضرتها من بيتها بمنطقة ناهيا أثناء قيامها ببعض الأعمال المنزلية، ظهيرة السبت ٢١ سبتمبر. وتعرض الطفل ي.أ (١٧ عام) بالسويس للاستيقاف والقبض عليه بينما عائداً من زيارة أخيه المريض بالمنصورة.

كما قالت ن.ع (٣٨ عام) أن قوات الأمن ألقت القبض عليها برفقة شقيقتها أ.ع (٣٥ عام) من محيط ميدان الممر، بمحافظة الاسماعيلية، أثناء شرائهما مستلزمات العام الدراسي لأولادهما. واستوقف رجال الأمن م.ح (٣٩ عام)، التي قدمت من أسوان لإجراء فحوصات طبية، بالقرب من كوبري قصر النيل، في ظهر الجمعة ٢٠ سبتمبر، أثناء توجهها إلى أحد المشافي، لتواجه مصير السجن لمدة ٤٥ يوماً بينهم ١١ يوماً تعرضت خلالها للإخفاء القسري.

ب- انتهاك الخصوصية

لم تكتفِ قوات الأمن بعمليات التوقيف العشوائية، بل لجأت لفحص محتويات الهواتف الشخصية للمواطنين رغماً عنهم أثناء التوقيف، بما في ذلك حساباتهم وآرائهم الشخصية على مواقع التواصل الاجتماعي، وفحص تطبيق يوتيوب لعرض مقاطع الفيديو وملفات الصور الشخصية بحثاً عن أي محتوى سياسي قاموا بالاطلاع عليه أو شاركوه على حساباتهم، وإثر ذلك ألقت القبض على المزيد من المواطنين رغم مخالفة ذلك الصارخة لكافة القوانين.

بناء على عمليات التوقيف تلك، مثّل عدد كبير من المواطنين أمام النيابة بتهم مثل "إساءة استخدام وسائل التواصل الاجتماعي، مشاركة جماعة إرهابية أهدافها، التظاهر بدون تصريح"، الأمر الذي سجل رقمًا قياسيًّا في عدد الموقوفين الذين تم إدراجهم على ذمة تلك القضية والذي اقترب من ٤ آلاف مواطن، فيما لم تفتح النيابة تحقيقًا من جانبها كجهة تحقيق معنية بتطبيق القانون ومساءلة الأجهزة الأمنية وقواتها بكيفية القبض على آلاف المواطنين دون توافر الحد الأدنى من الضمانات، والتي لو تواجدت لما تعرض هؤلاء المواطنون للتوقيف والاحتجاز من الأساس .

لم تحوي هواتف بعض المقبوض عليهم أي دلائل تفيد بمشاركتهم في التظاهرات، أو اعتزامهم ذلك، كما لم تحوى حسابات بعضهم عبر مواقع التواصل الاجتماعي أي آراء أو انتقادات تعتبرها السلطات دليل إدانة، وعلى الرغم من ذلك، أُلقي القبض عليهم، وعرض بعضهم أمام النيابة، بتهم ضمنها إساءة استخدام مواقع التواصل، فيما أطلق سراح البعض الآخر من أماكن الاحتجاز غير الرسمية بعد مدد إخفاء قسري تراوحت بين أسبوع إلى ثلاثة أسابيع، من دون أن يتم عرضهم أمام النيابة.

تذكر خ.خ (٢٣ عام) أن رجال الأمن أجبروها على الاطلاع على محتويات هاتفها رغمًا عن إرادتها قائلة: "اتعرضت للسب والقذف، واتهددت بالإخفاء وراء الشمس لو خالفت الأوامر بفتح ملفات وتطبيقات موبايلي، بما فيهم حسابي الشخصي على فيس بوك، ورغم إنه مكنش فيه أي إشارات سياسية قبضوا عليا، لمجرد إني رفضت أوريهم ملفاتي الشخصية". تعرضت خ.خ للإخفاء القسري لمدة ٨ أيام بمكان مجهول، ثم ظهرت أمام النيابة يوم الأحد ٢٩ سبتمبر، كما أمضت ٣٢ يومًا حبسًا احتياطيًا على ذمة القضية، بسجن القناطر للنساء.

أما ش.ق (٢٠ عام) - طالبة - فقالت: "وقفني فردين أمن بزي مدني في شارع البستان يوم ٢٢ سبتمبر بالليل، وكانت منطقة وسط البلد كلها متكدسة بعربيات الأمن المركزي ساعتها"، وعن سبب اعتقالها قالت: "رغم مرور يومين على المظاهرات، بوست على صفحتي الشخصية على فيس بوك، اعتبره رجال الأمن دليل إدانة كافي انهم يقبضوا عليا، بعد ما أجبروني اني افتحلهم محتويات تليفوني وقراءة بوستاتي بشكل تفصيلي، عشان يلاقوا أي محتوى سياسي".

ألقت قوات الأمن أيضًا القبض على ثلاث فتيات من منازلهم بمدينة الغردقة، بمحافظة البحر الأحمر، يوم الثلاثاء ٢٤ سبتمبر؛ جراء تفاعلهم على جروب عبر تطبيق "واتس آب" كان يدعو للتظاهرات بالمحافظة، وبحسب شهادة ع.ع (٢١ عام) داهمت قوة أمنية منزلها وقاموا بتفتيش محتوياته من دون إذن من النيابة بذلك، كما أجبروها على الإدلاء بمكان صديقتها ب.م (٢١ عام) وش.س (٢٧ عام) اللتان كانتا معها بالجروب ذاته، لينتهي بهم الحال في سجن القناطر للنساء.

ثانيًا: الانتهاك الموجه:-

أ- الإخفاء القسري :

تعرض معظم الموقوفين الى الإخفاء القسري عقب إلقاء القبض عليهم، لمدد تراوحت بين ثلاثة أيام إلى نحو أسبوعين، ورغم احتمالية عدم تعمد قوات الأمن اللجوء إلى الإخفاء القسري بحق كل الموقوفين عشوائيًا نظرًا لارتفاع أعدادهم بشكل كبير في يوم ٢٠ سبتمبر والأيام التي تلتها، إلا أن تعمد منع أفراد الأمن للموقوفين من التواصل مع ذويهم أو مع محاميهم، ثم حرمانهم من معرفة أماكن احتجازهم والتي لم تكن - في أغلبها - أماكن احتجاز رسمية مثل معسكرات لقوات الأمن، وعرضهم على النيابة بعد مرور أكثر من ٢٤ ساعة من القبض عليهم، يؤكد ممارسة قوات الأمن للإخفاء قسرًا وبشكل منهجي بحق آلاف المواطنين الذين تم القبض عليهم، رغم مخالفة ذلك للاتفاقية الدولية للحماية من الإخفاء القسري والتي تم إقرارها في عام ٢٠٠٦ والتي عرفت الإخفاء القسري بأنه:

"الاعتقال أو الاحتجاز أو الاختطاف أو أي شكل من أشكال الحرمان من الحرية يتم على أيدي موظفي الدولة، أو أشخاص أو مجموعات من الأفراد يتصرفون بإذن أو دعم من الدولة أو بموافقتها، ويعقبه رفض الاعتراف بحرمان الشخص من حريته أو إخفاء مصير الشخص المختفي أو مكان وجوده، مما يجرمه من حماية القانون".

تعرض معظم النساء على ذمة هذه القضية للإخفاء القسري لمدة تراوحت بين خمسة أيام إلى أسبوعين، إذ وثق مركز بلادي شهادات ١٩١ من النساء بينهن مسنات، وحوامل وحالة واحدة خاصة، إذ تم إخفاء السيدة أ.أ (٤٢ عام)، التي تعاني مرض التوحد، لمدة ١١ يومًا بمعسكر الجبل الأحمر، حرمت خلالها من الاتصال بذويها. فيما أكدت ش.أ (٢٣ عام)، أنها التقت أثناء إخفائها لنحو ٨ أيام بمسنة تبلغ من العمر ٧٦ عامًا بحجز النساء بقسم السيدة زينب، وأخرى حامل، حيث أمضت معهن ثلاثة أيام، قبل أن يتم ترحيلها إلى معسكر الجبل الأحمر، حيث تم التحقيق معها برفقة أخريات.

وذكر محام الصحفية أ.ع (٣٠ عام) - التي تم إلقاء القبض عليها أثناء تغطيتها للأحداث مساء ٢٠ سبتمبر - أنها تعرضت للإخفاء القسري لمدة ٩ أيام حرمت خلالها من الاتصال بذويها، قبل عرضها أمام النيابة الأحد ٢٩ سبتمبر، وأكد أنها تعرضت ومن كانوا برفقتها للترهيب المعنوي. مضيفاً أن قوات الأمن أُلقت القبض على نحو ١٦ صحفياً بينهم سيدتان، تعرضوا جميعاً للإخفاء القسري لمدة تراوحت بين ٣ أيام إلى ١٢ يوماً، حسب إحصائيات أعدتها منظمات معنية برصد أوضاع الصحفيين.

ب- الإكراه المادي :

تعرض أغلب الموقوفين لأنواع مختلفة من الإكراه البدني أثناء وبعد إلقاء القبض عليهم، فرصد التقرير مشاهد عديدة من عمليات الاعتداء على المواطنين سواء من كانوا يمارسون الحق الدستوري بالتظاهر، أو من كانوا متواجدين في أماكن التظاهرات دون أن يشاركوا فيها، أو من تواجدوا بالميادين الكبرى أثناء حالة الاستنفار التي شهدتها البلاد لدى قوات الأمن، فبالإضافة لأقوالهم أمام النيابة رصدت عدسات الصحافة وبعض المواطنين تعرض المئات من المواطنين لعمليات الاعتداء بالضرب على يد قوات الأمن وأفراد بالزي المدني في مساعدة قوات الأمن. ليس هذا فحسب، وإنما أكدت شهادات أغلب من تم عرضهم على النيابة، وبعض ممن تم إخلاء سبيلهم لاحقاً بتعرضهم للاعتداء البدني من قبل أفراد الأمن داخل أماكن الاحتجاز الرسمية وغير الرسمية، ولتجريدهم من ملابسهم بالقوة.

تعرض بعض الموقوفين الذكور لأشكال متعددة من التعدي بالضرب بهروات الأمن المركزي أو الصعق بالكهرباء، ولم يُستثنى الأطفال؛ فوفقاً لشهادة الطفل ز.أ (١٧ عام) أجبرتهم قوات الأمن في أحد أماكن الاحتجاز غير القانونية، على التجرد جزئياً من ملابسهم، ثم قام بعض أفراد الأمن بإحراق تلك الملابس وهم معصوبو العينين، وهددوهم بالمكوث في ذلك المكان المجهول مدى الحياة، وانهالوا عليهم بالضرب بالعصي، فضلاً عن تعذيبهم بالصواعق الكهربائية بشكل جماعي. وذكر الطفل ز.أ كيف تعمد رجال الأمن إذلالهم؛ إذ كان أحدهم يقوم بتجميع البول من مراحيض الزنازين وإلقائها في أماكن احتجازهم وإجبارهم على الجلوس فيها، فضلاً عن تعرضه إلى بعض أشكال الإكراه المادي والمعنوي مثل إجباره على حلق شعر رأسه تماماً، فضلاً عن تهديده بالاغتصاب من قبل أحد أفراد الأمن الذين قاموا بتعذيبه بعدما وصفه بأنه "يبدو كأثني" على حد تعبيره. كذلك أكدت والدته الطفل م.ع (١٧ عام) أنه تعرض للتعذيب أثناء إخفائه بمعسكر الجبل الأحمر، لمدة ٤ أيام، رغم مرضه بالصرع، قبل ظهوره بالمؤسسة العقابية بالمرج .

ج- الإكراه المعنوي :

بجانب الإكراه البدني، تعرض الموقوفين، خاصة الفتيات والأطفال للإكراه المعنوي بالمخالفة للقانون على يد أفراد من قوات الأمن، فقد رصد التقرير تعرض العديد من الموقوفات لأشكال مختلفة من التهديد داخل أماكن الاحتجاز غير الرسمية أثناء فترة تعرضهن للإخفاء القسري، مثل التهديد بالاغتصاب، والتهديد بالتشهير بعرض محتويات الصور الشخصية بهواتفهن المحمولة على وسائل الإعلام، والتهديد بالسجن دون محاكمة.

لم توثق شهادات النساء تعرضهن للتعذيب بشكل ممنهج كالذكور، لكنهن تعرضن لأشكال متعددة من الإكراه المعنوي، إذ أكدت م.ف (١٩ عام) التي تم إخفاؤها قسراً لنحو خمسة أيام بمكان غير معلوم، أنها تعرضت للتهديد بالاغتصاب في حال عدم اعترافها بالمشاركة في التظاهرات أثناء تحقيق مجهولين معها في أحد أماكن الاحتجاز غير القانونية، قبل عرضها على النيابة ومن ثم ترحيلها إلى سجن القناطر.

كما تعرضت س.ع (٢٧ عام) - المخلي سبيلها مؤخراً على ذمة القضية - للتهديد بالقتل وإخفاء جثمانها أثناء تعرضها للإخفاء القسري لمدة تسعة أيام، فبعدما أُلقي القبض عليها من محيط التظاهرات انتقلت

على الفور إلى قسم شرطة عابدين ومنه بعد ساعات إلى مكان صحراوي مجهول تعرضت فيه للضرب والترهيب، إذ حقق معها ثلاثة مجهولون وهي معصوبة العينين. تروي "حققوا معايا الساعة ٣ بالليل، وواحد فيهم قاللي هحفر وادفنك هنا وماحدث هيعرف طريقك غير الكلاب اللي هتنبش جثتك". أدت هذه الإجراءات لإصابتها بنوبة من الفزع؛ اضطرت من جرائها إلى توثيق اسمها ورقم هاتفها على ملابسها وأماكن عديدة بجسدها أثناء احتجازها، الأمر الذي أثبتته محاميتها عقب ظهورها وعرضها أمام النيابة وقام بتوثيقه عبر صفحته الشخصية بـ"فيس بوك".

كذلك تعرضت الطفلة ج.د (١٧ عام)، إلى بعض أشكال الإكراه المعنوي، إذ أمضت نحو ثلاثة أيام في قسم قصر النيل حرمت خلالها من الاتصال بذويها، وهناك قام أحد أفراد الأمن بإهانتها وتهديدها بأنه سيقوم بتقطيع ملابسها واغتصابها، كما هددتها آخر بأنها ستواجه مصيرًا أسوأ من مصائر اللصوص، وفي أعقاب اصطحابها إلى أحد المعسكرات حيث أخفيت قسرًا، قام أحد أفراد الأمن بتهديدها بالإخفاء مدى الحياة أثناء التحقيق معها في ساعة متأخرة من الليل.

د- الإهمال الطبي وسوء أوضاع أماكن الاحتجاز

تم القبض على آلاف المواطنين من الشوارع في محافظات عدة، وتم اقتيادهم إلى أماكن عدة توزعت بين معسكرات قوات الأمن، وأقسام الشرطة، ومقرات لجهاز الأمن الوطني دون تمكينهم من الاتصال بذويهم، وتم التحقيق معهم داخل تلك الأماكن معصوبي الأعين بواسطة أفراد من الأمن الوطني بالمخالفة للقانون، وصاحبت عمليات القبض والاستجواب غير القانوني أشكال عدة من الإكراه البدني تشمل الضرب والإكراه المعنوي.

ينص قانون الطفل في المادة ١١٢ على أنه "لا يجوز احتجاز الأطفال أو حبسهم أو سجنهم مع غيرهم من البالغين في مكان واحد، ويراعى في تنفيذ الاحتجاز تصنيف الأطفال بحسب السن والجنس ونوع الجريمة. ويعاقب بالحبس مدة لا تقل عن ثلاثة أشهر ولا تزيد على سنتين وبغرامة لا تقل عن ألف جنيه ولا تجاوز خمسة آلاف جنيه أو بإحدى هاتين العقوبتين كل موظف عام أو مكلف بخدمة عامة احتجز أو حبس أو سجن طفلًا مع بالغ أو أكثر في مكان واحد."

لم تراعي السلطات الفصل بين الأطفال والبالغين في أماكن الاحتجاز، وحرمت الأطفال من حق تواصلهم مع ذويهم ومن حضور محام معهم في التحقيقات، وتولت النيابة عرض المحبوسين بأعداد كبيرة في أوقات متأخرة من الليل واستمرت على مدار يومين أو ثلاثة أيام، الأمر الذي أدى إلى تلاعب كبير في المحاضر المكتوبة وتغيير أماكن وظروف القبض حيث قبض على بعضهم من منازلهم أو من محيط منازلهم.

تم إيداع عدد كبير الأطفال والقاصرات، فضلًا عن المسنات والحوامل، بأماكن احتجاز غير قانونية، أثناء فترات إخفائهم قسرًا، ووفقًا لشهادة السيدة خ.و (٧٦ عام) التي تم نقلها إلى ثلاثة أماكن أثناء إخفائها قسرًا لمدة ١١ يومًا قبل أن يتم إخلاء سبيلها؛ نظرًا لتقدمها في السن، كانت جميع أماكن الاحتجاز غير القانوني بالغة السوء، إذ ذكرت كيف عانت النساء من الإهمال الطبي، فضلًا عن حرمانهن من الغذاء، والاستحمام قائلة: "تم احتجازي لمدة ٣ أيام بقسم قصر النيل اتحرمت خلالها من تلقي العلاج، رغم اني عرّفت أفراد الأمن اني بعاني من أمراض السكر وتليف الكبد، ووضع مكان الاحتجاز بقى أسوأ بعد ما رحلونا من قسم قصر النيل مع بنات وستات تانية لأحد المعسكرات، وهناك أفراد الأمن في المعسكر رفضوا يستلموني؛ فرجعوني بس المرة دي لقسم السيدة زينب قضيت فيه حوالي ٨ أيام في أوضة ماتزيدش عن ثلاثة متر، كانت مليانة حشرات، ومعايا عدد كبير من البنات والستات".

الرواية ذاتها أيدتها الصحفية أ.ع (٤٦ عام)، التي ألقي القبض عليها بشارع الفلبي؛ إذ أكدت تعرضها للإهمال الطبي أثناء إخفائها قسرًا لمدة ١٣ يومًا، ضمنهم ثلاثة أيام بقسم عابدين و ١٠ أيام بقسم السيدة زينب، قائلة : "بلغت قوات الأمن بقسم السيدة زينب من اللحظة الأولى إني مريضة قلب وبعاني من حساسية الصدر؛ لكنهم كانوا بيكتفوا بإحضار فرد الإسعاف لعمل بعض الإسعافات الأولية، وكانوا يرفضوا بشكل قاطع إني أتنقل لأي مستشفى رغم تعرضي لنوبة قلبية كذا مرة، حياتي فيهم كانت معرضة للخطر."

عانى الأطفال أيضًا من سوء أوضاع الاحتجاز؛ إذ لم يراعى الفصل بين الأطفال والبالغين نظرًا لتزايد أعداد المتهمين على ذمة القضية يومًا تلو الآخر؛ إذ ذكر الطفل ز.أ (١٧ عام) والمخلي سبيله مؤخرًا، تكس ما يزيد عن المائة شخص في غرفة لم تتجاوز مساحتها الأربعة أمتار، بالإضافة إلى عدم توافر موارد غذائية كافية لهم، إذ كانت قوات الأمن تكتفي بإلقاء بضع أرغفة خبز، مع كميات قليلة من الجبن أو نوع واحد من الخضروات مرة واحدة يوميًا؛ الأمر الذي دفعهم إلى تقسيم أنفسهم إلى مجموعات وتوزيع الغذاء بالتناوب على مجموعات دون الأخرى يومًا بعد يوم.

وكما تعرض الطفل م.ع (١٧ عام) للحرمان من تلقي العلاج، إذ يعاني زيادة الكهرباء في المخ تستلزم تلقي جلسات يومية، أكدت الطبيبة س.غ (٢٤ عام) والمخلي سبيلها مؤخرًا على ذمة القضية أن بعض السيدات حُرمن من حق الرعاية الصحية، خاصة أثناء تواجدهن في غرفة الإيراد قبل توزيعهن على العنابر بسجن القناطر للنساء، كنزيلات على ذمة التحقيقات، إذ شهدت الطبيبة س.غ كيف تعرضت حياة أ.ع (٢١ عام) للخطر أثناء إصابتها بنوبة تشنج عصبي في ساعة متأخرة من الليل، بغرفة الإيراد، نتاج زيادة الكهرباء في المخ، كادت أثنائها أن تبتلع لسانها، جراء تأخر إدارة السجن في إسعافها. وكذلك أشارت السيدة ل.م (٥١ عام) التي تعاني الإصابة بسرطان الثدي لعدم قدرتها على تلقي العلاج الملائم، أثناء تواجدها بسجن القناطر لنحو ١٦ يومًا قبل أن يُخلى سبيلها بموجب قرار من النيابة، نظرًا لتأخر حالتها الصحية.

هـ تعتمد إخفاء المعلومات والحرمان من الزيارة

تعمدت السلطات إخفاء المعلومات الأساسية عن أهل الأطفال المحتجزين مثل أماكن احتجازهم، ومواعيد عرضهم على النيابة، فيما تعمدت وزارة التضامن الاجتماعي ممثلة في المؤسسة العقابية بالمرج تضليل أهالي الأطفال بشكل جماعي أكثر من مرة عند سؤالهم عن أطفالهم المحتجزين داخل المنشأة، فلم يعلم ذويهم بأماكنهم الحقيقية، مما أدى لعدم تمكينهم من الزيارة حتى موعد إخلاء سبيلهم.

و- النيابة

قبض على آلاف المواطنين من الشوارع في محافظات عدة، ولم تفتح النيابة تحقيقًا من جانبها كجهة تحقيق بتطبيق القانون ومساءلة الأجهزة الأمنية وقواتها بكيفية القبض على آلاف المواطنين دون توافر الحد الأدنى من الضمانات، والتي لو تواجدت لما تعرض هؤلاء المواطنين للتوقيف والاحتجاز من الأساس. تم اقتياد المواطنين إلى أماكن عدة توزعت بين معسكرات قوات الأمن، وأقسام الشرطة، ومقرات لجهاز الأمن الوطني دون تمكينهم من الاتصال بذويهم أو بمحاميتهم. حُقق معهم معصوبي الأعين بواسطة أفراد من الأمن الوطني بالمخالفة للقانون، وتم إخفائهم قسرًا لمدة تتجاوز ٢٤ ساعة وتصل إلى ٩ أيام، وصاحبت عمليات القبض والاستجواب غير القانوني أشكال عدة من الإكراه البدني تشمل الضرب والإكراه المعنوي، وذلك قبل العرض على النيابة، وقد تم إثبات بعض وقائع هذه الاعتداءات في المحاضر.

رصد المحامين عدد من الانتهاكات أثناء عرض المتهمين على النيابة، بدايةً من مثول أغلب المحتجزين بمجموعات كبيرة تصل إلى ٤٠٠ محتجز في اليوم الواحد بشكل فاق قدرة النيابة على استيعاب تلك

الأعداد غير المسبوقة، مما أدى لانتداب وكلاء من نيابات مختلفة وعرض المتهمين على نيابات مختلفة، بمن فيهم المتهمين من محافظات بعيدة مثل أسوان والسويس والاسكندرية، ليستمر التحقيق لساعات متأخرة من الليل تنتهي فجر اليوم التالي. بالإضافة إلى تسجيل عرض المتهمين في حالات شديدة السوء بعد أيام من الإنهاك الجسدي والنفسي، فقد روت الصحفية أ.ع (٣٠ عام) شهادتها عن عرض بعض المحتجزات حفاة الأقدام أمام وكيل النيابة. ويحكي الطفل ع.أ (١٨ عام) كيف تم القبض عليه ومجموعة كبيرة من شباب وأطفال السويس، ليتم ترحيلهم للقاهرة يوم التحقيق وعرضهم على النيابة ليلاً بلا غذاء طوال يوم السفر. ويسجل الطفل أ.م (١٦ عام) سخرية وكيل النيابة من مظهره هو وزملائه في بورسعيد. والطفل أ.أ (١٧ عام) الذي يعاني من بتر في يده اليمنى سخر وكيل النيابة منه عند التحقيق. هذا بالإضافة إلى عرض عدد كبير من المحتجزين على النيابة بدون محام وبلا إمكانية لرصد أوضاعهم وضمان حقوقهم.

٣- رواية الأجهزة الرسمية للقضية

انتقد المجلس القومي لحقوق الإنسان عمليات التوقيف إلا أن ذلك لم ينتج عنه رد فعل يحد من استخدام العنف في التعامل مع مظاهرات ٢٠ سبتمبر. في الوقت ذاته صدر بيان النائب العام الرسمي بتاريخ ٢٦ سبتمبر تعليقاً على حملة الاعتقالات بعد ما يقرب من ستة أيام منذ بداية حملات القبض، الأمر الذي ترك الأوضاع العامة لفترة طويلة دون تفسير أو مبرر قانوني لحملات الاستيقاف والتفتيش والقبض العشوائي على المواطنين.

وفيما أقر بيان النائب العام وجود حالات قبض عشوائي من محيط المظاهرات وقيام المظاهرات لأسباب اقتصادية واجتماعية، لم يذكر موقف وعدد النساء والأطفال المحبوسين والمختفين، ولم يتحدث عن أماكن احتجاز المتهمين غير القانونية قبل عرضهم على جهات التحقيق. إذ رصد مركز بلادي حتى تاريخ البيان حبس ٨١ طفلاً على الأقل، منهم ٤٢ في عداد المختفين قسرياً في الفترة ما بين ٢٠ سبتمبر إلى ٢٦ سبتمبر .

وفي ذلك لم يشير البيان إلى الوضع القانوني للفصل الزمني بين إلقاء القبض على المواطنين وبين عرضهم للتحقيق والتي تنوعت بين معسكرات الأمن المركزي والأقسام دون فصل بين الأطفال والبالغين وبلا مراعاة للحالة الصحية لأي منهم. ما هو المبرر القانوني لاستمرار حبس المتهمين رغم نفي البيان الرسمي تعتمد بعض المتهمين للتظاهر .

بالإضافة لذلك، تجاهل البيان لوضع القانوني والانتهاكات التي تمت بحق المتظاهرين من السلطات مثل استخدام الغاز المسيل للدموع وطلقات الخرطوش في فض التظاهر، والانتهاكات القانونية مثل التحقيقات أمام جهات تحقيق غير مختصة على خلاف ما ينص عليه القانون باختصاص نيابة الطفل دون غيرها في قضايا الأطفال. وبدلاً من استنكار بيان النائب العام لإجراءات التفتيش العشوائي وتعقب الهواتف وصفحات التواصل الاجتماعي لما يتضمنه من حرمان المواطنين من حقوقهم في الخصوصية والكرامة وحرية التعبير، وهو انتهاك غير مسبوق في جمهورية مصر العربية ومخالف لكافة لوائح الدستور الوطني والمعايير الدولية التي تلزم بها مصر، حيث بُني على ذلك إجراءات عديدة غير قانونية وممنهجة أدت بطبيعة الحال لانتهاكات بالجملة بحق المواطنين وهو أمر يعرقل المنظومة القانونية بأكملها ويضع علامة استفهام كبرى أمام جدية السلطتين التنفيذية والتشريعية في تطبيق القانون .

وبينما وضع المشرع المصري نصوباً واضحة في المادة ٩٦ من قانون الطفل في ١٤ مادة توضح الظروف التي يمكن اعتبارها خطراً على الطفل، سواء بدنياً أو صحياً أو أخلاقياً، منها تعرض صحته للخطر، أو إذا كان معرضاً للإساءة أو العنف، أو إذا حُرِم من حقه في رؤية والديه ولو جزئياً، أو إذا حُرِم من التعليم

الأساسي أو تعرض مستقبله التعليمي للخطر، فإن السلطات قد مارست للأسف كل هذه المواد مجتمعة على الأطفال الذين تم القبض عليهم في تلك الفترة بدلاً من الحرص على حماية الأطفال منها . حتى نهاية عام ٢٠١٩، ما تزال القضايا الخاصة بـ ٢٠ سبتمبر قائمة حتى تاريخ نشر التقرير، ومحبوس على ذمتها أطفال ونساء وعجائز رغم قرار النائب العام بالإفراج عنهم. بعض الأطفال والنساء المحبوسين بحاجة إلى الرعاية الطبية واستكمال واجباتهم الدراسية أو العملية أو الأسرية. يطالب مركز بلادي السلطات المعنية بتنفيذ قرار النائب العام بالإفراج الفوري وغير المشروط عن جميع الأطفال والنساء المحتجزين حتى الآن على ذمة هذه القضايا.

<http://bit.do/fs4xS>

لا للحبس الاحتياطي المطول في مصر، نعم لأوضاع إنسانية للمحبوس احتياطياً. عريضة قانونية لمطالبة المحكمة الدستورية بوضع حد للحبس الاحتياطي المطول

خاطبت الشبكة العربية لمعلومات حقوق الإنسان اليوم كل من رئيس مجلس النواب، ومجلس الوزراء، والمجلس الأعلى للهيئات القضائية، للتقدم لوزير العدل بطلب تفسير التناقض في المواد القانونية المتعلقة بمدة الحبس في قانون الإجراءات الجنائية .

وقال برنامج العدالة الجنائية بالشبكة العربية لمعلومات حقوق الإنسان " قمنا اليوم بإرسال خطابات مسجلة بعلم الوصول لكل من رئيس مجلس النواب، ومجلس الوزراء، والمجلس الأعلى للهيئات القضائية، ليؤدي وزير العدل دوره الدستوري بعرض طلب تفسير المادتين 143 و380 من قانون الإجراءات الجنائية على المحكمة الدستورية،

حيث حظرت المادة 143 حبس المحبوس احتياطياً بأي صورة مدة سنتين، في حين يستند بعض القضاة للمادة 380 التي لم تضع حداً للحبس الاحتياطي. وذلك نظراً للتناقض في تطبيق المادتين بالمحاكم والنيابة العامة؛ وهو أمر أدى إلى حدوث إخلال جسيم بحقوق المواطنين الدستورية والقانونية وعلى الأخص حرياتهم في التمتع بالحرية الشخصية والتنقل وقرينة البراءة. "

وأضاف برنامج العدالة الجنائية "إن حكم المادة 33، من قانون المحكمة الدستورية أناط بوزير العدل بناء على الطلب الذي يقدم إليه من أحد الجهات الثلاث، التقدم للمحكمة الدستورية العليا بشأن تفسير نصوص القوانين الصادرة من السلطة التشريعية والقرارات بقوانين الصادرة من رئيس الجمهورية إذا أثارت خلافاً في التطبيق وكان لها من الأهمية ما يقتضي توحيد تفسيرها. " الجدير بالذكر أن الخلاف في تطبيق المادتين 143، 380 من قانون الإجراءات الجنائية أدى إلى وجود مئات أو آلاف المواطنين رهن الحبس الاحتياطي لمدد طويلة تجاوز بعضها الحدود القصوى المقررة قانوناً، وحرمان المحبوس احتياطياً من أبسط حقوقه الدستورية والانسانية، وهو ما أسفر عن الآلاف من المآسي الاجتماعية، حيث باتت أسر بلا عائل، وأطفالاً بلا رعاية، وطلاباً بلا مستقبل، ما يهدد سلامة البنيان الاجتماعي برمته في مصر . وتبدأ الشبكة العربية لمعلومات حقوق الإنسان من اليوم عدة فعاليات هدفها الرئيسي الوصول لتفسير قانوني يوقف التناقض السابق ذكره لتحديد الحد الأقصى لمدة الحبس الاحتياطي، كما تسعى إلى تمكين المحبوسين احتياطياً من حقوقهم القانونية خلال فترة الحبس، وأول خطواتنا إتاحة عريضة المطالبة بتقييد مدة الحبس الاحتياطي، وتمكين المحبوس احتياطياً من كافة حقوقه القانونية

<http://bit.do/fuL5a>

اليوم وبقوة القانون يجب الافراج عن الصحفي معتز ودنان بعد أن أتم عامين حبس احتياطي، فهل بمصر سيادة قانون؟

قالت الشبكة العربية لمعلومات حقوق الإنسان، ان سيادة القانون في مصر تدخل اختبار جديد اليوم، حيث يوجب القانون أن يتم الإفراج عن الصحفي معتز ودنان، الذي أكمل عامه الثاني بالسجن أمس، وهي الحد الأقصى للحبس الاحتياطي، بما يعني أن حبسه بات غير قانوني تماما ويجعل سيادة القانون واحترامه محض مزاعم وأكاذيب في مصر اذا



استمر حبسه.

وسجين الرأي الصحفي "معتز ودنان" كان قد تم اعتقاله في 17 فبراير 2018 عقب اجراءه حوار مع سجين رأي آخر هو المستشار "هشام جنينه" الرئيس السابق للجهاز المركزي للمحاسبات، بعد اعتداء بدني مريب تعرض له المستشار جنينه قبلها بعدة أيام من عدة أشخاص. وقد تم اعتقال ودنان بسبب ما تضمنه الحوار من حديث عن الفساد ومزاعم جنينه في الحوار بتورط مسئولين وشخصيات رسمية في الاضطرابات التي شهدتها مصر عقب ثورة 25 يناير. وكان معتز ودنان قد أعلن عدة مرات تعرضه لسوء معاملة وضرب في السجن جعلته يدخل في اضراب عن الطعام، لكن أحدا لم يعاقب على هذه الاعتداءات رغم اعلانه للأسماء التي انتهكت حقوقه خلال حبسه.

واليوم، وبحكم قانون الإجراءات الجنائية الذي حظر صراحة أن تتجاوز مدة الحبس الاحتياطي بأي حال سنتين، يصبح استمرار حبس معتز ودنان غير قانوني ويدخل سيادة القانون في مصر أو ما تبقى منها في اختبار جدي جديد، فهل سيتم الافراج عن معتز ودنان، ام يستمر حبسه وتسقط سيادة القانون في مصر.

<http://bit.do/fuL5t>

مطلبنا الرئيسي: إخلاء سبيل زميلنا باتريك جورج زكي بشكل فوري - النيابة العامة تملك سلطة إخلاء السبيل في أي وقت

تؤكد المبادرة المصرية على مطلبها الرئيسي والملح في قضية الزميل باتريك جورج زكي: إخلاء سبيله بشكل فوري بموجب السلطات التي يخولها القانون للنيابة العامة. باتريك باحث حقوقي وناشط مهتم بالشأن العام، وطالب دراسات عليا بجامعة بولونيا بإيطاليا. حصل باتريك على منحة للدراسة في واحدة من أقدم وأرقى الجامعات



الأوروبية في بولونيا وعاد إلى مصر في أول فرصة لزيارة أسرته وأصدقائه، فتم توقيفه في المطار وتم استجوابه لساعات وتعرض للتعذيب والتهديد قبل عرضه على النيابة وتوجيه قائمة طويلة من الاتهامات المبنية بشكل حصري على أخبار وكتابات على مواقع التواصل الاجتماعي تعود إلى سبتمبر الماضي وهي الاتهامات التي أنكرها باتريك ونفى أي علاقة له بها.

والأهم من ذلك أن قاضي التحقيق له سلطة الإفراج المؤقت عن المتهم في أي وقت، وأن النيابة العامة تملك سلطة الإفراج عن المتهم "في أي وقت بكفالة أو بغير كفالة" طبقاً للمادة 204 من قانون الإجراءات الجنائية، ولا تحتاج إلى التقيد بالمدد الصادرة بقرارات الحبس الاحتياطي - فالغرض الأساسي من هذه المدد هو أن توفر حدود قصوى للحبس الاحتياطي لا يجوز تجاوزها بدون العرض على قاضي التحقيق أو المحكمة المختصة أيًا كانت الجهة الأخيرة المصدرة لقرار تمديد الحبس.

نكرر أن الاتهامات التي تم مواجهة باتريك بها أثناء التحقيق يوم 8 فبراير لا أساس لها من الصحة، وأن إجراءات ضبطه من الأساس معيبة ومحضر الضبط مزور بالكامل حيث جاء به أنه تم القبض عليه في أحد الكائنات بمدينة المنصورة في حين أنه في حقيقة الأمر تم القبض عليه من مطار القاهرة قبل تاريخ المحضر بيوم، ثم تم نقله من المطار إلى أكثر من مقر من مقرات الأمن الوطني حيث تم عصب عينيه لساعات وتعذيبه أثناء استجوابه وهو معصوب العينين. ولم ترفع العصاة عن عينيه حتى عرضه على النيابة في المنصورة يوم السبت 8 فبراير. وقد قام محامو المبادرة المصرية مطلع هذا الأسبوع بتقديم بلاغ للنيابة العامة ضد رئيس مباحث قسم ثان المنصورة للتحقيق في واقعة تزوير محضر الضبط المحرر بتاريخ 8 فبراير (رقم 9944 لسنة 2020 عرائض النائب العام). كما قام محامو المبادرة بتقديم بلاغ آخر للتحقيق في الاعتداء على باتريك بالضرب وتعذيبه بالكهرباء قبل عرضه على نيابة المنصورة (بلاغ رقم 9943 لسنة 2020 عرائض النائب العام). وقد تم إرسال البلاغين لنيابة أمن الدولة بتاريخ 17 فبراير 2020. وننتظر من النائب العام بفتح تحقيق بشكل عاجل في البلاغين.

<http://bit.do/fvMqgw>

بتوقيت مصر : منظمات حقوقية في مصر تصدر بيان مشترك حول ما أسمته تدوير القضايا

<http://bit.do/fwRzu>

تحت رعاية #التنسيقية_المصرية_للحقوق_والحريات

الفيلم الحقوقي الأول #الهتك لعرض حالة حقوق الإنسان في مصر، والذي يعالج لأول مرة جزءاً من أنماط الانتهاكات المختلفة كالاقتال التعسفي والإخفاء القسري والتعذيب والآثار النفسية والمجتمعية لتلك الانتهاكات. وذلك دعمًا لضحايا حقوق الإنسان في مسارات مختلفة، تبين فداحة ما يتعرضون له من انتهاكات صارخة.

<http://bit.do/fs4gX>

دي احدى نتائج دراسة علمية محكمة، منشورة في مجلة علمية قانونية تصدر عن جامعة القاهرة (((
ضع تحت جامعة القاهرة 100 خط))) وصدرت عام 2019، اي منذ شهور.

مرة أخرى دراسة علمية وليست سياسية أو

حقوقية، ومنشورة بمجلة علمية تصدرها جامعة القاهرة وليس جماعة الاخوان المسلمين.

٦- إن اللجوء إلى إجراءات الحبس الاحتياطي المقترح المدة بعد وسيلة للتكبل بالمتهمين وتعذيبهم واستغلال الوقت لإخفاء معالم وأثار الانتهاكات، ومن ثم سيكون هذا التعديل التشريعي الذي يشكل خطراً حقيقياً على القانون المصري بداية لتعديلات قانونية أخرى الهدف منها التضيق على نشاط الحقوقيين والمدافعين عن حقوق الإنسان وقمع المعارضين،

رابط المجلة القانونية بأول تعليق
والدراسة هامة وجيدة وتستحق القراءة،،

<http://bit.do/fu5vL>

تعبير مُحاصر من الشارع إلى الإنترنت.. التقرير السنوي عن حالة حرية التعبير في مصر للعام 2019

<http://bit.do/fu5wu>

اعتقالات وتعذيب وإخفاء قسري..
"العفو الدولية" ترصد انتهاكات نظام السيسي بحق
المواطنين خلال عام 2019

<http://bit.do/fvrjM>



حسني مبارك: إرث حي من التعذيب الجماعي والاحتجاز التعسفي

إن وفاة الرئيس المصري السابق حسني مبارك تسلب من المصريين فرصة مهمة لإحقاق العدالة بسبب سلسلة الانتهاكات التي ارتكبت خلال حكمه الذي دام 30 عاماً، بما في ذلك مقتل مئات المحتجين في اضطرابات 2011 التي أنهت حكم رئاسته.

حكم على حسني مبارك، الذي توفي في القاهرة اليوم عن 91 عاماً، بالسجن مدى الحياة عام 2012 لتفاديه عن حماية المحتجين من القتل والإصابة. وقد رحبت منظمة العفو الدولية في ذلك الوقت

بالحكم باعتباره "خطوة مهمة" في إنهاء ظاهرة الإفلات من العقاب، لكن ألغى حكم الإدانة، وأطلق سراح مبارك في مارس/آذار 2017.

وقال فيليب لوثر، مدير البحوث وأنشطة كسب التأييد في برنامج الشرق الأوسط وشمال أفريقيا بمنظمة العفو الدولية: "لا تزال السياسات المميزة لحكم حسني مبارك - أي التعذيب الجماعي والاعتقال التعسفي - واقع يومي في مصر. فلم يُحاسب مبارك أبداً عن مسؤوليته في ارتكاب سلسلة من الانتهاكات التي أشرف عليها."

"إن إرث حسني مبارك مستمر من خلال أدوات القمع التي ابتكرها، وأبرزها في الأجهزة الأمنية غير الخاضعة للمساءلة، والتي تسيطر على البلاد بقبضة حديدية بعد تسع سنوات من سقوط مبارك." لقد قُتل ما لا يقل عن 840 شخصاً، وجرح 6000 خلال 18 يوماً من الاحتجاج الذي أطاح بمبارك في نهاية الأمر. وبالإضافة إلى ذلك، فإن ضحايا الاحتجاز التعسفي المطول والتعذيب وغيره من ضروب المعاملة السيئة خلال حكمه، الذي استمر 30 عاماً، لم يروا بعد أي شكل من أشكال الحقيقة أو العدالة أو التعويض.

وعلى الرغم من لائحة الاتهام الطويلة، بما في ذلك القتل ومحاولة القتل والفساد والاستغلال بهدف التربح، فإن الجريمة الوحيدة التي أدين بها مبارك بشكل حاسم هي اختلاس الأموال العامة. ولهذا حكم عليه بالسجن لمدة ثلاث سنوات. وقضى مبارك جزءاً كبيراً من عقوبته رهن الاحتجاز في المستشفى العسكري بسبب مشاكل صحية مستمرة.

وقد أصبح حسني مبارك رئيساً لمصر بعد اغتيال سلفه في 1981. وعلى الفور فرض حالة الطوارئ التي منحت سلطات شاملة لقوات الأمن، وقيدت حرية الصحافة والتعبير والتجمع. وبقيت سارية حتى بعد خلعه، قبل إعادة فرضها في أبريل/نيسان 2017.

كما أنشأ قانون الطوارئ نظام عدالة الظل الذي تحايل على النظام القضائي العادي، والضمانات المحدودة التي يكفلها. وقد نجم عن ذلك احتجاجات عشرات الآلاف من الأشخاص بدون تهمة أو محاكمة، غالباً في ظروف مزرية. وقامت السلطات المصرية اليوم بإعادة إنشاء هذا النظام بموجب قوانين مكافحة الإرهاب.

وخلال فترة رئاسته، كان حسني مبارك مهتماً بتعزيز دوره كقائد لسلح الجو في حرب 1973 ضد إسرائيل لكسب الشرعية الشعبية. ومع ذلك، لم يكن لهذا صدى لدى جيل الشباب المحبطين، الذين أغضبتهم بش متزايد الانتهاكات الواسعة لحقوق الإنسان، وانعدام الفرص الاقتصادية. فأدت هذه العوامل إلى معارضة مستمرة لحكم مبارك وسياساته، وبلغت ذروتها بخروج الآلاف الذين غمروا الشوارع للمطالبة بالإصلاح الديمقراطي والعدالة الاجتماعية في عام 2011. وانتهى حكم مبارك الذي دام 30 عاماً باحتجاجات استمرت 18 يوماً جوبهت بالعنف والقمع، بما في ذلك الغاز المسيل للدموع والرصاص الحي.

كما أشرف حكم مبارك على إنشاء جهاز مباحث أمن الدولة سيئ السمعة والمثير للخوف، والذي بلغ عدد موظفيه في أوجه ذروته ما يزيد عن 100 ألف موظف، وكان يُعتقد أنه مسؤول عن مئات حالات التعذيب، وغيرها من الانتهاكات، مثل عمليات الاعتقال والاحتجاز بشكل تعسفي.

وعلى الرغم من أن جهاز مباحث أمن الدولة قد تم حله رسمياً بعد انتفاضة 2011، إلا أن أعيد تشغيله تحت الاسم الجديد "قطاع الأمن الوطني". وحافظ قطاع الأمن الوطني على نفس أساليب التعذيب التي تتضمن تعليق الضحايا من المعصمين والكاحلين، والضرب الوحشي، والصدمات الكهربائية، وتمتع أفرادهم بنفس الحصانة من العقاب.

واختتم فيليب لوثر قائلاً: "لقد رسخ مبارك جذور الدولة المصرية العميقة، والتي بدورها رسخت قوات الأمن فجعلتها محصنة وغير قابلة للمساءلة. ولم تحاسب على الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان المرتكبة في عهد مبارك، وفي السنوات التي تلت ذلك. وما زالت تتصرف حتى يومنا هذا وكأنها فوق القانون."

واليوم، لا تزال مصر يحكمها رئيس من الجيش الذي يشرف على أزمة حقوق الإنسان غير المسبوقة، حيث تُمارس انتهاكات حقوق الإنسان المروعة نفسها بشكل ممنهج، وفي كثير من الحالات على نطاق أوسع. ولا يزال الاحتجاز التعسفي الجماعي دون محاكمة، والتعذيب الممنهج، هو الواقع اليومي للعديد من المصريين وعائلاتهم - وهو تذكير صارخ بأن الإفلات من العقاب على انتهاكات حقوق الإنسان يديم المزيد من الانتهاكات والظلم.

<http://bit.do/fxcCx>

أثناء نظر تجديد حبس علاء عبد الفتاح أمام نيابة أمن الدولة في 22 يناير الماضي، قرر علاء أن يستجوب نفسه بنفسه.

حاولنا قدر الإمكان نقل الجزء الأكبر من كلامه، لكن نظراً لأن نيابة أمن الدولة لا تسمح بالاطلاع أو نسخ التحقيقات، فكلام علاء ينقل باجتهاد المحامين ومساعدة أسرته. لذا نعتذر مقدماً لكم - ولعلاء حين تأتية الفرصة لقراءته- ان لم يكن ما نقلناه معبراً بشكل صحيح تماماً عن أفكار علاء التي حاول عرضها على وكيل



النيابة يومها.

هل عندك أي شكوى؟

"بداية لم تتغير الأوضاع في السجن كمنع التريض والكتب والجرايد والراديو والمياه الساخنة. الأوضاع كما هي تماماً لم يحدث أي تغيير و متمسك بالشكاوى والبلاغات التي سبق وقدمتها أنا وأسرتي قبل كدة. أما في ما يخص الاتهامات الموجهة إلي فقد طلبت طوال الجلسات الماضية بأن يتم استكمال التحقيق معي، وأنا في حيرة من أمري فهذه ليست أول مرة أمثل فيها أمام نيابة أمن الدولة، ولا أول مرة اتعرض فيها للحبس نتيجة مواقف السياسية ولكن أول مرة ابقى مش فاهم طبيعة التهم أو الوقائع المحبوس على أساسها، فمثلاً عندما اتهمت في تظاهرة مجلس الشورى لم أنكر ولكني دفعت بعدم دستورية قانون التظاهر. وعلمت أن هناك مئات القضايا في تهم مشابهة لا تتم إحالتها، وأنا مستغرب فأنا لا أفهم الدوافع السياسية وراء احتجازي هذه المرة فقد سبق وشرحت للنيابة العامة أنه تم الافراج عني بعد 5 سنوات سجن وأقضي مراقبة شرطية 12 ساعة يوميا وطبيعة مسؤولياتي الأسرية والمهنية شغلني تماماً عن أي عمل عام له طبيعة سياسية.

في عزلي عن مواد القراءة وأخبار العالم لا يشغلني إلا محاولة إجابة "ما سبب احتجازي؟" التي عايز أقوله ان التفسير الوحيد لاحتجازي ان فيه تصور عند الأجهزة الأمنية، تصور مسبق مبني على تاريخ سابق ومحاولات تشويه مستمرة من بعد الثورة.

أنا محبوس كاجراء احترازي عشان وضع سياسي مأزوم وفيه خوف من اني اشتبك معاه، بشكل واضح أنا محبوس علشان مواقف السابقة -والتي لا أنكرها- لكني الآن أرى ان المجتمع المصري منهك من عدة مشاكل ومن سوء ادارة، وحل هذه الأزمة يتخطى الرئيس و يحتاج مننا أن نفكر ازاى نرمم هذا الوطن ونحل بعض من أزماته، أنا مش باطالب برحيل فوري عشان خلق صراعات في هذه اللحظة الهشة أمر شديد الخطورة، بل حاتعاطى مع مبادرات زي مبادرة النائب أحمد طنطاوي، وهاتعاطى مع مبادرات زي مبادرة وزير العدل اللي منها ضبط قانون الاجراءات الجنائية، زي وضع سقف للحبس الاحتياطي.

الأجهزة الأمنية صارت عاجزة عن فهمي وفهم ما يدور في عقول وقلوب أمثالي، لذا فالיום احاول أن أعرض بشكل مختصر طبيعة وماهية فكري السياسي وما قد أقوم بالتعبير عنه أو الدعوى إليه عسى أن يساهم هذا في ايضاح الحقيقة وتحديد مجرى التحقيقات. فمند خروجي من السجن في مارس العام الماضي ومتابعة التعديلات الدستورية يتملكني احساس أن الوطن في أزمة تثيرها شخصية الرئيس ولكن تتخطاها، فأن ما حدث على مدار السنوات الماضية من صراعات واستقطاب وارهاب وأزمات اقتصادية طاحنة أدى إلى وضع مأزوم فقدت فيه الثقة بين مكونات المجتمع السياسي وبينه وبين المجتمع. وتتم ادارة الأزمات بعقلية قمعية في جميع مؤسسات الوطن حتى صارت المنظومة الحالية أمر صعب تصور استمراره، وصار المستقبل مفتوحاً على سيناريوهات شديدة الخطورة تستدعي مننا جميعاً تنحية خططنا وتعطيل أحلامنا والابتعاد عن أوهام حسم صراعات مزمنة أو حل أزمات معقدة بضربة قاضية، ولذا فطبيعة ما صرت أدعو إليه اختلفت تماما - رغم معارضي الجذرية لشخص وإدارة الرئيس عبد الفتاح السيسي- إلا أني لم أعد من أنصار السعي لاسقاط حكمه ولكني أجدي أقرب إلى الأفكار التي عبر عنها السيد النائب أحمد طنطاوي في مبادرة العودة إلى دستور 2014 لترسيخ مبدأ تداول السلطة ومحدودية فترات الرئاسة بصفتهم أولويات أهم من شخص الرئيس وخلفيته وبرنامجه. بل أني وبعد إدراكي لهزيمة ثورة يناير أجد أن من الصعب في هذا التوقيت ان تلحق مصر بالدول التي ترسخ فيها الديمقراطية فلا يسمح فيها للعسكريين بالترشح أو تولي منصب إلا بعد مرور سنوات من الخدمة وأتمنى أن يكون تحديد شخص الرئيس القادم ده من خلال انتخابات يمكن للنظام الحالي والمؤسسة العسكرية التنافس فيها طالما توفرت فيها ضمانات النزاهة (وربما يكون من الأفضل أن تعبر المؤسسة العسكرية عن مرشحها القادم عن طريق ترشيح نائب للرئيس)، ويسمح للقوى السياسية أن تتباحث حول شخص مرشحها واليات التوافق عليه دون خوف وليس كتحالف الأمل الذي كان يسعى لتحضير مبكر للانتخابات التشريعية واتنهي بهم الحال في السجن.

بعد العودة للسجن مرة ثانية وبعد أن التقيت بمعتقلين يمثلون كافة ألوان الطيف السياسي المصري، أجد أن السجن صارت في حد ذاتها أزمة تهدد مستقبل هذا الوطن طالما استمر امكانية اعتقال أي معارض مدد مفتوحة- حتى بعد الحكم بعدم دستورية قانون الطوارئ- وطالما استمرت اساءة استغلال ادوات العدالة الجنائية لحل الأزمات السياسية والاقتصادية والاجتماعية فإن أي حاكم ماهما كان، وإن كان حتى محاميا خالد علي، سوف يؤدي حكمه لقمع واستبداد، فلتكن نقطة البداية باجراءات طبيعية لا استثنائية من قلب المنظومة القضائية نفسها وتفاعلا مع مبادرات كالتى يريهاها وزير العدل والمبادرة التي قدمها النائب أحمد طنطاوي، كوضع حد لمدد الحبس الاحتياطي قبل الاحالة بمدة قصيرة حتى لا يحتجز أحد مدة طويلة، والتعجيل في نظر طعون عدم دستورية القوانين سيئة السمعة كالارهاب والتظاهر والتجمهر والبلطجة. والتفاعل مع أحكام مجلس الدولة الخاصة بعدم حرمان أو استثناء قطاعات من الحق في الافراج الشرطي. ففي هذه الاجراءات وحدها ما يكفي لإنهاء الغالبية العظمى من المظالم في السجن المصرية. وما يتبقى يمكن دراسته حاله بحالة وقضية بقضية على أن يتم تطبيق

لائحة السجون ومعاملة الكل معاملة كريمة واحتواء من جنحوا إلى العنف من الشباب جراء استقطاب ورثوه ولم يكونوا صانعيه.

ومن الممكن تحسين العلاقة بين الشعب والمؤسسات بالالتزام فقط بما أقرته مصر من توصيات في آلية المتابعة الدورية لحقوق الانسان بالأمم المتحدة. عند خروجي من السجن ستكون أكثر مطالبي راديكالية أن تلتزم مصر بما أختارته طواعية عبر ثلاث دورات، مرة أثناء حكم مبارك ومرتين أثناء حكم السيسي. أما مسألة الانتقال الديمقراطي، وهي ضرورة لاستقرار الوطن واسترداد عافيته قبل أي يكون مطلب لفصل سياسي أو معارض، أجدني لأول مرة متفاعلاً مع التدرج فيها لأن حجم الأزمات والاستقطاب وعدم الثقة المتبادل يستدعي ذلك. ويمكن استغلال الفترة المتبقية من الفترة الثانية للرئيس وفقاً لدستور 2014 في اطلاق حرية المجتمع المدني والتنظيم النقابي ثم اجراء انتخابات المحليات وفقاً لآلية بسيطة كانتخابات مباشرة بقوائم نسبية في الوحدة المحلية ويتم التدرج في اللامركزية عن طريق انتخابات تصعيدية للمراكز والمحافظات بدلا من القفز مباشرة إلى تجارب كانتخاب المحافظين ورؤساء المدن. وفي هذه المستويات القاعدية فرصة لبناء أحزاب قوية وفرصة لمؤسسات الدولة أن تعتاد على التعاطي مع السياسة والسياسيين والمجتمع بأساليب غير فوقية، دون استعلاء ودون محاكمات واعتقالات.

لكن في النهاية لب الأزمة يتخطى آلية انتقال الحكم، فالأزمات الاجتماعية والاقتصادية ناهيك عن مشاكل هيكلية في الادارة والبنية التحتية، تلك الأزمات المزمنة من الطبيعي أن تكون موضوعا لأطروحات وآراء مختلفة ولكن من الخطر أن تترك تماما للمعترك والتنافس السياسي، مع تشويه فصل لآخر بسبب أزمة موروثة، أو استسهال المعارك بشعارات أن هذه الأزمات بسيطة وسهلة الحل، واستبدال الخطط بشعارات فضفاضة، لذلك فأن الضرورة تحتم علينا اطلاق الية للتباحث والتصارح في هذه الأزمات والتوافق على أن يكون التنافس السياسي منضبط من خلال سلسلة من المؤتمرات القومية تتناول ملف من الملفات -أزمة سد النهضة كمثال -بمشاركة كافة الطيف السياسي والخبراء المعنيين، ولتكن البداية بمؤتمر العدالة الذي طالب به نادي القضاة مراراً وتكراراً.

أما الملفات الشائكة فيما يخص العدالة من منظورنا نحن ضحايا القمع والمصالحة فأرى ضرورة تأجيل كل ما يثقل على المؤسسات الحالية والتركيز على المستقبل أساساً إلى أن تتسنى ظروف تسمح بإجراءات عدالة إنتقالية وإصلاحات دستورية واسعة. نعم، سأدعو أن نضحي بأحلامنا حتى يتمكن أبناءنا من الحلم. وسأدعو أولياء الدم من كل الأطراف أن يؤجلوا القصاص مقابل ضمانة ألا تتكرر المذابح والتفجيرات.

هذا ملخص أفكارى، كما اكتشفتها في السجن، وإن كان فيها ما يستدعي المحاسبة القانونية، ورغم أنني لم أتمكن بعد من صياغتها أو طرحها على الرأي العام، إلا أنني مستعد أن أمثل للمحاكمة على كل ما ورد من أقوالى، أو أن أخضع لتحقيق تفصيلي إن كان هناك ما تحتاج النيابة استجلائه. أو لو كان كلامي وأفكاري غير مؤثم قانوناً يكون من الواجب حفظ التحقيقات والتوقف عن توجيه التهم بتشكيل أو الانضمام لجماعات ارهابية لمعارضين سلميين ونشطاء حقوقيين ومفكرين وأدباء وسياسيين وطلاب ومشجعي كرة وغيرهم ممن التقيت بهم في الحبس خانة وسيارة الترحيلات".

موعد نظر تجديد حبس علاء أمام نيابة أمن الدولة يوم الأربعاء القادم -5 يناير- ويعتبر هذا اخر تجديد أمام النيابة، بعد ذلك ستنظر كل التجديدات أمام غرفة مشورة كل 45 يوم!

FreeAlaa#

<http://bit.do/frCJt>

مارس 2020

مصر: قوات الأمن تعذب الأطفال وتخفيهم قسرا

قالت "هيومن رايتس ووتش" ومنظمة "بلادي- جزيرة الإنسانية" الحقوقية في تقرير صدر اليوم إن عناصر الشرطة و"جهاز الأمن الوطني" والجيش المصري اعتقلوا تعسفا أطفالا، كان سن أصغرهم 12 عاما، وأخفوهم قسرا وعذبوهم، مع غض النيابة والقضاة البصر عن القضية. يوثق تقرير "لم يرع أحد كونه طفلا؛ انتهاكات قوات الأمن المصرية ضد الأطفال المحتجزين"، الصادر في 31 صفحة، الانتهاكات ضد 20 طفلا أعمارهم بين 12 و17 عاما عند اعتقالهم. قالت المنظمتان إن على حلفاء مصر، وخاصة الولايات المتحدة وفرنسا ودول "الاتحاد الأوروبي" الأخرى، إيقاف دعمهم لقوات الأمن المصرية حتى تتخذ مصر خطوات ملموسة لإنهاء الانتهاكات ومحاسبة المسؤولين عنها.

قالت آية حجازي، المديرة المشاركة في بلادي: "تكشف الروايات المروعة بحق هؤلاء الأطفال وأسرهم كيف عرّضت آلة القمع في مصر الأطفال لانتهاكات مريعة. تتصرف السلطات المصرية كما لو كانت فوق كل القوانين في حالة الأطفال المحتجزين". قال 15 طفلا من الـ 20 المذكورين في التقرير إنهم تعرضوا للتعذيب في الحبس الاحتياطي، عادة أثناء الاستجواب خلال احتجازهم بمعزل عن العالم. كما تعرض طفل آخر لضرب مبرح على أيدي حراس السجن. قال سبعة أطفال إن عناصر الأمن عذبوهم بالكهرباء بأدوات شملت أسلحة الصعق.

قال صبي قُبض عليه حين كان عمره 16 عاما لأحد أقاربه إنه يشعر بالقلق من إنه لن يتمكن من الزواج أو إنجاب الأطفال بسبب ما فعله به عناصر وضباط الأمن أثناء الاحتجاز. في حالتين، قال طفلان إن ضباط الأمن علّقوهما من أذرعهما وهي مقيدة خلف ظهريهما، متسببين بخلع أكتافهما. قال أحدهم، وكان عمره 14 عاما وقتها، إن سجيناً آخر في زنزانته، كان طبيبا، أعاد كتفه المخلوع إلى مكانه.

صعدت قوات الأمن المصرية بشدة انتهاكاتها ضد الأطفال والبالغين في ظل حكومة الرئيس عبد الفتاح السيسي. كان عناصر جهاز الأمن الوطني بوزارة الداخلية مسؤولين عن غالبية الانتهاكات الموثقة في التقرير، مع تورط عناصر شرطة، والجيش أيضا أحيانا.

عزّزت هيومن رايتس ووتش وبلادي روايات الأطفال وأسرهم ومحاميهم باستخدام ملفات القضايا، ورسائل الاستغاثة، والشكوى الموجهة للسلطات، والسجلات الطبية، وأشرطة الفيديو.

قال بيل فان إسفلد، المدير المساعد في قسم حقوق الطفل في هيومن رايتس ووتش: "وصف الأطفال تعرضهم للتعذيب بالإيهام بالغرق والصعق بالكهرباء في ألسنتهم وأعضائهم التناسلية، مع عدم مواجهة قوات الأمن المصرية أي عواقب. على الحكومات الراغبة في وضع حدٍ لهذه الفضائح وقف دعمها للأجهزة الأمنية المصرية واشتراط تنفيذ إصلاحات حقيقية قبل أي اتفاقيات مستقبلية"

أخفى عناصر الأمن الأطفال قسرا لمدد بلغت 13 شهرا، رافضين إخبار عائلات الأطفال، القلقة حد اليأس، أنهم محتجزون أو تقديم أي معلومات عنهم. كان بلال ب. في الـ 17 من عمره عندما اعتقله عناصر الأمن الوطني وحبسوه انفراديا في قسم شرطة في القاهرة. قال: "لم أعرف أخبار والدي ولم يعرفا أخباري. قيدني الضباط إلى كرسي مدة ثلاثة أيام وتسببوا لي بألم شديد."

حُكم على طفل بالإعدام، في انتهاك للقانون الدولي. وُضع ثلاثة في الحبس الانفرادي، وحُرم ثلاثة من الزيارات العائلية لأكثر من عام خلال احتجازهم. احتُجز الأطفال مع البالغين في زنازين مكتظة لدرجة اضطراب المحتجزين إلى النوم بالتناوب لضيق المكان، وحُرموا من الطعام والرعاية الطبية الكافيين. تمثل روايات الأطفال عن التعذيب وحالات الانتهاكات الأخرى صورة نمطية للتكتيكات الأمنية الوحشية التي وثقتها هيومن رايتس ووتش وبلادي ومنظمات أخرى ضد الأطفال والبالغين المحتجزين بتهمة ارتكاب جرائم سياسية أو أمنية في مئات الحالات منذ 2014.

يشترط القانون المصري أن تعرض السلطات المعتقلين أمام النيابة العامة في غضون 24 ساعة من اعتقالهم، لكن ساهمت النيابة العامة في توفير غطاء لحالات الاختفاء القسري المطول بحق الأطفال بإخفاء التواريخ الحقيقية لاعتقالهم. لم تقدم السلطات مذكرات توقيف ولم تتبع الإجراءات القانونية حين اعتقلت الأطفال في أي حالة. احتجزت السلطات صبيًا واحدًا دون محاكمة مدة 30 شهرًا، منتهكة القانون المصري الذي يحد المدة بعامين، واتهمته بالمشاركة في احتجاج وقع أثناء احتجازه، ورفضت السماح له بأداء امتحاناته المدرسية، مقوضةً فرصه في مستقبل أفضل.

لم يحقق القضاء الجنائي في مصر بجدية في مزاعم الأطفال بالتعذيب وسوء المعاملة. هدد وكيل النيابة، في إحدى الحالات في التقرير، بإعادة صبي "إلى الضابط الذي عذبه" إذا رفض الاعتراف.

حاكمت السلطات طفلين أمام محاكم عسكرية بتهمة ارتكاب جرائم، منها الإضرار بواجهة فندق. ينبغي ألا يُحاكم الأطفال أمام محاكم البالغين الجنائية، ناهيك عن أن يُحالوا إلى المحاكم العسكرية التي تحد من الإجراءات القانونية الواجبة وحقوق المحاكمة العادلة.

قالت بلادي وهيومن رايتس ووتش إن على مصر تطبيق أحكام "قانون الطفل" لعام 1996 وتعديلاته لعام 2008 التي وضعت حماية خاصة للأطفال، مثل بدائل الاحتجاز وعقوبات للعناصر الذين يحتجزون الأطفال مع الكبار.

ينبغي لمصر إلغاء ثغرة في قانون الطفل تسمح لوكلاء النيابة بإحالة الأطفال إلى المحاكم الجنائية للبالغين حينما يكون بين الشركاء في التهم بالغ واحد أو أكثر، وهي الثغرة التي استُخدمت لمحاكمة الأطفال إلى جانب البالغين أمام محاكم الإرهاب. على السلطات ألا تحتجز الأطفال إلا كملاذ أخير ولأقصر فترة زمنية مناسبة.

ينبغي لمصر أن تتعاون بالكامل مع خبراء "الأمم المتحدة" و"الاتحاد الأفريقي" بشأن التعذيب والاحتجاز التعسفي والاختفاء القسري؛ ودعوتهم لإجراء زيارات للبلاد؛ والالتزام بحمايتهم وكل المنخرطين مع مهامهم من الأعمال الانتقامية.

قالت حجازي: "لم يحمِ نظام العدالة الجنائية في مصر الأطفال من سوء المعاملة ويمكن أن يتسبب في ضرر دائم. إنهاء هذا النمط المنتشر من الاعتقال وسوء المعاملة يخدم المصلحة المشتركة للمجتمع والطفل."

<https://bit.ly/3akLLUc>

قصص بعض الأطفال اللي وثقتها بلادي جزيرة الإنسانية Belady -

أول واحد "قبض عليه وهو ١٤ سنة، واتهم بقضية ارهاب. أسميناه حمزة لحماية:
اعتقلت قوات الأمن الوطني حمزة حين كان عمره 14 عاما، من بيته في ساعة متأخرة من الليل، في بدايات عام 2016، جراء مشاركته في مظاهرة أمام فندق "ثري بيراميدز" بالجيزة.



كان حمزة نائما، وعليه اختبار مدرسي في الصباح. أيقظوه وطلبوا الاطلاع على بطاقته، لكنه قال إنه لم يستخرج بطاقة بعد. أجرى الضابط عدة مكالمات هاتفية ليخبر [المسؤولين الآخرين] بأنه طفل، لكن في النهاية قرر أن يأخذه. حاول والده أن يذهب معهم لكنهم هددوه ورفضوا إخبارنا بقسم الشرطة الذي سيذهبون إليه.

لأكثر من شهر لم تتمكن أسرة حمزة من الحصول على أي معلومات عن مصيره: لم يقر أي من أقسام الشرطة الخمسة التي زاروها باحتجازه، ولم يصلهم رد على الطلبات المكتوبة بالحصول على معلومات التي أرسلوها إلى المحامي العام والنائب العام. وفي الجلسة أمام نيابة أمن الدولة، وجد حمزة عسكريا تعاطف معه و"طلب منه أن يتصل بنا" على حد قول قريبه. وعبر العسكري، أخبرهم حمزة بأنه أحيل إلى معسكر الأمن المركزي في القاهرة.

عندما ذهبت العائلة إلى المعسكر، أنكر العناصر والضباط أنهم يحتجزونه، لكن أقروا باحتجازه عندما عادت الأسرة بعد خمسة أيام، على حد قول قريبه. بعد تسعة أيام، سمحوا المسؤولين للأسرة بزيارة حمزة، وقد أخبرهم ببعض ما تعرض له:

أثناء اليومين الأولين من استجوابه، صعبه العساكر بالكهرباء في عضوه الذكري وفي رأسه ولسانه. وفي اليوم الثالث علقوه من ذراعيه فأصيب بخلع في الكتفين. تركوه في ممر لثلاثة أيام، وكان الوقت شتاء، وكان يجلس على الأرض دون غطاء. ثم قال إنه نزل عدة طوابق تحت الأرض إلى زنزانه. وتصادف أن سجيننا آخر في الزنزانه طبيب. وافق الجنود على شراء مضاد حيوي ودواء، وعالج الطبيب كتفيه.

في يوم دخل ضابط زنزانه حمزة في مقر الأمن الوطني فيما كان حمزة يتكلم مع محتجز آخر، وهو أمر محظور. أخرجه الضابط من الزنزانه وأجبره على الوقوف على أطراف أصابع قدميه مع وضع مسامير حادة تحت كعب قدميه. ظل على وضعه هذا لساعات. على مدار الشهرين التاليين، تكرر تجديد نيابة أمن الدولة احتجاز حمزة. لم يتمكن من الحديث إلى محامٍ حتى حانت جلسته الثانية، بعد 48 يوما على اعتقاله. يحتوي ملف النيابة الذي اطلعت عليه بلادي وهيومن رايتس ووتش على تاريخ مزور لتوقيفه، وهو نفس يوم مثول حمزة لأول مرة أمام النيابة، وليس التاريخ الحقيقي الذي يسبق ذلك التاريخ بستة أسابيع تقريبا، عندما أوقف وأخفي قسرا. وثقت هيومن رايتس ووتش وبلادي استخدام تواريخ التوقيف المزورة في قضايا أخرى للاختفاء القسري. ثم أحالت النيابة قضيته إلى فرع الإرهاب بمحكمة جنابات القاهرة. أثناء الاحتجاز سُمح لحمزة بدخول الاختبارات المدرسية، "وفي الصف الثاني ثانوي، كان الثاني على دفعته في المدرسة" لأن المعتقلين السياسيين المحتجزين معه ساعدوه في الدراسة، على حد قول قريبه. لكنه أجّل سنته الأخيرة بالثانوية "لأن ليس معه أحد يساعده الآن ولا يمكنه الدراسة".

<https://bit.ly/2WFshRI>

كريم حميدة- كان عنده ١٧ سنة لما القاضي ناجي شحاتة بعته للمفتي عشان يتعدم- في قضية ماحدش مات فيها! قبضت مجموعة من الأمن الوطني على كريم حميدة علي من بيته- كان عمره 17 عاما- وبعد أكثر من ثلاث سنوات، حكمت محكمة على كريم بالإعدام على خلفية اتهامات بحيازة متفجرات والإضرار بمنشآت عامة، بموجب قوانين مكافحة الإرهاب!- وذلك في قضية ثري بيراميدز" كي يجبروه علي الاعتراف ولو كذبا، عذبوه، بما يشمل صعقه بالكهرباء، في قسم شرطة العمرانية. قال كريم



لوكيل النيابة إنه تعرض للتعذيب ليعترف، لكن وكيل النيابة لم يحقق في ادعائه كما يطالب القانون. اعترف كذبا بجرائم، منها الانضمام إلى تنظيم محظور، وحيازة متفجرات، والإضرار بمنشآت عامة. قال أحد أقارب كريم: "لم يراع أحد كونه طفلا، وحكمت عليه المحكمة بالإعدام رغم سنه." حكم القاضي ناجي شحاتة من محكمة جنايات الجيزة على كريم بالإعدام، ومعه ستة متهمين بالغين آخرين. تعرض الحكم لانتقادات جماهيرية شديدة لكون كريم طفلا، بعدما أحال القاضي شحاتة أوراق المتهمين إلى المفتي، أعلى سلطة دينية في مصر، لأخذ رأيه، كما ورد في القانون المصري. خفف عقوبة كريم إلى السجن عشر سنوات. أنهى كريم تعليمه الثانوي وهو في السجن، وهو حاليا في الفرقة الثانية بكلية تجارة في جامعة حلوان، ويدرس من السجن.

طبقا لمنظمة "ريبريف" الحقوقية الدولية، فقد حكمت المحاكم المصرية ب 10 أحكام إعدام مبدئية صدرت في جرائم يُزعم وقوعها أثناء حكم السيسي. جميع هؤلاء الأطفال إما أخلي سبيلهم أو خُففت عقوباتهم.

<https://bit.ly/3ajumq6>

عبد الله بومدين كان نائما في بيت أمه بمدينة العريش عندما داهمت قوات عسكرية البيت وقبضت عليه في 2017 ديسمبر. كان عمره 12 عاما فقط. قبل ذلك قبضت قوات عسكرية على والده. اشتبهت العائلة بأن الاعتقالين على صلة بشقيق عبد الله الأكبر، عبد الرحمن الذي اتصل بالأسرة قبل أيام من توقيف الأب ليقول إنه انضم إلى ولاية سيناء، الفرع المحلي لـ داعش.



أخفى رجال الأمن عبد الله قسرا لأكثر من ستة أشهر. عندما ظهر في قسم شرطة الأزبكية بالقاهرة في يوليو 2018، قال للمحامي إنه احتُجز في عدة مقرات أمنية وأن رجال الأمن عرضوه لتعذيب مروع، من ضرب وصعق

ومحاكاة إغراق. قيّدوا يديه بالأصفاد وعلقوه من يده اليمنى، وبها إعاقة. أشعل المحققون النار تحت إطار سرير حديدي وأجبروا عبد الله على الرقود على الحديد الساخن. كما حرم الأمن الصبي من الحصول على الطعام الكافي والاستحمام. وذات مرة سمع صرخات متواصلة من امرأة يبدو أنها كانت تتعرض للتعذيب، وهدده الضباط بأن أمه ستلقى نفس المصير إذا لم يكشف معلومات لهم عن أخيه. أثناء فترة احتجاجه الأولى، في مقر الأمن الوطني في العريش، قال عبد الله إنه رأى والده لكن لم يتمكن من الحديث معه، مع قيام رجال الأمن بتجريد الأب من ثيابه وتعذيبه. لا تعرف الأسرة إذا كان الأب على قيد الحياة حتى الآن.

اتهمته النيابة بالانضمام إلى تنظيم إرهابي، والمساعدة في زرع متفجرات، والإضرار بالأمن الوطني، وأضافوا اسمه إلى قضية أمن الدولة 570 لعام 2018 وبعدها أودع بقسم شرطة الأزبكية في الحبس الانفرادي في منشأة الأحداث بالقسم طيلة فترة الـ 100 يوم التالية. خلال تلك الفترة، منعت عنه الزيارات العائلية ولم تقدم إليه الرعاية الطبية.

في ديسمبر 2018، حكمت محكمة استئناف الأحداث بإخلاء سبيل عبد الله وتسليمه إلى أولياء أمره. بعد 14 يوما من صدور الحكم، نقلت السلطات الصبي إلى قسم شرطة ثان في العريش. في 18 يناير/كانون الثاني 2019 قال أحد رجال الشرطة في المركز لشقيقة عبد الله الأكبر أن توقع على وثيقة تؤكد أنها استلمت شقيقها ووعدا بإحالة إليها في اليوم التالي. عندما عادت لتستلمه، أنكر الضباط معرفتهم بمكانه. فقدت الأسرة الاتصال معه بعد ذلك. في 12 أبريل 2019، قُتل شقيق عبد الله في هجوم على مدينة العريش، بحسب الأسرة. ومع ذلك لم يظهر عبد الله إلى الان.

<https://bit.ly/2QJShYh>

أولاً :- بانقضاء الدعوى الجنائية لكلا من المتهمين / محمد علي علفي بدوي ناصف، محمد بكر محمد هارون عبد العزيز ، هاني مصطفى أمين عامر محمود ، أشرف علي علي حسنين الغرابي ، محمد ربيع محمد يونس محمد ، عبد الرحمن علي صبحي فرحات ، همام محمد أحمد علي عطية ، محمد السعيد المصليحي سعد ، اسلام سيد أحمد إبراهيم ، عبد الرحمن سيد رزق أبو سريع ، خالد فرج محمد محمد علي ، أحمد حمدي محمود محمود سالم لقي ، محمد أحمد محمد سريع سالم ، فيصل حمدين سالمين سعد حسين ، أحمد محمد عبد القني محمود ، فيصل حسين سليم سليمان ، أحمد محمد السيد عبد العزيز ، سمير منصور صبيحي صبح ، إسماعيل سعيد عبد الله محمد ، أحمد عزمي حسن محمد عبده ، حسام أحمد محمد حسن مروان ، محمد عبد السميع حميدة عبد ربه بوقاتهم .

اولا : بانقضاء الدعوى الجنائية لـ 22 شخص. في 22 شخص في قضية واحده ماتوا جوا السجن!
* جزء من حكم المحكمة في قضية أنصار بيت المقدس.

* منطوق الحكم كامل

https://m.facebook.com/story.php?story_fbid=3509261529148844&id=100001950946884

950946884

<http://bit.do/fyijE>



من واقع تحليل الأوراق الرسمية لقضية #أنصار_بيت_المقدس رقم 506 لسنة 2014 كلى شرق القاهرة، فإن عدد كبير من المتهمين في هذه القضية ادعوا أمام النيابة تعرضهم لأوضاع سيئة عدة داخل السجن، وتباينت الشكاوي ما بين الوضع الصحي والمعاملة السيئة وأحياناً التكديس والمنع من التريض، والمنع من الزيارات، وعدم جودة الأكل أو منع دخول أكل من الخارج.

<https://bit.ly/2vkvcnv>

<http://bit.do/fyjqm>



من واقع تحليل الأوراق الرسمية لقضية #أنصار_بيت_المقدس رقم 506 لسنة 2014 كلى شرق القاهرة، يظهر مماثلة وتجاهل النيابة إحالة المتهمين إلى الطب الشرعي لإثبات تعرضهم للتعذيب، وفي أغلب الأحوال يخرج تقرير الطب الشرعي للمتهمين الذين تم عرضهم عليها سلبياً لمرور مدة طويلة على حدوث الإصابة، والذي غالباً ما يكون نصه بأن "الآثار الإصابية قد التئمت نظراً لمرور فترة زمنية منذ وقت الإصابة".

<https://bit.ly/2vkvcnv>

<http://bit.do/fyjq7>

الأسباب التي ساقطتها النيابة لتبرير غياب المحامين في جلسة التحقيق الأولى



من واقع تحليل الأوراق الرسمية لقضية #أنصار_بيت_المقدس رقم 506 لسنة 2014 كلى شرق القاهرة يظهر حرمان النيابة لـ 32 متهمًا من أصل 100 متهم من حقهم في وجود محامي يدافع عنهم في جلسة التحقيق الأولى معهم أمام النيابة على الأقل.

للإطلاع على التقرير كاملاً: <https://bit.ly/2vkvcnv>

<http://bit.do/fyjrU>

أش ————— كالتعذيب ————— ذيب



من واقع تحليل الأوراق الرسمية لقضية #أنصار_بيت_المقدس رقم 506 لسنة 2014 كلى شرق القاهرة أفاد 62 متهمًا من أصل 98 متهم بتعرضهم للتعذيب بشكل مباشر أمام النيابة، وذلك على يد القائمين على احتجازهم.

للإطلاع على التقرير كاملاً: <https://bit.ly/2vkvcnv>

<http://bit.do/fyjrS>



من واقع تحليل الأوراق الرسمية لقضية #أنصار_بيت_المقدس رقم 506 لسنة 2014 كلي شرق القاهرة، فقد تعرض 70 متهمًا في القضية إلى الإخفاء القسري من قِبل الأجهزة الأمنية، كانت أقل مدة إخفاء قسري فيها هي يومان، وأكثر مدة هي 152 يومًا.

للإطلاع على التقرير كاملاً: <https://bit.ly/2kvkcnv>

<http://bit.do/fyjsc>

بعد مرور أقل من شهر على عرض الحكومة المصرية مشروعها على مجلس النواب لتعديل كل من قانون مكافحة الإرهاب رقم 94 لسنة 2015 وقانون الكيانات الإرهابية والإرهابيين رقم 8 لسنة 2018، وافق المجلس على أغلبية المشروعين في 24 فبراير 2020، دون أي شكل من أشكال النقاش المجتمعي حول التعديلات الجديدة، ما يوحي بتسرع المجلس وعدم دراسته المتأنية للتعديلات الثمانية والإضافات الجوهرية التي طرأت على القانونين، وذلك في إطار عملية واسعة قامت بها السلطات المصرية المتعاقبة منذ يوليو 2013 لتقنين الأوضاع الاستثنائية وشرعة التعدي على الحقوق والحريات والممتلكات الخاصة تحت شعار مكافحة الإرهاب. تضمنت التعديلات إضافة صياغات موسعة على تعريف الكيانات الإرهابية وتمويلها، بالإضافة إلى تشديد الآثار الناتجة عن الإدراج على قوائم الكيانات الإرهابية والإرهابيين. ومن المفترض أن تصدر تعديلات القانونين، بمجرد أن يصدق عليها عبد الفتاح السيسي رئيس الجمهورية.

وصف بهاء أبو شقة رئيس اللجنة التشريعية بمجلس النواب، هذه التعديلات بأنها تهدف إلى: "خضوع مصر لعملية تقييم نظامها القانوني لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، ولالتزامها الدستوري بتطبيق المادة 237 من الدستور، والذي بمقتضاه تلتزم الدولة بمواجهة الإرهاب، بكافة صوره وأشكاله، وتعقب مصادر تمويله"، و "وضع إطار قانوني لتحديد الأشخاص والكيانات الإرهابية واتخاذ التدابير المناسبة لمكافحته... وذلك في إطار سعي الدولة لإحكام التشريعات ذات الصلة بمكافحة الإرهاب". إلا أنه عملياً، تظهر صيغ هذه التعديلات التوجه الحكومي لتهيئة هذين القانونين لسد الفجوات التي كشف عنها التطبيق السابق لهذه القوانين وتمكين أجهزة الدولة من ما تراه تطوراً في الجريمة الإرهابية، وأظهرت إغفال كل من الحكومة ومجلس النواب للشق الثاني لنفس المادة الدستورية 237 والتي تنص على أنه يكون مكافحة الإرهاب مع ضمان الحقوق والحريات العامة.

ففي قانون مكافحة الإرهاب رقم 94 لسنة 2015، أدخلت أربعة تعديلات رئيسية على الأقل فيما يتعلق بتعريف الأموال وتمويل الإرهاب، وإضافة جرائم جديدة فيما يتعلق بتمويل الإرهاب، تتراوح عقوبتها ما بين الغرامة وحتى الإعدام. فيما شملت التعديلات الأربع الموافق عليها في قانون الكيانات الإرهابية رقم 8 لسنة 2015، وهو قانون مؤقت تحفظي يسري في الفترة بين القبض والحكم، لتشمل الكيانات

الإرهابية كيانات إضافية مثل الشركات والاتحادات، كما تم التوسع في الآثار المترتبة على الإدراج على قوائم الكيانات الإرهابية. فيما رفض البرلمان التعديلات المتعلقة باعتبار مؤسسات إعلامية كيانات إرهابية، وذلك بهدف تجنب الانتقادات الدولية وتجنب شبهة عدم الدستورية.
<https://bit.ly/32HSwYD> للاطلاع على التعليق كاملاً:

القتل البطيء | شهادات حصرية من سجون مصر
القتل البطيء | إهمال طبي يفرض على المعتقلين عجزاً بين جدران السجن وحتى خارجها إن فارقوها أحياءً

<http://bit.do/fyB5v>

مصر: "الأثر المروع" للحبس الاحتياطي كأداة لإسكات المدافعين عن حقوق الإنسان
قبل اعتماد الاستعراض الدولي الشامل لمصر على مستوى مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة الذي سيعقد في 12 مارس الجاري في جنيف، قدمت الاورو-متوسطة للحقوق اليوم في لندن تقريراً حول استخدام الحبس الاحتياطي لإسكات المدافعين عن حقوق الإنسان.
ويبرز التقرير، من تأليف الباحث المصري والمدافع عن حقوق الإنسان، مينا ثابت وبتكليف من الاورو-متوسطة للحقوق، استهداف المدافعين عن حقوق الإنسان من خلال تهمة تتعلق بأمن الدولة واستخدام الحبس الاحتياطي كعقاب.
التقرير تحت عنوان "الأثر المروع للحبس الاحتياطي على المدافعين عن حقوق الإنسان في مصر" والذي تم تقديمه بالتعاون مع نقابة محامي إنجلترا وويلز يسلط الضوء على عدم قانونية الحبس الاحتياطي واستغلال تهمة الإرهاب في محاولة لتبرير احتجاز الناشطاء والمدافعين عن حقوق الإنسان، وكذلك الظروف القاسية وحالات سوء المعاملة و التعذيب التي يتعرضون لها داخل السجن وتأثير ظروف الحبس على حياتهم.
ومن بين الحالات التي يتطرق اليها التقرير إبراهيم متولي، المحامي والناشط في مجال مناهضة "الإخفاء القسري"، الذي سجن منذ سبتمبر / أيلول 2017 عندما تم اعتقاله في طريقه لحضور جلسة فريق الأمم المتحدة العامل المعني بالاختفاء القسري. كما يتناول التقرير وضعية المدافعين عن حقوق الإنسان البارزين كأمل فتحي ومحمد الباقر، مهنور المصري وهيثم محمددين.
واكد مينا ثابت، مؤلف التقرير، أن "الحبس الاحتياطي يستخدم بشكل متزايد في مصر لإسكات محامي حقوق الإنسان والصحفيين والناشطين والشخصيات السياسية. هذا الاتجاه المقلق يحدث في سياق القضاء المسيس بشكل متزايد والتدهور الكبير لوضعية حقوق الإنسان منذ عام 2013، وسط صمت العديد من حلفاء مصر الدوليين"
وعبرت الاورو-متوسطة للحقوق عن قلقها إزاء سياسة عدم التسامح التي تنتهجها مصر تجاه عمل المدافعين عن حقوق الإنسان واللجوء بشكل متزايد إلى الحبس الاحتياطي كأداة لمعاقبتهم وإعاقة عملهم المشروع. ودعت المملكة المتحدة والاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء للتنديد بسجل مصر المروع في مجال حقوق الإنسان.

و في هذا السياق، صرحت تيودورا كريستو، عضو اللجنة التنفيذية للارومنتوسية للحقوق و نقابة محامي إنجلترا وويلز:

“قدمت المملكة المتحدة توصيات لمصر بتوفير المساعدة الطبية والزيارات العائلية في السجون والإفراج عن المعتقلين بسبب ممارستهم لحقوقهم في حرية التعبير. وفي ذات السياق، انتقد الاتحاد الأوروبي والأمم المتحدة استخدام الحبس الاحتياطي لفترات طويلة. و مع عدم جدية مصر في الالتزام بالتعامل مع آليات حقوق الإنسان يجب دمج هذه التوصيات في الحوار الثنائي مع مصر والمملكة المتحدة. يجب أن تكون علاقة الاتحاد الأوروبي مع مصر مشروطة بإحراز الأخيرة تقدماً في مجال حقوق الإنسان”

<http://bit.do/fzBMF>

لماذا على مصر الإفراج عن السجناء المحتجزين ظلماً الآن؟

تشتهر السجون المصرية باكتظاظها وقذارتها ومخالفتها لقواعد النظافة والصحة. في نوفمبر/تشرين الثاني 2019، قال خبيران من "الأمم المتحدة" إن ظروف الاعتقال المسيئة في مصر "قد تعرض صحة وحياة آلاف السجناء لخطر شديد". كان هذا قبل أشهر من تفشي "فيروس كورونا المستجد-COVID" (19شديد العدوى، والذي قد يكون كارثياً.

من بين الإجراءات العاجلة التي توصي بها "هيومن رايتس ووتش" أن تفرج الحكومات في البلدان المتضررة عن السجناء المحتجزين دون وجه حق. في مصر، يمكن القيام بذلك بسهولة بدءاً من آلاف السجناء، الذي سجنوا لا لمخالفات ارتكبوها، وإنما لممارستهم حقوقهم بشكل سلمي.

بدلاً من ذلك، علّقت الحكومة في 10 مارس/آذار زيارات السجون من قبل العائلات والمحامين لمدة عشرة أيام في كل أنحاء البلاد. ما زاد الطين بلة، أن مصر تعرضت في 12 مارس/آذار لأحوال جوية نادرة في قسوتها، حيث غمرت المياه الشوارع وانقطع التيار الكهربائي في العديد من المناطق وتضررت الأسطح وسُجلت بعض الوفيات. أفادت الأسر التي لديها "طرق غير رسمية" للتواصل مع الأقارب المسجونين أن بعض السجون في القاهرة تعاني من تسرب المياه وانقطاع التيار الكهربائي. تعيش هذه العائلات في جحيم القلق ولهم الحق في قلقهم هذا. وعندما حاولت بعض العائلات إيصال الصابون والمطهرات لذويهم المحتجزين، رفضت إدارة السجون ذلك.

تتعامل الحكومة مع قضايا السجون بسرية تامة. لم تنشر الحكومة المصرية أبداً أي أرقام عن عدد نزلاء السجون أو قدرة السجون الاستيعابية، ناهيك عن إحصاءات أكثر تفصيلاً من حيث العمر، والجنس، والتعليم، وعدد وأسباب الوفيات في السجن، وما إلى ذلك.

يعرف كل متابع لأخبار مصر أن حكومة الرئيس عبد الفتاح السيسي قمعت المعارضة بشراسة، شمل ذلك القمع اعتقال عشرات الآلاف من الأشخاص، وكثير منهم من النقاد، والكتاب، والصحفيين، والحقوقيين، والمدونين والمتظاهرين السلميين. كما يُسجن الآلاف دون محاكمة ويذهبون ضحية نظام "الحبس الاحتياطي" المصري المسيء. يُحتجز العديد منهم في أقسام الشرطة ومديريات الأمن وأماكن الاحتجاز غير الرسمية مثل معسكرات تدريب قوات الأمن. قال تقرير صادر عن "المجلس القومي لحقوق الإنسان" في مايو/أيار 2015، إن نسبة التكدس [الاكتظاظ] في غرف الاحتجاز في مراكز الشرطة تتجاوز 300%، وتصل في السجون إلى 160. %

تعددت حكايات السجناء في مصر عن ظروف السجن اللاإنسانية والمهينة. يخبرنا السجناء أن حراس السجن يعاقبونهم بمصادرة مواد النظافة الشخصية مثل الصابون وفراشي الأسنان ومعجون الأسنان وورق الحمام. المراحض قذرة، ويضطر السجناء أحياناً إلى استخدام المياه في (جرادل) دلاء لعدم وجود مياه جارية. التهوية المناسبة وأشعة الشمس هي عملات نادرة.

إذا كانت هناك نصيحة واحدة يقدمها سجين في مصر إلى سجين جديد، فستكون على الأرجح، "لا تمرض!" فالرعاية الطبية غير الكافية هي السائدة وتهدد آلاف السجناء المرضى. تظهر تقارير سابقة لـ هيومن رايتس ووتش أن مسؤولي السجن تركوا في السنوات الأخيرة العديد من السجناء "ليموتوا"، رغم أنهم يعانون من أمراض يمكن معالجتها مثل السكري أو أمراض القلب. حتى أولئك الذين يعانون من أمراض عضال أو لا يُرجى شفاءها مثل تليف الكبد المتقدم أو السرطانات المتفشية لا تطلق الحكومة سراحهم ليرتاحوا في أيامهم الأخيرة ويموتوا بين أحبائهم.

إذا كانت هذه هي الحياة اليومية بالفعل في السجن المصرية، فمن المؤكد أنها ليست مستعدة لمواجهة جائحة مثل فيروس كورونا المستجد.

على الرئيس السيسي الآن - وهذا يعني الآن فوراً - أن يأمر بالإفراج عن آلاف المحتجزين لممارستهم حقوقهم سلمياً. من الملح أكثر من أي وقت مضى إنهاء الاستخدام المفرط والمسيء للحبس الاحتياطي وإطلاق سراح المحتجزين دون محاكمة لأشهر، بل ولسنوات، دون مراجعة قضائية. ينبغي أن يكون الحبس الاحتياطي تديراً استثنائياً، وليس القاعدة، وينبغي أن يمثل كل شخص محتجز أمام القاضي للبت في شرعية وضرورة احتجازه في غضون يومين من احتجازه. يمكن لمثل هذه الخطوات أن تخفف الضغط بسرعة عن نظام السجن المثلث وتخفف من معاناة آلاف العائلات.

من الإجراءات الإضافية التي يمكن للحكومة أخذها بالاعتبار، تفعيل القوانين القائمة التي تسمح بالإفراج عن السجناء الذين قضوا معظم مدة عقوبتهم والقوانين التي تسمح بالإفراج الصحي الشرطي عن المساجين المصابين بأمراض خطيرة

السجون في مصر معزولة تماماً عن العالم الخارجي. تحرم السلطات السجناء بشكل روتيني من الزيارات العائلية لأشهر متتالية، ومن النادر، بل المستحيل، أن يُسمح للسجناء بكتابة واستلام الرسائل أو إجراء مكالمات هاتفية.

جائحة فيروس كورونا هي تذكير آخر بأن فتح السجون للتفتيش من قبل منظمات محلية ودولية مستقلة بما في ذلك "اللجنة الدولية للصليب الأحمر" قد تأخر طويلاً - بدلاً من الزيارات المسرحية المدبرة، مثل الزيارات التي رتبها الحكومة مؤخراً والتي ظهر فيها السجناء وهم يستمتعون بالشواء.

<http://tiny.cc/tf21lz>

الآن .. إخلاء سبيل المعتقلين أصبح واجباً

بعدما اتخذت الحكومة المصرية اليوم حزمة من القرارات الهادفة للحد من انتشار فيروس الكورونا والحفاظ على صحة المواطنين، وهي الإجراءات المشابهة لما اتخذته مسبقاً دول العالم بأسره في ظل تفشي الوباء وتخطي آثاره كل حدود الخطر وتزايد أعداد المصابين والوفيات على مستوى العالم. وفي ظل ما أعلن من إجراءات يظل واقع السجون المصرية مُنبئاً بإفشال أي جهد، بل وزيادة الخطورة على المواطنين جميعاً وليس فقط المعتقلين.

إن واقع السجون المصرية بما هي عليه من تكديس الأعداد وغياب الحد الأدنى من المعايير الصحية والآدمية من نظافة وتهوية وغذاء صحي ورعاية طبية للمرضى -فضلا عن الأصحاء- ومع منع كافة مستلزمات النظافة والمطهرات والأدوية وحتى الغذاء الصحي من فواكه وخضراوات وعسل وليمون وغيره، مما يتم توصية كل الجهات بها للحماية من انتشار الفيروس، ومع كل هذا فإن هذه السجون تتحول إلى بؤرة لانتشار الوباء سواء بانتقاله منها أو إليها حيث تظل الأجواء مؤهلة بقوة لانتشار وانتقال المرض الذي لن يفرق بين سجين وسجان، أو بين صغير وكبير..

لقد حذرت التنسيقية مرارًا وتكرارًا من تردّي الوضع في السجون وذلك من قبل ظهور هذا الوباء، وكررنا التحذير في الفترة السابقة مع ظهوره، وطالبنا بضرورة اتخاذ القرارات العاجلة بالإفراج عن المعتقلين مع اتخاذ كافة الإجراءات اللازمة التي ينظمها القانون، ونظرًا لطبيعة الوضع وخطورته، وضع النظام -كما وضع الكثير من دول العالم- أمام مسؤولية أخلاقية كبيرة بالحفاظ على الأرواح سواء للمعتقلين أو مخالطيهم وأسرتهم، وهم جميعًا شريحة ضخمة من الشعب المصري ومواطنيه ذوي الحقوق القانونية والدستورية والإنسانية قبل كل اعتبار، وتتزايد المسؤولية تجاه المعتقلين بفقدانهم حرية اتخاذ إجراءات الحماية التي يستطيعها المواطنون أيًا كانت أوضاعهم..

لذا تكرر "التنسيقية المصرية للحقوق والحريات" مطالبة النظام المصري بقرارات الإفراج تأسياً بدول العالم الأخرى كإيران والبحرين وغيرهما، واتخاذ الإجراءات العاجلة قبل وقوع الكارثة. وحينها لن تضيع حقوق المواطن، وتكون المساءلة القانونية والدستورية لكافة المسؤولين عن ذلك. التنسيقية المصرية للحقوق والحريات

القاهرة - 24 مارس 2020

<https://bit.ly/2vLOWdl>

الاشتباه بوجود 5 حالات اصابه بفيروس كورونا داخل سجن طره تحقيق

ولا يعرف. لان اسماء المشتبهه بإصابتهم ولا يعرف سواء اذا كانوا سجناء جنائيين او معتقلين سياسيين. المشتبه بهم تم رؤيتهم في قفص الزيارة(وهو مصطلح لقفص بيتهم تجميع فيها المعتقلين اثناء ذهابهم للعيادات او المستشفى او للعرض على النيابة) خارج عنبر 2 تحديدا

<https://bit.ly/2UykYbv>

بيان لـ 40 منظمة يطالب بالإفراج عن السجناء بالشرق الأوسط وشمال إفريقيا: 11 مطلباً لإنقاذ حياة الآلاف من خطر كورونا

أصدرت، 40 منظمة حقوقية في مصر والشرق الأوسط، بيانا طالبت فيه الحكومة العربية المختلفة بسرعة التحرك لمواجهة فيروس كورونا المستجد وما قد يسببه من خطورة على حياة السجناء في أماكن الاحتجاز.

وطالبت المنظمات في بيانها، في 11 بنءا، بضرورة الإفراج الفوري عن السجناء السياسيين والجنائيين غير الخطيرين على المجتمع ومن كبار السن والمرضى، وإطلاق سراح المعتقلين الإداريين في الدول التي مازالت تستخدم هذا الإجراء.

وأكدت المنظمات على ضرورة حماية الأشخاص الذين سيظلون رهن الاحتجاز بعد إصدار قرارات بالإفراج عن السجناء، وتوفير الحماية الطبية اللازمة والتأكد من تطبيق أعلى درجات الأمان عليهم. وقالت المنظمات: "نشعر بقلق شديد بشأن وضع المحتجزين والسجناء في جميع أنحاء الشرق الأوسط وشمال أفريقيا. وبينما اتخذت دول معينة في المنطقة بعض الخطوات الإيجابية لحماية مواطنيها، لا يزال مقيدي الحرية تحديدا في الدول ذات الموارد المحدودة معرضين للعدوى بهذا الوباء بشكل خاص."

وشددت المنظمات الموقعة، على ضرورة الإعلان بكل شفافية عن أي خطط أو إجراءات احترازية من المقرر اتخاذها لمواجهة انتشار الفيروس في أماكن الاحتجاز وما قد يسببه ذلك حال حدوثه من كارثة إنسانية.

وأشار البيان إلى "استنزاف الأنظمة الصحية والبنى التحتية في بعض دول شمال أفريقيا وقد أضعفت بعضها إلى حد كبير بسبب سنوات من الصراع المسلح في هذه البلدان، غالباً ما تكون السجون ومرافق الاحتجاز مكتظة وتفتقر للمعايير الصحية وتعاني من نقص في الموارد." نص البيان:

كوفيد-19: على حكومات منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا اتخاذ إجراءات عاجلة لحماية السجناء والمحتجزين

في ضوء تفشي الوباء العالمي كورونا (كوفيد-19) الذي تم تعريفه كحالة طوارئ الصحة العامة محل الاهتمام الدولي من قبل منظمة الصحة العالمية، نحن المنظمات الموقعة أدناه، نعرب عن قلق شديد بشأن وضع المحتجزين والسجناء في جميع أنحاء الشرق الأوسط وشمال أفريقيا. وبينما اتخذت دول معينة في المنطقة بعض الخطوات الإيجابية لحماية مواطنيها، لا يزال مقيدي الحرية تحديدا في الدول ذات الموارد المحدودة معرضين للعدوى بهذا الوباء بشكل خاص.

هناك العديد من الدول في منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا تعاني من استنزاف الأنظمة الصحية والبنى التحتية، وقد أضعفت بعضها إلى حد كبير بسبب سنوات من الصراع المسلح. في هذه البلدان، غالباً ما تكون السجون ومرافق الاحتجاز مكتظة وتفتقر للمعايير الصحية وتعاني من نقص في الموارد، وبالتالي يُحرم المعتقلون بشكل روتيني من الحصول على الرعاية الطبية المناسبة. ولا تتفاقم هذه التحديات إلا خلال حالة الطوارئ الصحية، مما يعرض المحتجزين والسجناء لخطر متزايد ويضع البنى التحتية الصحية الضعيفة في السجون تحت ضغط شديد. إضافة إلى ذلك، يتعامل الأفراد المحتجزون بانتظام مع حراس السجون، وضباط الشرطة، والأخصائيين الصحيين الذين يتعاملون مع عموم المواطنين. و من ثم فقد يكون للفشل في حماية السجناء وموظفي السجون من كوفيد-19 آثار سلبية على نطاق أوسع من الشريحة السكانية.

بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان، لكل فرد الحق في التمتع بأعلى مستوى يمكن بلوغه من الصحة الجسمية والعقلية. والدول ملزمة بضمان إعمال هذا الحق. بالإضافة إلى ذلك، فإن الدول ملزمة بضمان معاملة المعتقلين والسجناء معاملة إنسانية مع احترام كرامتهم وعدم تعرضهم للمعاملة القاسية واللا إنسانية والمهينة. تتطلب قواعد نيلسون مانديلا التكافؤ في الرعاية الصحية مما يعني أن الرعاية الصحية في السجون يجب أن تستوفي نفس المعايير الرعاية الصحية خارجها، وهذا لا يتغير أثناء وجود الوباء. في حين أنه قد يتم فرض قيود، بما في ذلك على زيارات السجون للحد من انتشار الأمراض المعدية مثل كوفيد-19، إلا أنها يجب أن تلتزم بمبادئ التناسب والشفافية. ويجب اتخاذ أي إجراء، بما في ذلك الإفراج عن السجناء، وفقاً لمعايير واضحة وشفافة ودون تمييز.

- في ضوء ما سبق، ندعو الحكومات في منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا إلى:
- 1-توعية المواطنين بكل دوله، إذا لزم الأمر، بسياسة ومبادئ التوجيهية والموجودة الخاصة لمنع انتشار كوفيد-19 في مراكز الاحتجاز والسجون ومراكز الشرطة.
 - 2 -الإعلان عن خطط الاستعداد للطوارئ وتوفير تدريب خاص للموظفين والسلطات ذات الصلة لضمان الوصول الكافي والمستدام إلى الرعاية الصحية وتوفير النظافة.
 - 3 -إجراء تدقيق شامل للسجناء، وبالتالي تقليل عدد مقيدي الحرية السجون عن طريق الإفراج الفوري عن:
 - أ- المحتجزين والسجناء "الأقل خطورة"، بمن فيهم المدانون أو المحتجزون رهن المحاكمة (الحبس الاحتياطي) بسبب الجرائم غير العنيفة ؛ المعتقلون الإداريون ؛ وأولئك الذين لا مبرر لاحتجازهم المستمر ؛
 - ب- المحتجزون والسجناء المعرضون بشكل خاص للفيروس، بمن فيهم كبار السن، والأفراد الذين يعانون من حالات كامنة خطيرة بما في ذلك أمراض الرئة وأمراض القلب والسكري وأمراض المناعة الذاتية.
 - 4 -السماح للأفراد الذين هم تحت إطلاق سراح مشروط وتدابيرها لإتمام المراقبة الخاصة بهم في منازلهم.
 - 5 -ضمان أن الأفراد الذين لا يزالون قيد الاحتجاز:
 - أ- دعم حقهم في الصحة بشكل فعال من خلال منحهم إمكانية الوصول الكامل إلى الرعاية الطبية حسب الاقتضاء ؛
 - ب- الحصول على خدمات فحص كوفيد-19 ومعالجته بمعيار يساوي المعيار الذي يحكم عامة المواطنين ؛
 - ج- تزويدهم بوسائل اتصال وفرص للتواصل مع العالم الخارجي عند تعليق الزيارات ؛
 - د- مواصلة التمتع بحقوقهم في الإجراءات القانونية الواجبة، بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر، الحق في الطعن في قانونية احتجازهم، وحقهم في عدم التعرض لتأخيرات تجعل احتجازهم تعسفياً.
- ندعو منظمة الصحة العالمية واللجنة الدولية للصليب الأحمر والمعنيين بالإجراءات الخاصة لمجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة إلى إصدار بيانات عامة وتوجيهات تسلط الضوء على التوصيات وأفضل الممارسات لجميع الحكومات حول الاحتجاز والسجن خلال الوباء العالمي.

<https://bit.ly/2QQG2Jj>

باشيليت تدعو إلى اتخاذ إجراءات عاجلة تمنع فيروس كوفيد-19 من "اجتياح أماكن الاحتجاز"
جنيف (في 25 آذار/ مارس 2020) - دعت مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان ميشيل باشيليت الحكومات إلى اتخاذ إجراءات عاجلة، ضمن إطار الجهود الشاملة المبذولة لاحتواء تفشي فيروس كورونا المستجد، تهدف إلى حماية صحة وسلامة الأشخاص المحتجزين في السجون وفي المرافق المغلقة الأخرى.

وأعلنت قائلة: "بدأ فيروس كورونا يجتاح السجون والحبوس ومراكز احتجاز المهاجرين، ودور الرعاية السكنية ومستشفيات الطب النفسي، ويهدد بالانتشار بين سكان هذه المؤسسات الأكثر عرضة للخطر".

وأضافت قائلة: "في العديد من البلدان، تكون مرافق الاحتجاز مكتظة، وبشكل خطير أحياناً. وغالباً ما يتم احتجاز الأشخاص في ظروف غير صحية، حيث الخدمات الصحية غير كافية أو غير متوفرة حتى. وبالتالي، يبقى التباعد الجسدي والعزل الذاتي في ظلّ هكذا ظروف مستحيلين عملياً".

وأكدت قائلة: "تواجه الحكومات مطالب هائلة لتأمين الموارد الضرورية خلال هذه الأزمة، وعليها أن تتخذ قرارات صعبة. لكنني أحثها على ألا تغفل أبداً من يقف وراء القضبان، والمحاصرين في أماكن مثل مرافق الصحة العقلية المغلقة، ودور العجزة، ودور الأيتام، لأن عواقب إهمالهم قد تكون كارثية".

وتابعت قائلة: "من الضروري أن تعالج الحكومات وضع المحتجزين عندما تخطط للتصدي للأزمة، فتحمي المعتقلين والموظفين والزوار والمجتمع الأوسع نطاقاً".

وقالت: "مع تفشي المرض وارتفاع عدد الوفيات المبلغ عنها في السجون وغيرها من المؤسسات في عدد متزايد من البلدان، على السلطات أن تتحرك فوراً لمنع المزيد من الخسائر في الأرواح في صفوف المحتجزين والموظفين".

وحثت المفوضة السامية الحكومات والسلطات المعنية على المبادرة إلى العمل بسرعة لتخفف من عدد المحتجزين، مشيرة إلى أن العديد من البلدان قد اتخذ في الواقع بعض الإجراءات الإيجابية. وعلى السلطات أن تدرس سبل الإفراج عن الأشخاص المعرضين بشكل خاص لخطر الإصابة بفيروس كورونا، ومن بينهم المعتقلون الأكبر سناً والمرضى، بالإضافة إلى المجرمين الذين يمثلون خطراً ضئيلاً. كما عليها أن تواصل توفير متطلّبات الرعاية الصحية المحددة للسجناء، بمن فيهن الحوامل، والسجينات ذوات الإعاقة والمحتجزات من الأحداث.

وشدّدت باشلييت على أنه "يتعين على الحكومات حالياً أكثر من أي وقت مضى، أن تفرج عن كل محتجز بدون أساس قانوني كافٍ، بما في ذلك السجناء السياسيون وغيرهم ممن احتُجز لمجرد تعبيره عن آراء ناقدة أو معارضة".

وعندما يتم إطلاق سراح المحتجزين، يجب فحصهم طبياً واتخاذ التدابير اللازمة لضمان تلقيهم عند الضرورة الرعاية والمتابعة المناسبة، بما في ذلك المراقبة الصحية.

والدول ملزمة، بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان، باتخاذ خطوات تمنع التهديدات المتوقعة للصحة العامة، وبضمان حصول جميع الذين يحتاجون إلى رعاية طبية ضرورية على الرعاية.

وبالنسبة إلى المحتجزين، يقع على الدولة واجب خاص بحماية الصحة البدنية والعقلية للسجناء ورفاههم، بحسب ما تنصّ عليه قواعد الأمم المتحدة النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء (المعروفة أيضاً بقواعد نيلسون مانديلا).

ويجب ألا تؤدي أبداً التدابير المتخذة للتصدي لأي أزمة صحية إلى تقويض الحقوق الأساسية للمحتجزين، بما في ذلك حقهم في الحصول على قدر كافٍ من الغذاء والماء. كما يجب احترام الضمانات الواقية من سوء المعاملة، بما في ذلك إمكانية الاتصال بمحام وطبيب

وتابعت قائلة: "قد تُفرض قيود على زيارة المؤسسات المغلقة للمساهمة في منع تفشي فيروس كورونا المستجد، ولكن يجب اعتماد مثل هذه الخطوات بطريقة شفافة ونشرها على المتضررين بكل وضوح. فمنع الاتصال فجأة مع العالم الخارجي قد يؤدي إلى تفاقم مواقف قد تكون أصلاً متوترة وصعبة وخطيرة".

وأشارت المفوضية السامية إلى أمثلة عن التدابير البديلة المتخذة في بعض البلدان، على غرار إجراء اتصالات موسّعة عبر الفيديو، وزيادة عدد المكالمات الهاتفية مع أفراد الأسرة والسماح باستخدام البريد الإلكتروني.

وحذّرت باشيليت قائلة: "يطرح فيروس كورونا المستجدّ تحديًا كبيرًا يطال المجتمع بأسره، حيث تتخذ الحكومات خطوات لفرض التباعد الجسدي. ومن الضروريّ دعم مثل هذه التدابير، لكنني قلقة للغاية من أنّ عددًا من البلدان يهدّد بفرض عقوبات بالسجن على من لا ينفذ الإجراءات المفروضة، ما قد يؤدي إلى تفاقم الوضع الخطير في السجون من دون أن يخفّف فعلاً من انتشار المرض. ويجب أن يشكّل السجن الملاذ الأخير، لا سيّما خلال هذه الأزمة".

من المقرر أن تُصدر هذا الأسبوع مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان ومنظمة الصحة العالمية ورقة توجيهية مؤقتة بعنوان فيروس كورونا المستجد: التركيز على المحرومين من حريّتهم وتتضمن رسائل وإجراءات أساسيّة تستهدف وكالات الأمم المتحدة الأخرى والحكومات والسلطات المعنية والمؤسسات الوطنية المعنية بحقوق الإنسان والمجتمع المدني.

<https://bit.ly/3buPWrs>

الأمم المتحدة تدعو لإطلاق معتقلي الرأي بالعالم في ظل كورونا

طالبت مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، الحكومات بالإفراج عن جميع معتقلي الرأي في كل العالم، في ظل تفشي فيروس كورونا كوفيد عالمي.

ودعت المفوضية الأممية، ميشيل باشيليت، الحكومات إلى اتّخاذ إجراءات عاجلة، لاحتواء تفشي فيروس كورونا المستجد، وحماية صحة وسلامة الأشخاص المحتجزين في السجون وفي المرافق المغلقة الأخرى.

وأعلنت قائلة: "بدأ فيروس كورونا يجتاح السجون والحبوس ومراكز احتجاز المهاجرين، ودور الرعاية السكنية ومستشفيات الطب النفسي، ويهدد بالانتشار بين سكان هذه المؤسسات الأكثر عرضة للخطر".

ونبهت إلى خطورة مراكز الاحتجاز في العديد من البلدان والتي غالبا ما تكون "مكتظة" وفي ظروف غير صحية، والخدمات الصحية غير كافية، ما يعني أن العزل الذاتي في هذه الأماكن مستحيل عمليا، محذرة من عواقب إهمال المعتقلين والضعفاء في المرافق الصحية المغلقة كدور المسنين ودور الأيتام.

<http://tiny.cc/yb21lz>

عشرات الآلاف في انتظار وقوع الكارثة.. خرجوا السجناء

يبلغ عدد السجون في مصر 68 سجنًا، أنشئ 26 منها منذ انقلاب يوليو 2013 ووصول السيسي للسلطة. وعلاوة على هذه السجون، هناك 382 مقر احتجاز داخل أقسام ومراكز الشرطة في مختلف المحافظات، إضافةً إلى السجون السرية في المعسكرات، وذلك وفقًا لتقرير صادر عن المنظمة المصرية لحقوق الإنسان. ويذكر أن أول سجن أنشئ في عهد السيسي كان سجن "ليمان جمصة" شديد الحراسة بمحافظة الدقهلية، على مساحة 42 ألف متر، بتكلفة قدرها 750 مليون جنيه، حسبما صرحت وزارة الداخلية آنذاك. المُلفت أن عدد السجون في مصر ارتفع بنسبة 30% تقريبًا في ظل أوضاع اقتصادية

متدهورة، ومطالب رئاسية وحكومية متكررة للشعب المصري بضرورة الصبر والتحمل لعبور الأزمة الاقتصادية، وهو ما يعطي لمحة عن توجهات النظام المصري الحالي حيث تُقدَّر أعداد المعتقلين السياسيين فقط بأكثر من 60 ألف سجين حسب تقارير حقوقية وأعداد مجهولة من الجنائيين يرجح أن تكون أضعاف هذا الرقم.

وفي 2015 ذكر تقرير صادر من المجلس القومي لحقوق الإنسان أن مراكز الاحتجاز تعاني من "تكديات مخيفة من المتهمين". تتجاوز نسبتها في السجون 160%، بينما تبلغ نسبة التكدس في أقسام الشرطة حوالي 300% وفقًا للتقرير. بينما أشار تقرير آخر صادر عن المبادرة المصرية للحقوق الشخصية في مارس 2016 إلى مستويات غير مسبوقة من التدهور في البنية التحتية للسجون وانعدام الرعاية الصحية، إذ قال التقرير: "يفتقر النزلاء إلى أبسط إمكانيات الحياة الصحية والنظافة الأساسية، في الوقت الذي يعانون فيه سوء معاملتهم هم وزائروهم وعدم السماح بإدخال الملابس والأغطية والأطعمة لهم من خارج السجن رغم عدم توفرها للسجناء -بالشكل الكافي- بالداخل. وتكاد الأوضاع في بعض الأحوال تقترب مما كان عليه الحال في القرون الوسطى".

تزايد حالات الوفاة نتيجة الإهمال الطبي في السجون عام 2017 دفع مركز النديم لمناهضة العنف والتعذيب ومركز المبادرة المصرية للحقوق الشخصية إلى إصدار بيان مشترك بعنوان "يا تعالجهم يا تفرجوا عنهم.. الإهمال الطبي في السجون جريمة"، متناولاً واقع الرعاية الصحية للمسجونين في عددٍ من السجون المصرية، بالإضافة إلى شهادات السجناء وذويهم.

وبحسب تقارير لمركز النديم، فقد وُثِّقَت 90 حالة إهمال طبي مُتعمَّد داخل السجون المصرية في النصف الأول من 2019 توفي منهم 14 حالة نتيجة لذلك الإهمال. هذا بالإضافة إلى 347 حالة في تقرير مراقبة مراكز الاحتجاز لعام 2018 داخل أماكن الاحتجاز المختلفة.

الأرقام والتقارير تشير إلى جريمة ضد الإنسانية تحدث داخل السجون ومقار الاحتجاز المصرية حتى قبل انتشار وباء كورونا في العالم ووصوله إلى الشرق الأوسط ومصر منذ أسابيع، ما دفع جهات حقوقية محلية وعالمية إلى دعوة السلطات المصرية إلى الإفراج عن جميع المساجين خوفاً من تفشي الوباء داخل السجون.

كان مكتب شرق المتوسط لمنظمة الصحة العالمية قد عقد مؤتمراً صحفياً يوم الأربعاء 18 مارس، أجاب فيه ممثل المنظمة عن سؤال حول توصيات المنظمة للدول بخصوص السجون وأماكن الاحتجاز بضرورة تخفيض التكدس في الزنازين وضرورة إزالة أي معوقات لعادات النظافة الشخصية والتطهير وغسل الأيدي، وضرورة تهئية أماكن الاحتجاز لتضمن مسافة متر إلى مترين بين كل سجين وآخر. وهو بالطبع ما يستحيل حدوثه في ظل ظروف التكدس والإهمال الحالي.

ونقلت التنسيق المصرية للحقوق والحريات عبر حسابها على فيسبوك في 15 مارس ونشطاء آخرون، استغاثةً من معتقلي سجن 430 وادي النطرون بشأن فيروس كورونا المستجد، زاعمةً "اكتشاف حالات إصابة في السجون وعدم وجود رعاية طبية لازمة لاحتواء هذه الأزمة".

وورد في نص استغاثة المعتقلين: "نخاطب كل من لديه ضمير مازال ينبض بالحرية والحياة (منظمة الصحة العالمية والصليب الأحمر العالمي وجميع الجهات المعنية)، حث السلطات المصرية على السير على خطى إيران والبحرين في الإفراج الفوري عن جميع المعتقلين السياسيين، وتخفيض أعداد الأفراد في الزنازين إلى 10 أفراد بدلاً من 20 فرداً لحين الإفراج عنهم، وزيادة عدد ساعات التريض من أربع ساعات إلى 10 ساعات يومياً، وفتح التهوية في أيام الإجازات الأسبوعية والموسمية، وتوفير غرف عزل وحجر طبي آدمية للسجناء لحين الإفراج عنهم، وتوفير الكمادات والأدوات اللازمة للوقاية وتعقيم الغرف."

وشرح المعتقلون الظروف غير الصحية التي يعيشون فيها، قائلين: "أولاً الزنزانة مقاس طول خمسة أمتار وعرض ثلاثة أمتار ونصف متر وارتفاع مماثل، مع وجود خمس فتحات ضئيلة للتهوية مغطاة بشبك حديدي ضيق المسام. ثانيًا يقبع في هذه الغرفة نحو 20 فردًا، أي أن كل فرد له مساحة 35 سم. ثالثًا العنبر مقسم إلى أربعة أرباع، كل ربع به خمس غرف بواقع 100 فرد في مساحة لا تتعدى 20 مترًا في الربع الواحد، وحمام واحد في كل زنزانة يستخدمه 20 فردًا."

وورد أيضًا أن "التعيين (طعام السجناء) يأتي مطبوخًا لا نعلم مصدره، ما يسهل انتشار الفيروس"، وأن "التهوية الخارجية تكون داخل العنبر بعدد أربع ساعات حيث يتجمع في هذا المكان الضيق 100 فرد ما يؤدي إلى زيادة فرص الإصابة بالفيروس."

وأوضح المعتقلون أن استغاثتهم ترتبت على ما يعانون ومع اكتشاف حالات إصابة في السجون و"عدم وجود رعاية طبية لازمة لاحتواء هذه الأزمة" داخلها، معتبرين أن ما يتعرضون إليه هو "حالة إعدام جماعية ممنهجة".

وحذر المعتقلون من خطورة أن ينام السجناء "أنفاسهم في أنفاس بعضهم البعض نظرًا لضيق المساحة"، ما تصبح معه فرص العدوى مرتفعة جدًا، واعتبروا في الاستغاثة أن منع السلطات المصرية جميع الزيارات دليل على رغبتها في تعمدتها التخلص منهم جميعًا باستغلال أزمة كورونا "دون إدانة أنفسهم". وأرفقت الاستغاثة بوسم #خرجوا_المعتقلين، وبصورة يبدو أنها تحذير للسلطات نفسها دون عليها: "كورونا مش بيفرق بين سجين أو سجان."

ونشرت منظمة هيومان رايتس ووتش تقريرًا في 16 مارس بعنوان "لماذا على مصر الإفراج عن السجناء المحتجزين ظلما الآن؟"، جاء فيه: "تشتهر السجون المصرية باكتظاظها وقذارتها ومخالفاتها لقواعد النظافة والصحة. في نوفمبر 2019، قال خبيران من الأمم المتحدة إن ظروف الاعتقال المسيئة في مصر "قد تعرض صحة وحياة آلاف السجناء لخطر شديد". كان هذا قبل أشهر من تفشي فيروس كورونا المستجد شديد العدوى، والذي قد يكون كارثيًا."

من بين الإجراءات العاجلة التي توصي بها هيومان رايتس ووتش أن تفرج الحكومات في البلدان المتضررة عن السجناء المحتجزين دون وجه حق. في مصر، يمكن القيام بذلك بسهولة "بدءًا من آلاف السجناء، الذي سُجنوا ... لممارستهم حقوقهم بشكل سلمي."

بدلاً من ذلك، علّقت الحكومة في 10 مارس زيارات السجون من قبل العائلات والمحامين لمدة عشرة أيام في كل أنحاء البلاد. وما زاد الطين بلة أن مصر تعرضت في 12 مارس لأحوال جوية نادرة في قسوتها، حيث غمرت المياه الشوارع وانقطع التيار الكهربائي في العديد من المناطق وتضررت الأسطح وسُجلت بعض الوفيات. أفادت الأسر التي لديها "طرق غير رسمية" للتواصل مع الأقارب المسجونين أن بعض السجون في القاهرة تعاني من تسرب المياه وانقطاع التيار الكهربائي. تعيش هذه العائلات في جحيم القلق ولهم الحق في قلقهم هذا. وعندما حاولت بعض العائلات إيصال الصابون والمطهرات لذويهم المحتجزين، رفضت إدارة السجون ذلك.

و في إطار التدابير الوقائية من تفشي الفيروس، أفرجت السلطات الإيرانية عن 85 ألف سجين، بينهم سياسيون، كما قررت السلطات في عدد من المدن الأمريكية الإفراج عن بعض السجناء وخفض عدد الاعتقالات الجديدة في عدد من المقاطعات في ولايات أوهايو وكاليفورنيا، والأردن أيضًا كانت واحدة من الدول التي قررت الإفراج عن 3,081 محكومًا بقضايا تتعلق بديون مدنية، وأعلنت وزارة الداخلية البحرينية أنها أفرجت عن 1,486 معتقل لأسباب إنسانية في ظل الظروف الحالية.

<http://tiny.cc/1721lz>

السجون المصرية بيئة حاضنة لـ"كورونا": نسبة التكدس 150%

السجون متكدسة وأجساد البشر متلاصقة فيها كأنها وسيلة نقل عام ممتلئة. الوباء قد ينتشر في الزنازين بسهولة، يكفي أنه عندما يحتاج السجين إلى الإسعاف، قد يستغرق الأمر ساعات انتظار طويلة، ما يجعل الموت في السجن خبراً معتاداً..."

هكذا وصف أحمد زياد جمال، معتقل رأي مصري سابق، المشهد المكتظ في السجون المصرية لـ"درج".

فوفقاً لتقرير المجلس القومي لحقوق الإنسان لعام 2016، تصل نسبة التكدس في السجون 150 في المئة، وتتجاوز 300 في المئة في أماكن الاحتجاز الأولية، أي أقسام الشرطة ومديريات الأمن. مشهد افتقار السجون لأدنى معايير السلامة، يطرح السؤال عن حال المساجين في حال انتشار الوباء، بخاصة بعدما رصدت مصلحة السجون المصرية إصابة أول حالة بفايروس "كورونا" داخل سجن وادي النطرون شمال القاهرة. وبذلك أطلق نشطاء وحقوقيون حملة "خرجوا المساجين"، طالبوا فيها السلطات المصرية بالإفراج عن المعتقلين، خوفاً من إصابتهم بالفايروس وتفشي المرض داخل السجون، في حين رفضت الأجهزة الأمنية كشف هوية السجين المصاب.

وطالبت الحملة بضرورة الإفراج عن المعتقلين، بخاصة كبار السن، مع اتخاذ الإجراءات اللازمة مثل تطبيق قانون الحبس الاحتياطي مع التدابير الاحترازية، وإخلاء السبيل مع المنع من السفر. كما ناشدت الجهات المعنية باتخاذ إجراءات أساسية عاجلة خوفاً من تفشي وباء "كورونا"، منها زيادة وقت تعرض المساجين للشمس، والسماح بدخول الأدوية من خارج السجن، وتخفيف التكدس داخل الزنازين، إضافة إلى زيادة الاهتمام الطبي بكبار السن والمرضى.

"كورونا" حجة لممارسة القمع

أربع نساء يقفن على رصيف في القاهرة، ثلاث يحملن لافتات والرابعة تصوّرن. تأتي الشرطة سريعاً وتقبض عليهن بتهمة "التجمهر وإعاقة حركة السير والتحريض على التظاهر"، وتحتجزهن ساعات قبل نقلهن إلى النيابة العامة، التي أطلقت سراحهن مقابل 5000 جنيه لكل منهن.

هذا المشهد حصل منذ أيام في العاصمة المصرية، بعدما قامت ليلى سويف، والدّة الناشط السياسي المحتجز علاء عبد الفتاح، وأخته منى وخالته الكاتبة أهداف سويف، ورباب المهدي، بوقف احتجاجية



أمام مكتب النائب العام المصري للمطالبة بالإفراج عن المحتجزين في السجون المصرية، الفاقدة أدنى ربما يعطي الظرف الصحي الاستثنائي المهيمن على العالم، مبرراً للأنظمة الديكتاتورية لممارسة قمعها. ففضّ أي وقفة احتجاجية مطالبة بالإفراج عن سجناء، ومعتقلي الرأي بشكل خاص، قد تأتي تحت حجة منع التجمعات كإجراء للحد من انتشار الوباء. في حين تتجاهل القوى الأمنية لتجمعات كبيرة "ترفيهية" أخرى.

المطالبة بالإفراج عن المعتقلين واستجابة مجترأة

دفع تكديس السجون، وضعف التهوية، وانخفاض مستوى النظافة في السجون، بحسب ما يرويه معتقلون سابقون عن الزنازين المصرية بصفتها بيئة خصبة لتفشي الفايروس، إلى مطالبة منظمات حقوقية مصرية بالإفراج الفوري والسريع عن المحتجزين، بعدما أصدرت بياناً تحت عنوان "أنقذوهم". وأكدت أن هذه الظروف قد تؤدي إلى كارثة إنسانية يصعب تداركها في حال تفشى الوباء داخل الزنازين أو أقسام الشرطة.

نسبة التكدس في السجون 150 في المئة، وتتجاوز 300 في المئة في أماكن الاحتجاز الأولية، أي أقسام الشرطة ومديرية الأمن.

وطالبت "منظمة العفو الدولية" سلطات القاهرة بالإفراج، ومن دون قيد أو شرط، عن جميع النشطاء والمدافعين عن حقوق الإنسان المحتجزين لمجرد التعبير عن آرائهم سلمياً. فالسجون المصرية تعج بصحافيين ونشطاء في مجال حقوق الإنسان ومنتقدين سلميين... كما نادى بالنظر في إطلاق سراح المحتجزين من دون محاكمة، وغيرهم من المحتجزين المعرضين بشكل خاص للمرض.

وعلى الخطى ذاتها، دعت "الشبكة العربية لمعلومات حقوق الإنسان" إلى إطلاق سراح سجناء الرأي المحبوسين احتياطياً، والذين لم يرتكبوا جرمًا سوى التعبير عن رأيهم بشكل سلمي. في المقابل، أخلت السلطات المصرية سبيل 15 عضواً من أحزاب وقوى سياسية معارضة، بينهم أستاذ العلوم السياسية حسن نافعة، والناشطان السياسيان شادي الغزالي حرب وحازم عبد العظيم، وعبد العزيز الحسيني نائب رئيس حزب "تيار الكرامة".

وعُلقت الزيارات في السجون لمدة عشرة أيام كإجراء احترازي لمنع تفشي "كورونا"، إلا أن هذه الخطوة لاقت استنكار منظمات باعتبار الزيارات الوسيلة الأهم، وربما الوحيدة، لتسليم الأدوية والمنظفات والغذاء الجيد... كما انتقدت "هيومن رايتس ووتش"، عدم إمكان المحامين رؤية موكلهم.

<https://daraj.com/42480/?fbclid=IwAR0sman-l7xisbsD2yQZ3zfuHQDXfn1eEniMIQWHZygqWmEcvtlfB5TDEQw>

[I7xisbsD2yQZ3zfuHQDXfn1eEniMIQWHZygqWmEcvtlfB5TDEQw](https://daraj.com/42480/?fbclid=IwAR0sman-l7xisbsD2yQZ3zfuHQDXfn1eEniMIQWHZygqWmEcvtlfB5TDEQw)

اذكروهم وقت منع الزيارات.. رسائل أسر سجناء ومعتقلين بعد أسبوعين من تعليق الزيارة: وحشتونا.. يا ترى عاملين أية؟

رصد "درب"، عدد من رسائل ومطالب أسر ومحامين بعض المعتقلين في قضايا سياسية، في الوقت الذي انقطعت فيه أخبارهم من داخل السجون مع قرار وزارة الداخلية بتعليق الزيارات. وبين مطالب قانونية وإنسانية، جاء طلب الإفراج عن السجناء خوفاً من تفشي فيروس كورونا في المرتبة الأولى، لما يشكله التكدس في أماكن الاحتجاز والسجون من خطورة عالية على الحياة.

باتريك جورج ومرض الربو!

البداية كانت مع بيان من أسرة الباحث باتريك جورج الذي طالبت الإفراج عنه بعد الإعراب عن خوفها عليه نتيجة إصابته بمرض الربو، مشيرة إلى أنها "لا تعلم عنه أي شيء منذ أسبوعين ماضيين."

وقالت الأسرة: "أسابيع طويلة مرت منذ إلقاء القبض على باتريك من مطار القاهرة الدولي فجر يوم الجمعة ٧ فبراير ٢٠٢٠، وإحالاته بعدها إلى النيابة، ودخوله منذ ذلك الحين في دوامة تجديلات ونقله إلى أماكن احتجاز مختلفة ثلاث مرات. لكننا اليوم نعبر عن قلقنا أكثر من أي وقت مضى، فمنذ بدء اتخاذ

مصلحة السجون لإجراءات احترازية للحد من انتشار وباء فيروس كورونا داخل السجون ونحن لا نعلم شيئاً عن باتريك على الإطلاق.

وعن أسباب الخوف على حياة باتريك، تقول الأسرة: "سببان يزيدان من حدة خوفنا على باتريك: الأول هو أن تعقيم أماكن الاحتجاز يسير ببطء وبصورة غير واضحة، وعليه نحن لا نعلم الموعد الذي سيتم فيه تعقيم سجن طرة المحتجز به باتريك. السبب الثاني ومبعث قلقنا الأهم هو حقيقة أن باتريك مريض بالربو مما يجعله ضمن الفئات المعرضة بشكل أكبر للمضاعفات الخطيرة للفيروس."

وجددت الأسرة مطلبها بالإفراج عن باتريك، قائلة "نذكر الجميع أن باتريك محتجز احتياطياً على ذمة القضية وليس مداناً وفي حالة عدم إخلاء سبيله فمن المنطقي أن يتم الإفراج عنه في ظل الوضع الوبائي للفيروس مع أخذ أي تعهدات لازمة لضمان ظهوره أمام النيابة خلال التحقيقات. وإلى أن يتم الإفراج عن باتريك نطالب بالتمكن من الاتصال به تليفونياً على الأقل للتأكد من سلامته."

هشام فؤاد.. مكالمة للزوجة تطمئنهما على الغائب

"الله لما تصحى من النوم على تليفون يطمن.." بهذه الجملة كشفت الكاتبة الصحفية مديحة حسين، زوجة الصحفي الاشتراكي المعتقل هشام فؤاد، عن معاناتها بسبب منع الزيارات لأكثر من أسبوعين وانقطاع أي أخبار عن زوجها.

وبعد أسبوعين من انقطاع التواصل، تقول الزوجة: "لما تصحى من النوم على تليفون يطمنك على هشام وإنه الحمد لله بخير بعد مرور أسبوعين مانعرفش فيهم أي حاجة عنه."

وقدمت مديحة حسين الشكر للدكتور حسن نافعة، أستاذ العلوم السياسية بجامعة القاهرة وصاحب المكالمة، والذي قررت نيابة أمن الدولة العليا منذ أيام إخلاء سبيله بضمان محل الإقامة بعد أشهر من الحبس الاحتياطي.

ويقضي هشام فؤاد فترة الحبس الاحتياطي في القضية رقم 930 لسنة 2019 حصر أمن دولة، والمعروفة إعلامياً باسم "قضية تحالف الأمل"، والتي تضم عدد آخر من الصحفيين والسياسيين والحقوقيين. ويواجه هشام في القضية، اتهامات وفق قانون الإرهاب، بنشر وإذاعة أخبار وبيانات كاذبة وإساءة استخدام وسيلة من وسائل التواصل الاجتماعي، ومشاركة جماعة إرهابية مع العلم والترويج لأغراضها. وألقت قوات الأمن القبض على هشام يوم 26 يونيو 2019، ومنذ ذلك الحين وهو رهن الحبس الاحتياطي. ومعه في القضية المحامي زياد العليمي والصحفي حسام مؤنس والنقابي العمالي حسن بربري وآخرين.

رسالة من زوجة وليد شوقي.. شهر ماعرفش عنه حاجة

وليد شوقي طبيب اعتقلته قوات الأمن منذ عام 7 أشهر بتهمة مشاركة جماعة إرهابية، وتم حبسه على ذمة القضية رقم 621 لسنة 2018 حصر أمن دولة عليا، والتي أيضاً تم عدد كبير من السياسيين. زوجته، هبة أنيس، كتبت رسالة إلى زوجها، أعربت فيها عن غياب القدرة على الاستمرار في مواجهة كل صعاب الحياة بمفردها، وعن غضبها من حرمان طفلتها من والدها فقط لأنه "قرر يقول رأيه في يوم من الأيام."

تقول الزوجة في الرسالة: "أنا مبقتش خيفة من كورونا لأنني أصلاً معنديش القدرة أخلص على حياتي بنفسى، مش قادرة أعيش ولا عايشة كنت بمثل إني عايشة بس الحقيقة إن أنا مش عايشة، أنا خسرت كل حاجة حياتي وشغلي من قبل كورونا، ومش عارفة أربي بنتي تربية عادية بين أب وأم، لمجرد إن جوزي مرة فكر يقول رأيه."

وتضيف الزوجة: "زوجي ماقتلش أو سرق أو عمل تفجير أو كان إرهابي مثلاً ولا حتى إخوان، واللي بيسمع إنه مسجون بيخاف ويجري من قبل مكمل إنه مسجون سياسي ولو سمع النص الثاني بيخاف أكثر، حياة إيه دي، حياة إيه اللي بنتي اللي عمرها سنتين ونص باباها بعيد عنها من سنة و7 شهور، سنة و7 شهور حبس احتياطي."

وتابعت الزوجة: "بيتحقق في أية كل ده، هو كان فجر مديرية، سنة و7 شهور خبطت فيها على كل الأبواب، وكلها اتقفلت في وشي، مبقاش في باب رحمة أصلاً مستننية منه حاجة، لو هو مثلاً عقاب من ربنا ليه هو فأنا ذنبي إيه أتحمّل كل ده، ولو هو عقاب من ربنا ليا أنا فهو يتحمل ليه، ولو إحنا الاتنين وحشين ذنب بنتي إيه متعرفش باباها وتخاف تروح له أيام مكان في زيارات يعني." "شهر كامل من آخر زيارة ليا معرفش حاجة عنه، معرفش تعبان ولا محتاج إيه، معرفش ليه اللي ماسكين كل حاجة وبيمشوا كل حاجة بقرارتهم مستكترين إن واحد زيه يخرج يقعد يتحبس في البيت يشوف بنته ومراته علشان لو في نهاية مكتوبة يبقى على الأقل شافهم قبل النهاية، إيه الظلم والكره ده من كل حاجة حوالينا، يارب تكون الدولة مرتاحة والأمن كويس، والناس أصحاب القرار بتنام عادي، مهو محدش هيحس بالنار دي أبداً، أنا بس اللي محروقة بيها"، تقول الزوجة.

إبراهيم عز الدين.. مطلب عاجل بالإفراج الفوري

طالبت المفوضية المصرية للحقوق والحريات، بالإفراج عن المهندس إبراهيم عز الدين، الباحث لديها بملف الحق في السكن، نتيجة سوء حالته الصحية التي قد تعجل حياته في خطر حال استمرار احتجازه. وقالت المفوضية، في بيان مقتضب على حسابها الرسمي، إنها تطالب بالإفراج عن إبراهيم "خاصة وأنه يعاني من حساسية مزمنة، ووجوده في ظل انتشار فيروس كورونا قد يشكل خطراً على حياته." وأضافت المفوضية على لسان محاميها: "إبراهيم ظروفه الصحية والنفسية داخل السجن سيئة، ومرض الحساسية لديه يجعله من الفئات الأكثر عرضة لمضاعفات فيروس كورونا حال تفشيه في أماكن الاحتجاز."

يأتي ذلك ضمن حملة للمطالبة بالإفراج عن السجناء خوفاً من تفشي فيروس كورونا المستجد، خاصة لسجناء الرأي والجنائيين غير الخطيرين وكبار السن وأصحاب الأمراض المزمنة. وتعرض إبراهيم عز الدين، الباحث بالمفوضية المصرية، للاختفاء القسري أكثر من 167 يوماً، منذ القبض عليه في 11 يونيو 2019 وحتى ظهوره في نيابة أمن الدولة العليا مساء 26 نوفمبر 2019.

ويواجه إبراهيم اتهامات في القضية رقم 488 لسنة 2019 حصر أمن دولة عليا، بمشاركة جماعة إرهابية مع العلم والترويج لأغراضها، إساءة استخدام وسائل التواصل الاجتماعي، نشر أخبار وبيانات كاذبة.

زوجة الباقر.. يا ترى بتأخذ العلاج؟

وأرسلت نعمة هشام، 12 سؤالا في رسالة إلى زوجها المحامي الحقوقي المحبوس محمد الباقر، حول الحبس وأوضاع وظروف الاحتجاز والنظافة الشخصية والأكل والأدوية داخل محبسه. وسألت نعمة عن أدوات النظافة والأكل الصحي والتريض، وعن مدى توفير السجن للمياه الصالحة للشرب والمراتب التي تساعد على النوم بشكل جيد، في ظل الظروف الصحية المتردية التي تمر بها السجون.

ويواجه الباقر الحبس الاحتياطي على ذمة القضية رقم 1356 لسنة 2019 حصر أمن دولة عليا، بعد أن تم القبض عليه أثناء حضوره التحقيقات مع الناشط علاء عبد الفتاح على ذمة نفس القضية. نص الرسالة:

صباح الخير يا محمد

يا رب تكون كافيتريا السجن فاتحة.. يا رب يكونوا بيعملوا أكل نظيف وصحي والي بيطبخوا مركزين في التعقيم والنظافة

يا ترى بتلاقي كل اللي عايزه في كانتين السجن؟ يا ترى عرفت تشتري فرشاة أسنان وليفة وصابون وشامبو؟ حاولت والله ادخلك فرشاة أسنان وليفة وفشلت، يا ترى عندك عيش وجبن نظيفة؟ ولا بتجوع أحياناً؟ يا ترى عندك مناديل وحاجات تنظف بيها ولا الزنانة حالتها صعبة؟ أنا مش عارفة بتغسل وتنشر حاجتكم كلكم ازاي جوا الزنانة! أنا عارفة الرطوبة بتتعب عظمك وصدرك، يا ترى صعبتوا عليهم وحنوا عليكم وادوكم مراتب ومخدات؟ يا ترى بيطلعوكم تشوفوا الشمس؟

يا ترى بتاخذ أدويةك ولا عندك نقص في حاجة؟ يا ترى عارف تشتري مايه ولا بتشرب من مائة السجن؟! أنت أصلاً الكلى مش ناقصة، كفاية الحساوي الصغيرة اللي عندك، يا رب يكون العلاج جايب نتيجة معاه.. يا ترى عارف أي أخبار عن اللي بيحصل في الكوكب؟! يا ترى فيه حد منطقي في السجن سمحلكم بجرنال الأهرام عشان تعرفوا اللي بيحصل! ولا هتتجنن من قلة المعلومات وبتعرف بس إننا عايشين من الأدوية اللي بتدخلك..

ناقص آخر كام كبسولة مأكنة قهوة من اللي جبتهملك في عيد ميلادك مش هستعملهم وهسيبهم ليك لما تطلع.. يا عالم هيكونوا موجودين ولا هيبقوا انقرضوا..

تماسك واحتفظ بقواك العقلية قبل البدنية على اد ما تقدر.. وكله هيعدي إن شاء الله ولو عيشنا وربنا رزقنا بعيال هتبقى أنت اكيد مسؤول الحكايات الأول هنعمل فيها شوية تغييرات حسب المرحلة السنوية.. لكن اكيد هتبقى معدية خيال أي كاتب

<https://bit.ly/39CBHuh>

رسالتكم بحبس **المحامى و الزميل محسن بهنسى**
15 يوم على ذمة التحقيق وصلت و لن تمنعنا من
المطالبة بإطلاق سراح سجناء الرأى المحبوسين و
المحبوسات إحتياطيا..

#فيه_وباء_خرجوا_السجناء

<http://tiny.cc/teh3lz>



أبريل 2020

#الموت_البطيء

11,290 انتهاكاً تم رصددهم في 94 مقرّاً للاحتجاز، في ظروفٍ كنا نصفها بالاعتيادية خلال عام 2019، بين الاختفاء القسري، والحرمان من الحرية التعسفي، والتعذيب، والقتل داخل مراكز الاحتجاز، وسوء أوضاع الاحتجاز، والامتناع عن تقديم الرعاية الطبية. لكن التقرير -اليوم- يدق ناقوس الخطر بكل قوة، حول ما إذا كانت مراكز الاحتجاز ستتحول قريباً إلى بؤرٍ للوباء، في ظل جائحة #كورونا covid19 التي تزلزل العالم بأجمعه.

#كوميدي_فور_جستس

التقرير كاملاً: bit.ly/3e2s8xU

<http://tiny.cc/lvcqgmz>

#فيديو | قطار القتل البطيء يدهس المعتقلين في السجون

بين التعذيب والإهمال الطبي، انتهاكات يعاني منها كل من تطاله يد النظام، حيث رصدت التنسيقية المصرية للحقوق والحريات، 5 حالات قتل بالإهمال الطبي المتعمد داخل السجون المصرية.

<https://cutt.ly/8tZGjSR>

في ظل كوفيد-19: السلطات المصرية تصعد من الحلول الأمنية والاجراءات التعسفية المقيدة وتسلب مزيد من حريات المواطنين



تدين الجبهة المصرية استغلال السلطات لانتشار فيروس (COVID-19) في تصعيدها لإجراءات فرض حالة الصمت وتكميم الأقواه وقمع الأشخاص على خلفية ممارستهم حقهم في التعبير عن رأيهم ومخاوفهم وتعليقهم بخصوص انتشار الفيروس وآثاره، في ظل حالة من الشكوك الشعبية تجاه الأداء الحكومي ومصادقية المعلومات التي تنشرها السلطات. وهو ما واجهته السلطات المصرية بطريقتها المعتادة وزادت من وتيرة استهدافها واحتجازها لمواطنين في قضايا أمن دولة على خلفية اشتباكهم وكسره حظر النقاش العام حول انتشار فيروس كورونا أو انتقاد الأداء الحكومي حتى لو عبر الكتابة في الفضاء الإلكتروني، وذلك بدلاً من أن تقوم بإطلاق سراح أعداد من المحتجزين بهدف تخفيف التكدس داخل السجون. في ظل ظروف احتجاج شديدة السوء، ما يثير المزيد من المخاوف من تفشي العدوى داخل السجون، خاصة في ظل غياب المعلومات الواردة منها لتوقف زيارات الأهالي وجلسات المحاكم منذ بداية الانتباه والتعامل مع انتشار عدوى فيروس كورونا استبقت الحكومة النقاش العام حول الفيروس وانتشاره وأداء السلطات، و**قرر** مجلس الوزراء في 10 مارس 2020 اتخاذ عدد من الإجراءات القانونية ضد مروجي الأخبار الكاذبة والشائعات عن الإصابات بكورونا. وعلى خلفية هذا القرار بدأت الأجهزة الأمنية في استهداف أشخاص من فئات مهنية وانتماءات مختلفة ولو كانت من خلال منشور على صفحاتهم الشخصية على الإنترنت، ووضعهم في قضايا أمن دولة وحبسهم على ذمتها بتهم على رأسها نشر أخبار كاذبة، وذلك بدلاً من زيادة وتيرة إخلاء السبيل وتخفيف تكدس السجون وأماكن الاحتجاز أو حتى منع مخالطتهم بأشخاص جدد مقبوض عليهم.

تنظر السلطات لأي انتقاد ولو كان إلكترونياً باعتباره جزءاً من مخطط سياسي يستهدف تهديد الدولة، حتى في ظل جائحة تستهدف وتثير مخاوف كل قطاعات المجتمع دون استثناء. يكشف عن هذا ما قاله السيسي في **حديث** له يوم 7 أبريل 2020 الجاري والذي أشار فيه إلى "الأشرا" يقومون بـ "حملات تشكيك" ضد جهود الحكومة في مواجهة انتشار عدوى فيروس كورونا، وأضاف بان هذه الحملات تستهدف "إفقاد الثقة" في الحكومة، الأمر الذي يسلط الضوء عن رؤية السلطات لأي انتقاد أو تعليق على أداء الحكومة في هذا الخصوص باعتباره عمل سياسي مناوئ، وتهديد للأمن العام، يجب إجهاضه، فضلاً عن التنكيل بصاحبه.

ثلاث قضايا على الأقل حتى الآن تم إدراج المتهمين إليها، على خلفية الاشتباك مع انتشار فيروس كورونا، أولها كان القضية 535 لسنة 2020 أمن دولة، والتي تم التحقيق مع الأكاديمية **ليلى سويف** والددة الناشط علاء عبد الفتاح يوم 19 مارس في نيابة أمن الدولة، ثم إخلاء سبيلها فيما بعد، وذلك على خلفية تنظيمها وقفة احتجاجية مع ابنتها الناشطة منى سيف والأكاديميتين أهداف سويف ورباب المهدي أمام مجلس الوزراء للمطالبة بإخلاء سبيل المحتجزين وتقليل التكدس في السجون لمنع تفشي العدوى فيها. وهي الوقفة التي ألقى القبض عليهم جميعاً فيها والتحقيق معهم على ذمة على ذمة المحضر 1909 لسنة 2020 جنح قصر النيل، والتي أخلى سبيلهم فيها جمعياً بكفالة 5000 جنيه. جدير بالذكر بأن الجبهة المصرية رصدت حبس اثنين آخرين على الأقل في هذه القضية من بينهم الناشطة نيرمين حسين.

مازالت حالات القبض العشوائي موجودة، رغم الوضع الراهن، وتعد القضية 558 لسنة 2020 إحدى أبرز القضايا المحبوس على ذمتها أشخاص على خلفية اشتباكهم مع انتشار العدوى، حيث رصدت الجبهة المصرية إلقاء أجهزة الأمن القبض فيها على ما لا يقل عن 17 شخصاً من بينهم محامين ومدافعين عن حقوق الإنسان مثل المحامي **محسن بهنسي**، أو نشطاء مثل **آية كمال**، بالإضافة إلى القبض على مواطنين قاموا **بالتصوير** أو الكتابة عن مسيرات في الإسكندرية، فضلاً عن أطباء تم اتهامهم بالإبلاغ عن وجود حالات مصابة بالعدوى في مستشفى الشاطبي بالإسكندرية. وقامت نيابة أمن الدولة العليا

باتهامهم بنشر أخبار كاذبة وإساءة استغلال مواقع التواصل الاجتماعي وحبسهم على ذمة هذه القضية 15 يوماً على ذمة التحقيق، لينضموا إلى قائمة طويلة من المحبوسين احتياطياً المعزولين بشكل كامل عن العالم الخارجي، في ظروف معيشية سيئة.

ليس هذا فحسب، فعلى خلفية الاتهام بدعوة المواطنين بتكبيرات في البيوت على خلفية دعوة من الإعلامي في قناة الشرق معتر مطر، ألقى القبض على عدد من المواطنين وتم إخفائهم لأيام في مقرات الأمن الوطني وتعرض بعضهم للتعذيب المروع مثل الطالب [إسلام نبيل جودة](#) (27 عام)، وقامت نيابة أمن الدولة العليا بوضعه في القضية 563 لسنة 2020 أمن دولة، واتهامه بمشاركة جماعة إرهابية في تحقيق أغراضها، بالإضافة إلى تهمة نشر أخبار كاذبة وإساءة استغلال وسائل التواصل الاجتماعي، وتم حبسهم لمدة 15 يوم.

ويمكن فهم زيادة نيابة أمن الدولة في فتح هذه القضايا، في ضوء [بيان النائب العام](#) الصادر يوم 28 مارس 2020 والذي قال فيه بأن النيابة العامة ستتصدى لنشر الشائعات والبيانات والأخبار الكاذبة المتعلقة بانتشار فيروس كورونا، إعمالاً لنصوص المواد 80(د)، و102 مكرر، و188 من قانون العقوبات والتي تعاقب مخالفتها بالحبس وبغرامة تصل إلى عشرين ألف جنيه.

لم يتوقف الأمر عند هذا فحسب، فبالمصاحبة لقرار حظر التجوال الصادر من مجلس الوزراء [رقم 768 لسنة 2020](#) لإيقاف التجمعات وانتقال العدوى بين المواطنين بداية من الساعة السابعة مساءً وحتى الساعة صباحاً، وبدلاً من الاكتفاء بتحرير الغرامة المالية المقدرة بأربعة آلاف جنيهاً لمن يقوموا بخرق الحظر، وهي الحد الأدنى من العقوبات المقررة في هذا القرار وفقاً للمادة 12 منه، إلا أن عدد من المحامين أكدوا للجبهة المصرية بأن السلطات قامت بإلقاء القبض على عدد من المواطنين المارين في الشوارع في وقت حظر التجوال، وقامت بإحالة عشرات منهم إلى محكمة جناح أمن دولة طوارئ والتي بدورها قررت حبس عدد منهم لمدة وصلت إلى ستة شهور مع تغريمهم مبلغ 20 ألف جنيه. وذلك استناداً لقانون الطوارئ [رقم 162 لسنة 1958](#). وعلى إثر هذه القرارات والإجراءات التي تتبعها السلطات المصرية، أصبح أمراً طبيعياً أن يتم تجديد حبس المتهمين على الورق دون حضورهم، وتعليق أعمال التحقيق والتقاضي بدعوى تعذر النقل، الأمر الذي يشكك في مدى قانونية احتجاز المحبوسين احتياطياً في هذا الوقت.

على عكس الطريق الذي تسلكه الكثير من دول العالم بالإفراج عن المحتجزين في ظل أزمة تفشي العدوى، تصر السلطات المصرية على زيادة أعداد المحتجزين، وحرمانهم من التواصل مع العالم الخارجي بشكل كامل خاصة بعد [قرار](#) وزارة الداخلية في 9 مارس 2020 بمنع زيارة الأهالي لذويهم المحتجزين في السجون، واقتصار الزيارة على إدخال المأكولات والمتعلقات الشخصية والأدوية والأمانات (المعروفة بزيارة الطلبة)، إلا أن هذه الزيارات تم إلغاؤها أيضاً، لتقتصر الزيارة على إيداع الأموال في الأمانات، ذلك ورفضت مصلحة السجون إدخال أدوات النظافة والمطهرات الكحولية رغم انتشار العدوى. لم تعلن وزارة الداخلية عن أي إجراءات وقائية للحفاظ على حياة المساجين في ظل غياب كامل للمعلومات عن الإجراءات التي تتم داخل السجون من تعقيم ونظافة ومنع تكديس ومخالطة السجناء للأشخاص من خارج السجن سواء أفراد الشرطة أو سجناء جدد، بالإضافة لغياب أي تأكيد أو نفي من مصلحة السجون حول إصابة أي سجناء بالفيروس، وما الإجراءات التي قامت بها لضمان العزل أو العلاج للمصابين، الأمر الذي يزيد من [المخاوف](#) المشروعة من تحول السجون لبؤر لتفشي المرض في ظل ظروف التكديس داخلها وغياب توافر شروط النظافة.

تدعو أوضاع المحتجزين للقلق بشكل عام، ويزيد هذا القلق في حالة المحبوسين احتياطياً من كبار السن أو ممن يعانون من أمراض قد تهدد حياتهم في حالة تفشي عدوى الكورونا، مثل المرشح الرئاسي

السابق **عبد المنعم أبو الفتوح** (68 عامًا) والذي يعاني من عدة أمراض منذ ما يزيد عن سنتين، وهدى عبد المنعم المحامية التي يزيد عمرها عن الستين، و**نجلاء القليوبي** التي تجاوزت السبعين عامًا وتعاني من عدة أمراض مزمنة، ذلك إلى جانب حالة حسن البنا المحبوس منذ ما يزيد عن عامين تدهورت خلالهما صحته على نحو ملحوظ، بالإضافة إلى البرلمانى السابق **زياد العليمي** المحبوس منذ يونيو 2019، ويعاني مرضًا مناعيًا، وباتريك جورج المحبوس احتياطيًا، ويعاني من الربو، كل هذه أمثلة لحالات مرضية، لم تثبت إدانة أصحابها الذين أصبحوا معزولين عن العالم بشكل تام دون أي احتياطات صحية. وخلال الوضع الحالي وبالإضافة إلى ضلوع وزارة الداخلية في زيادة أعداد المحتجزين بدلًا من تخفيف التكدس، تمتنع وزارة الداخلية في مفارقة غريبة عن إطلاق سراح المُفرج عنهم، حيث تمتنع وزارة الداخلية عن تنفيذ قرارات إخلاء سبيل صادرة بحق متهمين، مثل حالة **عبد الرحمن طارق** (موكا) الذي صدر قرار إخلاء سبيله يوم 10 مارس أي منذ شهر تقريبًا، إلا أنه مازال محبوسًا حتى الآن، دون سبب واضح.

كان أولى أن تقوم الدولة المصرية بإجراءات عديدة أهمها ضمان شبكات أمان **للمتضررين اقتصاديًا** من توقف أعمالهم نتيجة الحظر والحجر الصحي، بدلًا من التعامل مع الاشتباك الإلكتروني مع أخبار فيروس كورونا باعتباره تهديدًا للأمن العام يستوجب التعامل الأمني العنيف تجاهه. تؤكد الجبهة المصرية لحقوق الإنسان على أهمية الاستماع للمطالبات **المحلية والأمنية** لإخلاء سبيل المحبوسين احتياطيًا والمحتجزين غير المتورطين في قضايا العنف والمسنين وأصحاب الأوضاع الصحية الحرجة، وذلك لتقليل عمليات التكدس داخل السجون وأماكن الاحتجاز، والتي يخشى أن تتحول لبؤر تفشي للعدوى، وتطالب الجبهة المصرية بسلوك مسلك دول عدة مثل البحرين والأردن وإيران وإنجلترا الذين أقدموا على هذا الفعل بهدف منع تفشي العدوى في السجون، وتشدّد الجبهة المصرية على ضرورة الالتزام بالقانون وإطلاق سراح من صدر أمر إخلاء سبيلهم، بالإضافة إلى تمكين المحتجزين من التواصل مع ذويهم والسماح بالمراسلات والاتصالات الهاتفية، فضلًا عن تمكينهم من الحصول على احتياجاتهم من أدوات نظافة وأطعمه بما يكفله لهم القانون.

<https://egyptianfront.org/ar/2020/04/covid-19-statement/>

الأمم المتحدة: قلقون من انتشار كورونا بين 114 ألف سجين مصري بسبب التكدس

أبدت الأمم المتحدة قلقها من تكدس واكتظاظ السجون في مصر ما ينذر بخطر الانتشار السريع لفيروس COVID-19 بين أكثر من 114000 سجين في البلاد.

وقال المتحدث باسم المفوض السامي لحقوق الإنسان بالأمم المتحدة، في بيان له اليوم الجمعة 3 إبريل، إن الوضع لا يمكن مقارنته بأي شكل من الأشكال بسوريا، إلا أننا مع ذلك قلقون للغاية بشأن اكتظاظ السجون في مصر وخطر الانتشار السريع لفيروس COVID-19 بين أكثر من 114000 سجين في البلاد.

وطالب المتحدث باسم المفوض السامي الحكومة المصرية بأن تحذو حذو الدول الأخرى في جميع أنحاء العالم وإطلاق سراح المدانين بارتكاب جرائم غير عنيفة وأولئك الذين هم رهن الاعتقال السابق للمحاكمة، والذين يشكلون أقل بقليل من ثلث أولئك المسجونين.

وأوصت حقوق الإنسان الحكومة المصرية، بالإفراج عنهم المعتقلين الإداريين وأولئك الذين يتم احتجازهم بشكل تعسفي بسبب عملهم السياسي أو في مجال حقوق الإنسان. كما ندعو إلى الإفراج عن

الأشخاص الذين يعانون من حالات ضعف خاصة بسبب سنهم (الأطفال وكبار السن)، وبسبب الحالات الطبية الكامنة الخطيرة.

وأوضح أن السجون ومراكز الاعتقال في مصر غالباً ما تكون مكتظة وغير صحية وتعاني من نقص الموارد، حيث يُمنع المعتقلون بشكل روتيني من الحصول على رعاية طبية وعلاج ملائمين.

وعبر المتحدث عن قلقه من التقارير التي تتحدث عن اتجاه الحكومة إلى قمع الانتقادات على وسائل التواصل الاجتماعي، وإسكات عمل المدافعين عن حقوق الإنسان والصحفيين الذين يركزون على جائحة COVID-19.

وأشار إلى ورود تقارير في 20 مارس الماضي، تفيد باعتقال 15 شخصاً لنشرهم "أخباراً كاذبة" مزعومة عن الفيروس التاجي، بالإضافة إلى ورود معلومات عن طبيب وعامل صيدلاني تم القبض عليهما لفيدديو على فيسبوك ومشاركات تشكو من نقص الأقنعة.

ونصحت المنظمة الحكومة بمعالجة التضليل من خلال تقديم معلومات واضحة وموثوقة وقائمة على الحقائق وتسعى إلى إشراك السكان، وتمكين المجتمع المدني من مكافحة التهديد المشترك للوباء بدلاً من معاقبة الأصوات الناقدة من خلال نهج عقابي.

<https://bit.ly/3sxWcIL>

شهادات أطباء معهد الأورام المصابين بـ«كورونا»: حذرونا من الكلام.. و«التعتيم سبب الكارثة»
إهمال من مدير المعهد، هذا هو عنوان شهادات الأطباء والممرضين بالمعهد القومي للأورام، الذي أعلن عن إصابات بين أعضاء طاقمه الطبي، أمس الجمعة، وصلت إلى 17 شخصاً بين أطباء وممرضين. اعترف سبقه نفي من الدكتور حاتم أبو القاسم، مدير المعهد، أدى إلى تفجير عدد من المفاجآت في شهادات بين الطاقم المصاب، استطلعتها «المصري اليوم».

«حولوني من ضحية إلى جانٍ، إصابتي جت وأنا بأدي واجبي».. بهذه الكلمات بدأ الممرض الشاب «س.م- 26 عاماً»، الحاصل على امتياز معهد الأورام في مارس 2016، حديثه لـ«المصري اليوم»، قائلاً إنه المقصود من حديث مدير المعهد د. حاتم أبو القاسم

وكان «أبو القاسم»، قال أمس في تصريحات تلفزيونية ببرنامج «الحكاية» مع الإعلامي عمرو أديب، إن أحد الممرضين هو السبب وراء نقل العدوى إلى 3 أطباء و12 من طاقم التمريض.

وينفي الممرض كونه «الحالة الصفرية بالمبنى الرئيسي لمعهد الأورام»، قائلاً: «انتقلت من هذا المبنى إلى مبنى مركز أورام السلام (هرمل) المجاور للمعهد، منذ 4 أشهر».

وقال «س.م» المعزول حالياً بمستشفى حميات حلوان لـ«المصري اليوم»، إنه شعر بالأعراض أثناء إشرافه على طفلة مصابة بورم، ولجأ إلى إدارة المعهد منذ أن شعر بأول أعراض كورونا في 21 مارس الماضي، أي قبل 12 يوماً، لكن الإدارة رفضت فحصه أو إجراء مسح لمخالطيه من الدرجة الأولى، بدعوى أن «الأمر مكلف».

وذكر أنه لم يتم التحرك إلا بعدما تبين إصابة ممرض زميل له بالفترة الصباحية، وطبيبة نائبة. وأكد أنه خضع للعزل عقب جهود ذاتية قام بها زملاؤه على مدار 3 أيام، انتقل خلالها من غرفة عزله داخل مبنى هرمل إلى حميات المنيرة، فالعباسية، وصولاً إلى حميات حلوان.

وحسب قوله فإن «مشرفة تمريض هرمل التي حاولت مساندته وعزله عوقبت بتحويلها من (سوبر فايزر)، أي كبيرة المشرفين، بمبنى هرمل إلى مشرفة دور بالمبنى الرئيسي.

المعهد الذي يستقبل مئات أو ربما آلاف الوافدين من المحافظات يوميًا بصدد كارثة لم تتوقف عاقبتها عند تحويله من ملاذ آمن لمرضى الأورام، ذوي المناعة الصفيرية، إلى بؤرة لفيروس كورونا الأشد فتكًا. رواية أخرى، منافية لما ذكرها «أبوالقاسم» ترجع إلى «ب.م.ق»، سكرتير قسم الإشاعات بالمعهد، الذي قال إن أولى حالات الإصابة بالمبنى الرئيسي كانت لمشرفة تمريض، ظهرت عليها الأعراض وطالبت بإجازة، لكنها قوبلت بالرفض، مشيرًا إلى أن إصابتها كانت نتاج مخالطة حالي كورونا، جلبهما عميد المعهد ورئيس قسم يدعى «ع.ع»، وأن الـ 15 إصابة بينهم 3 في مبنى هرمل، و12 بالمبنى الرئيسي للمعهد، وضمنهم مسؤولة مكافحة العدوى بالمعهد.

وزعم أن «تزايد عدد الإصابات كان نتاج تراكم إهمال استغاثات الطاقم الطبي الدائرة منذ أسبوعين، فضلًا عن نقص مستلزمات الوقاية، وأن الطاقم الطبي كان يرتدي ماسكات جراحة لعدم وجود ماسكات مجهزة» (N95)، مطالبًا بالتحقيق مع مسؤولي المعهد لتعريضهم مئات الأسر إلى «مقصلة كورونا» على حد تعبيره.

بدورها قالت الصيدلانية هاجر عصام ع شماوي، أن إدارة المعهد لم تقم بمسح العاملين بالمعهد، بل اكتفت بمسح مخالطي الدرجة الأولى لـ 15 مصابًا، وهم حوالي 45 فردًا من الطاقم الطبي، أما مخالطي المخالطين فاكتفوا بتوصيتهم بالعزل المنزلي لمدة 14 يومًا، زاعمة أن إدارة المعهد تجاهلت استغاثات الأطباء ومطالبهم بإجراء مسح شامل للعاملين بالمعهد منذ 27 مارس الماضي، عقب التأكد من إصابة أولى الحالات.

وأضافت: «طالبنا بعزل المعهد بكامل طاقمه ومرضاه لمدة 14 يومًا، حتى لا يتحول لبؤرة لفيروس كورونا، لكن عميد المعهد رفض، وحذرنا من الحديث عن المعهد عبر صفحات التواصل الاجتماعي، ما أدى إلى إثارة الذعر بين الأطباء وأحدث نقصًا في صفوفهم الأسبوع الماضي.» وتابعت: «ظهرت الإصابات في المبنى الداخلي، بينما تم تعقيم المبنى الخارجي فقط الخميس بعد يوم عمل، لذا فإن عزل المعهد أو غلقه ضرورة قصوى.»

ومن داخل مستشفى العزل بالعجوزة قالت الطبيبة «م.ر- 28 عامًا» التابعة لمعهد الأورام، إنها «أصيببت جراء التعقيم»، وتابعت: «عملنا أسبوع كامل بعد ثبوت إيجابية أول إصابة، وخالفنا مئات المرضى لعدم درايتنا بأننا مصابون جراء التعقيم على الحادث، وكل ما يهمنا الآن ألا تعلم أي بإصابتي، وأناشد بفتح تحقيق لإنقاذ ما يمكن إنقاذه.» ومنذ قليل، أعلن الدكتور محمود علم الدين، المتحدث باسم جامعة القاهرة، السبت، تكفل الجامعة بعمل كل الفحوصات والمسحات والتحليل الطبية اللازمة لكل الأطقم الطبية والعاملين والمرضى بالمعهد القومي للأورام ومستشفيات قصر العيني على نفقاتها، وذلك بعد اكتشاف ١٧ إصابة بفيروس كورونا داخل المعهد، واتخاذ ما يلزم طبياً في ضوء نتائج الفحوصات والمسحات المشار إليها. وقال الدكتور «علم الدين» إن الجامعة لن تدخر جهداً من اتخاذ كافة الإجراءات اللازمة للحفاظ على كافة أعضاء المنظومة الطبية والعاملين والمرضى المترددين بالمعهد القومي للأورام، مشيراً إلى أنه جار التنسيق مع المعامل المركزية لوزارة الصحة لإجراء الفحوصات الشاملة لهذه الأطقم، بالإضافة إلى مراجعة سجلات المرضى ضمن إجراءات الترصد والمتابعة. ولفت إلى أن المعهد القومي للأورام سيقوم بتوفير كل المستلزمات الضرورية للوقاية من العدوى بفيروس كورونا، وفقاً للمعايير والاشتراطات المعمول بها في المستشفيات الجامعية ومستشفيات وزارة الصحة، واتخاذ ما يلزم فوراً لعمل فحوصات ومسحات فيروس كورونا المستجد، مضيفاً أن رئيس الجامعة وجه فريقين لمواصلة إجراءات التعقيم يومياً اعتباراً من يوم الجمعة الماضي.

<http://tiny.cc/3d2gmz>

مفوض حقوق الانسان يجدد مطالبه بالإفراج عن السجناء ووقف استهداف منتقدي إجراءات مكافحة كورونا في مصر

أدان المتحدث باسم المفوض السامي لحقوق الإنسان بالأمم المتحدة، استمرار الحكومة المصرية في احتجاز السجناء وعدم إطلاق سراحهم خوفاً من تفشي فيروس كورونا، كما هو الحال في العديد من الدول الأخرى.

واستنكر المتحدث، في بيان، ما قال إنها "تقارير عن انتقال الحكومة لمعاقبة الأشخاص وقمع التركيز على فيروس كورونا"، ونصح السلطات بتقديم معلومات حقيقية وإشراك المواطنين في كل إجراءات مواجهة الفيروس، مشيراً إلى أنه وردته تقارير في 20 مارس، عن اعتقال 15 شخصاً لنشرهم "أخباراً كاذبة" مزعومة عن الفيروس التاجي، وتلقينا مؤخراً معلومات عن طبيب وعامل صيدلاني تم القبض عليهما لفيديو على فيسبوك ومشاركات تشكو من نقص الأقنعة. ننصح بأنه بدلاً من معاقبة الأصوات الناقدة من خلال نهج عقابي، بتقديم معلومات واضحة وموثوقة وقائمة على الحقائق وتسعى إلى إشراك السكان، وتمكين المجتمع المدني من مكافحة التهديد المشترك للوباء.

وأكد المتحدث على ضرورة الإفراج عن المحبوسين في قضايا سياسية أو بسبب عملهم في المجتمع المدني، وأيضاً الإفراج عن السجناء غير الخطيرين وكبار السن وأصحاب الأمراض المزمنة والأطفال. وقال المتحدث إن الوضع لا يمكن مقارنته بأي شكل من الأشكال بسوريا، إلا أننا مع ذلك قلقون للغاية بشأن اكتظاظ السجون في مصر وخطر الانتشار السريع لفيروس COVID-19 .

<https://bit.ly/2UKoEZ6>

حمدين صباحي

بسم الله الرحمن الرحيم

السيد الرئيس عبد الفتاح السيسي

رئيس جمهورية مصر العربية

تحية طيبة وبعد

هذا نداء من القلب والعقل من مواطن مصري إلى رئيس الجمهورية في ظل محنة تخيم على الوطن والعالم، تنذر بأوخم العواقب لكنها قد تستنهض أنبل الفضائل. إن البشرية تدفع ثمناً فادحاً لكي تتعظ وتتعلم. والدرس الأهم أن هذه الجائحة قالت للإنسان: لا أمان لك إلا بنجاة سواك.

كلنا يواجه نفس المصير ولكي ننجو لا بد أن نتوحد في المواجهة. هذه هي حكمة المحنة التي تفرض على الكل أعمق معاني الوحدة وأوسع إجراءات التضامن الإنساني بين كل الشعوب. والوحدة الوطنية أولى والتضامن الوطني أوجب. وهذه قيمة طالما آمن بها وسعى إليها الراشدون اختياراً، لكنها تحت وطأة الوباء أصبحت إضطراراً.

فالناس اليوم يتقبلون بين خوفين: الخوف من الموت مرضاً والخوف من الموت جوعاً. وإذا كنا موقنين بأننا سنجتاز هذه المحنة بصدق التضرع لله والثقة في لطفه ورحمته، وبصدق الأخذ بالأسباب العلمية

والتنظيمية والسلوكية، فإن الآثار الاقتصادية الاجتماعية لهذه المحنة ستمتد لسنوات في ظل ما سببته من كساد وتباطؤ في النمو.

وهذا ما يلزمنا بأن نحرص على وحدتنا وتضامننا الوطني لأنهما شرط النجاة. ولا يكفي أن يكون هذا الفهم طريقة لإدارة أزمة تنتهي بانفراجها بل منهجاً متواصلاً في الحياة والحكم يتحلى به الشعب والسلطة، الموالاة والمعارضة، المواطن والرئيس.

وهو منهج كفيل بأن يفتح للوطن ومواطنيه آفاق مستقبل أفضل إذا مارسناه بتعفف عن المن، واستعلاء عن المكيدة، واستغناء عن القايضة، وهو منهج يتطلب من الجميع مراجعة أمانة نزيهة لتفكيرنا وسياساتنا وسلوكنا . مراجعة تقدم نقد الذات على نقد الآخرين وتستهدف تحقيق الوحدة والتضامن بين كل المصريين باحترام تنوعهم الطبيعي وإنهاء التمييز بينهم وتأكيد المساواة على قاعدة المواطنة. وإدراك خطرين داهمين هما أكثر ما أصاب وحدة المصريين وتضامنهم ولا زالا يهددانها وهما الظلم والكرهية، وإنه لا علاج ناجعاً لهما إلا بالعدل والمحبة.

وإن أفضل مناخ لنشر العدل والمحبة هو احتضان مصر لكل بنيتها بلا نبذ ولا عزل ولا إقصاء ولا تمييز. ما عدا من خرج عليها حاملاً السلاح سافكاً دمها الزكي بالإرهاب. واحترام آرائهم بلا حجر ولا منع ولا قمع ثم تأخذ منهم . وكلهم يخطئ ويصيب . ما يحقق شروط النجاة والأمان وما يحفظ وحدتها وتضامننا.

وإنني لأعلم يا سيادة الرئيس أن هذه الرؤية لا تتجسد إلا بما يترتب عليها من صياغة استراتيجية وسياسات عامة وإجراءات تنفيذية نحتاجها الآن ومستقبلاً. وعندي ما قد يفيد في هذا لكنني أثق أن مصر غنية بعقول وخبرات هي أكثر مني تخصصاً وكفاءة، وهذا ما يدعوني أن اقترح على سيادتكم تشكيل لجنة اقتصادية اجتماعية موسعة تضم خبراء ورجال اقتصاد وأعمال وممثلين للعمال لبلورة حزمة قرارات متماسكة ومتكاملة تكفل حماية الاقتصاد القومي من آثار هذه الجائحة وتحقق منذ اللحظة الأولى الحماية والمسئولية الاجتماعية الواجبة تجاه الفئات الأكثر تضرراً والأشد احتياجاً.

وإني لأرجو أن يكون على جدول أعمال هذه اللجنة دراسة "تقدير الموقف" الذي نشره الخبير الوطني المتميز علماً وخلقاً أحمد السيد النجار والذي أتمنى أن يصادف قبولكم للأخذ بما جاء به من خطوات راشدة لمواجهة هذه المحنة. وما أكثر أمثاله من المصريين الأكفاء المخلصين الذين يستطيعون عبر حوار جاد عاقل في مناخ من الحرية أن يقدموا لمصر خير القول المفضي إلى خير العمل.

وأخلص إلى مطلب إجرائي وحيد اختتم به هذا النداء: الإفراج عن السجناء. ولست بحاجة للإفاضة فيما هو معلوم من اكتظاظ السجون، ومخاطر تفشي الوباء فيها على النزلاء والضباط والجنود والعاملين وأسره.

وقد تابعت بتقدير وتأيد حزمة الإجراءات التي اتخذتها حكومتكم لإبطاء انتشار ومن ثم احتواء الوباء والتي تماثلت مع الخطوات التي اتخذتها دول العالم من تباعد اجتماعي وحظر تجول وإغلاق لبعض البؤر ومنع السفر وغيرها من الخطوات التي أصبحت تمثل "خريطة طريق" دولية لمواجهة الوباء.

غير أنني استرعي انتباهكم إلى أن الحكومة قد تجاهلت خطوة رئيسية في هذه الوصفة الدولية هي الإفراج عن السجناء. وهو الإجراء الجوهرى الذي طبقته عديد من الدول، وتوحد عليه أعداء ألداء كحكومتي الولايات المتحدة الأمريكية وإيران. وهذه نقطة ضعف فادحة في أداء الحكومة تأخرت فيها كثيراً إلى الآن ما عدا عدد محدود استبشرنا به خيراً ووجهنا الشكر المستحق، ولا زلنا ننتظر لنوجه المزيد.

إن الإفراج عن السجناء فضلاً عن لزومه كجزء لا يتجزأ من جدية مواجهة الوباء هو خطوة فارقة في البيئة السياسية والمجتمعية المواتية لتحقيق الوحدة والتضامن الوطني في هذه المحنة وما بعدها.

ولا أريد يا سيادة الرئيس في هذا النداء أن أركز على مسئوليتكم القانونية وهي قائمة ومؤكدة. فبيدكم وحدكم قرار العفو عن المحكوم عليهم، وبيد السيد النائب العام قرار الإفراج عن المحبوسين احتياطياً. كما لا أركز على المسئولية السياسية التي تتحملونها تجاه كل السجناء المحكومين و المحبوسين احتياطياً. ولي رأي قانوني محدد في هذه المسئولية وما ترتبه من آثار لكنني آثرت إرجاء هذا كله على أهميته لأنني أخطب في هذا النداء مسئوليتكم الأخلاقية التي تسبق مسئوليتكم القانونية والسياسية. لقد صاغ شعبنا العريق عبر تاريخه الطويل وتجربته في الحياة قواعد أخلاقية وأصول سلوكية تحمي تماسكه وتصون بنيانه الاجتماعي، من أكثرها حكمة وجلالاً أنه لا خصومة في وقت المصيبة. ولكم شهدنا في قرى مصر وأحيائها الشعبية مشاهد تجلي هذه الأخلاقية الراقية لشعبنا. فإذا وقعت مصيبة لأحد تنادى الجميع لإغاثته ومواساته والتخفيف عنه وتفريج كربه حتى مخالفه ومنازعيه وخصومه الألداء. هنا يتجلي معدن المصري الأصيل وتعلو شهامته حتى على خصومته.

وإذا كان هذا ما ننتظره من كل مواطن في مصر، فما بالك برئيس مصر؟

أفرج عن السجناء يا سيادة الرئيس.

الآن الآن وليس غداً، فخير البر عاجله.

كل صبح يشهد بارقة أمل في قلب كل سجين وأهله وأحبائه أن يكون هذا يوم الفرج والإفراج. وكل ليل بدون قرارك يشهد خيبة أمل في قلوب ملايين المصريين ولوعة وحسرة وغضباً وشعوراً فاجعاً بقلّة الحيلة وهوانهم عليك وافتقاد النصير.

والأمر، بعد الله، بيدك. فلا تجمع عليهم مصيبتين: الوباء وافتقاد الأحباء.

سيادة الرئيس .. لا أخطبك في هذا النداء إلا كمواطن مصري، ولا أتحدث باسم أحد سواي. باسم قلبي المفطور على وطني وأحبائي وبني الإنسان في كل مكان.

ولا أطلب فقط الإفراج عن سجناء الراي الذين أعرفهم وأوافقهم وبعضهم في منزلة أبنائي وأخوتي ولهم من المحبة في قلبي ما لا يقل عن محبتي لأبنائي وأحفادي وأخوتي. ومعرفتي الوثيقة بهم تحسم اقتناعي ببراءتهم من كل اتهام، وإنما عن كل سجناء الراي من كل اتجاه، وعن كل المحبوسين احتياطياً وليس فقط سجناء الراي. وعن كل المحكوم عليهم في جرائم لا تمثل خطراً على المجتمع. وفي مقدمتهم كبار السن، والمرضى، والغارمين والغارمات، ومن قضى نصف العقوبة، فهؤلاء جميعاً وذووهم ينتظرون قرارك بفارغ الصبر، ومسئوليتكم الأخلاقية أن ترعى مصالحهم وتحفظ لهم حقوقهم، وأولها الحق في الحياة الذي يهدده الوباء الآن.

إنني على ثقة أن قرار الإفراج هو عين الصواب وواجب الوقت، وهو ضمانة أكيدة لوحدة وتضامن نحتاجهما، ولعدل ومحبة نفتقدهما. وهو راحة لضميرك الإنساني وإجلاء لمعدنك المصري.

أقول قولي هذا واستغفر الله لي ولكم وأسأله العفو والعافية لكم ولنا وأحبائنا ولشعبنا وأمتنا وبني الإنسان، وأن يخرجنا بلطفه وعفوه من هذه المحنة بسلام.

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته

حمدين صباحي

القاهرة. 4 إبريل 2020

<https://bit.ly/2UKoEZ6>

امهات اكثر من ٤٠ طفل محبوسين على ذمة القضية ١٥٣٠ يوميا مكالمات كلها بكاء على اولادهم المحبوسين ومش عارفين ايه ممكن يحصل ليهم لا في زيارات ولا جلسات علشان نطمئن عليهم..
اتمنى النيابة تفحص ملفات الاطفال ويتم إخلاء سبيلهم الدولة عمرها ما هتتأثر بإخلاء سبيل اطفال صغيرين..

واتمنى ظباط أمن الدولة تراعى حالات القبض على الأطفال على ذمة القضية ٥٥٨ وصلنا لاكثر من خمس اطفال اتقبض عليهم بسبب ادعاء أنهم بيكبروا ويهللوا بصوت عالى في البلكونات..
محتاجين حد عاقل يراعى قلوب الأمهات ومستقبل الاطفال قبل ما تحصل كارثة لو مكنش بالفيرس هيكون انهيار نفسى وعصبى لاهاليهم..
#الحرية_للاطفال

<http://tiny.cc/t8uimz>

أرجوكم خرجوا المساجين.. يا ترى أمين الشرطة اللي مات النهارده بكورونا خالط كام سجين؟
وفاة أمين شرطة مصاب بكورونا داخل مستشفى العزل بإسنا، يدعى عبيد ح.ا.، مقيم بقرية البراهمة التابعة لمركز فقط، جنوبي محافظة قنا. أمين اشرطة اللي مات اختلط بزمايله وضباط يعملون معه وكل هؤلاء يتعاملون يوميا مع مساجين.. فهل من عاقل يخرج المساجين قبل وقوع المحذور؟
وتم اكتشاف إصابة أمين الشرطة المتوفي بفيروس كورونا في 25 مارس الماضي، وجرى نقله للحجر الصحي بمستشفى إسنا، وتحولت حالته من إيجابية إلى سلبية منذ أيام وكان يخضع للملاحظة الدقيقة تمهيداً لخروجه من مستشفى العزل خلال اليومين المقبلين، إلا أنه تعرض اليوم لأزمة قلبية وهبوط حاد في الدورة الدموية أدى إلى وفاته.
#خرجوا_المساجين

<http://tiny.cc/4fcsmsz>

تحذير من السجون في مصر
صحفي أسترالي ذاق الاعتقال في مصر يوجه رسالة للإفراج عن المسجونين خوفاً من تفشي كورونا بينهم
<http://tiny.cc/ggdqmsz>

صوت أطباء مصر الصفحة الرسمية
٢٥ حالة إيجابية للطاقم الطبي في مستشفى الزيتون التخصصي قابلة للزيادة!
١٨ حالة إيجابية في صدر دكرنس وجاري المسح وقابلين للزيادة!
٢٠ حالة إيجابية في معهد الأورام وقابلين للزيادة!
ممرضين في معهد الكبد بالمنوفية!
ممرضة في مبرة مصر القديمة وجاري المسح لمخالطين أكثر!
أطباء وتمريض خالطوا مرضى ايجابيين في معهد ناصر وزايد التخصصي والهلال واحتمالية كبيرة لإصابتهم!

غلق وحدة شريف مختار بالقصر العيني لظهور إصابات للعاملين فيها!
نسبة محترمة من العاملين في مستشفيات العزل في تحليل قبل الخروج من المستشفى بيطلعوا ايجابيين
ويتعزلوا كمرضى مش كأطباء ولا ممرضين!

كل واحد من ال فوق دول اتعامل مع مئات من المرضى وزمائه في المستشفى!
الوضع يزداد سوءاً!

وفي تعنت واضح في توفير وسائل الوقاية وفي تعنت أكبر في سحب مسحات..
كل مستشفيات الوزارة والأمانة حالياً بتعامل بمنطق (هنسحبك مسحه لو ظهر اعراض)
ودا هيؤدي لإصابات أكثر وسط الطاقم الطبي وبالتالي إصابات أكثر وسط الناس!
الارقام المتخلفة ال بتعلن ممكن احلفلكم بالله أن ملهاش اي علاقة بالواقع!
لازم وقفه .. لازم يتعمل مسح لكل العاملين في كل المستشفيات ال ظهر فيها حالات إيجابية بسرعة..
لازم نمتنع عن الشغل الا بتوافر الواقيات الشخصية..

والا .. مش هقولكم معدل الحالات المعلنة هيزيد لانهم مش هيزودوه .. لكن فعلا الرعايات هتتملى
والوفيات هتتضاعف عشرات بل مئات الاضعاف!
المواطن المصري بطبعه مهمل وطول مالموضوع بعيد عن أهله هيعديك عادي ومش هيعرفك أنه
مصاب..

أرجوكم الحقوا الدنيا قبل ماتخرب أكثر...
الأطباء عموماً وأطباء الرعاية والطوارئ وهم أكثر فئة بتصاب فيهم عجز حقيقي في الظروف العادية
بدون اي اوبئة!
إصابة الأطباء واحتمالية وفاة بعضهم ممكن ترفع نسبة الوفيات ال حالياً هي في أعلى المعدلات العالمية
اصلاً (١٠ ٪)

تكرار إصابة الأطباء وتعنت إدارات المستشفيات في إجراء اختبارات ومسحات ليهم هيقتلهم معنوياً قبل
قتلهم بالمرض .. ودا عواقبه هتكون كارثية على إحصائيات ومعدلات تدهور الحالات والوفيات..
أرجوكم عدلوا بروتوكولاتكم العقيمة قبل مالناس تموت علشان مش لاقية طبيب يعالجها.

<http://tiny.cc/izcsmz>

كارثة صحية في بهتيم.. الأهالي يصرخون خوفاً من كورونا.. وطوارئ الصحة ترفض الكشف على الحالات
مأساة جديدة تتعرض لها قرية بهتيم في شبرا، بعد اكتشاف عدد كبير من حالات الإصابة بفيروس كورونا
المستجد، بعد مخالطة المصابين لأعداد أخرى كبيرة، ما نشر الذعر والهلع بين المواطنين، وكل منهم
يخشى أن يكون أحد المصابين بالفيروس.
عدد حالات كورونا

كشفت النائبة ثريا الشيخ، عضو مجلس النواب عن دائرة شبرا الخيمة، عن عدد حالات المرضى
المصابين بفيروس كورونا المستجد في بهتيم بشبرا، حيث قالت إنها وصلت إلى 45 حالة، وكانوا
مخالطين للسيدة التي توفت في بهتيم بشبرا، وابنها الذي توفي بعدها مباشرة بيومان، ما تسبب في توسيع
دائرة المرض، ووصول الحالات لعدد كبير.
البداية رجل أربعيني

وأضافت النائبة في تصريحات خاصة لـ"الطريق"، أن بداية المرض ودخوله لبهتيم هو رجل في أواخر الأربعينات من العمر، يدعى الحاج فتحي، نقل المرض لوالدته التي تبلغ 73 عام، وظل هو يعاني من أعراض المرض، وتوفت والدته بعد إصابتها بعدة أيام لكبر سنها، وبعد وفاتها توفي الحاج فتحي، وظهرت أعراض المرض على أخوه الأصغر سناً، وعلى الرغم من استغاثتها لوكيل وزارة الصحة الدكتور حمدي الطباخ لعزل الأسرة التي توفت فيها السيدة وابنها، إلا أنه رفض ذلك.

وأكملت: "وكيل الصحة أرجع سبب رفضه إلى أن البروتوكول ينص على ضرورة ظهور الأعراض على الحالة، لإجراء تحليل البي سي ار، فأخبرته أن السيدة التي توفت لديها ثمانية أبناء، كانوا يترددون عليها أثناء مرضها، أربع رجال متزوجين ويعيشوا معها في منزل واحد، وأربع نساء متزوجات في الخارج، ما يعني أن بؤرة المرض توسعت، ووصلت لأماكن متعددة غير بهتيم، بالإضافة للجيران والمخالطين لهم، ومن خالط الجيران بدوره، لكنه رفض."

طوارئ الصحة ترفض

وأشارت عضو مجلس النواب إلى أنه بعد ذلك اتصلت برقم 105 الخاص بالإبلاغ عن الحالات ليأتيها الرد صادم برفضهم معاينة الحالات، معللين ذلك بالبروتوكول وضرورة ظهور أعراض، وردت عليهم النائبة أن ذلك عكس ما قالته وزيرة الصحة، إن المخالطين ومخالطي المخالطين يتم إجراء تحاليل وفحوصات المرض لهم، فطلبوا منها أن تذهب الحالات في مواصلات لمستشفى حميات العباسية، وبعد نقاش طويل لم تصل معهم لشيء.

الجيران

وأكدت ثريا الشيخ أن الجيران أصبحوا خائفين، خاصة بعد رفض الناس للتعامل معهم، بسبب قربهم من الحالات المصابة بفيروس كورونا المستجد، فانتقلوا للعيش بمكان آخر، وكان فيهم حالات إصابة، وتقلوا المرض لأماكن أخرى.

كما يوجد في المخالطين ممرضة تعمل بمستشفى بهتيم، ولم تكن تعرف بمرضها، ومن المحتمل أن تكون قد نقلت المرض لأعضاء الطاقم الطبي، ما يتسبب في كارثة أخرى.

حالة الأهالي

واختتمت حديثها عن حالة الأهالي وللرعب الذي يعيشوه الآن، بسبب انتشار الفيروس وتحول منطقة بهتيم لبؤرة للمرض، والكل يشعر بأن الدور عليه ليموت، وكان الأهالي قد رفضوا دفن جثمان السيدة السبعينية، خوفاً من تفشي المرض.

وقال أحد الأهالي، رفض ذكر اسمه، إنه على الرغم من اكتشافهم لحالة متوفاة بسبب الفيروس إلا أن الناس يختلطون ببعضهم، وأثناء صرف المعاشات كان وجود عدد كبير منهم في المدارس، على الرغم من التحذيرات التي قالتها وزارة الصحة، كما أن مستشفى بهتيم المخالطة بالعزل غير مجهزة.

وحاول "الطريق" التواصل مع وكيل وزارة الصحة الدكتور حمدي الطباخ لكنه لم يستجيب لاتصالاتنا.

<https://bit.ly/3c3wXoC>

يبدو أننا في شبرا الخيمة داخلين على ايام صعبة جدا

الفترة الأخيرة ظهر عندنا حالات كثير مصابة بفيروس كورونا، وحالات كثير ماتت واظن في حالات تاني مصابة ومش عارفة أو خايقة تقول علشان "الفضيحة"

الدولة حطت شوارع كاملة تحت الحظر والحجر الصحي منها شارع مهني السواق الى يبعد عن بيتي بكام شارع.
في حالات من الى ماتت كانت بتتردد على عيادة الدكتور زكريا عبده "دكتور عائلي" عيادته تبعد عن بيتي دقائق اتقفلت العيادة وناس بتقول أن الدكتور نفسه في الحجر
مستشفى بهتيم الى برضه بعيد عن بيتي بدقائق بيظهر
فيها كل يوم حالات جديدة والدولة جابت من الاخر
وحولتها لمستشفى حجر صحي لمرضى الفيروس..
انا طبعا كنت قلقان جدا من وقت ظهور كورونا
وقلتي كان للأسباب الى عند كل الناس في العالم،
لكن فكرة أن الخطر ده يبقى قريب جدا منك ومن اهلك وحبائيك بالشكل القوي ده فكرة تموت من القلق والرعب.
اتمنى كلنا ناخذ بالناس ونعامل مع الموضوع بجدية اكثر من كده والناس تاخذ بالها من بعضها في الأيام السوداء دي.

<https://bit.ly/2XtPCpE>

السجين والمحبوس احتياطيا بين حقوق التواصل وحقوق الدفاع

منذ بدء أزمة وباء كورونا تقرر منع زيارة المسجونين والمحبوسين بمقار احتجازهم كأحد التدابير الوقائية التي تم تطبيقها خشية من انتقال العدوى إليهم، وبالرغم من نبل الهدف المعلن إلا أن هذا الإعلان صاحبه مخاوف مشروعة من كافة الأسر التي ستحرم من زيارة أبنائها بتلك المقار، وأن يحول هذا المنع دون اطمئنانهم عليهم وعلى توافر ما يحتاجونه من أغذية وأغطية وملابس وأدوات نظافة وأدوية.

ثم بعد ذلك تقرر عدم نقل المسجونين والمحبوسين من السجون إلى مقار المحاكم والنيابات، وفي الجلسات يتم تأجيلها إداريا، وأغلب جلسات تجديد الحبس الاحتياطي يتم تأجيلها أيضا لتعذر نقل المتهمين من السجون، وبذلك أضحي المحامين المدافعين عن هؤلاء المتهمين بدون أي تواصل معهم، حيث كان بعض الأهالي يستعاضوا منع الزيارة بالاطمئنان على أبنائهم من المحامين الذين يحضروا معهم الجلسات بالمحاكم أو النيابة، وهو الأمر الذي جعل جميع الأسر في قلق بالغ على أبنائهم، وليل نهار لا تتوقف الاتصالات بين الأسر والمحامين للبحث عن أي سبيل لطمأنتهم.

فسلك المحامون أمام هذه الحالة طريقين:

الأول: هو إرسال مناشدات واستغاثات منهم ومن الأهالي للنائب العام للمطالبة بالإفراج وإطلاق سراح كبار السن والغارمين والغرامات والأطفال والمحبوسين احتياطياً منذ مدد طويلة وفي جرائم النشر والرأى....الخ.

الثاني: توجيه الأسر لمكاتب البريد لإرسال حوالات بريدية لأبنائهم في السجون ليتمكنوا من شراء احتياجاتهم من كائنين السجن.

لكن مع تخطي مدة منع الزيارة لأسبوعين، وبدء مدها لأسبوعين إضافيين، مع عدم وجود أي أفق بالحدود القصوى لهذا المنع، أضحي من الضروري البحث عن الوسائل التي تحقق التوازن بين تقليل احتمالات نقل العدوى للمساجين والمحبوسين داخل مقار الاحتجاز، وحق السجناء والمحبوسين

وأسرهم ومحاميهم في التواصل والاطمئنان على ذويهم وأطفالهم وزوجاتهم، والوقوف على استعدادات وخطط الدفاع القانوني عنهم.

فإذا كان قانون السجون يكفل لوزارة الداخلية منع الزيارة منعاً مطلقاً أو مقيداً في أوقات معينة وذلك لأسباب صحية أو متعلقة بالأمن، فإن ذات القانون ولائحته التنفيذية التي أصدرها وزير الداخلية تتضمن نصوصهما وسائل للتواصل بين السجين أو المحبوس وأسرته ومحاميه غير الزيارة المباشرة في مقر الاحتجاز، منها الرسائل والبرقيات والمكالمات التليفونية على النحو الذى نظمته المادة 38 من قانون السجون، والمواد من 60 حتى 67 من اللائحة التنفيذية للسجون التي أصدرها وزير الداخلية.

ومن الجدير بالذكر أن نصوص الدستور تُعرف السجن بأنه دار إصلاح وتأهيل، وتخضع كافة السجون وأماكن الاحتجاز للإشراف القضائي، وتحظر فيها كل ما ينافي كرامة الإنسان، أو يعرض صحته للخطر، فإنه وفي ظل انتشار هذا الوباء عالمياً على النحو الذى دفع أغلب حكومات العالم ومنها الحكومة المصرية لاتخاذ العديد من التدابير، والتي بلغت حد حظر التجوال في مصر من الساعة مساءً حتى صباح اليوم التالي، فإن حرمان السجين أو المحبوس احتياطياً من كل وسائل التواصل مع أسرته، ومحاميه في ظل هذه الظروف قد يعرض صحته النفسية للخطر، وينال من كرامته الانسانية على النحو المحظور دستورياً، كما أنه يحرم دفاعه من الوقوف على حالته الصحية، ومدى تعرضه لأى مخاطر صحية من عدمه، ومدى تلقيه العلاج اللازم من عدمه بما يؤدي إلى تجريده من أي حقوق قانونية في هذا الصدد. كما أن اللائحة تلزم إدارة السجن بأن تصرف للمسجونين الورق والأدوات اللازمة لكتابة خطاباتهم، فللمحكوم عليه بالحبس البسيط والمحبوسين احتياطياً الحق في التراسل في أي وقت، ولكل محكوم عليه بعقوبة سالبة للحرية الحق في إرسال أربعة خطابات شهرياً، وأغلب المسجونين بقضايا سياسية محرومين من هذا الحق، بالرغم أن اللائحة تتيح لمدير السجن أو المأمور أن يطلع على كل ورقة ترد إلى المسجون أو يرغب المسجون في إرسالها، وذلك عدا ما يتبادل بين المسجون ومحاميه من مكاتبات في شأن القضية المتهم فيها. كما يصرح لجميع المسجونين بتسلم ما يرد إليهم من خطابات إلا إذا رأى مدير السجن أو المأمور أنها تتضمن ما يثير الشبهة أو يخل بالأمن، كما يتم قيد جميع الزيارات والخطابات التي ترد للمسجونين أو ترسل منهم بدوسيه المسجون.

وفي ظل منع الزيارة، وعدم تمكين السجين أو المحبوس من حقوق المراسلة، أضحت الحاجة ملحة في ظل كل هذه الظروف لتمكين السجين أو المحبوس من حق المكالمات التليفونية.

فقانون السجون ينص على الحق في الاتصال التليفوني بمقابل مادي يدفعه السجين أو المحبوس، كما أن لائحة السجون أكدت ونظمت هذا الحق بأن يصرح للمحكوم عليهم بالاتصال التليفوني لمدة لا تزيد على ثلاث دقائق بواقع مرتين شهرياً اعتباراً من تاريخ استحقاقه للزيارة، ما لم يكن في ذلك خطر على الأمن العام، وبشرط أن يكون سلوكه حسناً داخل السجن.

ويجوز التصريح بالاتصال التليفوني للمحكوم عليه استثنائياً في حالات الضرورة وبموافقة وزير الداخلية. إن إصدار قرارات بإخلاء سبيل المحبوسين احتياطياً يخضع للسلطة التقديرية للنائب العام في إطار المدد المحددة في القانون ووفقاً لضرورات التحقيق التي يقدرها وفريق النيابة الذى يباشر التحقيق، وإصدار قرارات بالعفو الكلى أو الجزئي بشأن تنفيذ العقوبة المقضى بها يخضع لسلطة رئيس الجمهورية، ولحين توافر هذه الإرادة أو تلك، يضحي حق السجين أو المحبوس في زيارة محاميه له، وفي التواصل معه ومع أسرته من خلال المراسلات والمكالمات التليفونية -وخاصة في ظل هذه الظروف- حقوق يجب إنفاذها بل والحرص على تمكين كل سجين أو محبوس منها، وإذا كانت الداخلية لم تلتفت إلى

أهمية في إنفاذ هذا الحق في اللحظة الراهنة، يبقى الأمل معقود على النيابة العامة والسيد النائب العام لتمكين المسجونين والمحبوسين من حق المكاملة التليفونية، وطمأنة آلاف الأسر على أبنائهم وبناتهم. فإذا كان القانون في الأحوال العادية يتيح للمحبوس احتياطي التراسل في أى وقت، ويتيح للسجين المحكوم عليه بعقوبة الحق في أربع خطابات شهرياً، فضلاً عن الحق في مكالمتين تلفونيا شهرياً، فما بالنا بتلك الحقوق في زمن الكورونا؟ هل يمكن إنفاذها.... هل من مجيب؟

<https://bit.ly/2UYyMNW>

المادة (38) من قانون تنظيم السجون بتنص علي أن يكون لكل محكوم عليه الحق في المراسلة والاتصال التليفوني بمقابل مادي ولذويه ان يزوروه مرتين شهريا تحت رقابة واشراف إدارة السجن في الوضع الاستثنائي الحالي من تعليق الزيارات منذ أكثر من شهر وإنقطاع اي أخبار عن السجناء، يجب تفعيل قانون تنظيم السجون، وتطبيقه أيضاً علي المحبوسين احتياطياً، ومراعاة حقهم في التواصل مع ذويهم.

<http://tiny.cc/egoxmz>

ظلال كورونا على العدالة المصرية: حريات مقيدة وأعمال معطلة

لا تقتصر الأزمة التي تعيشها مصر بسبب فيروس كورونا المستجد على القطاع الصحي والأنشطة الاقتصادية والتعليمية، بل ضربت كذلك بشدة مرفق القضاء والنشاط القانوني بمختلف مؤسساته وقطاعاته، من المحاكم والنيابات، إلى الأعمال الإدارية وهيئات وزارة العدل المعاونة للقضاء، كالشهر العقاري والخبراء والطب الشرعي وغيرها، في ظل سياسة عامة متحفظة ومرتبكة في أحيان كثيرة، تثير غضب القضاة والمحامين على حد سواء، نتيجة غياب الرؤية في التعامل مع هذه الأزمة غير المسبوقة، خصوصاً بعد حالات اشتباه عدة بالإصابة بكورونا بين المحامين في الإسكندرية والدقهلية ودمياط خلال الأسبوعين الماضيين.

وبدأت وزارة العدل التعامل مع الأزمة متأخرة، ففي منتصف مارس/آذار الماضي، أعلن كل من مجلس الدولة ومحكمة النقض وبعض محاكم الاستئناف، تعليق جلساتها خوفاً من انتشار الفيروس، مع استمرار العمل الإداري الخاص بالمحامين وسكرتارية الدوائر وحتى القضاة، من رفع القضايا وتقديم المستندات وإيداع التقارير وكذلك المداولات. ووقفت الوزارة، وهي القائمة على الشؤون الإدارية لجميع الهيئات القضائية والمحاكم الابتدائية، عاجزة عن اتخاذ موقف واضح من مسألة استمرار العمل الإداري، على الرغم من تسببه بطبيعة الحال في حدوث تجمعات واحتكاكات بين المواطنين، على عكس اتجاه الحكومة للتباعد الاجتماعي، وتقليل التجمعات. فعلى هذا الأساس، تم اتخاذ قرارات مثل تعطيل العمل بالقطاعات الخدمية، خصوصاً بوزارة الداخلية مثل المرور والأوراق الثبوتية وجوازات السفر، ووقف العمل في الشهر العقاري التابع لوزارة العدل ذاتها.

وفي نهاية الأسبوع الثالث من مارس الماضي، قررت الوزارة تطبيق سياسة تقسيم الأيام بين الموظفين العاملين بجميع الهيئات القضائية والمحاكم الابتدائية، مما تسبب في ظاهرتين متناقضتين؛ الأولى استمرار العمل إدارياً وفتح أبواب الجهات أمام المحامين والمتقاضين، والثانية إبطاء العمل وتأخير

وتأجيل إنجاز مصالح المواطنين، إذ إنّ هذا العمل الإداري لم يترجم في أحوال كثيرة إلى عمل قضائي، لأنّ الجلسات ما زالت معلقة، ويتم تأجيلها إدارياً لمواعيد متباينة، حسب جدول العمل الخاص بكل دائرة، بما يتراوح بين أسبوعين وشهر.

ويقترّب حالياً العام القضائي الحالي من نهايته في 30 يونيو/حزيران المقبل، ويجد القضاة أنفسهم أمام مهمة شبه مستحيلة لإنجاز القضايا المنظورة أمامهم. فمن المتبع دائماً أن تزيد أعداد الأحكام قبل فترة الإجازة القضائية التي تمتد من يوليو/تموز إلى سبتمبر/أيلول من كل عام. ومع استحالة اتخاذ تدابير وقائية ضدّ انتشار فيروس كورونا، فمن غير المتوقع عودة المحاكم للانعقاد في المدى المنظور. أمّا المحامون، فمشاكلهم أكبر، وتتمثل في أنهم حالياً يعملون ويخاطرون بحياتهم نتيجة التواجد المستمر في المحاكم لمباشرة العمل الإداري، مقابل عدم إنجاز القضايا من الأصل وتعطيل إجراءاتها نتيجة تعليق الجلسات.

والحاصل أنّ الإجراءات التي اتبعتها وزارة العدل وضعت المرفق القضائي في حالة من الفصام، فالسنة القضائية سارية والمواعيد والآجال جارية، والعمل الإداري يسير بخطى بطيئة، نظراً إلى إنّ عمل الخبراء والأجهزة المعاونة لا يسير بانتظام نتيجة سياسة تقليل التواجد، بينما العمل القضائي نفسه متوقف، وكأنّ المشكلة الوحيدة كانت في انعقاد الجلسات، وليس في تواجد المحامين والمتقاضين بكثافة في مباني المحاكم مع الموظفين والقضاة.

تبدو الصورة مشابهة في المحاكم الصغيرة التي يرتادها عدد أكبر من المتقاضين حتى بدون محامين، مثل محاكم الأسرة والجنح ودوائر المنازعات الضريبية، فجميعها يعمل على الصعيد الإداري، ولا يصدر أحكاماً تُذكر. الاستثناء فقط في بعض الدوائر التي كانت أمامها أعداد ضئيلة من المنازعات ولا تتطلب حضور المتقاضين، إذ فضّل القضاة حسمها سريعاً، وإبلاغ الأحكام عن طريق سكرتارية الجلسات.

تسببت الأزمة في مشكلة أخرى، وهي فوات مواعيد رفع القضايا والطعون والاستئناف في بعض المحافظات والمراكز التي انتشر فيها الوباء، مما أعجز -أو أخاف- المحامين والمتقاضين من مباشرة إجراءات إيداع الدعاوى والطعون في المواعيد المقررة قانوناً، وهو ما دفع المحامين والقضاة لطرح عدد من المقترحات عبر مجموعاتهم بمواقع التواصل الاجتماعي، منها أن يصدر قرار رسمي بإسقاط تلك المواعيد وعدم الاعتداد بها، وفتح الباب أمام مباشرة تلك الإجراءات، باعتبار أنّ الوباء حالة قوة قهرية يجب مراعاتها. لكن وزارة العدل لم تستجب حتى الآن لهذا المقترح.

وتمسّ هذه المقترحات مشكلة أخرى في الواقع العملي، هي عدم انتظام تنفيذ العديد من التعاقدات السارية بين الحكومة والمستثمرين من شركات وأشخاص، وكذلك بين الجهات الحكومية وبعضها، بسبب قرارات حظر التجوّل وتعطيل بعض الأعمال بالكامل. الأمر الذي يقتضي بحسب قاض بمحكمة النقض تحدث لـ"العربي الجديد"، تدخلاً رسمياً عاجلاً لضمان عدم المساس بحقوق الأطراف المختلفة، وعدم ترتّب أضرار عن هذا التعطيل، موضحاً أنّ ذلك يجب أن يتم بواسطة قرار رسمي يعتبر فترة التدابير الاحترازية استثنائية تعطل فيها تلك التعاقدات، حتى لا تنفجر المشكلة بعد عودة الأمور لطبيعتها في صورة آلاف المنازعات أمام المحاكم.

ويأخذ الوضع منحى مأساوياً يؤثر على حياة وحرية الأشخاص فيما يتعلق بعمل النيابة ومحاكم الجنايات، سواء في القضايا ذات البعد السياسي أو الوقائع الجنائية العادية. إذ أدت قرارات النيابة بتقليص ساعات العمل إلى الخامسة مساءً، إلى إبطاء إجراءات التحقيق مع المتهمين الجدد، ووقف التحقيقات تقريباً مع المتهمين المحبوسين احتياطياً، والاكتفاء بالتجديد لهم أو إخلاء سبيلهم مع الإحالة للمحاكمة من دون حصولهم على فرصتهم الطبيعية في الدفاع، لاسيما في ظل القيود الموضوعة

على تواجد المحامين داخل مقار النيابة، وقصر حضورهم على جلسات التجديد والتحقيق المحدودة والقصيرة، مما أثر بالسلب على إمكانية لقاء المحامين بموكليهم، فضلاً عن منع ذويهم من الحضور واللقاء بهم حتى في حالة الحبس الاحتياطي.

ويستمر حتى الآن عمل الدوائر الخاصة بالنظر في قرارات تجديد الحبس واستئناف النيابة على إخلاء السبيل، لكن بوتيرة ضعيفة أقلّ كثيراً من عدد الجلسات المعمول بها خلال الشهر الماضي، مما سمح بإبقاء المئات من المحبوسين احتياطياً في السجون في انتظار عقد جلسات المشورة الخاصة بهم. وتقدّم عدد من المحامين المنتمين لتيارات سياسية مختلفة، وبعضهم من الموالين للسلطة، بمناشدات للنيابة العامة لتفعيل سلطتها الاستثنائية في إخلاء سبيل أكبر قدر من المحبوسين احتياطياً، بهدف لم شملهم مع أسرهم في هذا الوقت الصعب، خصوصاً مع استحالة سفرهم خارج البلاد، وسهولة تعقبهم في فترة حظر التجول الحالية، وتقليل الحاجة لعقد جلسات التحقيق وتجديد الحبس، وتقليل عدد المحبوسين داخل السجون، خوفاً من انتشار الوباء وصعوبة التعامل معه خلف الأسوار.

لكن النائب العام حمادة الصاوي، لم يستجب حتى الآن لتلك المناشدات. كما لم تستجب وزارة الداخلية لمطالبات أخرى بإتاحة وسائل الاتصال الهاتفية للمتهمين المحبوسين والسجناء المدانين، للتواصل مع ذويهم ومحاميهم، كحل بديل للتواصل المباشر الممنوع حالياً بسبب قرار منع الزيارة عن جميع السجون لمدة شهر، لم ينقض الأسبوع الثالث منه، ومن المرجح بحسب مصادر أمنية مده شهراً آخر، كتدبير احترازي، يوازي قراراً آخر بمنع العطلات لضباط وأمناء السجون في الوقت الحالي.

وفي هذا الشأن، سلكت النيابة العامة اتجاهاً بإخلاء السبيل السريع مع الإحالة للمحاكمة مباشرة، في نوعية واحدة من القضايا، هي وقائع خرق حظر التجول وفتح المحال التجارية والمقاهي والمطاعم في غير ساعات العمل المسموح بها، والتي تضبطها الشرطة في جميع المحافظات، وتقدرها المصادر الأمنية حتى الآن بنحو 1200 قضية جديدة. إذ يتم إخلاء سبيل المتهمين بهذه القضية مباشرة، خوفاً من حملهم لفيروس كورونا، والتسبب في عدوى بأقسام الحجز أو السجون، في ظل عدم تحديد مواعيد للمحاكمات، وتعطيل انعقاد دوائر الجرح.

يذكر أنّ حظر التجول المفروض حالياً في مصر لمنع انتشار الفيروس تمّ تخفيفه ليصبح من الثامنة مساء وحتى السادسة صباحاً، فيما تغلق جميع المحال التجارية من الخامسة مساءً، وتغلق جميع المطاعم وأماكن التجمع والترفيه طوال اليوم، عدا الصيدليات ومحال البقالة والمستشفيات والمستوصفات.

لكن رئيس الوزراء مصطفى مدبولي، أصدر قراراً استثنى فيه خدمات توصيل المنازل التي باتت تعمل طوال اليوم، وعدداً إضافياً من أنشطة النقل للسلع والبضائع والحاصلات الزراعية والأدوية والمستلزمات الطبية، حتى لا تشهد السوق قفزة استثنائية للأسعار، بعد رصد الحكومة ارتفاع سعر العديد من السلع الغذائية عقب إعلان قرار الحظر. ولم تصدر الحكومة حتى الآن أي قرار رسمي بشأن التعامل مع الأزمة على الصعيد القضائي والقانوني.

<https://bit.ly/3ekn2wU>

يتعرّض الأطفال في السجون ومراكز الاحتجاز وبشكل كبير لخطر الإصابة بـ "كوفيد-19" مما يستوجب الإفراج عنهم

يتعرض حالياً مئات الآلاف من الأطفال في السجون ومراكز الاحتجاز في دول مختلفة حول العالم لخطر الإصابة بفيروس "كوفيد-19".

"يُحتَجَز العديد من هؤلاء الأطفال في أماكن ضيقة ومكتظة تمنع حصولهم على ما يكفي من خدمات التغذية والرعاية الصحية والنظافة، والتي تشكل ظروفًا مواتية إلى انتشار أمراض مثل "كوفيد-19". حيث أن تفشي هذا الوباء في أي من هذه المرافق ممكن وفي أية لحظة.

"كما أن الأطفال المحتجزين هم أكثر الأطفال هشاشة وعرضة للإهمال وسوء المعاملة فيما يتعلق بالعنف القائم على النوع الاجتماعي، خاصة إذا تأثرت سلباً مستويات الإدارة أو الرعاية بهذه الجائحة أو بتدابير احتوائها.

"يخضع الأطفال في جميع أنحاء العالم إلى نظام قضاء الأحداث، بما في ذلك الحبس الاحتياطي أو الاحتجاز لأسباب إدارية أخرى أو أسباب تتعلق بالنزاع المسلح أو الأنشطة المتعلقة بالأمن القومي، إلى جانب أنهم قد يوضعوا رهن الاحتجاز لأنهم يعيشون مع والديهم المحتجزين. يجب إطلاق سراح هؤلاء الأطفال وكذلك الأشخاص المعرضين لخطر الإصابة بالفيروس بسبب ظروف تتعلق بحالتهم الصحية والجسدية والنفسية.

"ندعو الحكومات والسلطات الأخرى المسؤولة عن الاحتجاز أن تُفرج بشكل عاجل عن جميع الأطفال الذين يمكنهم أن يعودوا وبشكل آمن إلى عائلاتهم أو إلى البديل المناسب لهم. تشمل هذه البدائل العائلات الموسعة والرعاية الأسرية أو المجتمعية الأخرى.

"كما تدعو اليونيسف إلى وقف فوري لعملية إدخال أي طفل جديد إلى مراكز الاحتجاز.

"قامت اليونيسف وتحالف حماية الطفل في العمل الإنساني إلى جانب المنظمات الرائدة في حقوق الطفل والأكاديميين ووكالات الأمم المتحدة بإصدار إرشادات بشأن الإجراءات الرئيسية التي يمكن للسلطات اتخاذها لحماية الأطفال المحرومين من حريتهم أثناء الجائحة. تقف اليونيسف على أهبة الاستعداد لمساعدة السلطات في التحضير لعملية إطلاق سراح الأطفال، بما في ذلك تحديد الظروف الآمنة لهم. "يجب الحفاظ على حقوق الأطفال في الحماية والسلامة والرفاه في جميع الأوقات، حتى - بل وخاصة - خلال الأزمات مثل الأزمة التي يواجهها العالم اليوم. إن أفضل طريقة لدعم حقوق الأطفال المحتجزين وسط جائحة خطيرة، هي الإفراج عنهم بشكل آمن."

<https://uni.cf/2XzrjXv>

نحن نسجل We Record -

لأول مرة تنشر #نحن_نسجل خريطة تفاعلية لجميع المعتقلين من القطاع الطبي في #مصر وهذا عبر الرابط التالي:

<https://map.werecord.org/>

تتيح لكم الخريطة معرفة الأعداد الأولية والبيانات وفق التخصص ومحافظة السكن ومكان الاحتجاز. في ظل جائحة #كورونا تحتاج مصر إلى جميع كوادرها الطبية.

<http://tiny.cc/7sh3mz>

يوضح هذا الإنفو جراف توزيع الأطباء وأصحاب المهن الطبية وفق السجون، وقد أحتل مجمع سجون طره المرتبة الأولى بعدد 83 معتقل من الكادر الطبي، ليأتي مجمع سجون وادي النطرون في المرتبة الثانية بعدد 67 معتقل، وذلك وفق خريطتنا التفاعلية التالية:

140

REC

أطباء، وزراء، القضاة حسب السنين

الدموع

438

مختلص سبيبا
مطرات علي المولى سبيبا

171 معاصم

171

17

أسبوطه
أسبوطه

184 سجن 184

1

2

القوم
القوم

184 مخالفة سجون مرة 83

1

2

القوم
القوم

84 قسم أول مدينة تيسر

1

2

القوم
القوم

184 مخالفة سجون مرة 83

1

2

القوم
القوم

84 قسم أول مدينة تيسر

1

2

القوم
القوم

184 مخالفة سجون مرة 83

1

2

القوم
القوم

84 قسم أول مدينة تيسر

1

2

القوم
القوم

184 مخالفة سجون مرة 83

1

2

القوم
القوم

84 قسم أول مدينة تيسر

1

2

القوم
القوم

184 مخالفة سجون مرة 83

1

2

القوم
القوم

84 قسم أول مدينة تيسر

1

2

القوم
القوم

184 مخالفة سجون مرة 83

1

2

القوم
القوم

84 قسم أول مدينة تيسر

1

2

القوم
القوم

184 مخالفة سجون مرة 83

1

2

القوم
القوم

84 قسم أول مدينة تيسر

1

2

القوم
القوم

184 مخالفة سجون مرة 83

1

2

القوم
القوم

84 قسم أول مدينة تيسر

1

2

القوم
القوم

184 مخالفة سجون مرة 83

1

2

القوم
القوم

84 قسم أول مدينة تيسر

1

2

القوم
القوم

184 مخالفة سجون مرة 83

1

2

القوم
القوم

84 قسم أول مدينة تيسر

1

2

القوم
القوم

184 مخالفة سجون مرة 83

1

2

القوم
القوم

84 قسم أول مدينة تيسر

1

2

القوم
القوم

184 مخالفة سجون مرة 83

1

2

القوم
القوم

84 قسم أول مدينة تيسر

1

2

القوم
القوم

184 مخالفة سجون مرة 83

<https://bit.ly/3ay0RjB>

العفو الدولية تطالب بالإفراج عن عبدالفتاح والباقر: سجيناً رأي مُعرضان للإصابة بـ"كورونا" بسبب الإضراب عن الطعام والأمراض المزمنة

أعربت منظمة العفو الدولية عن قلقها بشأن الحالة الصحية لـ "علاء عبدالفتاح" المضرب عن الطعام منذ أكثر من أسبوع و "محمد الباقر" الذي يعاني من مشاكل صحية مزمنة، في ظل مخاوف انتشار فيروس كورونا داخل السجون المصرية ما يجعلهما أكثر عرضة للإصابة.. مطالبة بإطلاق سراحهما وإسقاط جميع التهم بحقهما.

وطالبت المنظمة جميع المهتمين بالتحرك العاجل لمناشدة النائب العام من أجل إطلاق سراحهما، لافتة إلى أن أوضاع الاحتجاز غير الصحية بالسجون المكتظة بالسجناء والتي وثقت على نحو دقيق، تشكل خطراً متزايداً بتفشي الأمراض المعدية.



العفو الدولية تطالب بالإفراج عن عبدالفتاح والباقر:
سجيناً رأي مُعرضان للإصابة بـ"كورونا" بسبب الإضراب
عن الطعام والأمراض المزمنة

ونشرت المنظمة نموذجاً لخطاب موجه إلى النائب العام جاء فيه أن "نيابة المعادي أبلغت محاميَّ علاء عبدالفتاح في 15 أبريل بإضراب موكلهم عن الطعام، ولم يرد للمحامين أي معلومات بشأن الوقت الذي بدأ فيه الإضراب أو الأسباب التي دفعته لذلك."

وأبدت المنظمة تخوفها من يُضعف إضراب علاء عبدالفتاح عن الطعام جهازه المناعي ويعرض حياته لخطر شديد إذا أصيب بفيروس كورونا.

وأشارت المنظمة إلى أن محمد الباقر يعاني بعض المشكلات الصحية من بينها الربو وآلام الصدر وآلام الظهر والفقرات القطنية ومشاكل بالكلَى وتجعله هذه المشكلات ضمن الفئات الأشد عرضة للإصابة بفيروس كورونا الواردة بقائمة منظمة الصحة العالمية.

وطالبت بإسقاط جميع التهم التي يجري التحقيق معهما استناداً إليها، إذ اعتقلا على خلفية ممارسةهما السلمية لحقوقهما، داعيةً إلى العمل على إتاحة تقديم الرعاية الصحية الكافية لهما، وسبل الاتصال بأسرتيهما ومحامييهما حتى يُفرج عنهما.

وحثت المنظمة السلطات المصرية على أن تُفرج فوراً عن كافة من اعتقلوا لمجرد ممارستهم السلمية لحقوقهم في حرية التعبير والتجمع، كذلك أن تتخذ الإجراءات اللازمة لتوفير الحماية الصحية للسجناء في خضم تفشي الفيروس.

<http://tiny.cc/azfsnz>

ثلاث منظمات دولية: مخاوف كبيرة بشأن إضافة #رامي_شعث و #زياد_العلمي لـ "قوائم الإرهاب".. أوقفوا التنكيل بهما

دعت الفيدرالية الدولية لحقوق الإنسان والمنظمة العالمية لمناهضة التعذيب ومركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان لوقف التنكيل برامي شعث، المدافع المصري الفلسطيني عن حقوق الإنسان، وزياد العلمي، البرلماني السابق ومحامي حقوق الإنسان.

واعتبرت المنظمات الثلاث إدراج العلمي وشعث على "قوائم الإرهاب" لمدة خمس سنوات، انعكاسًا لتوظيف السلطات المصرية "مكافحة الإرهاب" كذريعة لتكليم أفواه النشطاء السلميين، وجددت دعوتها للسلطات للإفراج الفوري عن جميع منتقدي الحكومة السلميين، والتوقف عن التنكيل بهم، بما في ذلك ملاحقتهم قضائيًا، لا سيما في سياق وباء كوفيد-19



والظروف الخطرة في سجون مصر المكدسة.

ونشرت الجريدة الرسمية في 18 أبريل 2020، القرار، الصادر غيابيًا، بإضافة رامي شعث وزياد العلمي و 11 محتجزًا آخرين لـ "قوائم الإرهاب" لمدة خمس سنوات، بما يستتبعه القرار من فرض حظر السفر على شعث والعلمي، وتجميد أموالهما وما يمتلكاه من أصول، فضلًا عن تجريد العلمي من عضويته بنقابة المحامين وأي حزب سياسي، ومصادرة جواز السفر المصري الخاص برامي شعث. ثم ضمت نيابة أمن الدولة العليا رامي شعث وزياد العلمي لقضية جديدة، رقم 2020/571، ولا تزال التهم الموجهة لهما غير معلومة. وقد حُرّم كلاهما من أي تواصل مع ذويهما أو محاميهما منذ توقف الزيارات للسجن في 10 مارس 2020 بسبب تفشي وباء كوفيد-19.

من جانبه اعتبر بهي الدين حسن، مدير مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان، أنه "رغم توجيه تهم الإرهاب للمدافعين عن حقوق الإنسان في الماضي، إلا أن إدراج النشطاء السلميين على قوائم الإرهاب يمثل تصعيدًا خطيرًا للقمع وتطورًا مقلقًا".

يحمل رامي شعث الجنسية المزدوجة، الفلسطينية المصرية، وقد شارك في الانتفاضة الشعبية في مصر يناير 2011، كما كان منسقًا لحركة المقاطعة وسحب الاستثمارات وفرض العقوبات على إسرائيل في مصر منذ 2015 بهدف دعم الفلسطينيين.

رامي هو نجل الدكتور نبيل شعث نائب رئيس الوزراء الفلسطيني السابق ومستشار الشؤون الخارجية الحالي للرئيس الفلسطيني محمود عباس. وقد اعتقلته السلطات المصرية في 5 يوليو 2019 ووضعتة رهن الحبس الاحتياطي على ذمة التحقيق في القضية الجنائية 2019/930 المعروفة باسم "قضية الأمل". ومنذ ذلك الحين، تم احتجازه في سجن طره دون الإجراءات القانونية الواجبة ودون محاكمة عادلة. ومنذ وقت اعتقاله، تم ترحيل زوجته، السيدة سيلين ليبرون شعث، قسرًا من مصر.

أما البرلماني السابق والمحامي الحقوقي زياد العلمي، فألقي القبض عليه في 25 يونيو 2019 بشكل تعسفي، وبعد احتجازه بمعزل عن العالم الخارجي لمدة 14 يومًا، تم إيداعه سجن طره، حيث تضر ظروف احتجازه بصحته ضررًا بالغًا. إذ يعاني العلمي مرض الربو وارتفاع ضغط الدم فضلًا عن مرض مناعي نادر يهدد حياته لا سيما في ظل انتشار الوباء الحالي. وهو محتجز حاليًا في غرفة مساحتها 4.8 متر مربع مع نزيلين، حيث لا توجد إلا نافذة صغيرة فقط في الزنزانة متصلة بالسقف.

العلمي متهم في ثلاث قضايا مختلفة، القضية رقم 2019/930 (قضية الأمل)، والقضية رقم 2020/571 (قضية الكيانات الإرهابية) والقضية رقم 2020/684 والتي صدر الحكم فيها في 10 مارس 2020 بحبسه لمدة عام. وكان من المقرر نظر استئناف العلمي على الحكم الصادر في القضية الأخيرة في 7 أبريل الجاري، ولكن تم تأجيل الجلسة بسبب وباء كوفيد-19.

ويقول شعوان جبارين، نائب رئيس الفيدرالية ومدير مؤسسة الحق أن إضافة العلمي وشعث لقوائم الإرهاب لم تكن إلا لممارستهم حقهم في حرية التعبير، مطالبًا مصر بـ "التوقف عن توظيف مكافحة الإرهاب في استهداف المعارضة السلمية، فلا يجوز استخدام مكافحة الإرهاب كذريعة لإسكات المدافعين عن حقوق الإنسان والمعارضين السياسيين السلميين".

أما جيرالد ستابروك، الأمين العام للمنظمة العالمية لمناهضة التعذيب فيعتبر أن "استمرار احتجاز رامي شعث وزيد العلمي ومواصلة التنكيل القانوني بهما يمثل تهديدًا خطيرًا لحياتهما، لا سيما في ظل تهديد وباء كوفيد-19 وأوضاع السجون المصرية المتردية والمكدسة وغير الصحية".

إن تصنيف هؤلاء النشطاء كإرهابيين يضيف مستوى آخر من التنكيل والإساءة لهم، يتمثل في التشهير والوصم. ومن ثم تستنكر الفدرالية الدولية لحقوق الإنسان والمنظمة العالمية لمناهضة التعذيب ومركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان استمرار حبس رامي شعث وزيد العلمي وجميع المدافعين عن حقوق الإنسان والنشطاء السلميين المحتجزين في السجون المصرية. ويطالبوا السلطات المصرية بالإفراج الفوري عن رامي شعث وزيد العلمي ما يتفق مع التوجيه المؤقت للمفوضية السامية لحقوق الإنسان ومنظمة الصحة العالمية الذي يركز على المحرومين ظلماً من حريتهم أثناء أزمة وباء كوفيد-19.

<http://tiny.cc/x1gsnz>

الإنسانية الغائبة...

تقرير | بحث حقوقي عن وضع الفئات الأكثر ضعفًا في السجون المصرية

أصدرت منظمة السلام الدولية لحماية حقوق الإنسان SPH - ، بالاشتراك مع مؤسسة عدالة لحقوق الإنسان، ومركز الشهاب لحقوق الإنسان، تقريرًا في شكل بحث حقوقي عن وضع الفئات الأكثر ضعفًا في السجون المصرية.

تناول البحث الحقوقي، التوفيق بين القواعد التشريعية المصرية والدولية، والتي قد تُتيح للسلطات المصرية الإفراج عن السجناء جرّاء انتشار الأمراض أو تردي الأوضاع الصحية، ومدى إمكانية مطابقتها على الفئات الأكثر ضعفًا داخل السجون المصرية، والبحث في مدى أحقيتهم للمطالبات المتعددة بالإفراج عنهم، في ظل انتشار وباء (كورونا المستجد - كوفيد19).

كما تناول التقرير، الحديث عن أمثلة متعددة من تلك الفئات، كنموذج لمئات - بل آلاف - الحالات داخل السجون المصرية، من أجل إلقاء الضوء على تلك الشريحة، وما قد يُسببه انتشار الفيروس من انتهاكات مُضاعفة في حقهم.

وارتأتى البحث الحقوقي، أن شريحة الفئات الأكثر ضعفًا، سيتم التركيز فيها على: (النساء، الأطفال، كبار السن، وأصحاب الأمراض المزمنة أو الخطرة)، مع دراسة الآثار المترتبة على سوء الرعاية الطبية والخدمات الصحية داخل السجون.

وجاء بالبحث، أنه مع بدايات عام 2020، اجتاحت العالم فيروس "كورونا المستجد - كوفيد19"، والذي صُنّف من قبل منظمة الصحة العالمية بأنه "وباء عالمي"، وتخطت إصاباته - حتى كتابة هذا التقرير -

أكثر من مليوني شخص، في دولٍ مختلفة، وحصد أرواح قرابة مائة وخمسين ألف إنسان حول العالم، ممَّا دفع دولًا عديدة إلى اتخاذ كافة التدابير والإجراءات الاحترازية الصارمة، التي تُساعد على الحد من انتشار أو تكوين بؤر تجمعية، قد تُشكل مركزًا لانتشار الفيروس.

فعملت على وقف كافة الأنشطة التعليمية والرياضية والفنية والتعبدية والاجتماعية، والتي تُشكل تجمعاتها خطرًا لإمكانية انتشار الفيروس وتخطيه شرائح أوسع من المجتمع.

في هذا السياق من التدابير الاحترازية، لم تتناس كثير من الدول التجمعات المتواجدة داخل السجون ومقار الاحتجاز لديها، لما يُشكله من خطورة على السجناء أو المُعاملين معهم من أفراد الأجهزة الشرطية والإداريين، فاتخذت العديد من الخطوات الرامية إلى تفكيك تلك البؤر في إطار من القانون المحلي والدولي، وعمدت إلى إطلاق سراح عددٍ من السجناء للحد من انتشار المرض، تفاديًا لوقوع كارثة داخل السجون.

لكن في الجانب المُظلم من هذه الزاوية، لم تحدُّ -عمدًا أو إهمالًا- العديد أيضًا من الدول حذو غيرها، في اتخاذ تلك الإجراءات، من قرارات الإفراج عن السجناء، وكانت مصر من بين هذه الدول التي لم تستجب لنداءات حقوقية عدة ومبادراتٍ أطلقتها منظمات غير حكومية، من أجل الإفراج عن السجناء، في ظل حالة التكدس داخل السجون المصرية، وسوء الرعاية الطبية، وضعف المناخ الصحي داخل تلك الأماكن؛ بل قامت بإصدار قرارات بمنع الزيارات عن كافة السجون المصرية، وهي قرارات غير كافية وليست حلًا لمعالجة أزمة انتشار "وباء كورونا" داخل السجون ومقار الاحتجاز، لو انتشر في ظل مناخ السجون غير المُستعدة لاستيعاب أو التعامل مع مثل هذا الوباء في حال ظهوره أو انتشاره.

وكان الغرض من كافة النداءات للحكومة المصرية، هو القيام بدور المجتمع المدني في إطار توظيف جهوده نحو مُساعدة الحكومات في أوقات النكبات وانتشار الأوبئة، فهو تدخل إنساني لا سياسي ولا تقييمي لأداء الحكومة، فهذا الوباء رضخت أمامه كافة الدول المُتقدمة في المجال الطبي، وبالتالي لا مجال لتقييم ضعف الحكومة المصرية في التعامل الطبي مع الوباء، وإن كانت الملاحظات تنصب على واقع التعامل الحكومي مع هذا الوباء والقرارات والسياسات المُتخذة في إطار الحد من انتشار هذا الوباء. ومن ثمَّ، فالعمل على تفكيك أي تجمع بشري، أصبح مطلبًا ملحًا وليس رفاهةً اجتماعية تستطيع الحكومة المصرية قبوله أو رفضه.

إن هناك فئات داخل تلك الأماكن، من السهل على الحكومة المصرية التعامل معها وإخلاء سبيلها، لتحاول تفكيك التجمعات المُكدسة، التي قد تُشكل خطرًا في حال ظهور الفيروس في أي شخص منهم، وخطورة ذلك على المجتمع بأكمله.

وقد شهدت أماكن الاحتجاز المصرية، حالات وفاة ناتجة عن عدم تقديم الخدمات الطبية والرعاية الصحية للمُسجونين والمحتجزين عن عمدٍ، الأمر الذي جعلنا أمام وفاة نتيجة لإهمالٍ طبي، فالسجناء والمحتجزون -خاصة المرضى وكبار السن- لهم حقوق تجاه السلطات المشرفة على أماكن الاحتجاز فيما يتعلق بالرعاية الطبية والصحية وفقًا للقانون ولائحة السجون المصرية، ونصت على هذه الحقوق القواعد النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء، التي أوصت باعتمادها الأمم المتحدة وأقرها المجلس الاقتصادي والاجتماعي وذلك تحت عنوان (الخدمات الطبية). من هذا المنطلق، يُشير هذا التقرير -ومن زاوية إنسانية- إلى مجموعة من الفئات داخل السجون ومقار الاحتجاز، يُشكلون (الفئات الأكثر ضعفًا)، لكونهم أكثر الفئات احتياجًا لتعامل خاص، في ظل استمرار هذا الوباء وانتشاره وحصده للأرواح دون وجود آلية طبية علاجية تستطيع إيقافه.

لمحة عن أوضاع السجون المصرية الصحية:

بالتأكيد السجون بشكل عام -والسجون المصرية بشكل خاص- ليست أماكن ترفيه، لكن -وكما هو معروف لجميع المتابعين من منظمات المجتمع المدني- لا يجب أن يصل الوضع داخل أي سجن أو مكان احتجاز إلى الوضع المُرّى بأي حالٍ من الأحوال، وهذا مفاد النصوص القانونية الآمرة في إدارة شئون السجون والسجناء. وتنتشر داخل السجون في مصر أمراض عديدة منها: الدرن، السكر، القلب، حساسية الصدر، الحمى، الروماتيزم، الأمراض الجلدية، والسرطان. وفي إطار المتابعة، وما تمتلكه الحكومة المصرية من 68 سجنًا، بالإضافة إلى 382 مقر احتجاز داخل أقسام الشرطة، فغير خافٍ على أحدٍ سوء الأوضاع داخلها، وفقًا للكم الهائل من الشكاوى التي تتحدث عن ضعف خدمات الرعاية الطبية والمناخ الصحي داخلها.

التكدس والتزاحم...

بالتأكيد الحكومة المصرية لا تريد أن تكون هناك بؤر تجمعية تُشكل خطرًا بتواجد مثل تلك الأعداد داخل السجون، وأنها أرادت من قرارها منع الزيارات عن السجناء اتخاذ إجراءات احترازية للحد من انتشار الوباء، إلا أن التكدس داخل تلك الأماكن يُشكل عقبة كبرى قد لا تحول دون انتشار الفيروس، وخصوصًا أن هناك أماكن مُعزلة -مثل حاملة الطائرات الفرنسية والأمريكية- أصيب فيها المئات من العسكريين، رغم أنهم لم يُخالطوا أحدًا منذ شهورٍ بعيدة، فهذا الفيروس لم يُعرف حتى وقتنا هذا مُبتدأ انطلاقه أو انتشاره، ومن الممكن أن يكون أحدُ حاملٍ للفيروس دون أن يُعرف. وبالتالي، يظل التكدس الذي يفوق الطاقة الاستيعابية للسجون ومقار الاحتجاز، هو الأمر الأكثر إزعاجًا في هذا الإطار.

فوفقًا لتقرير المجلس القومي لحقوق الإنسان [1]، الذي نُشر في 2016، فإن نسبة التكدس بالسجون المصرية فقط -دون غيرها من أماكن الاحتجاز مثل أقسام الشرطة والمناطق العسكرية- تخطت 150%، بل وصلت -حسب التقرير- إلى 300% في أقسام الشرطة.

وذكر المجلس في تقريره السنوي لسنة 2015/2016، أن تقارير وفود المجلس التي زارت السجون أجمعت على ضعف الخدمات المتاحة في السجون نظرًا لحالة التكدس وضغطها الشديد على الخدمات. وقد حذرت منظمة الصحة العالمية من احتمالية أن يتسبب التكدس داخل السجون ومقار الاحتجاز في بؤر لانتشار فيروس كورونا المستجد في العديد من الدول [2]، وضرورة اتخاذ الدول التدابير اللازمة والملائمة في هذا الإطار. كما أعربت المفوضية السامية لحقوق الإنسان، التابعة للأمم المتحدة، في بيانٍ لها [3]، عن بالغ قلقها، إزاء تكدس السجون بما تحتويه من ظروف غير نظيفة وغير صحية، الأمر الذي قد يكون سببًا في انتشار أوسع لفيروس كورونا المستجد، وذكر البيان عن رئيسته السيدة "ميشيل باشليت"، أن كورونا بدأ يجتاح السجون، ودعت إلى النظر بأهمية لأوضاع المعتقلين السياسيين وسجناء الرأي، مطالبة الحكومات بإطلاق سراح كل من هو غير موقوف على أسس قانونية، بمن فيهم السجناء السياسيون ومعتقلو الرأي.

ضعف الخدمات الطبية والمناخ الصحي...

يُضاف إلى عامل التكدس -السابق ذكره- عامل ضعف الخدمات الطبية، وقد جاء ذلك في بحثٍ ميداني [4]، عن الصحة في سجون مصر، تناول محددات الصحة داخل عالم السجون المغلق، صادر عن "المبادرة المصرية للحقوق الشخصية"، ذكر بأن الواقع في ممارسة الحق في الصحة داخل السجون المصرية عند التطبيق، يمرُّ بعدة محطات وفي كل محطة منها يوجد من العقبات ما يحول دون الانتقال

إلى المحطة التالية بما يحمله ذلك من تأخر الرعاية الصحية، الأمر الذي يؤدي في عدد غير قليل من الأحوال إلى الوفاة.

وخلصَ البحث، إلى أن الأوضاع المعيشية والصحية داخل السجون -من واقع شهادات السجناء السابقين- لا تتماشى مع الحد الأدنى من مكونات الحق في الصحة، وذلك على مستوى إتاحة الخدمات الصحية وجودتها وكفاءة القائمين على تقديمها، وتفاوتت جودة الخدمة الصحية بين السجون في مصر على مستوى البنية الأساسية والتجهيزات، كما تفاوت مستوى الأطباء المنوط بهم عياداتها، وكان هناك قصور في توفير الخدمات العاجلة في الحالات الصحية الطارئة غالباً، بسبب بطء الإجراءات الخاصة بذلك أو بسبب كون القرار النهائي يقع في يد إدارة السجن، وبالنسبة للنساء والأطفال فتفاوتت مستويات وأشكال الرعاية التي تقدم إليهم، إلا أنها تشاركت في كونها غير كافية وأحياناً غير مناسبة، بالنسبة إلى مقومات الصحة -وهي أيضاً التدابير الصحية الوقائية- والتي تشمل الغذاء والمرافق الصحية (دورات المياه)، والنظافة، والإضاءة والتهوية والترخيص، فقد افتقرت إلى الاهتمام اللازم من إدارة السجون، فغياب النظافة والصيانة للعنابر والزنازين ودورات المياه، والتكدس الشديد للسجناء كان لها دور سلبي في التأثير على صحة السجناء.

<https://bit.ly/2VlwYZN>

مصر: وباء الاستبداد ووباء كورونا يعصف بالسجناء والمحتجزين.. "عن التجديد الورقي للمحبوسين احتياطياً"

مقدمة

في قراره الصادر في 24 مارس 2020، لم يشير رئيس الوزراء مصطفى مدبولي إلى تعليق العمل في المحاكم والنيابات، إلا أن وزير العدل عمر مروان، وبعض رؤساء المحاكم، كانوا قد استبقوا هذا القرار، بتعليق العمل في كافة المحاكم والجلسات، وتأجيلها دون حضور أطراف القضايا، منذ يوم 16 مارس 2020، تحوطاً لأي تداعيات محتملة لفيروس كورونا المستجد.

كذلك كانت وزارة الداخلية قد قررت تعليق الزيارات بجميع السجون لمدة عشرة أيام اعتباراً من الثلاثاء الموافق العاشر من مارس، وذلك حرصاً على الصحة العامة وسلامة الزلاء.

لكن القبض على المواطنين لم يتوقف، تجديد حبس المحبوسين لم يتوقف، لكنه تجديد على الورق! تجديد حبس دون حضور المتهمين، دون حضور محاميهم، دون تقديم دفاع.

ليصبح الوضع:

-منع السجناء والمحبوسين احتياطياً من زيارة ذويهم ومحاميهم بالسجون

-تجديد حبس المحبوسين احتياطياً دون حضور ودون دفاع

فهل يجوز ذلك؟

عن الحبس الاحتياطي:

يقول رئيس مجلس الشعب الأسبق والفقيه القانوني فتحي سرور:

"أن الحبس الاحتياطي إجراء بالغ المساس بالحرية الشخصية، وقد كان له ماض ملوث شهد إساءة استخدامه في كثير من الدول، خاصةً النظم التسلطية التي تتفوق فيها حقوق السلطة على حقوق الفرد، فبمقتضى هذا الإجراء يُودع المتهم في السجن خلال فترة التحقيق كلها أو بعضها، ويتعرض لانتهاك

كرامته الإنسانية التي يتمتع بها إبان كان طليق السراح، وهو ما يحتم التدقيق في مراعاة درجة التناسب بين آلام الحبس الاحتياطي ومصلحة المجتمع.

هذا لأن الحبس الاحتياطي يعد إجراء بغض ويتعارض مع مبدأ "المتهم بريء حتى تثبت إدانته" ولهذا اهتمت التشريعات الدولية والمحلية بتقييد الحبس الاحتياطي وحدد له مبررات وشروط ومدد يجب مراعاتها وإلا يسقط، مما يوجب الافراج عن المحبوس احتياطياً.

ومع اعلان منظمة الصحة العالمية تحول جائحة كورونا إلى وباء عالمي، نجد أن المتهم المحبوس احتياطياً لا يأتي من محبسه في جلسة نظر أمر حبسه احتياطياً وما يأتي هو رسالة من الداخلية تفيد بتعذر نقل المتهم لأسباب أمنية ويلحق بتلك الرسالة قراراً من الجهة التي تنظر أمر تجديد الحبس احتياطياً بتجديد أمر الحبس ورقياً أو تأجيل النظر في ذلك الأمر مدة معينة، وتنتهي تلك المدة برسالة أخرى من الداخلية تفيد بتعذر نقل المتهم لأسباب أمنية!! والذريعة، هي الظروف القاهرة.

ما هي الظروف أو القوة القاهرة التي تمنع مؤسسات الدولة من ممارسة عملها؟ هي باختصار : الافعال الناتجة عن فعل الطبيعة كالزلازل والفيضانات والأعاصير والأوبئة المرضية المعدية، أو التي تنشأ عن فعل الإنسان كالحروب والثورات.

وقد استندت أجهزة الدولة المتعلقة بإنفاذ القانون والعدالة، ممثلة في وزارة العدل والنيابة العامة ووزارة الداخلية لهذه القوة القاهرة "وباء كورونا" لفرض مزيد من التنكيل بالسجناء والمحبوسين احتياطياً، ولا سيما سجناء الرأي، عبر حرمانهم من الزيارة وكذلك من ابداء دفاعهم خلال جلسات تجديد الحبس أو المحاكمة، بدلا من اجراء اخر، يعد مطروح طيلة الوقت، وهو الافراج عنهم، أو الافراج عنهم بتدابير احترازية.

يقول المحامي البارز والمرشح الرئاسي السابق خالد علي " لا يجوز التذرع بمرض كورونا وتجريد المحبوسين احتياطياً من كل حقوق الدفاع عبر حرمانهم من زيارات الأهل أو التواصل مع المحامين، وحرمانهم من حق الاتصال التليفوني بهم، بل وحرمانهم مقابلة القضاة، من خلال عدم نقلهم من السجون، ومنعهم من حضور جلسات النظر في أمر تجديد حبسهم لمدد تعدت الحد الأقصى لتجديد الحبس الاحتياطي.

وإذا كان القانون يتيح أن يكون تجديد الحبس في الجنايات كل ٤٥ يوماً، فإن تجاوز هذه المدة دون إحضار المتهم من محبسه وعرضه على القاضي يجعلنا نحتاج للقول بأن ذلك يؤدي إلى سقوط أمر الحبس الاحتياطي، ولا يصحح هذا البطلان قيام المحكمة بتأجيل نظر أمر الحبس لأنها مع هذا التأجيل تأمر باستمرار حبسه احتياطياً، وهو ما يعني أن المتهم تم حبسه لمدد تجاوزت ال ٤٥ يوماً دون أن يعرض على المحكمة ودون سماع دفاعه أو دفاع محاميه."

التعسف ليس جديدا

منذ سنوات، ابتدعت وزارة الداخلية نهجا جديدا للتنكيل بسجناء الرأي المحبوسين احتياطياً، وهو عدم احضارهم من مكان احتجازهم خلال جلسات تجديد الحبس، تحت مسمى "التعذرات الأمنية" اي انه تعذر نقل المتهم المحبوس احتياطياً إلى مكان تجديد حبسه، رغم عدم توافر اي ظرف قاهر أو ظرف طارئ تجعلها تمتنع عن احضاره، حتى أن العديد من الجلسات تتم في معهد أمناء الشرطة، الذي بات محكمة، والذي يقع ضمن وداخل منطقة سجون طره، ولا يفصل بين "محكمة معهد أمناء الشرطة" والسجن المحتجز به سجين الرأي المحبوس احتياطياً سوى أمتار قليلة.

ولماذا لا يفرج عنهم؟

نظرا لكون الحبس الاحتياطي إجراء بغض نجد أن المشرع في قانون الإجراءات الجنائية قد حدد مجموعة إجراءات وشروط مهمة ودقيقة ليصعب التوسع في استعماله ويجعل اللجوء له في أضيق الحدود، حيث حددت المادة 134 من قانون الإجراءات الجنائية المبررات الواجب توافرها لإصدار أمر حبس المتهم احتياطيا

وهي أ- إذا كانت الجريمة في حالة تلبس، ويجب تنفيذ الحكم فيها فور صدوره.

ب- الخشية من هروب المتهم.

ج- خشية الإضرار بمصلحة التحقيق سواء بالتأثير على المجني عليه أو الشهود، أو بالعبث في الأدلة أو القرائن المادية، أو بإجراء اتفاقات مع باقي الجناة لتغيير الحقيقة أو طمس معالمها.

د- توقي الإخلال الجسيم بالأمن والنظام العام الذي قد يترتب على جسامه الجريمة.

هـ- إذا لم يكن له محل إقامة ثابت معروف في مصر، وكانت الجريمة جنائية أو جنحة معاقباً عليها بالحبس.

ويكون ذلك بعد استجواب المتهم وإذا كانت الواقعة جنائية أو جنحة معاقباً عليها بالحبس لمدة لا تقل عن سنة، وإذا كانت الدلائل عليها كافية.

ورغم أن العديد والعديد من المحبوسين احتياطيا ولاسيما سجناء الرأي، لا تتوافر في الكثير منهم هذه الشروط، فالحبس مستمر!

وعلى الرغم من وجود مخرج لوقف حالة الأخلال الشديد بين النهج البوليسي الممثل في حبس هؤلاء، وبين انفاذ سيادة القانون، وهو اللجوء للتدابير الاحترازية، فإن الحل البوليسي، المتعسف، أصبح له الغلبة.

فقط أقر المشرع بمجموعة تدابير احترازية تكون بديلة عن الحبس الاحتياطي تقرها النيابة العامة أو قاضي التحقيق للمتهم وله ذات القواعد المقررة للحبس الاحتياطي كمدة التدمير أو مدها والحد الأقصى لها واستثنائها والتدابير الاحترازية وفقا لقانون الإجراءات الجنائية هي:

أ- إلزام المتهم بعدم مبارحة مسكنه أو موطنه.

ب- إلزام المتهم بأن يقدم نفسه لمقر الشرطة في أوقات محددة.

ج- حظر ارتياد المتهم أماكن محددة.

وفي هذا يقول المحامي الحقوقي خالد علي "ومعالجة مثل هذه الحالة وضع لها المشرع نص المادة ٢٠١ إجراءات جنائية بأن تقضى المحكمة بتدبير احترازي كبديل عن الحبس الاحتياطي، وهذا التدبير قد يتمثل في منعه من السفر أو حرمانه من مغادرة المدينة التي يقطن بها... الخ

وقد أقر المشرع هذه المادة لمساعدة المحكمة على تحقيق التوازن بين حقوق المتهم وحرياته وبين حقوق المجتمع.

فالفرضية الدستورية ببراءة المتهم تعني، أن هذه البراءة تلازمه في جميع مراحل الدعوى الجنائية من بداية التحقيق معه ولحين صدور حكم نهائي وبات بثبوت ارتكابه الجريمة، ولذلك فإن التعسف في استخدام الحبس الاحتياطي وعدم مراعاة مقتضيات الخصومة الجنائية على نحو يهدر حقوق المتهم وضماناته في الدستور قد يجعل الحبس الاحتياطي على هذا النحو يخرج عن حقيقته بأنه مجرد إجراء من إجراءات التحقيق ويتحول في جوهره إلى عقوبة"

خاتمة

تحول وباء كورونا إلى أداة أو وسيلة اضافية لزيادة التنكيل بالسجناء عموما، والمحبوسين احتياطيا من سجناء الرأي بوجه خاص.

فبدلاً من الإفراج عن السجناء والمحبوسين احتياطياً، كأحد أوجه التعامل مع هذا الوباء، تحول أثر هذا الوباء إلى وباء إضافي تمثل في منع الزيارة عنهم، ولو عبر أي إجراءات وقائية تتم بمعرفة وزارة الصحة أو نقابة الأطباء، لاسيما مع ما هو معهود من سوء أوضاع السجون المصريين والحرمان من معظم حقوقهم المقررة بالدستور والقانون

كما توسعت الدولة ومؤسساتها المختلفة المتعلقة بإنفاذ القانون في ممارسة التعسف، بتجديد الحبس بشكل ورقي، دون إحضارهم من محبسهم ودون سماع دفاعهم ودون مثولهم أمام جهات التحقيق، تعللاً بالظروف القاهرة، بدلاً من الإفراج عنهم، حيث لم يكن يجوز احتجازهم من الأساس، وهو ما يرسخ لمنهج استخدام الحبس الاحتياطي كعقوبة، حتى في الظروف بالغة الصعوبة مثل وباء كورونا.

<https://bit.ly/2zLc5ox>

مايو 2020

شادي حبش في الصحافة العالمية

واشنطن بوست: وفاة المخرج الذي سخر من الرئيس المصري في السجن

<https://cutt.us/Mi2gv>

شبكة ABC نيوز الإخبارية: محامون: وفاة المخرج المصري الذي سخر من الرئيس في السجن

<https://cutt.us/twoEu>

الجارديان: وفاة المخرج المصري الذي عمل على استهزاء بالفيديو في السجن

<https://cutt.us/e2Gvb>

وول ستريت جورنال: وفاة مخرج الفيديو الساخر للرئيس المصري بالسجن

<https://cutt.us/z0XPj>

نيويورك تايمز: وفاة المخرج الذي سخر من الرئيس المصري في السجن

<https://cutt.us/xldMX>

فرانس 24: مصر: وفاة شادي حبش، مؤلف مقطع فيديو نقدي للرئيس السيسي

<https://cutt.us/NYn9n>

لوفيجارو الفرنسية: وفاة مخرج كليب ساخر ضد الرئيس المصري السيسي في السجن في الرابعة والعشرين

<https://cutt.us/Lk1IU>

موقع جريدة المانيفيستو الإيطالية: مصر وفاة أخرى في السجن: وهي المصور والمخرج شادي حبش

<https://cutt.us/hCO3w>

لورنت جورنال الفرنسية: وفاة مؤلف مقطع فيديو نقدي للسيسي في السجن

<https://cutt.us/uaD2I>

موقع 24 ساعة الفرنسي: وفاة معارض للرئيس المصري بالسجن

<https://cutt.us/PDMf6>

الديلي نيوز: وفاة المخرج الذي أنشأ مقطع فيديو يسخر من الرئيس المصري في السجن

<https://cutt.us/zW4XL>

بوسطن جلوب: بسبب مقطع فيديو يسخر من الرئيس المصري، وفاة المخرج شادي حبش

<https://cutt.us/YhTTz>

التايم الإسرائيلية: وفاة المخرج المصري الشاب الذي سخر من السيسي في السجن

<https://cutt.us/x79MG>

لوفينجارديا الاسبانية: وفاة مخرج كليب بالسجن

<https://cutt.us/vyqxr>

تميسس الاسبانية: المخرج المصري الذي سخر من فيديو للرئيس، يموت في السجن

<https://cutt.us/OUWWg>

ياكتن الاسبانية: وفاة مخرج كليب ساخر من الرئيس المصري

<https://cutt.us/ymiAd>

العربي اللندنية: وفاة سجين بسبب توجيهه أغنية تنتقد السيسي في سجن طرة سيئ السمعة

<https://cutt.us/jiOov>

موقع ياهو: محامون: وفاة المخرج المصري الذي سخر من الرئيس في السجن

<https://cutt.us/E6vO0>

موقع بوست الاسوي: مصر: وفاة شادي حبش، المخرج السينمائي الذي سخر من السيسي، في السجن

<https://cutt.us/MF8uh>

الجزيرة الانجليزية: مصر: وفاة شادي حبش، المخرج السينمائي الذي سخر من السيسي، في السجن

<https://cutt.us/KBnQv>

وكالة انباء الاناضول الإنجليزية: وفاة المخرج المصري المسجون في سجن القاهرة

<https://cutt.us/zl4Xw>

ميدل ايست اي: مصر: مخرج أفلام استهزاءً بالسيسي يموت في السجن

<https://cutt.us/RzOZe>

عين شفق التركية: وفاة المخرج المصري المسجون في سجن القاهرة

<https://cutt.us/HDM8S>

مصر 24: وفاة المخرج المصري الشاب شادي حبش في سجن بالقاهرة

<https://cutt.us/PvHm3>

موقع البوابة: لماذا هجاء يضر الدكاتوريين؟ المصريون يرثون المخرج البالغ من العمر 22 عامًا الذي

توفي في السجن

<https://cutt.us/DnUFh>

سعودي 24 : شادي حبش: وفاة مخرج الأغنية المسيئة السيسي في سجنه

<https://cutt.us/xuZ5I>

موقع افريقيا بالايطالي: شادي حبش آخر الضحايا الشباب للسجون المصرية

<https://cutt.us/XUkmP>

موقع لافويسدال الوت "يسار" الايطالي: مصر: وفاة المخرج شادي حبش

<https://cutt.us/vMmBn>

موقع دير الايطالي: وفاة مصر مدير الفيديو الساخر عن السيسي في السجن

<https://cutt.us/G7Z0E>

دى الاستاندرد البلجيكية، اهم و اكبر صحيفة للناطقين بالهولندية في بلجيكا : وفاة المخرج الشاب في زنانات السيبي

<https://cutt.us/SK3U5>

<http://tiny.cc/zhejoz>

954 وفاة داخل مراكز الاحتجاز في مصر منذ 2013

قالت جمعية "كوميقي فور جستس" الحقوقية، في تقرير أصدرته حول حالات الوفاة بداخل مراكز الاحتجاز بالأراضي المصرية، إن 958 مواطن فقدوا حياتهم بهذه المراكز، خلال الفترة الممتدة ما بين 30 يونيو/حزيران 2013 وحتى نهاية نوفمبر/تشرين الثاني 2019.

وبينت الجمعية (مستقلة للدفاع عن حقوق الإنسان)، عبر تقرير لمشروع مراقبة مراكز الاحتجاز في مصر، والذي نشرته في موقعها الإلكتروني، في 10 ديسمبر/ كانون الأول 2019، أنها تسلط الضوء على هذه الحالات نظراً لما برز جلياً خلال هذه المراكز التي أصبحت للموت أكثر من أنها لإنفاذ القانون.

وصدر التقرير بحسب الموقع، بمناسبة اليوم العالمي لحقوق الإنسان.

وقالت الجمعية في تقريرها: قبل أيام قليلة من موعد انعقاد الدورة الرابعة والثلاثون للفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل والتي شهدت المراجعة الدورية الشاملة لمصر، وعقب صدور تقرير لخبراء أمميون تابعين لمنظمة الأمم المتحدة عن وضع السجون في مصر وما فيها من "إهمال وظروف احتجاز سيئة تعرّض حياة آلاف السجناء للخطر الشديد.

وتابعت: قامت السلطات المصرية بتنظيم جولة تفقدية لمجمع سجون طرة الذي يحوي سبعة سجون أشهرها سجن المزرعة والسجن شديد الحراسة المعروف باسم سجن العقرب. حيث شهد المشاركون في الجولة من حقوقيين وإعلاميين "تابعين للدولة" حياة الترف والبرزخ الذي يعيش فيها المسجونين تحت رعاية وزارة الداخلية، وفي 11 نوفمبر نشرت صحيفة الأهرام المملوكة للدولة صوراً لأغذية فاخرة الجودة وحفلات شواء قالت انها تنظم للمساجين.

وكانت "كوميقي فور جستس"، أعلنت أنه بينما تنظم مصلحة السجون هذه الجولة، قامت أيضاً بحرمان المسجونين السياسيين من حقوقهم القانونية الأساسية مثل التريض أو الزيارة قبل وأثناء هذه الزيارة التمثيلية.

كما لم يمكن أي من السجناء من أصحاب الشكاوى من مشاركة آرائهم مع المشاركين في الجولة حول ظروف احتجازهم. إلا شهادات نعتقد أنها تمت تحت ضغط استثنائي مع المعارضين البارزين حازم عبد العظيم وصفوت عبد الغني.

ومما يفند ادعاءات السلطات المصرية بشأن الأوضاع داخل أماكن الاحتجاز تصريحات سابقة في 24 يوليو/حزيران، أدلى بها رئيس المجلس القومي لحقوق الإنسان محمد فايق لجريدة الشروق، قال فيها إن "بعض السجون مغلقة أمام زياراتنا ولا نعرف ما يحدث داخلها."

وقدمت "كوميقي فور جستس"، هذا التقرير "بدون محاسبة"، والذي يحتوي على بيانات دقيقة عمل فريقها على جمعها وتحليلها لتقديمها إلى الرأي العام المحلي والدولي ليضع بين يديه صورة عن حقيقة ما يدور داخل أماكن الاحتجاز في مصر مع الأخذ بعين الاعتبار أن الحالات المذكورة والأرقام الواردة هي

فقط كل ما وصل إلى علم فريقنا البحثي وتحصلت عليه المؤسسة من مصادرها المباشرة واستطاعت التحقق منه وهي لا تعبر بالتأكيد عن الأرقام الإجمالية الكاملة.

ولعل اسم التقرير "بدون محاسبة"، جاء ليدل على الكارثة الإنسانية التي تتم داخل مقار الاحتجاز المصرية تحت رعاية وزارة الداخلية والقوات المسلحة المصرية وبتواطئ مباشر من أعلى سلطة تنفيذية في الدولة وفي ظل غياب المحاسبة وقيام الدولة بعمل تعديلات تشريعية تقنين سياسات الإفلات من العقاب.

رصد فريقنا خلال العمل على إعداد التقرير المعاناة التي يعيشها المعتقلون والمحتجزين بداخل مقار الاحتجاز في مصر من انتهاكات للحقوق الأساسية سواء كانت ممارسات للسلطات المخولة لها إدارة منظومة العدالة سواء كانت انتهاكات جسدية أو قانونية أو تشريعية وغيرها من الأسباب المختلفة التي أدت إلى وفاة 958 مواطن منذ 30 يونيو 2013 وحتى 30 نوفمبر 2019، وفقاً لما وصل له الباحثين من رصد وتوثيق لتلك الحالات.

<https://cutt.ly/CyIIIDk>

مصر: "زنانة 2/2 عنبر 4" مقبرة شادي حبش وسجن المنسيين احتياطياً

"رامي عصام غير مسؤول عن موت شادي، بل المسؤول عن السجن والموت هو النظام، لا داعي لإلقاء اللوم على رامي ونترك الداخلية والنظام والسجان..."

حالة من الصدمة أعقبت وفاة المخرج المصري الشاب شادي حبش، صدمة لا تحاكيها إلا القصة التي ترونها فيروز، في مطلع حزين، في أغنية "أنا وشادي"، التي أصبحت مرثية لكل شادي، آخرهم شادي حبش، الذي لاقى مصرعه في السجن الاحتياطي، بعد أكثر من عامين من دون محاكمة، بسبب إخراجه أغنية "بلحة" للمطرب المصري رامي عصام.

اليوم أصبح شادي ورامي بطلين في المقطع الحزين "أنا وشادي غنينا سوا... وضاع شادي". شهدت زنانة 2/2 عنبر 4 في أقل من عام حالي وفاة لشابين عشرينين، هما شادي حبش وعمر عادل، رحلا بسبب الإهمال الطبي، الأول منذ أيام بعد تجاهل إدارة السجن استغاثاته وهو يعاني من قرحة في المعدة، ظل يتلوى على إثرها لساعات حتى فارق الحياة بين يدي رفاقه. والثاني مات في تموز/ يوليو الماضي في زنانة (عبارة عن مترين في متر)، أثناء عزله في سجن منفرد للتأديب، بعدما ضُبط معه جهاز هاتف. وفي الزنانة هناك يقبع الآن حسن البنا مبارك ومصطفى الأعصر وإبراهيم أشمر وحسن مصطفى وحسام الصياد ومصطفى جمال وحسين إبراهيم الحسيني وزياد أبو الفضل وبلال عبد الرازق وأحمد كمال وجلال البحيري، وهم في حالات صحية حرجة ووضع نفسي متأزم، نتيجة تأثرهم بموت اثنين من رفاقهم بعد إهمال أودى بحياتهما، ونتيجة بقائهم في الزنانة إلى أجل غير مسمى من دون محاكمات.

"بلحة"

اثنان من الباقيين الآن في الزنانة محبوسان على خلفية قضية أغنية "بلحة" وهما الشاعر جلال البحيري كاتب الأغنية ومصطفى جمال مسؤول السوشيل ميديا لصفحة رامي عصام. هذه الأغنية التي أطاحت بفريق العمل كله، وبعض ممن عملوا مع رامي عصام في التلحين في أغان سابقة، وكأنها رغبة في التنكيل بالمغني رامي عصام من خلال العبث بأعمار كل من يتعاونون معه. ففي آذار/ مارس 2018 اعتقلت السلطات الأمنية مصطفى جمال، مسؤول توثيق صفحة رامي عصام على "فايسبوك"، أحمد شوقي

“أدمن” ومسؤول السوشيل ميديا على صفحة رامى عصام، وجلال البحيري كاتب الأغنية ورامى صدقي عازف غيتار لحن لرامى عصام إحدى أغنياته عام 2011.

تواصلنا مع رامى عصام، كان في حالة نفسية سيئة لم يستطع الرد على الأسئلة، فقلت: “إن كانت حالتك النفسية لا تسمح بالحديث أتمنى إخبارنا بذلك”، وكان رده: “نعم شكراً” وأقفل الخط. اكتفى رامى بنعي رفيقه شادي بعبارات مقتضبة عبر صفحته الرسمية على فايسبوك.

الغريب أن أصواتاً كثيرة بدأت توجه الاتهام إلى رامى عصام بدلاً من المسؤولين عن الإهمال الطبى في السجون، باعتبار أنه “ورط الشباب في أغنية معارضة وجريئة على رغم أنه يعيش في أوروبا”، وكأن هذه الأصوات شريكة في خطة هدم رامى عصام تماماً، في حين أن المجرمين الحقيقيين لن يشعروا بأي ذنب على الإطلاق.

طرح رامى عصام أغنية “بلحة” في كانون الثاني / يناير 2018 بعدما انتهت الأربع سنوات الأولى من حكم السيسي وبدأ الاستعداد لانتخابات رئاسية جديدة. بدت الأغنية طموحة وثورية وغارقة في التحدي والأمل المفرط بأن السيسي لن يعود رئيساً مرة أخرى، لكن الواقع عاكس طموحات منتجي الأغنية، فالسيسي عاد وبطش بفريق عمل “بلحة”، بعد أقل من شهر واحد من عرضها على منصة يوتيوب.

زميل شادي في الزنزانة

حاولنا الوصول إلى صورة أو قصة عن شادي من داخل السجن، شادي الآخر بعد أغنية “بلحة”، الذي اختلف تماماً عن شادي قبلها، توصلنا لصديق زنزانه، عاش معه على بساط واحد أكثر من عام ونصف العام، ليخرج هذا الرفيق قبل ستة أشهر من الآن ويبقى شادي محبوساً احتياطياً مع رفاق آخرين. محمد محروس (اسم مستعار) قال لـ “درج”: “أنا دخلت نفس السجن اللي شادي فيه لكن قبله بثلاثة أيام، لكن في قضية مختلفة، كانت التهم جاهزة وهي الانضمام إلى لجماعة إرهابية ونشر أخبار كاذبة وكان السيناريو الذي حدث معنا كالتالي، تم اعتقالنا من بيوتنا واحتجزونا في الأمن الوطنى “مكلبشين ومغميين” لمدة طويلة في تحقيق يلازمه الضرب والتعذيب، ثم تم اقتيادنا إلى سجن احتياطي في زنزانة اسمها زنزانة الإيراد، وفيها قابلت شادي لأول مرة، كان مبسوط أنه خرج من أمن الدولة وتخلص من التحقيق والتعذيب.. كان مبسوط أنه وصل السجن لكن بعد تالت يوم بدأ يشعر بالإحباط والخوف.”

“شادي لم يكن يأكل جيداً، لأن أكل السجن سيئ وكان يدخن كثيراً، حتى أصيب بقرحة في المعدة، ويوم وفاته عانى من مغص شديد وحاول زملاؤه طلب المساعدة من الشاويش ليحضر مسكناً للألم، وربما كان شادي محتاجاً إلى غسيل معدة لينجو، لكن ذلك للأسف لم يحصل.”

ويضيف محروس: “اكتشفت أننا عملنا في نفس الكليبات والاعلانات الخاصة بشركة فودافون، أنا كـ “موشن غرافيك آر티ست” وهو كمصور ومخرج، شادي كان أكثر شخص مرح داخل السجن، دمه خفيف وإفياها ذكية، أخبرني عن مدى حبه للسفر، وكيف كان يمضي أوقاتاً طويلة بين الجبال والبحر في مدينة دهب، كان شخصاً طموحاً، وناضجاً. شاب في أوائل العشرينات استطاع أن يكون المصور الأساسي لإعلانات مشروب ريد بول ومصوراً أساسياً لحفلات مشروع ليلي ومسار إجباري ومخرج ومصور في بعض أغنيات سعاد ماسي، أكيد كان سيكون له مستقبل مبهر.”

يقول محروس: “شادي فعلاً غير مشغول بالسياسة إنسان عادي مش فاهم اللي بيحصل في البلد، ومش مهتم، لكنه كان يعرف أن الوضع سيئ لا أكثر، وحين كنا في الزنزانة كان شادي يرسم على جدراننا دوائر متداخلة ويرسم بتقنية الظل والنور، لدرجة أنه حجب لون الحيطان الرمادي بدوائر مرسومة تكاد تضيء.”

ويشير محروس إلى أنه على رغم أساليب المقاومة التي كان يتبعها شادي للتخلص من الخوف بالنكات والرسم، لكنه كان يصاب بالإحباط في كل مرة يتم التجديد له 45 يوماً إضافياً، "يفترض أن مدة الحبس الاحتياطي تستمر في أقصى تقدير عامين، أمضاها شادي في انتظار، كل 45 يوماً، يشحن نفسه بالأمل وبعدها يجد أنه مضطر للبقاء مدة أخرى."

يتابع: "لما أتى خبر إخلاء سبيلي لم أكن أعرف ماذا أقول لشادي، لكنه قال لي إنه بدأ ينسى شكل العالم خارجاً، إنه إحساس صعب أن تشعر بأنك منسى، جالس على فراش تدخن على مدى سنتين." يقول محروس "شادي لم يكن يأكل جيداً، لأن أكل السجن سيئ وكان يدخن كثيراً، حتى أصيب بقرحة في المعدة، ويوم وفاته عانى من مغص شديد وحاول زملاؤه طلب المساعدة من الشاويش ليحضر مسكناً للألم، وربما كان شادي محتاجاً إلى غسيل معدة لينجو، لكن ذلك للأسف لم يحصل."

وعن شكل الحياة داخل السجن الاحتياطي وصف محروس الوضع كالتالي: "في السجن الاحتياطي كنا نموت من الحر في مساحة 9 أمتار في 3 أمتار منها مساحة الحمام، كانوا يرفضون دخول المراوح، غير مسموح بالمناديل وكلها أشياء طبيعية، لكن المنع كان يتم وفق مزاج الشاويش، لا أحد يهتم بالمسجون سواء مات من البرد أو عانى من جرب أو من مرض مزمن. عشان تنزل العيادة بتقعد أسبوع تطلب دكتور." عبد الرحمن فارس شقيق حسن البنا المعتقل في السجن الاحتياطي قال لـ"درج": "رامي عصام غير مسؤول عن موت شادي، بل المسؤول عن السجن والموت هو النظام، لا داعي لإلقاء اللوم على رامي عصام بأي شكل ونترك الداخلية والنظام والسجان، لا أعرف بصراحة شادي بشكل شخصي، لكنه كان مسجوناً مع شقيقي حسن، وأهلي يعرفون شادي جيداً بسبب زيارتهم لحسن."

يضيف عبد الرحمن فارس: "أعلم أن حسن الآن مضغوط نفسياً بعد موت شادي. إنه إحساس قاس جداً. وخوفي الآن زاد على شقيقي بعد رحيل شادي، لأن حسن لديه أزمة صحية ومع الأزمة النفسية قد يعاني من مضاعفات، أتخيل إحساسه لفقدان شخص أمضى معه عامين في هذا المكان القاسي." ويضيف عبد الرحمن: "كيف يمكننا الاطمئنان على صحتهم بعدما تم منع الزيارات بسبب فايروس كورونا؟ كان يفترض أن يخرج حسن البنا شقيقي من السجن في شهر شباط/ فبراير، وكان يفترض أن يخرج شادي في آذار/ مارس الماضي، منذ 6 شهور وحسن يواجه صعوبة في عرضه على الأطباء داخل السجن، وطلبنا إجراء فحوص له على نفقتنا الشخصية لكنهم رفضوا، الآن حسن يعاني من انخفاض شديد في السكر لا نعلم أسبابه."

في تقرير سابق، رصد مركز القاهرة للدراسات أعداء الوفيات المتزايدة في السجون المصرية نتيجة الإهمال الطبي، وبعد رحيل شادي حنش أصدرت مراكز حقوقية مصرية بياناً مشتركاً، قالت فيه "تعرب المنظمات الموقعة عن قلقها البالغ بشأن السلامة النفسية والجسدية لبقية المحتجزين بعنبر 4 بسجن طرة بعدما شهدوا على وفاة أكثر من نزيل بينهم مندون أن يكثر أحد، مشيرة إلى تجاوز بعضهم المدد القانونية للحبس الاحتياطي، بما يحتم الإفراج عنهم فوراً، ومنهم الصحفيان حسن البنا مبارك ومصطفى الأعصر، وأن واقعة وفاة شادي حبش تعيد للأذهان أسماء عشرات المبدعين من فنانيين ومخرجين ومؤلفين وشعراء وكتاب وناشرين ومدونين و"يوتيوبر"، تهدر أعمارهم حالياً في السجون، بسبب ممارسة حقهم المشروع في حرية الإبداع، فضلاً عن آخرين تم إخفاؤهم أو ملاحقتهم قضائياً، وأخلي سبيلهم بإجراءات احترازية أو بعد فترات حبس مطولة كوسيلة للترهيب والردع."

<https://bit.ly/3dbjlZ8>

نادية هنري تتقدم بطلب إحاطة بشأن وفاة شادي حبش: لا يُعقل استمرار حبس متهم عامين كاملين على ذمة اتهام

تقدمت النائبة نادية هنري، بطلب إحاطة ضد رئيس مجلس الوزراء ووزير الداخلية ووزير العدل بشأن موت المخرج الشاب شادي حبش داخل محبسه بسجن طرة. وطالبت النائبة بالإفراج عن السجناء المرضى، وعدم جعل الحبس الاحتياطي عقوبة، مؤكدة أن هناك ضمانات أخرى خلاف الحبس الاحتياطي، وأنه لا يعقل أن يستمر حبس متهم عامين كاملين على ذمة اتهام.

يذكر أن النيابة العامة أصدرت مساء الثلاثاء، بياناً بشأن وفاة شادي حبش، وقالت النيابة إنه تم نقله للعلاج بعد استغاثات من السجناء لشعوره بإعياء وعدم القدرة على الإبصار، وأكدت أنه تم العثور على عبوتين من الكحول بسلة المهملات، وأنه توفي قبل ترحيله لمستشفى خارجي للعلاج. وطلب النائب العام بيان مدى صحة الإجراءات الطبية التي اتخذها الطبيبين اللذين وقعا الكشف عليه. يذكر أن العشرات شيعوا السبت الماضي، جثمان المخرج والمصور الشاب شادي حبش في مقابر الأسرة بالقاهرة بعد وفاته بسجن طرة، وطالبت منظمات حقوقية بالتحقيق في ملابسات الوفاة. وأثار موت شادي العديد من ردود الفعل الغاضبة وسط مطالبات بالإفراج عن سجناء الرأي والمحبوسين احتياطياً. وكان شادي رهن الحبس الاحتياطي بسبب مشاركته في أغنية لرامي عصام. وإلى نص طلب الإحاطة الذي تقدمت به نادية هنري:

السيد الدكتور علي عبد العال

رئيس مجلس النواب

تحية طيبة وبعد:

أتقدم بطلب إحاطة ضد

كلا من:

السيد رئيس مجلس الوزراء

السيد اللواء وزير الداخلية

السيد المستشار وزير العدل

وذلك بشأن موت الشاب "شادي حبش" داخل محبسه بسجن طرة

**علماً بأن الشاب "شادي حبش" يبلغ من العمر ٢٤ عام

توفي داخل زنزانه فجر السبت الموافق مايو وحتى الآن لم تصدر وزارة الداخلية أو النيابة العامة أي بيان

رسمي حول أسباب الوفاة فلقد أتم شادي في مارس ٢٠٢٠

"عامين قيد الحبس الاحتياطي"

دون إحالة إلى المحاكمة وذلك على ذمة القضية رقم ٤٨٠ لسنة ٢٠١٨ أمن دولة عليا وبموجب قانون

الإجراءات الجنائية كان يجب أن يتم إخلاء سبيل شادي في مارس الماضي.

ولقد ساءت حالته الصحية والنفسية في الأشهر الأخيرة في ظل الإجراءات الاستثنائية المطبقة بسبب

فيروس كورونا الأمر الذي جعل شادي يتعرض لنوبات قيء شديدة قبل يومين من وفاته ولم يتلق أي

رعاية صحية.

لذا نطالب بالتحقيق عن سبب الوفاة ومحاسبة المسؤولين عن غياب الرعاية الصحية التزاماً بمواد

لائحة قانون تنظيم السجون رقم ٧٩ لسنة ١٩٦١ والتي تنص في المادة ٢٤ على أن طبيب السجن

مسئول عن الإجراءات الصحية التي تكفل سلامة صحة المسجونين.

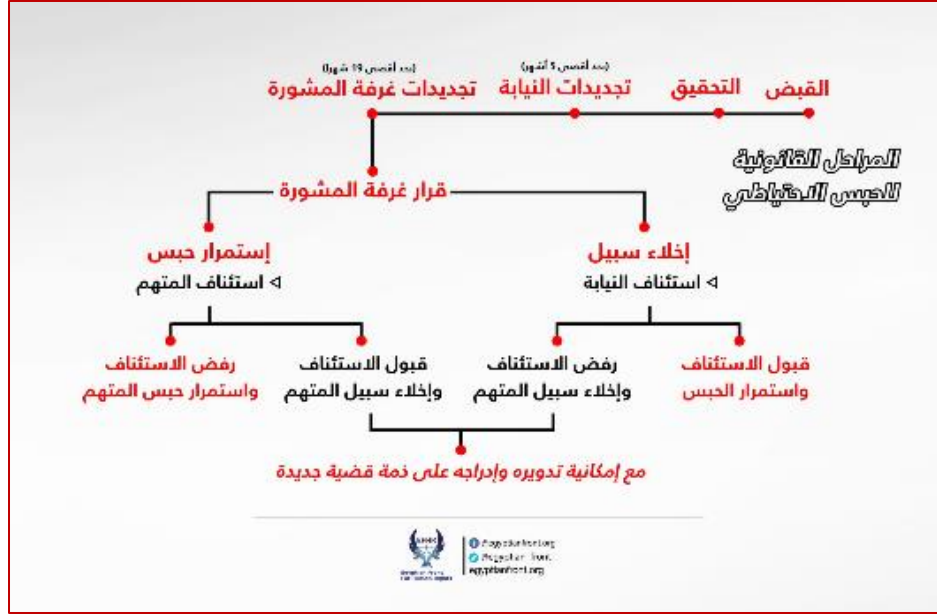
ولقد سبق وطالبنا بالإفراج عن المسجونين خاصة في الحبس الاحتياطي في ظل الوباء المنتشر في العالم كله، ونطالب بسرعة توضيح أسباب وفاة الشاب شادي حبش، والإسراع في الإفراج عن باقي السجناء أصحاب الأمراض حتى لا يتكرر الأمر الذي يشوه سمعة مصر. فالحبس الاحتياطي سن تشريعيا ليس كوسيلة عقاب وإنما كإجراء احترازي وإذ أننى أربأ بالنائب العام أن يجعل الإجراء الاحترازي وسيلة عقاب فهناك ضمانات أخرى خلاف الحبس الاحتياطي، فلا يعقل أن يستمر حبس متهم عامين كاملين على ذمة اتهام بدعوى الحبس الاحتياطي، برجاء إحالة الطلب إلى اللجنة المختصة.

<https://cutt.ly/tylUBih>



اغنيه دمرت حياة 7 اشخاص

<http://tiny.cc/g6ftoz>



تتولى النيابة النظر في تجديد حبس المتهم مرة كل 15 يومًا لمدة 5 أشهر، ليأتي بعد ذلك دور غرفة المشورة لتنعقد جلسات النظر في أمر المتهم مرة كل 45 يومًا، والذي من المفترض أن يستمر لمدة 19 شهرًا بحد أقصى، وفي هذه المرحلة يستلزم تنفيذ قرار غرفة المشورة ألا تعترض النيابة، أو أن تتمسك بدوائر الإرهاب بقرار إخلاء السبيل في حالة استئناف النيابة.

للإطلاع على تقرير "يعاقبونك قبل إدانتك": نظرة على أداء دوائر الإرهاب في مرحلة ما قبل المحاكمة:

<https://bit.ly/2YRyRW5>

<http://tiny.cc/pp02oz>

كيف تحبس صحفي وتهدر حريته؟! قراءة في ملف قضية "فشك" للصحفي محمد العتر



أولاً: حقائق لا يخفيها التلفيق

- تم القبض على محمد العتر يوم 16 فبراير 2020 من منزله
- أثناء القبض عليه، تم الاستيلاء على جهاز اللاب توب الخاص به، كما تم الاستيلاء على هاتفه الشخصي وهاتف زوجته أيضا "ماركة أيفون"
- عقب القبض عليه مباشرة، قامت أسرته بارسال تلغرافات إلى كل من : النائب العام + والمحامي العام لنيابات جنوب الجيزة الكلية + وزير الداخلية " 3 جهات "
- عقب القبض عليه، قدم محاموا محمد العتر بالشبكة العربية بتقديم بلاغ إلى النائب العام حمل رقم 15866 لسنة 2020 عرائض النائب العام
- لم يظهر العتر في النيابة سوى يوم 17 مارس 2020 " بعد القبض عليه بشهر واخفائه قسريا " وكذبا زعم ضابط الامن الوطني انه حرر محضر التحريات في 16 مارس، وانه تم القبض عليه في 16 مارس.
- لم يتم اثبات سوى اللاب توب كحزر، ولم يتم اثبات هاتفه المحمول أو هاتفه المحمول !! استيلاء غير قانوني، يمكنك أن تطلق عليها التسمية الصحيحة
- تضمنت التحريات الملفقة أن العتر " يحوز في منزله أسلحة والذخائر والمواد المتفجرة ثنائية الاستخدام تمهيدا لاستخدامهم في التعدي على القوات والقيام بعملياته العدائية، في حين لم يثبت كما اسلفنا سوى اللاب توب.
- دون دليل ورغم تقديم ما يفيد القبض عليه من شهر وعدم وجود أي دليل او قرينة على مزعم ضابط الامن الوطني، قررت النيابة حبسه بشكل متكرر، ودون النظر فيما قدمه المحامين بالشبكة العربية من أوراق وادلة تدحض المزاعم.

ثانياً: تحقيق واتهامات مرسله

- س : ما قولك فيما هو منسوب إليك من انك متهم بالانضمام الى جماعة ارهابية (جماعة الإخوان الارهابية) وتولي قيادة بها وشاركت فيها مع علمك بأغراضها في ارتكاب الجرائم الإرهابية واستخدامها الارهاب كوسيلة لتحقيق وتنفيذ تلك الاغراض على النحو المبين بالأوراق .

= ج / محصلش

- س : ما قولك فيما هو منسوب إليك من أنك متهم بحيازة وسيلة من وسائل الطبع والتسجيل او العلانية (لاب توب)، استعملته بأذاعة عبارات تدعو إلى العديد من الأفكار التكفيرية المتمثلة في تكفير العاملين بالقوات المسلحة والشرطة واستهدافهم في عمليات عدائية، استهداف أبناء الطائفة المسيحية ودور عبادتهم واستحلال ممتلكاتهم ودمائهم واستهداف المنشآت الهامة والحيوية خاصة التابعة للأجهزة الأمنية .

= ج / محصلش .

ثالثاً: وقائع ما جرى:

- كانت تلك الاتهامات السابقة هي ما وجهتها نيابة الهرم للصحفي محمد العتر صاحب السبع وعشرون عاما بعد ثلاثين يوما من تاريخ القبض عليه من منزله واخفائه قسريا ثم مثوله امامها متهما بعد شهرا من تاريخ هذا القبض بتلك الاتهامات الهزلية، العتر هو صحفي يعمل محررا ومدققا لغويا لتقارير اقسام السيارات والتكنولوجيا والعلوم والصحة والسياحة بموقع ألتر صوت منذ أبريل 2017 .
- تم القبض على العتر من منزله بتاريخ 16 فبراير 2020 وظل رهن الاختفاء القسري لمدة ثلاثين يوما حتى ظهر وتم التحقيق معه بناية الهرم بتاريخ 2020/3/17 في القضية رقم 11429 لسنة 2020 جنح الهرم بالاتهامات السابقة .

– بعد القبض عليه مباشرة قامت أهليته بإرسال عدة برقيات للسيد المستشار النائب العام، والمحامي العام لنيابات جنوب الجيزة الكلية، والسيد اللواء وزير الداخلية وإبلاغهم وإثبات واقعة القبض عليه من منزله وترهيب زوجته وابنته الرضيعة، كما قام محاموا الوحدة القانونية بالشبكة العربية لمعلومات حقوق الإنسان بتقديم بلاغ للسيد المستشار النائب العام بواقعة القبض عليه وملابساتها، وطالبوا بالكشف عن مكان احتجازه، كما طالبوا أيضا بفتح تحقيق عاجل في تلك الواقعة ومحاسبة كل من تورط فيها، وإبلاغهم بما آلت إليه تلك التحقيقات وذلك في البلاغ الرقيم 15866 لسنة 2020 عرائض النائب العام .

رابعاً: التحريات، الحلقة الشريرة

بورقة تحريات من صفحة واحدة لا تحوي إلا كلمات مرسلة، لا يعززها دليلاً أو سنداً أو قرينة واحدة على علاقة محمد العتر بتلك الأفعال المؤثمة قانوناً يتم تجديد حبس العتر، فماذا جاء بها؟! – استهل ضابط الأمن الوطني ديباجة تحرياته المحررة بتاريخ 2020/3/16 الساعة الثانية مساءً بالجملة المعتادة لكل المشتغلين بالقانون عند قراءة محاضر الضبط والتحريات ” الملفقة في غالبيتها ” بأنه قد ”وردت معلومات مصادرنا السرية (الموثوق بها) والتي أكدت تحرياتنا (الدقيقة) اضطلاع عدد من قيادات وكوادر التنظيم الإخواني الإرهابي أعضاء ما يسمى ” اللجنة الإدارية العليا ” والتي تعد القيادة العليا الحالية للتنظيم الإخواني، بالاتفاق فيما بينهم على تصعيد أنشطة التنظيم الإرهابية والتخريبية لمحافظة الجمهورية المختلفة استمراراً في التنديد بثورة 30 يونيو 2013 ”، واستكمل محرر المحضر سرداً بانهم :

” اعدوا مخططاً حركياً للفوضى والتخريب ارتكز على مسارين ” المسار الاول ” الفوضى الأمنية في الشارع او ما يسمونه الحراك الثوري ”

” – المسار الثاني ” الاستهداف المباشر لرجال القضاء وضباط وافراد القوات المسلحة والشرطة والمنشآت العامة والخاصة واتخاذهم بعض الاليات والوسائل لتنفيذ مخططهم المشار اليه (تدبير الدعم المالي اللازم لأنشطتهم العدائية والتخريبية – الاعداد والدعوة للتجمهر والاعتصام بالميادين العامة بنطاق محافظة الجيزة والمحافظات – قطع الطرق العامة ومنع حركة وسائل النقل والمواصلات – طباعة وتوزيع الملصقات والمنشورات والبيانات الايثارية التي تحرض على مؤسسات الدولة) الخ . – واستطرد الضابط مجري التحريات ان تحرياته ومعلوماته أكدت حيابة المذكور ” محمد العتر ” للأسلحة والذخائر والمواد المتفجرة ثنائية الاستخدام بمحل اقامته تمهيدا لاستخدامهم في التعدي على القوات والقيام بعملياته العدائية ضمن صفوف التنظيم .

– بهذه الورقة الوحيدة البائسة، تم مع الاسف الشديد استصدار اذن من النيابة العامة على تلك التحريات المرسله بتاريخ 16 مارس 2020 للقبض على ” العتر ” ، الذي هو في حوزة مجرى تلك التحريات منذ ثلاثين يوماً !

تقول محكمة النقض : إن التحريات لا تعدو أن تكون مجرد أقوال لا تعبر الا عن رأي مجريها، ولا تعد دليلاً في حد ذاتها.

خامساً: المسكوت عنه، عمداً

– اثناء القبض على العتر من منزله تم التحفظ علي اللابتوب الخاص به وتحريزه، كما تم الاستيلاء على هاتفه الشخصي وهاتف زوجته أيضاً “ماركة أيفون” ولم يحرزا ضمن المضبوطات، لم تجد القوة الامنية التي قامت بالقبض عليه من منزله أي من المواد التفجيرية او الأسلحة والذخائر او منشورات او رسائل مناهضة للدولة المصرية او خططا لعمليات نوعية ارهابية مزعم ارتكابها للاعتداء على اي من

المنشآت او قوات الامن سواء القوات المسلحة او الشرطة كما زعم الضابط مجري التحريات، القائم بضبطه والا كان تم تحريز كل تلك المضبوطات رفقة محضر ضبط المتهم وعرضه على النيابة العامة للتصرف، وحقيقة ما حدث انهم قاموا بمداهمة منزله وارهاب زوجته وطفلته الرضيعه وتحريز اللابتوب الخاص به فقط، وقاموا بالاستيلاء على متعلقاته الشخصية وهاتفه وهاتف زوجته المحمول، وهو الفعل الذي يعبر عنه القانون بما يسمى بجريمة السرقة حيث نصت المادة (311 عقوبات)على أنه كل من اختلس منقولاً مملوكاً لغيره فهو سارق، وحيث ان القائمين على ضبط الصحفي محمد العتر هم من مأموري الضبط المكلفين بتنفيذ إذن قضائي محدد وقد تعدوا اختصاص هذا الاذن، وقاموا بالاستيلاء على أشياء مملوكة للمتهم وزوجته ولم يتم تحريز تلك الأشياء كمضبوطات تلازم أوراق محضر الضبط المعروض على النيابة العامة للتحقيق، بل قاموا بالاستيلاء عليها لأنفسهم، فإنه نظريا وعمليا يتوافر هنا ظرفا مشددا يوجب توقيع أقصى عقوبة على القائمين بفعل السرقة ذاك .

– كما يجب أيضا وتحقيقا واعمالا للشرعية الإجرائية أنه كما أعطى القانون لمأموري الضبط القضائي والمكلفين والقائمين بتنفيذ خدمة عامة كافة الضمانات والحقوق لحمايتهم اثناء تنفيذ وأداء تلك الخدمات من عدم التعرض لهم واعتراضهم بكافة الصور المختلفة،لابد ان يعطى القانون بالمثل تلك الضمانات والحقوق لكل من يقع عليه عبء الامتثال لتلك الأوامر من كافة المواطنين ضمانة وركيزة أساسية لضمان تطبيق القانون على الجميع كما ينص في ذلك الدستور المصري في مادته رقم (53) المواطنون لدى القانون سواء، وهم متساوون في الحقوق والحريات والواجبات العامة، لا تمييز بينهم بسبب الدين، أو العقيدة، أو الجنس، أو الأصل، أو العرق، أو اللون، أو اللغة، أو الإعاقة، أو المستوى الاجتماعي، أو الانتماء السياسي أو الجغرافي، أو لأي سبب آخر.

– كما ان ما قام به الضابط بقطاع الامن الوطني من القبض على ” العتر ” قبل شهر من تحرير محضره واخفاؤه قسريا، خاصة مع تقديم ما يفيد للنياية العامة ان الصحفي المتهم مقبوضا عليه قبل تحرير محضر التحريات واذن النيابة العامة الصادر بضبطه واحضاره بناء على تلك التحريات وهي البرقيات الرسمية المرسلة للمستشار النائب العام والمستشار المحامي العام لنيابات الجيزة ووزير الداخلية بتاريخ وتفاصيل القبض عليه في 16 فبراير 2020 يعد تزويرا لهذا المحضر كما يعد أيضا تضليلا للنياية العامة، وذلك وفقا لنصوص المواد (211) ، (213)، (214) من قانون العقوبات المصري .

سادسا: في الاتهام الممجوج بالانضمام وتولي قيادة جماعة إرهابية

–من واقع التحقيقات التي أجريت مع الصحفي محمد العتر بناية الهرم ومن واقع قراءة أوراق هذه القضية تبين خلو الأوراق من وجود دليل مادي واحد يؤكد انضمامه لجماعة ارهابية فلم تواجهه النيابة العامة أثناء التحقيق معه بارتكاب أي من الأفعال المؤثمة قانونا والتي جاءت على لسان الضابط مجري التحريات من ان ” العتر ” (واحدا من قيادات التنظيم الاخواني الارهابي بمنطقة الهرم وانه مكلف بالاعداد والتخطيط لتنفيذ بعض العمليات العدائية والتخريبية ضد المنشآت السياحية والمناطق الأثرية وضباط الشرطة والقوات المسلحة بالجيزة)، كذا لا يوجد شاهد رؤية واحد يؤكد على أن المتهم على علاقة بأي جماعات ارهابية مما قد يثير شبهة الانضمام في حقه، كما لم تواجه النيابة العامة الصحفي المتهم بأي من الأشخاص الآخرين الذين زعم مجري التحريات عنه انه على علاقة بهم وأنه يتولى قيادتهم، كما ليس هناك اي مطبوعات او منشورات او رسائل تم ضبطها والتحفظ عليها داخل محل اقامة المتهم أثناء القبض عليه من منزله او اي أسلحة او ذخائر او مواد تفجيرية كما زعم ايضا مجري التحريات الذي أكد مرارا وتكرارا على (جديتها ودقتها) ، والا كانت واجهته النيابة العامة بكل هذا وذاك أثناء التحقيق معه، لكن الحقيقة انه ليس هناك في كل ذلك سوى محضر التحريات هذا الذي

لا يعبر الا عن رأي مجريه طبقا لأحكام محكمة النقض، والذي يثير دفعا قانونيا ببطلان تلك التحريات لمكتبيتها وعدم جديتها، كذا الدفع بكيدية الاتهام وتلفيقه، بطلان كافة الإجراءات التالية لكل ذلك. -بتتبع كتابات العتر على الموقع الالكتروني (ألترا صوت) وهو الموقع الذي تملكه وتديره شركة قطرية، والذي نري انه يعد هذا السبب هو السبب الرئيسي للقبض عليه من واقع التحقيقات معه! نجد أنها كلها عبارة عن كتابات في مواضيع عامة مختلفة مثل كرة القدم والسينما والفن والموالد الشعبية، تقارير إخبارية عن مواقع السوشيال ميديا وتأثيرها على الرأي العام وليس من بين كتاباته أي علاقة بما ذكره ضابط الأمن الوطني محرر محضر التحريات الذي قبض عليه بسببه، راجع رابط كتابات العتر على موقع التراس صوت (يلزم برنامج تخطي الحجب للمشاهدة) وطبقا للمادة (65) من الدستور المصري فإن حرية الفكر والرأي مكفولة، ولكل إنسان حق التعبير عن رأيه بالقول، أو بالكتابة، أو بالتصوير، أو غير ذلك من وسائل التعبير والنشر.

سابعا: تجريف العدالة، لصالح من؟

-تم تجديد الحبس للصحفي محمد العتر يوم الاثنين الموافق 11 مايو لمدة 15 يوم، في جلسة نظرتها نيابة الهرم وكالعادة يتم استخدام الحبس الاحتياطي كعقوبة لأصحاب الرأي، ومازالت الاسئلة تثار وتفرض نفسها دائما علينا عند قراءة مثل تلك القضايا خاصة التي يتهم بها صحفيون مثل العتر منها: -عن اسباب الاصرار الغريب و الغير مبرر بالقبض علي كل من يحاول أن يكون له رأيا مستقلا عن هوى السلطة في مصر بل إن اداة السلطة في القمع قد تخطت هذا الأمر ليتم القبض كذلك علي بعض ممن كانوا في صف هذه السلطة يوما ما والأمثلة على ذلك كثيرة، آخرها واقعة القبض على الصحفي محمد العتر موضوع هذه الورقة، الذي قرر في تحقيقات النيابة العامة وأثناء التحقيق معه أنه ممن انتخبوا الرئيس الحالي في الانتخابات الرئاسية التي جرت عام 2018. فلصالح من تجريف الساحة المصرية من اصحاب القلم والكلمة المكتوبة المقروءة ودعم ذوات الرأي والفكر الواحد واعلام السامسونج؟! بالتأكيد ليس لصالح المجتمع.

ختاما: مازلنا نوصي

لكل ذلك توصي الشبكة العربية لمعلومات حقوق الإنسان بالإفراج الفوري دون قيد أو شرط عن الصحفي محمد العتر والتحقيق في وقائع القبض عليه و اخفاؤه قسريا وتضليل العدالة بمحضر تحريات ملفق، وكذلك التحقيق في واقعة الاستيلاء على عدد 2 هاتف محمول ماركة " آي فون " خاص به وبزوجته أثناء القبض عليه من منزله وعدم تحريزهم ضمن المضبوطات التي عرضت على النيابة العامة رفقة محضر ضبطه أثناء التحقيق معه.

<https://bit.ly/2Z3xPXg>

سيناء.. يبقى الوضع على ما هو عليه!

يقدم هذا التقرير جزء من المشهد الغير المكتمل عن الأوضاع في شبة جزيرة سيناء المصرية، حيث لم تغير السلطات من طرق تعاملها العنيفة في سيناء خلال عام 2019، وسارت على نفس خطى الأعوام السابقة من حيث العشوائية في الاستهداف، وعدم الاكتراث بحقوق السكان في تجنيبهم ويلات العمليات العسكرية المستمرة منذ أكثر من خمس سنوات، وهو ما زاد من كلفة الأوضاع الغير إنسانية على سكان شمال ووسط سيناء.

ففي عام 2019، واجه سكان شمال ووسط سيناء انتهاكات خطيرة استخلصنا من ملفات المتابعة والرصد 8 أنماط من الانتهاكات وصلت في ممارسة بعضها إلى حد المنهجية وفي البعض الآخر إهمال شديد واستسهال القيام بأعمال ينتج عنها انتهاكات خطيرة كالحرمان من الحياة بالقصف الجوي والمدفعي أو إطلاق النار العشوائي.

يأتي القتل خارج إطار القانون في مقدمة الانتهاكات المرصودة والتي وقعت في عدة صور وعلى يد جميع أطراف الصراع، حيث حصلت عمليات التصفية الجسدية التي نفذتها قوات الجيش المصري، أرواح 355+ شخصا.

كما قُتل 44+ "بينهم 9 نساء، 10 أطفال" وأصيب 57 مواطنا مصرية جراء الاستهداف العشوائي لقوات الجيش التي نفذت 36 واقعة إطلاق نار عشوائي تجاه المدنيين وأحيائهم السكنية، بالإضافة لعمليات قصف جوي ومدفعي وتفجير واحد.

نفذت أيضا قوات الشرطة في شمال سيناء 15 عملية تصفية جسدية أسفرت عن مقتل 115+ شخصا بدعوى أنهم عناصر مسلحة قتلت في اشتباكات لم تثبت الشرطة صحتها كعادتها في مثل هذه الادعاءات.

<https://bit.ly/2ZsODqA>

عن مروة عرفه

من أسبوعين في قوة "أمنية" راحت بيت مروة عرفه و اخذتها .. باقول اخذتها لانه مش معروف مروة راحت فين و لا ظهرت في نيابة و لا حضر معاها محامي اثناء تحقيق .. مش قادرة أقول قبضوا عليها لان لو مقبوض عليها كنا نعرف هي فين. أخذوها و سابت طفلتها الصغيرة و عائلتها و أصحابها و ماحدش عارف هي فين عاوزة كل واحد بيقرا البوست يتخيل لو ده حصل مع شخص عزيز عليه حيبقى عامل ازاي.



عاوزاكم تتخيلوا انه اثناء ال ١٤ يوم اختفاء أهلها عرفوا انه شادي حبشي مات في السجن و ماحدش متأكد هو مات ازاي لكن كلنا عارفين انه كان شاب و بكامل صحته و مات و هو محبوس بشكل غير قانوني لان حبسه الاحتياطي عدى السنتين و اثناء ال ١٤ يوم شفنا فيديو لايف لواحد اسمه هاني مصطفى جت قوة "أمنية" أخذته من بيته و ماحدش فاهم ايه جريمته و اثناء ال ١٤ يوم شفنا بيان من النيابة العامة بتعلن فيه انها بقت حاجة كده شبيهة بهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر و انها حتربيننا كلنا و حتبقى جهة محاسبة أخلاقية و في ال ١٤ يوم حالات الكورونا بتتزايد و الوفيات اليومية بتعلى و الدكاترة بيعيوا و يموتوا و الحكومة بتقول اننا شعب مستهتر و مهممل

كل واحد فينا يحاول يحس باهل مروة و الي حاصل فيهم و يسأل #مروة_عرفه_فين

<http://tiny.cc/q7zdoz>

أطلقوا سراح السجناء المصريين الآن لحمايتهم من تفشي وباء فيروس كوفيد-19

وسط مخاوف متزايدة من تفشي وباء فيروس كوفيد-19 في السجون المصرية المكتظة، ينبغي على السلطات المصرية خفض عدد السجناء وحماية السجناء المعرضين للخطر، بشكل مناسب. في مصر، احتجز آلاف الأشخاص رهن الحبس الاحتياطي المطول، وهو ما يتجاوز في كثير من الأحيان الحد القانوني لمدة عامين بموجب القانون المصري. والكثير منهم مسجونون في المقام الأول بصورة غير قانونية. وهم من المدافعين عن حقوق الإنسان، وسجناء الرأي، والنشطاء السلميين. وتعد الظروف في العديد من السجون المصرية غير إنسانية: فهي مكتظة وقذرة، ولا تتوفر بها تهوية مناسبة. وغالباً لا يتوفر للسجناء الماء النظيف أو الصابون. الأشخاص في السجون معرضون بشكل خاص للإصابة إثر انتشار فيروس كوفيد-19 بسبب ظروف المعيشة غير الصحية، واستحالة تطبيق عملية التباعد البدني، وعدم كفاية الرعاية الصحية. في الفترة ما بين 14 و25 أبريل/نيسان، أصدرت السلطات المصرية عفواً لما يربو على 4000 سجين. لكن من الناحية العملية، فإن ذلك يستبعد عدداً كبيراً من السجناء الذين سجنوا بشكل غير قانوني، بما في ذلك المدافعون عن حقوق الإنسان، والأشخاص الذين هم في الحبس الاحتياطي المطول. ومن أجل إنقاذ الأرواح، وقع باسمك وادع السلطات المصرية إلى: الإفراج فوراً ودون قيد أو شرط عن جميع النشطاء والمدافعين عن حقوق الإنسان، وغيرهم من المحتجزين لمجرد ممارستهم لحقوقهم الإنسانية بشكل سلمي. النظر على وجه السرعة في الإفراج عن المحتجزين والسجناء الذين قد يكونون عرضةً للمخاطر بشكل خاص من الإصابة بالمرض، بما في ذلك الأشخاص الذين يعانون من ظروف صحية مزمنة، وكبار السن. النظر في اتخاذ إجراءات غير احتجازية للمتهمين بجرائم بسيطة وغير عنيفة، حيث ينبغي للدولة أن تنظر في الإفراج المبكر أو المؤقت أو المشروط إطلاق سراح الأطفال حيثما يكون ذلك آمناً، وبما يخدم مصالح الطفل الفضلى - فيجب أن يكون حرمان الطفل من الحرية دائماً هو الملاذ الأخير ولأقصر فترة ممكنة. توفير وسائل الاتصال بالعالم الخارجي للمحتجزين عندما يتم تعليق زيارات السجن. توفير الرعاية الصحية الكافية لجميع المحتجزين دون تمييز مجحف، بما في ذلك للتشخيص والوقاية والعلاج من الإصابة إثر تفشي فيروس كوفيد-19.

<https://bit.ly/2YLYibo>

مصر: "كورونا" ذريعة لسلطات قمعية جديدة

قالت "هيومن رايتس ووتش" اليوم إن البرلمان المصري أقرّ سريعاً في 22 أبريل/نيسان 2020 تعديلات اقترحتها الحكومة على "قانون الطوارئ لعام 1958" (قانون الطوارئ)، والتي تمنح الرئيس عبد الفتاح السيسي وأجهزة الأمن سلطات واسعة جديدة. على الرئيس السيسي أن يُعيد التعديلات دون الموافقة عليها إلى البرلمان، وعلى البرلمان أن يُراجع الكثير من المواد التعسفية الواردة في القانون. قالت الحكومة إن التعديلات تتعلق بحالات الطوارئ الصحية مثل تفشي فيروس "كورونا". لكن 5 من التعديلات الـ 18 المقترحة فقط ترتبط بوضوح بمستجدات الصحة العامة. تضمينها كجزء من قانون الطوارئ يعني أن السلطات قادرة على فرض التدابير متى أُعلنت حالة طوارئ، بغض النظر عما إذا كانت هناك ظروف طوارئ صحية أم لا.

قال جو ستورك، نائب مدير قسم الشرق الأوسط وشمال أفريقيا في هيومن رايتس ووتش: "تستخدم حكومة الرئيس السيسي الوباء كمبرر لتوسيع قانون الطوارئ المصري المسمى، وليس إصلاحه. على السلطات المصرية أن تتصدى لمشكلات الصحة العامة الحقيقية دون أن تفرض أدوات قمع جديدة." قالت الحكومة إن تفشي كورونا كشف عن "فراغ" في القوانين الوطنية ينبغي معالجته. في 21 أبريل/نيسان، وافقت لجنة الشؤون التشريعية في البرلمان على التعديلات المقترحة من الحكومة دون أي تغيير تقريبا. في اليوم التالي، أقر البرلمان التعديلات بعد التصويت عليها في جلسة عامة. عند استلامها، يكون أمام الرئيس السيسي 30 يوما لقبول المسودة وتوقيعها أو إعادتها إلى البرلمان.

تخضع مصر لحالة طوارئ في عموم البلاد منذ أبريل/نيسان 2017. يمنح قانون الطوارئ (رقم 162 لعام 1958) قوات الأمن سلطات واسعة لاحتجاز المشتبه فيهم إلى أجل غير مسمى واستجوابهم، دون مراجعة قضائية تذكر. يسمح القانون أيضا بالمراقبة الجماعية والرقابة على الإعلام، ومصادرة الممتلكات، والإخلاء القسري، كلها دون مراجعة قضائية. بموجب القانون الدولي، لا يمكن تقييد بعض الحقوق مثل الحق في المحاكمة العادلة والمراجعة القضائية للاحتجاز، حتى في أوقات الطوارئ. راجعت هيومن رايتس ووتش التعديلات المقترحة التي نُشرت في الصحف الموالية للحكومة بعد موافقة البرلمان عليها. هذه التعديلات تمنح الرئيس، دون إلزامه بالإشارة إلى ظروف تهدد الصحة العامة، سلطات موسعة بإغلاق المدارس، والجامعات، والمحاكم، والمرافق الحكومية، ومؤسسات وشركات القطاعين العام والخاص، بشكل كامل أو جزئي.

أحد التعديلات سيسمح له، حتى في غياب أي غرض متعلق بالصحة العامة، بأن يقيّد "الاجتماعات العامة والمواكب والتظاهرات والاحتفالات وغيرها من أشكال التجمعات، كما يجوز تقييد الاجتماعات الخاصة". هناك بنود أخرى تسمح للرئيس بتقييد تداول بعض السلع والمنتجات أو نقلها أو بيعها أو حيازاتها أو حتى تصديرها. تسمح له التعديلات أيضا بتحديد أسعار بعض السلع والخدمات والمنتجات و"تحديد طريقة جمع التبرعات المالية والعينية لمواجهة الحالة الطارئة، وقواعد تخصيص هذه التبرعات والإنفاق منها".

المادة 3 من قانون الطوارئ، التي أضيفت عليها بنود التعديلات المقترحة، تسمح للرئيس بتنفيذ هذه التدابير الكاسحة "لحفظ الأمن والنظام العام". تسمح المادة 3 أيضا للرئيس بأن يأمر بهذه التدابير شفها على أن يقدمها في صيغة مكتوبة في غضون ثمانية أيام.

خضعت مصر لحالة الطوارئ معظم السنوات الأربعين الماضية، منذ 1981، مع شهور معدودة دون فرض الطوارئ خلال تلك الفترة، لا سيما بين 2012 و2017. تجاهلت الحكومات المتعاقبة الدعوات إلى إصلاح القانون واستخدمته في سحق المعارضة السلمية، في ظل تصنيف السلطات لتجمعات أو مظاهرات المعارضة السلمية بأنها تهديد للأمن القومي.

خلال الشهرين الأخيرين، أصدر رئيس الوزراء مصطفى مدبولي سلسلة من القرارات التي تفرض تدابير للحد من انتشار فيروس كورونا، مثل تعليق السفر جوا، وتعطيل المدارس والجامعات وإغلاق عديد من المصالح والحدائق والشواطئ. بناء على مراجعة هيومن رايتس ووتش لأغلب هذه القرارات، يبدو أن حظر التجوال الليلي المفروض في البلاد منذ الأسبوع الأخير من مارس/آذار كان التدبير الأساسي الذي استناد إلى قانون الطوارئ، إذا وُقعت التعديلات الجديدة لتصبح قانونا، ستندرج جميع هذه القرارات ضمن السلطات الواسعة لقانون الطوارئ.

بموجب القانون الدولي، ينبغي أن تكون التدابير التي تُقيّد الحقوق الأساسية أثناء حالات الطوارئ ضرورية، ومنصوص عليها في القانون، ومحددة من حيث الزمن والمكان بما هو ضروري للغاية،

ومتناسبة، وتوفّر سبل انتصاف فعالة لانتهاكات الحقوق، مثل توفير آلية مستقلة وشفافة للطعن. قالت هيومن رايتس ووتش إن صياغة هذه التعديلات لا تمتثل إلى هذه المتطلبات، ولا ينص قانون الطوارئ المصري على أية آليات للطعن ضد أي من تلك التدابير.

أي شخص ينتهك التدابير المفروضة أثناء سريان حالة الطوارئ قد يواجه حُكما بالسجن عليه لمدة تصل إلى 15 عاما. تجري المحاكمات في هذه القضايا أمام "محاكم أمن الدولة طوارئ"، وهي محاكم يختار الرئيس قضاتها، ولا يُتاح فيها حق الاستئناف. تاريخيا، استخدمت الحكومة هذه المحاكم بالأساس في ملاحقة المعارضين السياسيين، وبينهم المعارضين السلميين. أعادت الحكومة هذه المحاكم إلى العمل في 2017 لدى إعلان حالة الطوارئ.

قد تؤدي التعديلات أيضا إلى توسيع اختصاصات المحاكم العسكرية لتشمل محاكمة المدنيين، عبر منح النيابة العسكرية سلطة التحقيق في الوقائع التي يكون فيها ضباط الجيش مُكلفين بسلطات تنفيذ القانون، أو عندما يأمر الرئيس بذلك.

بموجب المادة 154 من الدستور المصري لعام 2014، بإمكان الرئيس، بموافقة البرلمان، إعلان حالة الطوارئ بحد أقصى 3 أشهر، مع تمديدتها مرة واحدة لثلاثة أشهر بموافقة ثلثي أعضاء البرلمان. لكن الرئيس السيسي أصدر قرارات وتمديدات جديدة لإبقاء حالة الطوارئ المفروضة منذ أبريل/نيسان 2017. كان آخرها في 28 أبريل/نيسان والتي فوّض بموجبها سلطاته المنصوص عليها في القانون إلى رئيس الوزراء. البرلمان الحالي - المكوّن من 596 نائبا - تسيطر عليه بقوة أجهزة الاستخبارات ويهيمن عليه بشكل شبه كامل مؤيدو السيسي، الذين دأبوا على التأييد المستمر لسياسات الرئيس دون معارضة تُذكر.

تتضمن بعض التعديلات المقترحة مواد إيجابية، مثل السماح للرئيس بتأجيل سداد الضرائب ورسوم المرافق والخدمات، وتقديم الدعم الاقتصادي للقطاعات المتضررة.

قال جو ستورك: "قد تكون بعض هذه التدابير مطلوبة في حالات طوارئ الصحة العامة، لكن ينبغي ألا تكون قابلة لاستغلالها كجزء من قانون الطوارئ الذي لم يتم إصلاحه. اللجوء إلى خطاب 'حفظ الأمن والنظام العام' كذريعة، يعكس العقلية الأمنية التي تحكم مصر في عهد السيسي."

<https://bit.ly/2LcZexQ>

إصابة العشرات بارتفاع درجات الحرارة.. بقسم بلبيس.. وذعر بين المعتقلين خوفاً من تفشي كورونا بعد استشهد رجب النجار نتيجة ارتفاع درجة حرارته

نقلت مصادر خاصة لصوت الزنزانة، أن عشرات المعتقلين داخل قسم شرطة بلبيس يعانون من ألم حاد وأعراض إعياء شديد؛ حيث يعانون من ارتفاع شديد بدرجات الحرارة. وبحسب المصادر فإن العشرات من المعتقلين يعانون الألم الشديد وحالتهم حرجة وحرارتهم مرتفعة ولا تستدعي التأخير إطلاقا. بينما يتعنّت المجرم عصام هلال مأمور المركز ونائبه الرائد مصطفى رشاد في نقل المعتقلين إلى المستشفى لعمل الفحوصات الخاصة واللازمة.

وتشهد زنازين القسم تكدسا رهيبا؛ حيث إن غرفة الحجز طاقتها 10 أفراد بينما ينزل فيها نحو 40 معتقلا. واستشهد المعتقل رجب النجار الخميس الماضي بعد ارتفاع درجة حرارته في القسم ذاته، دون تحرك أحد من الجهات المعنية لإنقاذه.

<http://tiny.cc/t5z2oz>

مصادر موثوقة: إصابة متهم في قضية جنائية بقسم ثان الإسماعيلية بفيروس كورونا.. ونقله لمستشفى العزل بالعجوزة

المتهم شعر بالإعياء خلال جلسة تجديد حبسه وقاضي التجديدات أمر بفحصه.. ومسحته جاءت إيجابية

تلقت المفوضية المصرية للحقوق والحريات، أنباءً من مصادر موثوقة عن إصابة محتجز في قسم شرطة ثان الإسماعيلية بفيروس كورونا المستجد، ونقله لمستشفى العزل بعد إجراء المسحة التي جاءت إيجابية.

وفي التفاصيل، علمت المفوضية من مصادر موثوقة، إن المحتجز "ع.ق"، محبوس احتياطياً بقسم شرطة ثان الإسماعيلية في قضية جنائية،

شعر بالإعياء الشديد أثناء نظر إحدى جلسات تجديد حبسه، حيث قرر قاضي التجديدات عرضه على الطبيب لبيان حالته. وبالفعل، تم عمل الفحوصات اللازمة وتم التأكد من إصابة المحبوس بفيروس كورونا، وتم نقله على الفور لمستشفى العجوزة للعزل.

وتطالب المفوضية المصرية للحقوق والحريات، بإجراء تحاليل الكشف عن فيروس كورونا لجميع المخالطين والمحتجزين مع المصاب أثناء فترة وجوده في الحجز وقبل نقله للمستشفى.

وتجدد المفوضية المصرية للحقوق والحريات مطالبتها التي أصدرتها في بيان يوم 17 مارس الماضي، وناشدت فيه باتخاذ إجراءات عاجلة وجريئة لتقليص الكثافة العددية في أماكن الاحتجاز بالسجون وأقسام الشرطة منعا لانتقال أو انتشار وباء كورونا المستجد "كوفيد-19" إلى السجناء أو المحتجزين أو أفراد الشرطة في هذه الأماكن حفاظا على الصحة العامة.

وطالبت المفوضية بـ5 إجراءات عاجلة:

-أولا: إطلاق سراح جميع سجناء الرأي المحبوسين احتياطيا على ذمة قضايا مسبقة، أو من ينفذون عقوبات سالبة للحرية بسبب ممارستهم لحقوقهم الدستورية وحقوقهم الأساسية في حرية الرأي والتعبير والحق في التجمع السلمي وحرية تكوين الجمعيات والدفاع عن حقوق الإنسان وإلغاء التدابير الاحترازية عنهم.

-ثانيا: إطلاق سراح المحبوسين احتياطيا على خلفيات جنائية لا تتعلق بممارسة الحقوق والحريات، إعمالا لمبدأ افتراض البراءة للمتهمين وترجيحا للمصلحة العامة في الحفاظ على الصحة العامة.

-ثالثا: التوسع في استخدام الإفراج الصحي والإفراج الشرطي للسجناء الآخرين الذين يقضون عقوبات سالبة للحرية على خلفيات جنائية لا تتعلق بممارسة الحقوق والحريات مع إمكانية اللجوء لتدابير احترازية.

-رابعا: الإفراج عن السجناء على خلفيات جنائية لا تتعلق بممارسة الحقوق والحريات من كبار السن والمرضى والفئات الأكثر عرضة لمضاعفات كورونا مع إمكانية اللجوء للتدابير الاحترازية بعدم ترك المنزل إلا للعلاج.



- خامسا: توفير الأدوات الصحية والوقائية للمحتجزين وأفراد الشرطة العاملين بالسجون والأقسام وتحسين الظروف الصحية في أماكن الاحتجاز من أجل الوقاية من المرض والسماح بزيارة المحبوسين مع اتخاذ اللازم لمنع انتقال العدوى.

<http://tiny.cc/qpo7oz>

إصابة معتقل سياسى بفيروس كورونا بقسم شرطة اول مدينة نصر بالقاهرة

في ظل تجاهل السلطات المصرية للنداءات الداخلية والأممية والدولية بالإفراج عن السجناء تحسبا لتفشي وباء الكورونا القاتل داخل السجون وأقسام الشرطة واستمرار لحالات ظهور وباء الكورونا وسط السجناء والنزلاء بالسجون والأقسام المختلفة ظهور أعراض وباء الكورونا على احد نزلاء قسم اول مدينة نصر بالقاهرة والتأكد من إصابة احد المعتقلين السياسيين بفيروس كورونا.

وللاسف حتى الان لازال هذا النزيل متواجد داخل الحجز داخل القسم (في حالة تكتم شديد على اسمه)

وهناك حالة من الرعب بين النزلاء نظرا لظهور أعراض الإصابة على عدد كبير بين النزلاء ولازال اداة قسم شرطة اول مدينة نصر لم تتأخذ الاجراءات الوقائية اللازمة من اجل الكشف على باقي المعتقلين لحمايتهم

وكنا قد نشرنا فجر اليوم عن إصابة نزيل جنائي في قسم شرطة ثانى الإسماعيلية وأحالته لحميات إمبابة هذا ونحمل السلطات المصرية ووزارة الداخلية المسؤولية الكاملة عن حياتهم وتعانى السجون وأقسام الشرطة المصرية حالة من الإهمال الشديد والتكدر وانتشار المخدرات وسوء التهوية وهى عوامل تساعد في انتشار الأمراض

<http://tiny.cc/f2rapz>

مصر: ظهور حالات اشتباه بفيروس كورونا داخل قسم شرطة أول مدينة نصر.

وثقت #نحن_نسجل عبر أكثر من مصدر موثق لديها، ظهور حالات اشتباه بالإصابة بفيروس #كورونا داخل أحد زنازين الاحتجاز داخل قسم شرطة أول مدينة نصر، وهذا وفق التسلسل الزمني التالي:

1 -بتاريخ 14 مايو: ظهور أول حالة اشتباه لمحتجز على ذمة قضية ذات طابع سياسى، حيث اشتكى من (ارتفاع في درجة الحرارة، كحة، شعور بألم في مفاصل الجسد)، وقد تم اصطحابه لخارج الزنزانة وطلب سيارة اسعاف ليتم اعطائه دواء "ديكلوفيناك" وعند انخفاض حرارته تم ارجاعه لزنزانة الاحتجاز.

2 -بتاريخ 15 مايو: ظهرت الأعراض السابق ذكرها على 7 محتجزين آخرين داخل نفس الزنزانة، بالإضافة لإصابة أحد المحتجزين بأعراض "جوليان باري" وهى عبارة عن رد فعل مناعى من الجسم نتيجة لعدوى فيروسيه أصابت الجسد، وهى تسبب شعور بالخويز في العضلات ثم شلل يؤثر على الرئة أيضا، وهو مايؤكد على احتياج هذا المحتجز إلى الرعاية الطبية العاجلة.

3 -بتاريخ 16 مايو: انتشرت الإصابات لتشمل الزنزانة كلها، مع تفاوت درجات شدتها بين المحتجزين.

ووفق ما وثقناه فإن الزنزانة المصابة مودع بها 3 من المحتجزين صدر بحقهم قرارات بإخلاء السبيل ولكنهم يواجهون تعنت أمني في الإفراج عنهم مع مخاوف من إعادة تدويرهم على ذمة قضايا جديدة. يذكر أن الزنزانة المصابة مودع بها 30 محتجز رغم ضيق مساحتها حيث تبلغ مساحة الغرفة 4 متر x 4 متر.

لذلك وبناء على ما سبق فإن "نحن نسجل" تطالب وزارة الداخلية المصرية بسرعة إجراء تحاليل الكشف عن فيروس كورونا لجميع المحتجزين داخل قسم الشرطة المذكور ونقل المصابين إلى المستشفى، مع إجراء مسح شامل لجميع العاملين في قسم الشرطة من ضباط وأفراد أمن للتأكد من عدم إصابتهم بالفيروس.

ونجدد مطالبنا التي أصدرناها في بياننا الصادر بتاريخ 24 مارس الماضي حول أزمة كورونا وأوضاع السجون المصرية والعربية، حيث طالبنا بالتالي:

1 -المبادرة بالإفراج الفوري عن جميع المحبوسين احتياطياً والاستعاضة عنها بالتدابير المؤقتة التي يكفل القانون للقضاة استخدامها كبدايل للحبس الاحتياطي.

2 -الإفراج العاجل عن معتقلي الرأي والمسجونين السياسيين باستخدام إجراءات الإفراج الشرطي التي يمنحها القانون للسلطة القضائية، وسلطة العفو التي يمنحها القانون للسلطة السياسية.

نحن نسجل

الأحد 17 مايو 2020

<http://tiny.cc/42sapz>

وفاة أول محتجز مشتبه بإصابته بفيروس كورونا بقسم شرطة ههيا

تطالب كوميتي فور جستس وزارة الداخلية المصرية ووزارة الصحة بالكشف عن حقيقة ظهور حالات إصابة واشتباه بالإصابة بفيروس كورونا في عدد من مراكز الاحتجاز الشرطة في بعض محافظات الجمهورية.

وحسب المعلومات الأولية التي رصدتها المؤسسة، ففي محافظة "الشرقية" توفي المحتجز "إبراهيم محمد الدليل عكاشة" بالمستشفى بعد نقله من محبسه بقسم شرطة ههيا وتدهور حالته الصحية نتيجة لارتفاع درجة حرارته وإصابته بضيق شديد في التنفس وسعالٍ حادٍ، وأن تلك الأعراض قد أصيب بها قبل وفاته بعدة أيام دون التحرك لإسعافه، ما يدعم الاشتباه في وفاته نتيجة الإصابة بفيروس كورونا، في ظل امتناع السلطات عن تقديم المعلومات الطبية حول أسباب وفاته الحقيقية، بالإضافة إلى الاشتباه في إصابة محتجزين آخرين بذات القسم وامتناع إدارته عن اتخاذ الإجراءات اللازمة لحمايتهم وإجراء التحاليل الطبية لهم، كل هذا رغم ارتفاع نسبة تكدس المحتجزين بقسم الشرطة، وسوء الرعاية الصحية، وأوضاع الاحتجاز.

كما رصدنا حالة وفاة أخرى بقسم شرطة بلبيس بمحافظة الشرقية يشتبه أنها نتيجة الإصابة بفيروس كورونا، في ظل ورود أنباء للمؤسسة تفيد إصابة أربعة محتجزين على الأقل بذات القسم بأعراض فيروس كورونا، حيث يعانون من ألم حاد، وضيق في التنفس، وإعياء شديد، وارتفاع شديد في درجة الحرارة. وفي قسم شرطة ثان الإسماعيلية، سجلنا حالة إصابة للمحتجز "ع. ق. م" 27 عاما والذي ألقى القبض عليه وأحتجز منذ فترة وجيزة لاتهامه بالسرقة، وتم نقله لمستشفى العزل بالإسماعيلية بعد التأكد من

إيجابية تحليله الطبي، وفقا لما وردنا من بيانات، ولم تقم السلطات بإجراء التحاليل الطبية للمخالطين للمحتجز في قسم الشرطة للتأكد من عدم انتقال العدوى لهم ومن ثم تعرض حياتهم للخطر.

وفي سجون وادي النطرون، والقناطر، ومنطقة سجون طرة، رصدنا ادعاءات من بعض أهالي المحتجزين - منهم من هو على ذمة قضايا جنائية وأخرى ذات طابع سياسي - عن وجود أعراض ارتفاع في درجات الحرارة، وضيق بالتنفس، وسعال لدي عدد من المحتجزين، وهي أعراض تشبه بشدة أعراض فيروس كورونا، في ظل عدم اتخاذ أية إجراءات حمائية حقيقية بمقار الاحتجاز تلك.

نعمل الان علي متابعه الوضع داخل مراكز الاحتجاز المختلفة في مصر في ظل المؤشرات الجديدة لإنتشار الإصابات بين العديد من المحتجزين في عدد من مراكز الاحتجاز المختلفة نرجوا من السلطات المصرية الشفافية الكاملة في توضيح الأسباب وإظهار الحقيقة، الوقت ليس وقت الالتفاف والمراوغة هو وقت المصارحة والتلاحم من أجل إنقاذ المحتجزين في أكثر من 300 مقر احتجاز في مصر.

لذا، نطالب السلطات المصرية بإعلاء مبدأ الشفافية في إدارة أزمة جائحة كوفيد-19 داخل أماكن الاحتجاز، ونشر خطط التعامل معها، وتوفير الرعاية الطبية اللازمة فوراً للمحتجزين المشتبه في إصابتهم، وعزلهم عن باقي المحتجزين، مع ضمان عدم استخدام العزل كإجراء ينقص من حقوقهم، وإجراء كشوف PCR على كافة المحتجزين في المقار المشتبه بوجود إصابة بداخلها. واتخاذ تدابير عاجلة للتخفيف من الاكتظاظ، والحد من عمليات نقل المحتجزين بين مقار الاحتجاز، والإفراج المبكر والإفراج المشروط عن المحكوم عليهم خاصة الفئات الهشة منهم- كبار السن وأصحاب الأمراض المزمنة-، وإطلاق سراح المحبوسين احتياطيا بالتدابير الاحتياطية اللازمة تجاههم.

كما تطالب "كوميقي فور جستس" بتوفير وضمان وصول المحتجزين لأدوات النظافة "الصابون، والماء، والمطهرات" بصفة دائمة، وتشديد إجراءات النظافة لدي العاملين بالسجون والمقار الشرطة من مدنيين وشرطيين، واتخاذ تدابير بديلة لمنع الزيارات، بتمكين المحتجزين من حقهم بالتواصل مع أسرهم عبر الهاتف، وضمان حصول المحتجزين على حقهم في التريض يوميا، وتمكين المجتمع المدني وذوي المحتجزين من تقديم العون من خلال توفير أدوات النظافة والرعاية الصحية.

وتعرب "كوميقي فور جستس" عن تخوفاتها من آثار عمليات إلقاء القبض الموسعة على المواطنين خلال الشهر الماضي، والتي وصلت لأكثر من 30 ألف واقعة إلقاء قبض وفقاً للتقديرات الرسمية، بالتزامن مع تطبيق تشديد إجراءات حالة الطوارئ لمواجهة كوفيد-19، ونخشى أن هذا يزيد احتمالية انتقال الفيروس للمحتجزين داخل مقار الاحتجاز، في ظل عدم إتخاذ أى من الإجراءات الحمائية للكشف الطبي على هؤلاء المحتجزين الجدد قبل إيداعهم مقار الاحتجاز، ومخالطتهم للمحتجزين الآخرين، وأفراد الطواقم الأمنية. <https://bit.ly/3clyUYq>

مصر: استمرار ظهور حالات اشتباه جديدة بفيروس #كورونا داخل أقسام الشرطة

وثقت #نحن_نسجل ظهور حالة اشتباه جديدة بفيروس كورونا لأحد المحتجزين على ذمة قضية جنائية داخل قسم شرطة البساتين بمحافظة القاهرة، ولم يتم التعامل معها إلا بعد عدة أيام، حيث تم نقله بالأمس إلى المستشفى.

<http://tiny.cc/v9jjpz>

مصر: التذرع بوباء كورونا لسجن الصحفيين، سجن عشرة صحفيين خلال شهرين

تقديم

في الوقت الذي يعاني فيه العالم من جائحة خطيرة، عانت فيها أكثر الدول تقدما صعوبة في السيطرة على أنظمتها الصحية، وتوفي نتيجتها مئات الآلاف في مختلف أنحاء العالم، وبينما تحاول دول العالم التخفيف من الضغط على النظام الصحي بتقليل انتشار الوباء، واتخاذ الإجراءات الاحترازية لوقاية المواطنين، بما في ذلك السجناء، حيث قامت الولايات المتحدة بالإفراج عن عدد كبير من المحكومين [1] بل إن أكثر الأنظمة ديكتاتورية، مثل النظام الإيراني، قامت بإطلاق سراح عدد من المعتقلين في إطار الإجراءات الاحترازية للوقاية من الإصابة بوباء الكورونا. [2] وبينما يطالب العالم بالإفراج عن المعتقلين بل والمحكومين، تحسبا لانتشار الوباء، فإن السلطات المصرية، لم تستجب لنداءات العالم بإطلاق سراح المعتقلين فحسب، بل إنها تزيد من تكديس السجون باعتقالات لا تستند للقانون، بل اقرب للانتقام وتكيم الافواه طالت مواطنين وصحفيين ونشطاء ومترجمين، إضافة إلى ذلك، فإن النظام المصري يزاوّل نشاطه المعتاد في إخفاء المقبوض عليهم قسريا قبل إظهارهم في النيابة لاتهامهم بالاتهامات المعتادة والتي أصبحت محفوظة من فرط تكرارها "الانضمام إلى جماعة إرهابية، بث أخبار كاذبة من شأنها زعزعة الأمن، سوء استغلال مواقع التواصل الاجتماعي... إلخ". كما عمدت السلطات المصرية لمنع زيارات أسر للمعتقلين سواء المحبوسين احتياطيا أو المحكومين، وتمنع أي اتصال بين المسجونين وذويهم، مما يثير القلق بين ذوي المعتقلين، خاصة مع وفاة المخرج فادي حبش داخل السجون المصرية بشكل يثير الشكوك حول طبيعة وفاته، لاسيما وأنه كان قد تجاوز فترة الحبس الاحتياطي التي ينص القانون على ألا تتجاوز سنتين، في حين تم حبسه سنتين وشهرين. الجدير بالذكر أن الأوضاع الصحية في السجون المصرية سيئة للغاية، والمسجونون لا يتلقون الرعاية الصحية اللازمة لاسيما المرضى منهم بأمراض مزمنة، وبناء عليه، فإن هناك مخاوف جادة من أن ينتشر وباء الكورونا في السجون المصرية وهو ما قد يؤدي إلى كارثة حتمية. في هذه الورقة، نستعرض الصحفيين الذين تم اعتقالهم في الفترة ما بين 18 مارس - فترة اعلان الوباء بشكل رسمي في مصر - وحتى يوم 18 مايو، وسنعرض الأسماء والحالات بالترتيب الزمني من الأحدث إلى الأقدم.

1 -لينا عطا الله:

قامت القوات المصرية بإلقاء القبض على الصحفية ورئيسة تحرير مدى مصر لينا عطا الله، في 17 مايو 2020، بعد قيامها بإجراء حوار مع د. ليلى سويف المضربة عن الطعام تضامنا مع ابنها المعتقل علاء عبد الفتاح، والذي أضرب عن الطعام احتجاجا على سوء الأوضاع في السجن، وحرمانه من زيارة أسرته. ورغم عدم ثبوت أي جريمة بحق لينا عطا الله، فقد قامت النيابة العامة بإطلاق سراحها بكفالة قدرها 2000 جنيه مصري [3].

2 -سامح حنين:

في يوم 16 مايو، ألقت قوات الأمن المصرية القبض على الصحفي والمصور سامح حنين، مخرج فيلم حياة البابا، ووجهت إليه نيابة أمن الدولة بالقاهرة تهمة مشاركة جماعة إرهابية في تحقيق أهدافها على ذمة القضية رقم 586 لسنة 2020 حصر أمن دولة عليا، ... " رغم انه علماني مسيحي"، على إثر قيامه بالإعداد لفيلم وثائقي عن فرقة "ثلاثي أضواء المسرح" وبيعه لقناة الجزيرة. وأمرت النيابة بحبسه 15 يوما على ذمة التحقيق في قضية 586 حصر أمن دولة عليا [4].

3 -هيثم حسن

في يوم 11 مايو 2020، ألقت قوات الأمن المصرية القبض على هيثم حسن، صحفي بجريدة المصري اليوم، وذلك بعد اتهامات له بالانضمام لجماعة إرهابية وتمويل تلك الجماعة ونشر وإذاعة أخبار كاذبة، وذلك على خلفية مشاركته سامح حنين في تصوير الفيلم التسجيلي عن ثلاثي أضواء المسرح وبيعته لقناة الجزيرة[5].

4 - معتر عبد الوهاب:

في يوم 5 مايو، ألقت قوات الأمن المصري القبض على المخرج الصحفي معتر عبد الوهاب، والذي كان يقوم بإخراج الفيلم المشار إليه أعلاه بالتشارك مع هيثم حسن وسامح حنين، وقامت السلطات المصرية بإخفاء المخرج خمسة أيام ثم ظهر بعدها في نيابة أمن الدولة العليا ليتم اتهامه بالانضمام إلى جماعة إرهابية في القضية 586 حصر أمن دولة عليا وحبسه 15 يوما على ذمة التحقيق.

5 - مصطفى صقر:

في يوم الأحد 12 إبريل، قامت قوات الأمن المصرية باعتقال الصحفي مصطفى صقر، رئيس تحرير موقع البورصة، ومالك شركة بيزنس نيوز والتي يصدر عنها صحيفة ديلي نيوز إيجبت، على ذمة القضية رقم 1530 لسنة 2020 حصر أمن دولة عليا وتم اقتياده إلى أحد مقرات الأمن الوطني، ثم عرض على نيابة أمن الدولة العليا صبيحة 13 إبريل الاثنين، ووجهت له تهمة الانضمام "لجماعة مجهولة" وأمرت بحبسه 15 يوما على ذمة التحقيق.

يذكر أن مصطفى صقر، هو مؤسس شركة بيزنس نيوز،

التي صدر قرار لجنة التحفظ وإدارة أموال جماعة الإخوان من محكمة القاهرة للأمور المستعجلة في 2016 بالتحفظ على وتجميد أرصدة وحسابات وممتلكات والمنع من التصرف فيها لمصطفى مختار محمد صقر، رئيس شركة «بيزنس نيوز» وآخرين بزعم انتماهم إلى العناصر الإخوانية.

6 - خالد غنيم

قامت القوات الأمنية المصرية بالقبض على خالد غنيم، المذيع بقناة الحياة ومقدم برنامج مشاكس، من منزله بمحافظة الإسكندرية يوم 13 أبريل، وتم أخفائه لمدة 15 يوم في مقر جهاز الأمن الوطني بمنطقة سموحة، إلى أن ظهر في نيابة أمن الدولة العليا اليوم 28 أبريل 2020 للتحقيق معه في القضية رقم 558 حصر أمن دولة، وتم اتهامه بالانضمام إلى جماعة أسست على خلاف القانون وبث أخبار كاذبة، على إثر نشره لخبر عن وباء الكورونا.

7 - أحمد علام:

ألقت قوات الأمن القبض على الصحفي أحمد علام من منزل أهله بالعياط بمحافظة الجيزة يوم 21 أبريل، وتم أخفائه لمدة 6 أيام في مركز شرطة العياط ومقر الأمن الوطني بالشيخ زايد إلى أن ظهر في نيابة أمن الدولة العليا اليوم 27 أبريل 2020 للتحقيق معه في القضية رقم 558، بمحضر ضبط تاريخه 26 أبريل. ووجهت له النيابة اتهامات الانضمام لجماعة إرهابية وبث أخبار كاذبة وإساءة استخدام وسائل التواصل الاجتماعي، وأمرت بحبسه 15 يوما على ذمة التحقيق.

8 - عاطف حسب الله:

ألقت القوات الأمنية المصرية القبض على عاطف حسب الله، رئيس تحرير جريدة القرار الدولي، من أمام منزله بمحافظة أسوان يوم 18 مارس، وتم أخفائه لمدة شهر يوم في عدة أماكن في مركز شرطة نصر نوبة أسوان ثم قسم شرطة كوم امبو ثم مقر الأمن الوطني في أسوان، إلى أن ظهر في نيابة أمن الدولة العليا اليوم 14 أبريل 2020 للتحقيق معه في القضية رقم 558 حصر أمن دولة، حيث تم سؤاله في التحقيق أمام النيابة عن عمله في الجرائد التي عمله بها، وعن منشور كتبه على صفحته الشخصية على

فيسبوك تعليقًا على أعداد المصابين في كورونا، وانتقاده للأعداد الرسمية الواردة من الدولة. ووجهت له اتهامات الانضمام لجماعة إرهابية وبث أخبار كاذبة، وأمرت بحبسه 15 يوما على ذمة التحقيق.

9،10 -تدوير مصطفى الأعصر ومعتز ودنان:

معتز ودنان، هو صحفي بموقع هافنجتون بوست العربي، وكان قد أجرى حوارا مع هشام جنينة عقب إعلان سامي عنان رغبته في الترشح للانتخابات الرئاسية، وكان هشام جنينة، الرئيس السابق للجهاز المركزي للمحاسبات، ومسؤول حملة سامي عنان، قد أطلق تصريحات مثيرة للجدل في حوار مع معتز ودنان، وبعد القبض عليه هو وسامي عنان تم القبض على معتز ودنان في فبراير 2018، واتهم في القضية رقم 1898 لسنة 2019 بالانضمام لجماعة إرهابية وبث أخبار كاذبة.

وتم الافراج عنه في 7 مايو 2020 بعد تجاوزه فترة الحبس الاحتياطي القانونية، لكنه كان افراج ورقى، حيث تم حبسه بعد ضمه لقضية جديد " التدوير " هو ومصطفى الاعصر بتاريخ 8 مايو 2020. أما مصطفى الأعصر فهو صحفي، اعتقل أيضا في سنة 2018 على ذمة القضية رقم 441. كلاهما، ودنان والأعصر كانا قد اجتازا مدة الحبس الاحتياطي المنصوص عليها دستوريا، وبعد أن أمر النيابة بإخلاء سبيلهما، على الورق، حيث قامت النيابة العامة بتدويرهما، وإدراجهما في القضية رقم 588 لسنة 2020 بالرغم من وجودهما في السجن لمدة تزيد عن عامين، وعدم ممارستهما أي نشاطات من أي نوع. وبمجرد أن أخلي سبيلهما من القضيتين اللتين كانا محتجزين فيها، أمر بحبسهما على ذمة قضية جديدة لمدة 15 يوما.

خاتمة:

عشرة صحفيين تم سلب حريتهم منذ اعلان عن وباء كورونا !، و سواء كانوا تابعين للصحافة الرسمية أو الإلكترونية، فهو عدد هائل من الصحفيين في نحو شهرين، وضمهم لقضايا تبدو أنها معدة لكل من يتحدث عن الجائحة والظروف التي تمر بها البلاد، واتهام كل من فيها بنشر أخبار كاذبة والانضمام لجماعة إرهابية. وتضم القضية عددا من نشطاء الإنترنت والمحامين إلى جانب الصحفيين. وبالرغم من توصيات منظمة الصحة العالمية وتشديدها على ضرورة التباعد الاجتماعي، وارتداء الكمامات، وتطهير كل المنقولات قبل وبعد استخدامها، وبالرغم من تشديدها على ضرورة التحرك في أضييق الحدود للحيلولة دون انتشار العدوى، وبالرغم من انصياع العديد من الدول، ديمقراطية كانت أم دكتاتورية، لهذه التوصيات، إلا أن النظام المصري يبدو أن له رأي آخر، فهو يخاطر بحياة المواطنين، بل وبحياة الضباط الذين يكلفهم بمهمة الخروج في مهام لإلقاء القبض على كل من يعبر عن رأيه، دون اتخاذ الإجراءات والتدابير اللازمة، وبدلا من تخفيف الأحمال بداخل السجون المصرية التي تعاني من تردي الأوضاع الصحية بداخلها، فإن النظام المصري يمعن في تكديس المساجين بداخل السجون، وتعريض حياة الجميع، بما فيهم المسؤولين والضباط ووكلاء النيابة لخطر الإصابة بالعدوى.

<https://bit.ly/2XfcszC>

العالم بعد كورونا: المؤرخ المصري خالد فهمي يخشى تشديد الرقابة الأمنية

يخشى أستاذ التاريخ في جامعة كمبريدج المتخصص في تاريخ الأوبئة خالد فهمي من أن تستغل الحكومات وباء كوفيد-19 لتعزيز رقابتها الأمنية على المواطنين.

واستخدمت الدول في إطار إجراءات الوقاية من وباء كوفيد-19، تطبيقات هاتفية والتكنولوجيا المتقدمة لمراقبة انتشار الفيروس، وبينها مثلا الطائرات المسيّرة والقوى الأمنية لفرض حظر التجوّل وتدابير الإغلاق.

ويقول الأستاذ الجامعي المصري (56 عاما) في مقابلة عبر الإنترنت مع وكالة فرانس برس من كمبريدج "الطريقة التي ستتمكن بها الحكومات من مراقبة أفعال وتحركات كل شخص تدعو للقلق." ويضيف "الخوف يرجع الى أنه بمجرد التنازل عن هذه الحقوق (الشخصية) للحكومات، يصعب استردادها بعد انتهاء الأزمة". ويشير بهذا الصدد الى التجربة المصرية التي يتابعها عن كثب.

وعاش فهمي اللحظات التاريخية لثورة يناير 2011 في مصر التي كان عاد اليها قبل أشهر من بدء الحركة الاحتجاجية ضد الرئيس الراحل حسني مبارك. وكتب كثيرا من جهة أخرى عن الأوبئة في الشرق الأوسط. وهو يعيش في الخارج مجددا منذ تسلم الرئيس عبد الفتاح السيسي السلطة في 2014. وصادق السيسي الشهر الجاري على مجموعة من التعديلات لقانون الطوارئ اعتبر المدافعون عن حقوق الانسان أنها تعزز من "السلطات القمعية" للحكم باسم مكافحة فيروس كورونا المستجد.

نوع جديد من المراقبة-

وتسمح هذه التعديلات للرئيس بإغلاق المدارس ومنع التجمعات العامة أو الخاصة ووضع المسافرين القادمين الى مصر في العزل.

ويقول المؤرخ "إذا قارنا ما يحدث في مصر الآن بما حدث إبان انتشار وباء الكوليرا في العام 1947، سنجد أن الفارق الكبير هو وسائل الاعلام والانفتاح الذي كانت تعتمد في ذلك الوقت، في حين أنها اليوم مغلقة في ما يتعلق بتغطية الوباء". ويذكر أن "العزل بدأ يفرض في مصر بشكل صارم جدا" بعد وباء الكوليرا عام 1831 الذي ظهر آنذاك في الصين قبل أن ينتقل الى الشرق الأوسط.

ومنذ بدء ظهور الفيروس في البلاد في آذار/مارس، أوقفت السلطات صحافيين ومدونين بتهمة نشر أخبار كاذبة حول الوباء.

ويرى فهمي الذي له آراء ناقدة لسياسات الحكومة المصرية، "ما نواجهه اليوم أخطر بكثير.. لأننا إزاء نوع جديد من المراقبة واقتحام للخصوصية باسم السيطرة على الوباء."

ويشير خصوصا الى المصير المقلق للسجناء السياسيين في البلاد - قرابة 60 ألفا وفقا لمنظمات حقوقية - الذين تتعرض حياتهم للخطر بسبب ظروف احتجازهم في سجون مكتظة في ظل انتشار الوباء.

ويقول فهمي بأسف "إنهم مسجونون ظلما، والآن هم في خطر داخل أماكن احتجازهم."

ويتحدث فهمي بصوت هادئ، ويذكر مؤرخ الأمبراطورية العثمانية وباء كوفيد-19 في سياق تاريخ طويل من الأوبئة التي اجتاحت مصر.

وعرض فهمي في كتابه "كل رجال الباشا" الطريقة التي أصبح بها الوالي العثماني محمد علي حاكما لمصر من خلال بناء جيش قوي منخرط في كل أوجه الحياة العامة، بما في ذلك الصحة.

وما زال الكتاب الصادر عام 1997 والذي حقق نجاحا، موجودا لدى باعة الكتب على الأرصفة في مصر. ويشرح فيه المؤرخ كيف احتفظ الجيش المصري في زمننا المعاصر بدور من الدرجة الأولى في إدارة شؤون البلاد.

انتشار الجيش-

وعزز قائد الجيش السابق عبد الفتاح السيسي دور الجيش في الحياة العامة في مصر. فقد انتشرت وحدات من الجيش في الشوارع والمنشآت العامة لتعقيمها. كما قام الجيش بتوزيع كمادات وبيعها للمصريين بأسعار مخفضة.

وتتزايد أعداد المصابين بفيروس كورونا المستجد في مصر حيث يتم تسجيل مئات الحالات الجديدة يوميا.

وسجل البلد العربي الأكبر ديموغرافيا أكثر من 17 ألف حالة حتى اليوم وأكثر من 700 وفاة. وبحسب المؤرخ، فإن الوباء الذي نواجهه "وباء فيروسي. وفي هذه الحالات، يتم عزل المرضى سواء في أماكن مخصصة لهم أو في مستشفيات تقام لهذا الغرض."

ويشير الى أن "كل هذا يضع ضغوطا هائلة على النظام الصحي العام القائم." ويرى خبراء أن النظام الصحي المصري يقترب من استنفاد قدراته على استيعاب مزيد من المرضى على الصعيد الشخصي، يعيش خالد فهمي الإغلاق بسبب كورونا وكأنه منفى مزدوج. ويقول "أنا مصري ولكنني لا أستطيع أن أعود الى بلدي لأسباب عدة، وكوني أعيش في ظل الإغلاق فهذا يمثل مستوى آخر" من المنفى.

<https://bit.ly/3ceqbwC>



الى ف أول صورة دا المواطن سيد أحمد أحمد حجازي
والي ف ثاني صورة دي بوست لزينب بنت المواطن سيد أحمد أحمد حجازي بتطلب فيه حد يجيبها
صوره من نتيجة مسحه اتعملت يوم 2020/5/20 لتحليل كورونا
ف الصورة الثالثة زينب بتدعي لوالدها يقوم بالسلامة ودي كانت بعد م عمل المسحة ب 6 أيام لكن
مكانش عارف نتيجيتها
ف آخر صورة زينب كاتبة إن أبوها سيد أحمد أحمد حجازي اتوفي

من 1 و 2 و 3 و 4 نستنتج أن المواطن سيد أحمد أحمد حجازي أصيب بفيروس كورونا ونتج عنه وفاته لحد هنا الموضوع عادي... اللي مش عادي إن المواطن سيد أحمد أحمد حجازي شغال ف وزارة الداخلية.. ويتعامل مع إدارة سجن طرة تحقيق.. اللي أنا كنت فيه وعارف عم سيد كويس وعم سيد يعرفني. عم سيد متواجد ف السجن بشكل يومي أو إسبوعي أو شهري عم سيد مخالط لكل الناس ف السجن، ظابط وشاويش ومسجون.. سجن طرة تحقيق عموما شهرته ف السجن سيد بونات.. هو الى بيستلم الفلوس من المسجون أو أهله.. وببيدياله بونات عم سيد مات بالكورونا.. وأنا كواحد أخوه محبوس ف نفس السجن، مرعوب على أخويا، أخويا المذنب في حق القانون -حسب م الدولة مصنفاه- معرض لإنه يفقد حياته عشان الدولة قررت تحبسه في ظروف غير آدمية بدون أي وسائل للحماية أو توقيف لانتشار الفيرس أخويا انقطع بينا التواصل معاه من 39 يوم ولا نعرف عنه أي حاجة ولا سمعنا صوته ولا شوفناه محدش هيعرف ينفي صحة الكلام المكتوب.. ومحدش هيعرف يطمنا على أخويا أو يطمن أهل كل واحد مسجون في سجن طرة تحقيق إحنا المفروض منقلقش.. إحنا المفروض نترعب إن بنسبة مليون ف المية الفيرس انتشر بين المساجين والدولة ماعلنتش إنها خدت أي إجراء لحماية المواطنين المصريين المحبوسين ف السجن اللهم إن هذا منكرا لا يرضيك.. ملناش غير ربنا ندعيه ونطلب منه وحسبنا الله ونعم الوكيل <http://tiny.cc/1y4xpz>

فيروس كورونا يهدد المحتجزين في سجن طرة تحقيق، بعد وفاة أحد الموظفين متأثراً بإصابته
انتشر على مواقع التواصل الاجتماعي خبر وفاة سيد أحمد حجازي أحد الموظفين المدنيين بسجن طرة تحقيق، نتيجة لإصابته بفيروس كورونا المستجد، وكان النائب العام قد تلقى، اليوم 30 مايو 2020، عريضة رقم 22668 بخصوص التأكد من صحة الخبر من عدمه، على أن يتم اتباع بروتوكول وزارة الصحة وإجراء مسحات للمخالطين له - في حالة ثبوت صحة الخبر- ذلك لأن طبيعة عمل المتوفي كانت تقتضي تعامله مع عدد كبير من السجناء والعاملين بالسجن، الأمر الذي سيتسبب في انتشار العدوى سريعاً بينهم.

تجدر الإشارة إلى ظهور أنباء في مارس الماضي، بوجود حالتى اشتباه إصابة بفيروس كورونا على الأقل بين المحتجزين في نفس السجن (طرة تحقيق) دون إعلان وزارة الداخلية عن أي تحرك بهذا الشأن، ويضم السجن ذاته عددًا من المحبوسين احتياطياً من بينهم رامي شعث على ذمة القضية 930 لسنة 2019 حصر أمن دولة، وحسام الصياد المتهم بالقضية 488 لسنة 2019 حصر أمن دولة، إلى جانب وليد أحمد شوقي، وأيمن عبد المعطي المحبوسين على ذمة القضية 621 لسنة 2018 حصر أمن دولة عليا، وغيرهم، ممن بتزايد القلق بشأن أوضاعهم الصحية الحالية.

في ظل تصاعد مخاوف تفشى فيروس كورونا وتزامناً مع الارتفاع اليومي لأعداد المصابين في كافة أنحاء مصر، ستكون إصابة واحدة في أحد السجناء المصرية كفيلة لتحويلها إلى بؤرة انتشار للمرض تصعب السيطرة عليها، خاصة مع وضع التكديس في السجن، وضعف الخدمة الصحية بها - الأمر الذي كان سبباً وفاة الشاب شادي حبش في سجن طرة تحقيق في الشهر الجاري- ولذلك تطالب الجبهة الدولة المصرية بسرعة إخلاء سبيل المحبوسين احتياطياً، أو على أقل تقدير العمل بنص المادة 201 من قانون

الإجراءات الجنائية واستبدال الحبس الاحتياطي بأي من التدابير الأخرى مثل الإلزام بعدم مبارحة المسكن، وذلك حفاظًا على سلامتهم، والوقوف في وجه انتشار الوباء.

<https://bit.ly/2zKIVHs>

ما نعرفه عن وقائع موت موظف مدني بسجن طرة

«ظهرت عليه أعراض المرض قبل أكثر من أسبوع وبدأ رحلة للبحث عن مكان داخل مستشفيات داخل وزارة الصحة انتهت بوفاته، أمس، بعد أن رفضت ثلاثة مستشفيات استقباله» هذه هي حكاية الراحل سيد أحمد أحمد حجازي، الموظف المدني بـ«سجون طرة» الذي ظهرت عليه أعراض الاشتباه في الإصابة بفيروس كورونا المستجد في 18 مايو الجاري ثم أجريت له «مسحة» بـ«حميات العباسية»، قبل عشرة أيام، وبعدها أبلغت إحدى نجلتيه بـ«إيجابية» نتيجة مسحة والدها دون استلام ما يُثبت ذلك، بحسب مصادر من عائلته تحدثت لـ«مدى مصر». في حين لم يصدر بيان رسمي عن وزارة الداخلية حول وفاة الموظف العامل بمصلحة تابعة لها حتى الآن.

ومنذ منتصف مايو الجاري شعر حجازي بـ«إعياء وإرهاق»، بحسب المصادر، لكنه تعامل مع هذه الأعراض بوصفها «أعراض دور برد عادية أو مضاعفات عادية لمرض السكري الذي يعاني منه»، واستمر حجازي في الذهاب إلى عمله حتى 18 مايو، ولكن مع تفاقم الأعراض؛ «زيادة في درجة الحرارة وارتفاع في نسبة السكر في الدم، وظهور أعراض على أسرته (زوجته ونجلتيه)» أجرى الموظف بـ«طرة» وأفراد أسرته الثلاثة تحليل صورة دم، وأظهرت النتائج وجود نقص في عدد كرات الدم البيضاء في العينتين الخاصتين بحجازي ونجلته، ما رجح إصابتهما بـ«كورونا»، بحسب المصادر.

وفي 19 مايو الماضي، ذهب حجازي وزوجته وابنتيه إلى مستشفى «حميات إمبابة» لقربها من سكنهم، ومكثوا هناك حتى المساء دون أن يتمكن أي منهم من إجراء اختبار PCR. وفي اليوم التالي كررت الأسرة الرحلة ولكن إلى مستشفى آخر وهو «حميات العباسية»، وهناك وافق الطبيب الذي قام بالكشف على الأسرة إجراء المسحة لحجازي فقط، ثم طلب من بقية أفراد الأسرة عزل أنفسهم داخل المنزل حتى ظهور نتيجة «مسحة حجازي» بعد ثلاثة أيام.

ويقول أحد أفراد العائلة إن نجلة حجازي ذهبت في الموعد المحدد إلى «حميات العباسية» لاستلام النتيجة، لكن إدارة المستشفى أبلغتها بأنها «إيجابية»، ولكن الورقة الخاصة بالنتيجة الخاصة به لم تصل المستشفى بعد.

ومن جانبه قال مصدر طبي بـ«حميات العباسية» لـ«مدى مصر» إن نتيجة مسحة PCR الخاصة بحجازي «إيجابية»، مؤكدًا اطلاعه عليها في كشوف الحالات الإيجابية بالمستشفى بعد أن قرأ عدة منشورات على مواقع التواصل الاجتماعي تطالب بالكشف عن نتيجة المسحة، لافتًا إلى أن الإجراء الطبي المتبع في هذا الشأن هو تسليم أقارب المريض نتيجة المسحة بعد ختمها بخاتم المستشفى، بشرط إحضارهم لبطاقته الشخصية، في الوقت الذي أكد ثلاثة من عائلة المتوفي لـ«مدى مصر» رفض إدارة المستشفى تسليم نتيجة المسحة، اليوم، دون إبداء أسباب.

ويضيف فرد آخر من العائلة، فضل عدم ذكر اسمه، أن حالة حجازي تدهورت بعد إجراء المسحة بـ«حميات العباسية»، مساء 20 مايو الجاري، ما تطلب إحضار طبيب له في المنزل، والذي اشتبه في أنه مُصاب بـ«كورونا» بناءً على تحليل دمه والأعراض، وعليه أن يأخذ عدة أدوية ويستخدم اسطوانة

أكسجين، ولكن ذلك لم يخفف من الأعراض، بحسب المصدر الذي يروي أن حجازي دخل غيبوبة سكر، وبناءً على ذلك قال الطبيب الذي شخصه سابقاً أن حجازي يجب أن يُنقل إلى «عناية مركزة». وبحسب المصدر السابق، فإن وزارة الداخلية التي يعمل حجازي موظفاً في مصلحة تابعة لها، لم توفر مكاناً له بالمستشفيات التابعة لها، «الداخلية طالبتنا بالاتصال بأرقام وزارة الصحة لتوفير مكان له في المستشفيات التابعة لها»، لافتاً إلى أن العائلة ذهبت بحجازي إلى عدد من المستشفيات الخاصة ولكن رفضوا استقباله لعدم وجود نتيجة مسحة PCR مع أسرته.

ويضيف المصدر أن حجازي رُفض استقباله، صباح أمس، باثنين من المستشفيات المخصصة لاستقبال المصابين والمشتبه في إصابتهم بـ«كورونا»، وهما «الأزهر التخصصي» و«التأمين الصحي» بمدينة نصر، وذلك بحجة أن الأخير «لا يستقبل سوى المرضى المحولين إليه في سيارات إسعاف». ويقول فرد آخر بالعائلة لـ «مدى مصر»: «ذهبنا به إلى «الأزهر التخصصي» ولكن رفض هو الآخر استقباله، «وفي طريقنا إلى «قصر العيني» الفرنسي فارق الحياة فعُدنا به إلى المنزل.»

ولم تختلف إجابة الخط الساخن عن المطالبة بالانتظار ساعتين حتى تأتي سيارة الإسعاف، سواء حين كان والدهما حياً أو بعد مفارقتة الحياة؛ فحين توفي، أمس، ورغم إبلاغ أسرة حجازي أن «الإسعاف» ستأتي بعد ساعتين لنقله إلى المدافن بحسب ما يفترض حدوثه وفقاً لإجراءات الطب الوقائي، إلا أن ذلك لم يحدث لذا اضطرت الأسرة إلى إحضار أشخاص ارتدوا واقيات شخصية وقاموا بعملية الغسل والتكفين ثم نقل الجثمان إلى مدافن الأسرة.

وبحسب أقارب حجازي، لم تنته مأساة أسرته بدفن جثمانه ولكن بدأت مأساة جديدة حيث يُشتبه في إصابة زوجته ونجلتيه بالفيروس، بعد ظهور أعراض مشابهة لـ«كورونا» عليهن. ولكن بسبب عدم وجود ما يُثبت وفاة والدهما بـ«كورونا» ترفض المستشفيات الخاصة عمل مسحات لهن أو عزل «أرملة حجازي.»

في حين يوضح المصدر الطبي بـ«حميات العباسية» أن المستشفى لا يمكنه استقبال أرملة حجازي ونجلتيه وعمل المسحات اللازمة لهن لأن بروتوكول العلاج الجديد الذي طُبّق الخميس الماضي ينصّ على ضرورة التقيد بالنطاق الجغرافي في استقبال المشتبه في إصابتهم بفيروس كورونا. موضحاً أن «حميات العباسية» مُقيدة باستقبال المشتبه في إصابتهم من سكان مناطق العباسية ومصر الجديدة ومدينة نصر فقط.

وفي حال ثبوت وفاته بـ«كورونا».. بلاغ يطالب بإجراء «مسحات» لمخالطيه في العمل تتقدم المحاميان خالد علي ونبيه الجنادي، اليوم، ببلاغ للنائب العام لاتخاذ الإجراءات القانونية اللازمة للتأكد من صحة ما نُشر عن وفاة موظف مدني بـ«طرة» ظهرت عليه أعراض الإصابة بـ«كورونا»، وفي حال ثبوت ذلك سرعة إجراء مسحات للمخالطين المحتملين حرصاً على منع انتشار العدوى. والبلاغ تقدمه به المحاميان نيابة عن أربعة محبوسين احتياطياً على ذمة قضايا في سجن طرة.

وقال خالد علي لـ«مدى مصر» إن البلاغ هدفه فتح تحقيق شفاف للتأكد من صحة الواقعة المتداولة على «السوشال ميديا» وما نُسب لنجلة المتوفي. وفي حال صحة الواقعة، فإن علي يطالب إدارة السجن بسرعة إجراء مسحات كورونا للسجناء، وكل من يحتمل مخالطته للمتوفي سابقاً، وذلك حرصاً على سلامتهم، وسلامة المتواجدين داخل «طرة». فضلاً عن إخلاء سبيل المحبوسين احتياطياً بأي ضمان تراه النيابة، أو استبدال الحبس بأي من التدابير المنصوص عليها بالمادة 201 من قانون الإجراءات الجنائية التي تعطي لـ«السلطة المختصة بالحبس الاحتياطي الحق في إلزام المتهم بعدم مبارحة مسكنه

أو موطنه. وإلزام المتهم بأن يقدم نفسه لمقر الشرطة في أوقات محددة، وكذلك أن تحظر عليه ارتياد المتهم أماكن محددة، ويكون لها إذا لم ينفذ المتهم تلك التدبير، أن تقرر حبسه احتياطياً».

<http://tiny.cc/bc9zpz>

#مستشفى_حميات_امبابة

وصلتني معلومة اكدية بانه منذ اكثر من شهر مضى قامت وزارة الصحة بتخصيص عنبر عزل منعزل بالكامل داخل مستشفى حميات امبابة بمحافظة الجيزة للنزلاء والمساجين المصابين بفيروس كورونا وتقوم الشرطة بحراسته وتمنع اى شخص غير مصرح له من الاقتراب من العنبر وان العنبر به اعداد غير قليلة من السجناء المصابين بفيروس كورونا وللأسف حتى الان تنفى وزارة الداخلية المصرية باستمرار وجود اصابات بفيروس كورونا بين النزلاء والمساجين في حين صدرت شكاوى واستغاثات من داخل اقسام الشرطة او في السجون بحدوث اصابات بأعراض شابهه بأعراض فيروس كورونا من ارتفاع درجات حرارة وضيق تنفس واسهال واحتقان وغيرها من اعراض الإصابة ويعد النفي المتكرر من الوزارة بمثابة الامر المعتاد وهو بخلاف الواقع حيث تشهد العديد من السجون واقسام الشرطة العديد من الاصابات بين السجناء المصابين باعراض مشابهه لاعراض الاصابة بفيروس كورونا المستجد

<http://tiny.cc/ais1pz>

هل أصبح إطلاق سراح مئات المحبوسين احتياطيا وجوبيا؟.. شهادات لقانونيين وحقوقيين (حول بطلان جلسات التجديد الأخيرة)

كل محتجز في السجون تحت مسمى الحبس الاحتياطي جري تجديد حبسه بعد تمام وانقضاء مدة الحبس السابقة ولو بيوم واحد أي بعد سقوط أمر الحبس السابق، وكل محتجز جري تجديد حبسه دون سماع أقواله، وكل محتجز جاوزت مدة حبسه الحد الأقصى المسموح به قانونا، هو محتجز خارج إطار القانون". هكذا جاء تعليق الدكتور نور فرحات أستاذ



فلسفة القانون بجامعة الزقازيق، على مئات من قرارات تجديد الحبس التي صدرت خلال الأيام الأخيرة، ورقيا، دون عرض المتهمين على النيابة وبعد المواعيد الرسمية لتجديد حبس عدد كبير منهم، للحد الذي تم فيه تجديد حبس عدد من المتهمين 90 يوما في جلستين متتاليتين خلال يومين، دون حضورهم أو سماع مرافعة محاميهم. صباح الاثنين 9 مارس الماضي، بدأت وزارة الداخلية سلسلة من الإجراءات تحت بند مواجهة فيروس كورونا المستجد، كان أبرزها تعليق الزيارات في السجون وأماكن الاحتجاز، وترافق معها ما يشبه إغلاق تام للسجون، ترافق معه تعذر نقل المتهمين للمحاكم والنيابات، وتحول المصطلح الذي كان يترافق مع التظاهرات أو الطوارئ الأمنية والذي يشير لوجود موانع تحول بين

الداخلية وقدرتها على تأمين نقل المتهمين إلى مصطلح ثابت في كل القضايا "تأجيل نظر القضايا لتعذر نقل المتهمين"

التأجيلات المتكررة، بما يجاوز مواعيد الحبس الاحتياطي التي نظمها القانون، فتحت الباب لمناقشة قانونية حول مدى قانونية استمرار حبس مئات المتهمين، وقرارات التجديد لهم والتي اعتبرها حقوقيون وقانونيين قرارات باطلة ومخالفة للقانون.

فخلال الأيام الماضية - طبقا لما كشفه المحامون - صدرت قرارات بتجديد حبس ما يزيد عن 1260 متهما في عدة قضايا، مشيرين إلى أن جميع القرارات صدرت بالتجديد 45 يوما وجميعها تم دون حضور المتهمين. وفيما قال المحامي إسلام سلامة، إن جنابات إرهاب القاهرة شهدت في جلستها يوم 6 مايو تجديد حبس 700 متهم، فإن جلسات يوم 5 مايو شهدت تجديد حبس 560 متهما آخرين، بحسب ما قاله المحامي الحقوقي رمضان محمد.

ومن بين الذين تقرر تجديد حبسهم، الصحفيين خالد داود وهشام فؤاد وحسام مؤنس وسولافه مجدي وحسام الصياد وإسراء عبد الفتاح، والمحامي محمد الباقر وزياد العليمي وعلاء عبد الفتاح وماهينور المصري وعبد الناصر إسماعيل وأحمد شاكر، وغيرهم.

وأكد محامون ممن يشاركون في تقديم الدعم القانوني لبعض المعتقلين، إن المحكمة لم تسمح لهم خلال هذه الجلسات، 4 و 5 و 6 مايو، بإثبات التجديد دون حضور المتهمين أو تقديم الدفع والطلبات.

حقوقيون وفقهاء يعلقون

يقول المحامي الحقوقي محمد الحلو، مدير الوحدة القانونية بالمفوضية المصرية للحقوق والحريات، إن "تجديد حبس المتهم دون حضورهم أمام القاضي، باطل بطلانا مطلقا."

وأضاف الحلو، في تصريحات لـ "درب"، أن المشرع "منح الحق للقاضي تجديد حبس المتهم ولكن شريطة أن يحضر أمامه ويبيدي دفاعه، ولكن حال التجديد دون ذلك، ينتقص من حق المتهم القانوني والدستوري.

وأشار الحلو، إلى أن "الهرم التشريعي" يعطي الأولوية للدستور والقانون، أي أن حال صدور قرار إداري من أي جهة حكومية بتجديد حبس المتهمين دون نقلهم من محبسهم بسبب إجراءات مواجهة كورونا، فإن القرار وقتها يكون باطلا لأنه يتعارض مع حق قانوني ودستوري واضح وثابت. نفس الرأي تبناه الدكتور نور فرحات، أستاذ فلسفة القانون بجامعة الزقازيق، واصفا وقائع تجديد حبس المتهمين دون حضورهم من محبسهم، بأنها "احتجاز خارج إطار القانون"، مشددا على أنها جريمة لا تسقط بالتقادم.

وأضاف فرحات لـ "درب"، أن سقوط أمر الحبس في هذه الحالة أمر أكيد، وأن استمرار حبس المتهم في هذه الحالة "بدون وجه حق وما يترتب على ذلك من آثار سواء في الحال أو المستقبل.

مواد قانونية ودستورية

ما قاله المحامون تدعمه مواد القانون والدستور، ينظم الدستور المصري وقانون الإجراءات الجنائية، مسألة الحبس الاحتياطي في مصر والإطار الخاص بها، حيث تنص المادة 54 من الدستور المصري على في البند الأول منه على أن "الحرية الشخصية حق طبيعي، وهي مصونة لا تُمس، وفيما عدا حالة التلبس، لا يجوز القبض على أحد، أو تفتيشه، أو حبسه، أو تقييد حريته بأي قيد إلا بأمر قضائي مسبب يستلزمه التحقيق."

فيما يتحدث البند الثاني من المادة نفسها عن الحبس الاحتياطي "وينظم القانون أحكام الحبس الاحتياطي، ومدته، وأسبابه، وحالات استحقاق التعويض الذي تلتزم الدولة بأدائه عن الحبس

الاحتياطي، أو عن تنفيذ عقوبة صدر حكم بات بإلغاء الحكم المنفذة بموجبه، وفي جميع الأحوال لا يجوز محاكمة المتهم في الجرائم التي يجوز الحبس فيها إلا بحضور محام موكل أو مُنتدب.”
بينما يحمي قانون الإجراءات الجنائية المتهمين من تجديد حبسهم احتياطياً دون حضورهم، ويلزم القاضي السماع لأقوال المتهم ودفاعه قبل إصدار قرار استمرار حبسه.

وينص قانون الإجراءات رقم 150 لسنة 1950 والمعدلة بالقانون 145 لسنة 2006، في المادة رقم 136 بأنه “يجب على قاضي التحقيق قبل أن يصدر أمراً بالحبس أن يسمع أقوال النيابة العامة ودفاع المتهم.”
فيما تكمل المادة 142 من القانون نفسه وضع إطار الحبس الاحتياطي والتي تنص على “ينتهي الحبس الاحتياطي بمضي خمسة عشر يوماً على حبس المتهم، ومع ذلك يجوز لقاضي التحقيق، قبل انقضاء تلك المدة، وبعد سماع أقوال النيابة العامة والمتهم، أن يصدر أمراً بمد الحبس مدداً مماثلة بحيث لا تزيد مدة الحبس في مجموعه على خمسة وأربعين يوماً.”

شكاوى لأعلى سلطة قضائية ونيابية

من جانبه، قال المحامي الحقوقي خالد علي، إنه تقدم صباح الخميس، بطلب لمجلس القضاء الأعلى حمل رقم ٤٦٢، وبلاغ للنائب العام حمل رقم ٢٠٨٢٣ عرائض نائب عام، بصفته الدفاع الحاضر عن الدكتور حازم حسني، أستاذ العلوم السياسية وخالد داوود رئيس حزب الدستور السابق.
وأضاف خالد علي، أن الدائرة الثانية جنايات بمعهد الأمناء نظرت الثلاثاء 5 مايو أمر حبسهما، وقررت تجديد حبسهما ٤٥ يوماً، بدون إحضارهم من محبسهم، وبدون سماع دفاعهم.
وتابع: “وفي اليوم التالي، الأربعاء 6 مايو تم عرض قضيتهم مرة أخرى على ذات الدائرة والتي نظرتها وقررت استمرار حبسهم ٤٥ يوماً دون إحضارهم من محبسهم أو سماع دفاعهم.”
وأشار خالد علي إلى أن ما حدث يعني نظر قضيتهم مرتين أمام ذات الدائرة خلال ٤٨ ساعة فقط، وإصدار قرارين باستمرار حبسهما ٩٠ يوماً، كل قرار منهم بـ ٤٥ يوماً.”
وطالب خالد علي ببطلان هذه الجلسات وسقوط أمر الحبس وإخلاء سبيلهما على النحو الموضح بالطلب والشكوى، وأن أي قرارات بتجديد الحبس دون حضور المتهم ودفاعه عن نفسه وسماع أقواله، هي قرارات باطلة.

وتابع خالد: “لا يجوز التذرع بمرض كورونا وتجريد المحبوسين احتياطياً من كل حقوق الدفاع عبر حرمانهم من زيارات الأهل أو التواصل مع المحامين، وحرمانهم من حق الاتصال التليفوني بهم، بل وحرمانهم مقابلة القضاة، من خلال عدم نقلهم من السجون، ومنعهم من حضور جلسات النظر في أمر تجديد حبسهم.”

وأضاف علي “إذا كان القانون يتيح أن يكون تجديد الحبس في الجنايات كل ٤٥ يوماً، فإن تجاوز هذه المدة دون إحضار المتهم من محبسه وعرضه على القاضي يجعلنا ننحاز للقول بأن ذلك يؤدي إلى سقوط أمر الحبس الاحتياطي، ولا يصحح هذا البطلان قيام المحكمة بتأجيل نظر أمر الحبس لأنها مع هذا التأجيل تأمر باستمرار حبسه احتياطياً، وهو ما يعني أن المتهم تم حبسه لمدد تجاوزت الـ ٤٥ يوماً دون أن يعرض على المحكمة ودون سماع دفاعه أو دفاع محاميه.”

تقارير حقوقية: باطل!

فيما نددت الشبكة العربية لمعلومات حقوق الإنسان، بتجديد حبس المحبوسين احتياطياً دون حضور ودون دفاع، ومنع السجناء والمحبوسين احتياطياً من زيارة ذويهم ومحاميهم بالسجون، وقالت إن وباء فيروس كورونا المستجد “تحول إلى أداة أو وسيلة إضافية لزيادة التنكيل بالسجناء عموماً، والمحبوسين احتياطياً من سجناء الرأي بوجه خاص.”

وطالبت الشبكة في ورقة قانونية، بإخلاء سبيل المحبوسين احتياطيا لاسيما في قضايا الرأي والجرائم غير الخطيرة، والتوقف عن إهدار حقوق المتهم بما يسمى «التعذرات الأمنية»، وفتح الزيارات للسجناء مع اتخاذ أي اجراءات وقائية تقرها وزارة الصحة أو نقابة الاطباء.

وأشارت إلى أنه في قراره الصادر في 24 مارس الماضي، لم يشير رئيس الوزراء مصطفى مدبولي إلى تعليق العمل في المحاكم والنيابات، إلا أن وزير العدل عمر مروان، وبعض رؤساء المحاكم «استبقوا هذا القرار، بتعليق العمل في كافة المحاكم والجلسات، وتأجيلها دون حضور أطراف القضايا»، منذ 16 مارس، تحوطا لأي تداعيات محتملة لفيروس كورونا المستجد.

وأضافت أن وزارة الداخلية أيضا كانت قد قررت تعليق الزيارات بجميع السجون لمدة عشرة أيام اعتباراً من الثلاثاء الموافق 10 مارس الماضي، حرصاً على الصحة العامة وسلامة النزلاء، لكن «القبض على المواطنين لم يتوقف، وتجديد حبس المحبوسين لم يتوقف، لكنه تجديد على الورق». وأوضحت الشبكة أن تجديد الحبس يجري الآن «دون حضور المتهمين، دون حضور محاميهم، دون تقديم دفاع» ليصبح الوضع؛ منع السجناء والمحبوسين احتياطيا من زيارة ذويهم ومحاميهم بالسجون، وتجديد حبس المحبوسين احتياطيا دون حضور ودون دفاع، وتساءلت مستنكرة «فهل يجوز ذلك؟»

ولفتت ورقة الشبكة إلى قول رئيس مجلس الشعب الأسبق والفقيه القانوني فتحي سرور، «إن الحبس الاحتياطي إجراء بالغ المساس بالحرية الشخصية، وقد كان له ماض ملوث شهد إساءة استخدامه في كثير من الدول، خاصةً النظم التسلطية التي تتفوق فيها حقوق السلطة على حقوق الفرد، فبمقتضى هذا الإجراء يُودع المتهم في السجن خلال فترة التحقيق كلها أو بعضها، ويتعرض لانتهاك كرامته الإنسانية التي يتمتع بها إبان كان طليق السراح، وهو ما يحتم التدقيق في مراعاة درجة التناسب بين آلام الحبس الاحتياطي ومصلحة المجتمع».

وشددت الشبكة على أن الحبس الاحتياطي يعد «إجراء بغض» ويتعارض مع مبدأ «المتهم بريء حتى تثبت إدانته»، ولهذا اهتمت التشريعات الدولية والمحلية بتقييد الحبس الاحتياطي وحدد له مبررات وشروط ومدد يجب مراعاتها وإلا يسقط، مما يوجب الافراج عن المحبوس احتياطيا. وتساءلت الشبكة مستنكرة: «ما هي الظروف أو القوة القاهرة التي تمنع مؤسسات الدولة من ممارسة عملها؟»، واستطردت: «هي باختصار: الأفعال الناتجة عن فعل الطبيعة كالزلازل والفيضانات والأعاصير والأوبئة المرضية المعدية، أو التي تنشأ عن فعل الإنسان كالحروب والثورات».

وأشارت الشبكة العربية إلى أن السلطات المصرية استندت لهذه القوة القاهرة (وباء كورونا) لفرض مزيد من التنكيل بالسجناء والمحبوسين احتياطيا، ولا سيما سجناء الرأي، عبر حرمانهم من الزيارة وكذلك من ابداء دفاعهم خلال جلسات تجديد الحبس أو المحاكمة، بدلا من إجراء آخر، يعد مطروح طيلة الوقت، وهو الإفراج عنهم، أو الافراج عنهم بتدابير احترازية.

من جانبه أطلق دكتور نور فرحات نداءً عاجلاً لرجال القانون أن يدافعوا عن قانونهم كما يدافع الجنود عن أسوار مدينتهم، قائلا «عليكم الكفاح من أجل القانون، ونقول شهادتنا وقد أمضينا عمرنا في تعلم القانون وتعليمه وممارسته في مصر والعالم الخارجي. كل محتجز في السجون تحت مسمى الحبس الاحتياطي جري تجديد حبسه بعد تمام وانقضاء مدة الحبس السابقة ولو بيوم واحد أي بعد سقوط أمر الحبس السابق، وكل محتجز جري تجديد حبسه دون سماع أقواله، وكل محتجز جاوزت مدة حبسه الحد الأقصى المسموح به قانونا، هو محتجز خارج إطار القانون».

<https://bit.ly/2xZeQlu>

#للرصد_والتوثيق

مكتب النائب العام اصدر منذ قليل ملحق بيان بخصوص وفاة شادى حبشى وخلاصة الملحق ان شادى هو الى تتسبب في وفاته بالخطا بانه شرب مادة سامه طب سيادتكم عندى بعض الأسئلة الى لم ترد لها اجابة في بيان حضرتك ١- هو مين الى احضر المواد السامة داخل الزنازة ؟

وهل من الطبيعى تواجد مواد سامه داخل الزنازين ؟ ٢- طب كان فين الطبيب المناوب وقت ما زملاء شادى بيخبطوا على الباب (انقذونا شادى بيموت) من بعد صلاة المغرب الى ان توفاة الله الساعة الثانية صباحا وهى عدد ساعات طويلة كان من الممكن إنقاذ او محاولة إنقاذه

وهل من الطبيعى إغلاق الزنازين وعدم الرد على استغاثاتهم وخاصة ان 28 غرفه مليانه بالمعتقلين فضلوا يخطوا على الابواب من اجل ان يجن عليهم الحراس ويحضروا الطبيب بالمناسبة هو مين الطبيب الى كشف على شادى ؟

<http://tiny.cc/uu3xoz>

منح الجيش المصري سلطة الضبط القضائي يدخل حيز التنفيذ

في قرار مثير للجدل بعد أخذه الصفة القانونية بنشره في الجريدة الرسمية الأحد، منح رئيس الانقلاب العسكري في مصر عبدالفتاح السيسي، أفراد القوات المسلحة صفة الضبط القضائي والتحقيق في القضايا المدنية خلال حالة الطوارئ بتعديل بعض أحكام قانون حالة الطوارئ.

سياسيون وحقوقيون ونشطاء أعلنوا تخوفهم من ذلك التعديل محذرين من استغلاله للبطش بالمدنيين والقبض عليهم من قبل أفراد الجيش والشرطة العسكرية في أي خلاف أو سوء فهم بالشارع والتحقيق معهم في النيابة العسكرية ومحاكمتهم بالمحاكم العسكرية.

ونشرت الجريدة الرسمية نص التعديل الذي يقول: "تتولى قوات الأمن أو القوات المسلحة تنفيذ الأوامر الصادرة من رئيس الجمهورية أو من يقوم مقامه ويكون لها صفة الضبط القضائي، تختص النيابة العسكرية بالتحقيق المبدئي في أي من المخالفات لأحكام هذا القانون مع عدم الإخلال باختصاصاتها، وتختص النيابة العامة في جميع الأحوال دون غيرها بالتصرف النهائي في التحقيق."

وفي 21 نيسان/ أبريل الماضي، وافق البرلمان المصري، على إدخال تعديلات على قانون الطوارئ تمنح السيسي سلطات جديدة وصلاحيات أوسع لمحاولة السيطرة على انتشار جائحة كورونا.

ومن بين ما تنص عليه تلك التعديلات إمكانية قيام السيسي بتقييد الاجتماعات العامة والموكب والتظاهرات والاحتفالات وغيرها من أشكال التجمعات، كما يجوز تقييد الاجتماعات الخاصة.

"خطر.. ومدمر"

وفي رؤيته يعتقد السياسي المصري عمرو عادل، أن "هذا تطور خطير في منظومة القمع وتجاوز كبير للغاية للحريات والقانون والعرف حتى."

وقال الضابط السابق بالجيش المصري في حديثه لـ "عربي21" إن "مستوى القمع والاستبداد وصل لمستوى غير مسبوق؛ وستكون نتيجته وخيمة في كل الأحوال."

وأوضح أنه "في حالة استسلام الشعب سيتحول حرفيا إلى مجموعة من المساجين المراقبين من شبكة أفراد ما يسمى بالجيش."

وأشار القيادي في المجلس الثوري المصري، إلى أنه "وفي حالة تمرد الشعب على هذا الاستبداد ستكون الخسائر فادحة وستزيد يوما بعد يوم لتخلص من هذا الاستبداد الجيني بمصر." وفي تفسيره لتلك الخطوة يعتقد أن "النظام العسكري يشعر بخطر وعدم قدرة ما يمتلكه حاليا من السيطرة فيحتاج لمجموعة من المختلين نفسيا متوغلة داخل قطاعات الشعب؛ ولا يوجد أفضل من ضباط الجيش وضباط الصف لترسيخ الخوف والإحساس بالخطر الدائم والمراقبة." وختم عادل تصريحه بالقول: "في النهاية ما حدث أمر خطير جدا ومدمر بأي حال وبأي سيناريو مستقبلي."

"ترسيخ للديكتاتورية"

وفي رؤية قانونية، يعتقد القاضي المصري المستشار محمد أحمد سليمان أن "السياسي، لا يترك فرصة تأتي لاستغلالها في ممارسة ديكتاتوريته وبطشه على الشعب إلا واستغلها؛ خاصة وأن الفرصة هذه المرة تأتي وسط انشغال الكافة بأزمة كورونا وهو ما يشجع على إجراء التعديلات المنشودة في غفلة من الزمن." وفي حديثه لـ "عربي21"، أضاف أنه "في ظل استمرار حكم الانقلاب وفي ظل استمرار القبضة الباطشة وحكم الملك الفرد الذي صار العبيد يتقربون إليه من دون الله؛ فمصر تتردى للأسوأ كل يوم بل كل ساعة."

وحول خطورة منح أفراد الجيش سلطة الضبطية القضائية على المدنيين، يرى القاضي سليمان، أنه "تغول جديد على السلطة القضائية في ظل رضوخ واستسلام مقيت من القضاة وناديهم." وأوضح أن "منح الضبطية القضائية للعسكريين يعطيهم سلطة القبض على المدنيين بصورة مطلقة حال نسبة أي اتهام لهم، بل والتحقيق معهم بالنيابة العسكرية وما يتضمنه ذلك فضلا عن نزع اختصاصات النيابة العامة فهو يسلب المقبوض عليه حقوقه في الدفاع." وأشار إلى أنه ينزع عن المقبوض عليهم من المدنيين "ضمانات توافر حقوقهم القانونية وحقوقهم في حضور محام وما يستتبعه ذلك من إمكانية محاكمته عسكرية في محاكمة خالية من أي ضمان لتحقيق العدالة."

وأكد أن منح الضبطية القضائية لأفراد الجيش على المدنيين هو في مجمله "صورة من صور ترسيخ الديكتاتورية التي يمارسها السيسي كلما حانت له شبه فرصة." ويعتقد أيضا أن "منح السيسي ذلك الحق للجيش لا يعد عدم ثقة في الشرطة، أو أنها عجزت عن توفير الأمن أو الحماية؛ بل إن منح تلك السلطات للجيش بهدف إسناد التحقيقات للنيابة العسكرية." وأكد سليمان أن "هذا ليس تقليلا من الشرطة؛ ولكنه يقلل من القضاء والقضاة، الذين لن تسمع لهم همسا."

"أحكام عرفية"

وأعرب أحد القيادات المصرية في التيار المدني -رفض ذكر اسمه- عن رفضه التعديلات الجديدة لقانون الطوارئ، واصفا إياها بأنها "أحكام عرفية، تخرج القانون من إطاره إلى صف الأحكام العرفية التي تسقط معها أي عدالة في المحاكمات." وأكد في حديثه لـ "عربي21"، أن "الكل داخل التيار المدني يرى أنها تضع العدالة على المحك، وتنتهي أي درجة من درجات التقاضي، بل تجعل دولة العدل في إجازة."

وعبر عن مخاوفه من أن "تضع تلك الخطوة الشعب والجيش في صدام مباشر، وخاصة في ظل تعطيل المحكمة الدستورية العليا أو توقف عملها عمداً."

ويرى أن "السياسي، هذه الأيام في حالة تشبه الذبيحة التي ترفس بأرجلها كل من تطاله، بعدما وصل لحالة الظالم الذي لا يقبل معها أي نقد أو توجيه."

"غير دستوري"

وعبر مواقع التواصل الاجتماعي أثار الأمر حالة من الجدل، ووصف الحقوقي ناصر أمين، القرار بأنه "أول قرار غير دستوري يصدر تنفيذًا لتعديلات قانون الطوارئ غير الدستورية."

واعتبر الأكاديمي والمعارض المصري بالولايات المتحدة أحمد عبدالباسط، أن الهدف منه هو توقيف ومحكمة أهالي سيناء.

وأعلن الكاتب اليساري محمد منير مخاوفه من أن يتم استخدام تلك السلطة بيد أفراد الجيش للقبض على المصريين من بيوتهم دون علم النيابة العامة ومحاكمتهم عبر القضاء العسكري.

<https://bit.ly/2WHQAfO>

متى يعود نائب الشعب الى الشعب؟

خلال الشهور الماضية ومنذ بداية يناير 2020 تم رصد وتوثيق وفاة 20 معتقل مصري في السجون وأماكن الاحتجاز المختلفة بعضهم مات من اثار التعذيب ولكن اغلبيهم ماتوا بتعذيبهم بمنعهم من تلقي العلاج والدواء مما تسبب في وفاتهم بعدما عانوا الآلام والأوجاع

وخلال الشهور الخمس الاولى من 2020 اتضح من خلال متابعتنا قيام مكتب النائب العام المصري بإصدار 3 بيانات مختلفة فقط تتعلق بوقائع وفاة وتعذيب 3 معتقلين دون غيرهم من حالات القتل والتعذيب مما تسبب في التساؤل لماذا هذه الثلاث الحالات ؟ وما هي أهميتها عن غيرها لتجعل النائب العام يختصهم بفتح تحقيق مستقل لهم ؟

(رغم تأكيدنا على مطالبتنا وأهمية وقيمه فتح تحقيق شفاف ومحاسبة المخطئ المتسببين في جميع الانتهاكات)

فمن هم هؤلاء المعتقلين وما هي الأسباب التي أدت الى إصدار تلك البيانات؟

بديهية حدد الدستور والمشرع والقانون المصري طبيعة وظيفة النائب العام والآليات التي من خلالها يمارس بها مهام وظيفته والتي جعلت له حصانه تمكنه من ممارسة مهام عمله بكل شفافية وحيادية وقوة وبدون ضغوط من اى سلطة اخرى بل وصل الأمر الى اعتباره اقوى سلطة في الدولة لانه يستمد قوته من الشعب وبالتالي جعلت منه محامى او نائبا للشعب و الذى يحمى ويحافظ على المواطنين وحرياتهم وحقوقهم ويلجى اليه المواطنين لحمايتهم من بطش السلطة التنفيذية و اى سلطة أخرى

ولكن الملاحظ والمرصود من خلال الوقائع والأحداث ان هناك حقوق وحريات اهدرت جعلت الكثيرون يتسألون اين دور النائب العام منها واين يقف نائب الشعب من الشغب

وبالنظر الى من هم الثلاث المعتقلين الذى اصدر النائب بيانات خاصة في وقائع تعذيبهم و وفاة اثنين منهم دون غيرهم من المعتقلين الذين تعرضوا لانتهاكات أدت الى تعذيبهم او حرمانهم من حق العلاج والدواء من ثم أدت الى وفاتهم سنجد ان

#الضحية_الاولى

● في منتصف يناير امر النائب العام بفتح تحقيق في وفاة المواطن الأمريكي من أصول مصرية مصطفى قاسم 64 سنة والذي توفي يوم 14 يناير والمسجون بسجن طرة والذي توفي نتيجة الإهمال الطبي المتعمد وإضرابه عن الطعام

#الضحية_الثانية

● في 16 فبراير تم إصدار بيان من النائب العام امر في التحقيق في واقعة توقيف وإخفاء تعذيب باتريك جورج ذكي 27 سنة والذي اختفى فور وصوله لمطار القاهرة قادما من ايطاليا يوم 7 فبراير 2020 ليظهر بعدها بأيام في المنصورة بدلتا مصر

باتريك يدرس الماجستير في احدى الجامعات الإيطالية

#الضحية_الثالثة

● وفي يوم الثلاثاء 5 مايو اصدر النائب بيان بخصوص وفاة الفنان شادي حبش 24 سنة داخل سجن طرة تحقيق يوم الأول من مايو الحالي وتبعه بملحق للبيان يوم 10 مايو "الضغط الإعلامي الغربي فقط لا غير"

الملاحظ والمرصود رغم الانتقادات المحلية التي اصدرتها المنظمات الحقوقية المصرية وصرحات الأهالي والمعتقلين من اجل إنقاذ زملاءهم من الموت المحقق نتيجة تسلط وتجبر العاملين بوزارة الداخلية المصرية من ضباط وأفراد الا ان النائب العام لم يتحرك الا في حالة واحدة وهي واقعة تعذيب ووفاة شاب الموسكى بعد الزخم الإعلامي المحلى وأمر بالتحقيق مع بعض ضباط قسم الموسكى (ولا نعرف النتيجة الى الان)

وللاسف لم يتحرك مكتب النائب العام المصري ولم يقيم بإصدار اى من تلك البيانات الا بعد الانتقادات الدولية والتي تناولتها وسائل الإعلام الغربية بتحقيقات عن اخبار الانتهاكات التي تعرض لها الضحايا الثلاث وتسليط الأعلام الغربى فقط دون غيره وفضحه الانتهاكات التي تحدث في مجال حقوق الانسان في مصر وأدت الى وفاة المواطن الأمريكي مصطفى قاسم بعدما تعرض لانتهاكات خطيرة أدت الى دخوله في اضراب مفتوح عن الطعام أدت مضاعفات جسمية انهكت جسده الضعيف أدت للوفاة وواقعة اعتقال واختفاء وتعذيب حقوقى مصرى شاب وهو باتريك جورج والذي يقوم بدراسة الماجستير في احدى جامعات ايطاليا ووفاة فنان مصرى شاب تعاطف معه الكثيرون حول العالم في ظروف غامضة داخل سجن طرة تحقيق

الحقيقة الصادمة انه في ال 18 وفاة الأخرى لمعتقلين ماتوا لأسباب تتعلق بالإهمال المتعمد الجسيم والتعذيب بمنع العلاج والدواء لم تقم النيابة بفتح تحقيق شفاف ومحيد للوقوف بصدق وأمانه على أسباب وظروف الوفاة ولم تقم الا في حالة واحدة بإحالة المتسببين في وفاة المعتقلين الى التحقيق والقضاء

فبرغم تزايد اعداد الموتى بين المعتقلين خلال الشهور الاولى من العام الحالى لم تقم النيابة بزيارة واحدة مفاجئة لتفقد احوال السجون وأقسام الشرطة. لم تقم النيابة بمحاسبة اى مسؤول تسبب بإهماله المتعمد في موت او تعذيب او إلحاق ضرر نفسى او معنوى باى منهم وللتأكد مقولة ان السجون المصرية كوابس الطاعون لن تخرج منه سالما. الحقيقة دور النيابة والنائب العام في المجلل اصاب الكثيرون بالإحباط وبل وصل الأمر لاثام النائب العام والنيابة العامة بالتقصير واتهامه انها أصبحت جزء لا يتجزأ من السلطة التنفيذية وليست مراقبة عليه ووضح بشكل كبير الإخلال بطبيعة ودور النائب العام والنيابة العامة. فمتى يعود نائب الشعب الى الشعب ؟

<http://tiny.cc/ri4xoz>

في غياب المتهم وورق قضيته قررت محكمة الجنايات تجديد حبس الاستاذ محمد الباقر 45 يوم علي ذمة التحقيقات.

<http://tiny.cc/uk7xoz>

«تدوير القضايا» .. لعبة إهدار الأعمار بتحريرات أمنية وقصص الاعتقال المتكرر لسجناء الرأي والسياسيين «ما تباركوش للجدة إلا لو وصل بيته»

“ما تباركوش لي ياخذ إخلاء سبيل، حتى لو النيابة ما استأنفتش!! ما تباركوش الا لو الجدة وصل بيته فعلا!! احذروا”.. بهذه الجملة علقت الكاتبة الصحفية إكرام يوسف، والددة المحامي المعتقل زياد العليمي، على قرارات إعادة اتهام المعتقلين في قضايا جديدة بعد إخلاء سبيلهم. جاء “تدوير القضايا” كواحد من أبشع أنواع الانتهاكات في حق المتهمين في قضايا سياسية، فبينما يتجدد الأمل في قلوب المعتقلين وأسرههم في اللقاء، يتم تجهيز قضية جديدة للاستمرار في الحبس. فح تدوير القضايا طال العديد من السياسيين والصحفيين والحقوقيين، منهم من تجاوز السنتين في الحبس الاحتياطي مثل الدكتور عبد المنعم أبو الفتوح رئيس حزب مصر القوية، ومحمد القصاص نائب رئيس الحزب والصحفيين محمود حسين ومصطفى الأعصر ومعتز ودنان وبدر محمد بدر وشادي أبو زيد وغيرهم.

ومنهم من قضى فترات عقوبة طويلة في السجن، ثم عاد إليه من جديد، عبر لعبة التدوير، مثل علاء عبد الفتاح الذي قضى مدة حبس 5 سنوات في قضية تظاهرات الشورى، وأيضا محمد عادل الذي قضى 3 سنوات في نفس القضية والصحفيين أحمد أبو زيد وحسن القباني.

وقصة الصحفيين مصطفى الأعصر ومعتز ودنان مع التدوير، تكشف عن قرار خفي باستمرار سجناء الرأي والسياسيين في السجون، لأطول فترة ممكنة دون محاكمات، ففي أقل من يومين، وبعد 27 شهرا من الانتظار، تحول قرار إخلاء سبيل الصحفيين معتز ودنان ومصطفى الأعصر، لكابوس جديد، بعد أن تم اتهامهم في قضية جديدة بنفس الاتهامات السابقة على الرغم من حبسهم طوال الفترة السابقة. وسبقهم في التدوير، الناشط عبد الرحمن طارق موكا، والذي ظل رهن الاختفاء القسري لحوالي 50 يوما، قبل أن يعود مجددا لنياابة أمن الدولة العليا لتحبسه من جديد في قضية جديدة.

في 7 مايو الجاري، كشف محامون عن قرار نياابة أمن الدولة العليا بإخلاء سبيل الصحفيين مصطفى الأعصر ومعتز ودنان على ذمة القضية رقم 441 لسنة 2018 حصر أمن دولة عليا.

ألقي القبض على الصحفيين في فبراير 2018، ومنذ ذلك الحين ولأكثر من 26 شهرا، رهن الحبس الاحتياطي بمخالفة القانون الذي ينظم فترة الحبس على ذمة قضية لم يصدر فيها حكم.

ولكن بعد يومين فقط، علم المحامون بأن الأعصر ومعتز في نياابة أمن الدولة للتحقيق في قضية جديدة، لتبدأ معها سلسلة جديدة من جلسات التجديد.

المحامية هالة دومة، تروي تفاصيل إخلاء سبيل وتدوير معتز ودنان والأعصر، حيث قالت إنه حتى صباح الأحد 10 مايو، كان الأعصر في قسم الشرطة التابع له ينتظر تأشيرة الأمن الوطني لإخلاء سبيله تنفيذًا لقرار نياابة أمن الدولة.

ولكن بعدها بساعات قليلة، كشفت شقيقته عن إنكار قسم الشرطة وجود الأعصر لديهم، ليكتشفوا بعد ذلك ظهوره في نيابة أمن الدولة متهما على ذمة القضية رقم 1898 لسنة 2019 حصر أمن دولة. أما معتر، فلم يتم نقله من محبسه إلى تخشيبية القسم التي من خلالها سيتم ترحيله إلى قسم الشرطة التابع له. حيث قالت هالة أن معتر حتى يوم 8 مايو لم يتم ترحيله إلى التخشيبية، ما يعني أنه مازال في محبسه بسجن طره.

فيما فوجئ المحامون صباح يوم 9 مايو، بعرض ودنان على نيابة أمن الدولة العليا للتحقيق في القضية رقم 1898 لسنة 2019 حصر أمن دولة، بنفس الاتهامات التي كان محبوسا بسببها، وهي مشاركة جماعة إرهابية.

بينما واقعة تدوير عبد الرحمن طارق موكا، جاءت بعد أسابيع طويلة قضاها، في انتظار تنفيذ قرار محكمة الجنايات بإخلاء سبيله، قبل أن يفاجئ بتدويره في قضية جديدة، تحمل غالبا نفس الاتهامات. ولأكثر من 50 يوما، منذ صدور قرار محكمة الجنايات بإخلاء سبيله، ظل موكا رهن الاحتجاز غير القانوني، دون الكشف عن أسباب هذا الاحتجاز، حتى ظهوره الخميس 30 ابريل في نيابة أمن الدولة العليا بالتجمع.

وفي 11 مارس، قال المحامي الحقوقي البارز خالد علي، إن محكمة الجنايات قررت إخلاء سبيل عبد الرحمن طارق "موكا" في القضية رقم 1331 لسنة 2019 حصر أمن دولة، بتدابير احترازية. لم تستأنف نيابة أمن الدولة على القرار، وأصبح تنفيذه وجوبيا، لكنه ما لم يحدث.

وفي 12 ابريل، حدثت مفارقة في قضية موكا، حيث كشفت الشبكة العربية لمعلومات حقوق الإنسان، عن إلغاء التدابير الاحترازية المفروضة على إطلاق سراحه، وإخلاء سبيله بضمان محل الإقامة.

يوضح المحامي الحقوقي البارز والمرشح الرئاسي السابق خالد علي، أنواع تدوير القضايا، حيث يقول إن هناك نوعين، الأول هو إخلاء سبيل المتهم وقبل إطلاق سراحه يختفى مدة من الزمن ثم يظهر متهما في قضية جديد، والنوع الثاني هو اعتقال المتهم نفسه ولكن بعد الإفراج عنه بمدة.

قصة أخرى بطلها المدون شادي أبو زيد، شادي أبو زيد، مراسل برنامج "أبله فاهيتا"، والذي قررت محكمة جنايات القاهرة بتاريخ 4 فبراير، إخلاء سبيله ضمن مجموعة أخرى من المتهمين في قضايا سياسية.

أخلت المحكمة سبيل شادي بعد حوالي عام و8 أشهر من الحبس الاحتياطي على ذمة القضية رقم 621 لسنة 2018 حصر أمن دولة عليا، والذي واجه فيها اتهامات بنشر أخبار كاذبة ومشاركة جماعة إرهابية مع العلم بأغراضها وغيرها من الاتهامات الثابتة .

وفوجئ المحامون خلال إنهاء إجراءات إخلاء سبيله، بنزوله متهما على ذمة قضية جديدة تحمل رقم 1956 لسنة 2019 حصر أمن دولة، بالاتهامات ذاتها، استنادا لتحريرات الأمن الوطني التي تقول إنه "خلال فترة الاحتجاز أجرى لقاءات واجتماعات مع عناصر أخرى بهدف الإضرار بالأمن القومي."

"استخسروا يدخلوا الفرحة بيتنا برجوع شادي".. هكذا علقت رولا، شقيقة شادي على نبأ تدويره في القضية الجديدة، والتي أكملت "ماكنتش قادرة أنكلم من الصدمة، استخسروا فيه جزء من الحرية."

أضافت رولا: "الخصومة مع شادي شكلها شخصية ومعرفش مين ممكن يبقى جواه الكره ده من ناحية واحد لاحول ليه ولا قوة وشايف أنه لسة ميخرجش دلوقتي بعد ما سجنه ٢١ شهر شفنا فيهم كل حاجة وحشة ممكن تحصل و وفاة بابا ومرضه قبلها من غير ما يشوف شادي."

وكشفت رولا عن مرض والد شادي وعدم قدرتها على الزيارات كما في السابق، وقالت "ماما بقت تعبانة ومحتاجة شادي معنا في مناسبات زي رمضان والأعياد وكل حاجة شادي ماكنش معنا فيها."

محمد القصاص: من إخلاء سبيل في قضية لقضية!

لم يكن محمد القصاص نائب رئيس حزب مصر القوية، بعيدا عن جريمة تدوير القضايا، فبعد ثلاثة أيام من قرار النائب العام بإخلاء سبيله بضمان محل إقامته، أعلنت النيابة عن التحقيق معه على ذمة قضية جديدة رقم ١٧٨١ لسنة ٢٠١٩ حصر أمن دولة عليا، بتهمة الانضمام إلى جماعة إرهابية والتمويل. 22 شهرا من الحبس الاحتياطي قضاها القصاص داخل زنزانه في الحبس الانفرادي، على ذمة القضية رقم ٩٧٧ لسنة ٢٠١٧ والمعروفة إعلاميا بـ"مكملين 2"، التي تضم عدد من الصحفيين والسياسيين. وخلال فترة الحبس الاحتياطي الأولى للقصاص، تعرض لعدد من الانتهاكات وثقتها زوجته ومحاميه في شكاوى متعددة، من بينها منع الزيارات لفترات طويلة، والتضييق في بعض الأحيان عليه داخل محبسه من خلال منعه من التريض أو التضييق على موعد الزيارات وقتما كان يتم السماح بها. وقالت إيمان البديني، زوجة القصاص، إن "القصاص بعد إعادة اتهامه في قضية جديدة، يتعرض لأكثر من نوع من أنواع التنكيل".

وأضافت إيمان: "بقالنا سنين بنزور على فترات متباعدة بإذن من النيابة، ومحبوس انفرادي وممنوع من التريض والكانتين والكتب وكل شيء، كان التضييق الوحيد الذي من الممكن أن يفرضه على القصاص بعد اتهامه في قضية جديدة، هو أن تكون الزيارة من وراء حاجز زجاجي".

منظمة حقوقية: كيف تم إحياء الاعتقال الإداري؟

فيما تساءلت الجبهة المصرية، وهي منظمة حقوقية، في تقرير سابق لها نشرته في ديسمبر 2019 الماضي، عن ما أسمته "إحياء الاعتقال الإداري؟". وقالت الجبهة في التقرير المشار إليه: "لم يعد الاعتقال الإداري متاحًا، لكنه مازال من الممكن تعديل القانون وإضافة فقرات وخلق استثناءات تقن احتجاز الأفراد ومعاقتهم بشكل استباقي دون حكم محكمة إلى ما لانهاية". وأشار تقرير الجبهة إلى أنماط مختلفة من تدوير القضايا، "جعلت المواطنين يدورون في حلقات مفرغة من الاتهامات القائمة على تحريات غير مفصلة بالرغم من أن هذه التحريات لا يمكن أن تعتبر قرائن اتهام".

عادل صبري: من الحبس بسبب تقرير للتدوير عامين

أيضا من الحالات التي حصلت على إخلاء سبيل وتم ضمها لقضية أخرى، الكاتب الصحفي عادل صبري رئيس تحرير موقع "مصر العربية"، حيث فوجئ هو ومحاميه أثناء إتمام إجراءات إخلاء سبيله بعد حبسه لأكثر من 3 أشهر، بإحالة النيابة أمن الدولة، واتهامه على ذمة القضية 441 لسنة 2018 بتهمة نشر أخبار كاذبة، والانضمام لجماعة محظورة والتحريض على التظاهر، ولازال يتم التجديد له. وتعود وقائع اعتقال صبري إلى 1 أبريل 2018، حيث أصدر المجلس الأعلى للإعلام قرارا بتغريم الموقع 50 ألف جنيه، بعد ترجمته تقريراً نقلا عن "نيويورك تايمز" بشأن انتخابات الرئاسة المصرية. وبعدها بيومين في 3 أبريل الماضي، اقتحمت قوة أمنية مقر الموقع وفتشت أجهزة الكمبيوتر ثم اعتقلته بزعم تحصيل المخالفة في البداية، وبعد إحالته للنيابة تم التحقيق معه على ذمة القضية 4861 لسنة 2018 بتهمة عدم الحصول على ترخيص من الحي بالعمل، رغم ترخيص الموقع وتسجيل الشركة التي يصدر عنها، حتى حصل على إخلاء سبيل، في 9 يوليو 2018 بكفالة 10 آلاف جنيه.

تم حرمان الكاتب الصحفي عادل صبري من توديع شقيقته ووالدته إلى مثواهما الأخير بعد أن توفيا أثناء فترة الاحتجاز، على الرغم من تقدم محاميه بطلبات لنيابة أمن الدولة ومصلحة السجون للسماح بذلك، وعلى الرغم أيضا من أنه إجراء قانوني كفله القانون للمحبوسين.

إبراهيم متولي: محامي أسر المختفين الذي تعرض للتنكيل

ومن الصحفيين للمحامين، كان الانتهاك حاضراً، وأصاب المحامي إبراهيم متولي، أحد مؤسسي رابطة أهالي المختفين قسرياً، التي تم تأسيسها عام 2013 بعد اختفاء نجله عمرو أثناء مشاركته في اعتصام مؤيدي الرئيس الراحل محمد مرسى بميدان رابعة العدوية، أغسطس 2013.

ألقت قوات الأمن القبض عليه، في 10 سبتمبر 2017، بمطار القاهرة وتم اقتياده لمقر الأمن الوطني، أثناء توجهه إلى جنيف للمشاركة في الاجتماع السنوي لمجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة. وكان متولي قد أعد ملفاً كاملاً عن قضية الاختفاء القسري في مصر لعرضه على مجموعة عمل دولية تابعة للأمم المتحدة تناقش القضية. تعرض متولي للاختفاء القسري بعد القبض عليه لثلاثة أيام، حتى ظهوره بناية أمن الدولة يوم 13 سبتمبر 2017.

أصبح متولي متهماً، في القضية رقم ٩٠٠ لسنة ٢٠١٧ حصر أمن دولة، بتهمة تأسيس وتولي قيادة جماعة على خلاف القانون ونشر أخبار كاذبة والتواصل مع جهات أجنبية لدعمه في نشر أفكار جماعته. وعقب عامين من الحبس الاحتياطي، قررت نيابة أمن الدولة إخلاء سبيله على ذمة القضية رقم 900 لسنة 2017 حصر أمن دولة، تحديداً يوم 14 أكتوبر الماضي، اختفى بعدها وظل بحوزة قوات الأمن مختفياً لمدة أسبوعين.

وفي 5 نوفمبر الماضي، ظهر متولي بناية أمن الدولة على ذمة قضية جديدة، رقم 1470 لسنة 2019 حصر أمن دولة، متهماً بالانضمام لجماعة إرهابية وارتكاب جرائم تمويل الإرهاب.

منظمات حقوقية: اعتقال تعسفي!

أما المنظمات الحقوقية المتابعة والمراقبة للمحاكمات في مصر، فقد استنكرت ما وصفته بـ "الممارسة المكررة لنيابة أمن الدولة العليا مؤخراً، معتمدة على تحريات الأمن الوطني التابع لوزارة الداخلية وحدها، للزج بالعديد من النشطاء السياسيين والحقوقيين والصحفيين والمدونين وغيرهم في السجون مرة أخرى بعدما انتهت المدد القانونية لحبسهم احتياطياً، أو تم إخلاء سبيلهم في قضايا أخرى، أو انتهت مدد عقوبتهم وفقاً للأحكام القضائية النهائية الصادرة بحقهم".

وأدانت 8 منظمات في بيان بتاريخ 22 يناير الماضي، "مسلك نيابة أمن الدولة في هذا الاعتقال التعسفي المتجدد معتمدة على التحريات العبثية التي تقدمها الأجهزة الأمنية لتعيد حبس أشخاص سبق وأقرت الإفراج عنهم"

وتحت شعار "الانتهاك للجميع"، دخل الدكتور خالد عزب، مدير المشروعات السابق بمكتبة الاسكندرية دائرة الحبس التي لا تنتهي، حيث ألقت قوات الأمن القبض عليه يوم 28 إبريل 2019 وتم احتجازه لمدة أسبوع كامل قبل أن يتم عرضه على نيابة أمن الدولة يوم السبت 4 مايو 2019 وحبسه 15 يوماً على ذمة التحقيقات في الاتهامات المنسوبة له بـ «نشر أخبار كاذبة ومشاركة جماعة غير قانونية في تنفيذ أغراضها وأهدافها». وقالت الصحف وقتها أن الضبط تم بموجب ضبط واحضار من نيابة أمن الدولة العليا.

من جانبه كتب محمود كامل عضو مجلس نقابة الصحفيين قصة القبض على خالد عزب قائلاً "خالد عزب اختطف من منزله في مدينة نصر يوم ٢٨ أبريل الماضي، وتم اتهامه بإساءة استخدام وسائل التواصل الاجتماعي في نشر أخبار كاذبة والانضمام لجماعة غير مشروعة، في القضية رقم ٦٥٠ لسنة ٢٠١٩ حصر أمن دولة.

وتابع "كل اللي يعرف الدكتور خالد عزب وتعامل معه يعرف أنه وهب حياته لخدمة العلم ووهب وقته لمشروعات وطنية، أنا بشكل شخصي تعاملت معه عن قرب وأعرف تفاصيل عن حياته لن أذكرها تؤكد أنه رجل شريف ونزيه ووطني وكان بمقدوره عمل ثروة مادية لأبنائه ولكنه اختار طريق العلم. وأشار محمود كامل إلى أن خالد عزب عضو مجلس أمناء مكتبة الإسكندرية حضر أكثر من اجتماع برئاسة الجمهورية بحكم منصبه، متسائلا بأي منطق يتم اتهامه بالانضمام لجماعة غير مشروعة. موضحا أنه أيضا عضو بنقابة الصحفيين في جدول المنتسبين، وساهم بشكل مباشر في دعم مشروع رقمنة وتطهير المقتنيات التاريخية النادرة بمكتبة النقابة. وبعد حبس أكثر من 9 شهور تم تدوير خالد عزب على ذمة القضية الجديدة 1956 مع المراسل شادي أبوزيد.

محمد إبراهيم الشهير بـ"محمد أكسجين"

بكاميرته وقناته على اليوتيوب، دخل أكسجين دوامة الحبس فقط لكونه ينقل الحقيقة من الشارع إلى المواطنين.

وبعد أقل من شهر على إخلاء سبيله، تحديدا في أغسطس الماضي، وعقب قضائه التدابير الاحترازية المقررة عليه يوم السبت 21 سبتمبر الماضي، تم احتجاز المدون محمد إبراهيم خارج القانون في مقر الأمن الوطني بالمعادي، على خلفية تغطيته صور وفيديوهات تظاهرات 20 سبتمبر عبر صفحة مدونته "أكسجين مصر".

وبعد اختفاء 18 يوما ظهر أكسجين بنيابة أمن الدولة العليا ليتم حبسه على ذمة قضية جديدة وهي القضية رقم ١٣٥٦ لسنة ٢٠١٩ حصر أمن دولة، باتهامات مشاركة جماعة إرهابية في تحقيق اغراضها، اذاعة اخبار وبيانات كاذبة، إساءة استخدام وسائل التواصل الاجتماعي في نشر اخبار كاذبة جاء حبس أكسجين على ذمة قضية جديدة، بعد إتمامه عام ونصف من الحبس الاحتياطي، وإخلاء سبيله بتدابير احترازية.

ألقي القبض على أكسجين للمرة الأولى، في 6 أبريل 2018، بعد 24 ساعة من إجرائه حوار صحفي مع السفير معصوم مرزوق، واختفى بعدها لمدة 11 يوما، ليظهر يوم 17 أبريل 2018، في نيابة التجمع الخامس، على ذمة القضية رقم 621 لسنة 2018 حصر أمن دولة عليا، ووجهت له اتهامات بالانضمام إلى جماعة إرهابية ونشر أخبار كاذبة.

علاء عبد الفتاح

ومن بين المحبوسين الذين تم اتهامهم بقضية جديدة خلال فترة المراقبة، المدون والناشط علاء عبد الفتاح، الذي يقضي فترة مراقبة مدتها 12 ساعة، من السادسة مساء حتى السادسة صباحا. بدأ عبد الفتاح بتنفيذ عقوبة المراقبة كشرط من شروط الحكم، في مارس 2019، بعدما غادر محبسه بطرة، وعلى الرغم من احتجازه وقت تظاهرات 20 سبتمبر، تم اعتقاله بتهمة نشر أخبار كاذبة، والانضمام لجماعة محظورة.

وفي 29 سبتمبر الماضي، أثناء انتظار والدته الدكتورة ليلى سويف خروج نجلها من قسم شرطة الدقي لانتهاء موعد المراقبة، فوجئت بالقبض عليه، حيث اصطحبته مأمورية من قوات الشرطة من القسم إلى نيابة أمن الدولة العليا للتحقيق.

ظهر علاء في اليوم التالي على ذمة القضية رقم ١٣٥٦ لسنة ٢٠١٩ حصر أمن دولة، وخلال التحقيقات معه وأثناء حضور محاميه، قررت النيابة التحفظ على المحامي محمد الباقر وضمه لنفس القضية أثناء حضوره التحقيقات معه.

وقررت النيابة حبسهما ١٥ يوما على ذمة القضية رقم ١٣٥٦ لسنة ٢٠١٩ حصر أمن دولة، بتهمة مشاركة جماعة إرهابية ونشر أخبار كاذبة.

القبض على علاء عبد الفتاح في المرة الأولى، كان في 28 نوفمبر 2013، بتهمة التظاهر بدون ترخيص في القضية المعروفة إعلاميا بـ "أحداث مجلس الشورى".

وفي أول تجديد حبس لعلاء عبد القبض عليه، قال لأسرته وللمحامين أنه تعرض للتعذيب بمجرد وصوله لسجن طره شديد الحراسة "العقرب" بقيام عدد من قوات الأمن بالاعتداء عليه في "تشريفة" فور وصوله.

لم تتوقف حكاية علاء عبد الفتاح وحبسه عند هذه النقطة، ولكنه بقراره الدخول في إضراب عن الطعام داخل محبسه اعتراضا على تجديد حبسه دون حضوره جلسات التجديد ما يعني ضرورة إخلاء سبيله، فتح الباب من جديد لنقاش حول قانونية التجديد في غياب المتهمين.

تجارب التدوير المتكررة دفعت أهالي المحبوسين لإطلاق تحذيرات من أوجاع الفرج والأمل الكاذبين اللذين يتركهما خبر قرار بإخلاء السبيل لا يتم تنفيذه وهو ما كررته الصحفية إكرام يوسف والدة المحامي المعتقل زياد العليمي (الذي تم التحقيق معه ومحاكمته على ذمة قضيتين أخريين خلال حبسه على ذمة قضية الأمل) أكثر من مرة وبأكثر من معنى، تقول "لما تسمعوا عن إخلاء سبيل، بلاش التعجل بالتهاني والزينة، الا أما نضمن على وصول الجدة لبيتها!!.. قبل كده هو لسة في أيدين ناس، بتتلذذ بحكاية انها تحيي الأمل في قلوب ضحاياها وبعدين تحبطهم وتكسرهم، بتدويرهم على قضايا جديدة، مالهش اي معنى، زي اللي أخذوا إخلاء سبيل منها!!

وتضيف "بعد اللي حصل مع الأعصر و ودنان، ياريت نكون اتعلمنا ناخذ اخبار إخلاء السبيل بحذر وحيادية.. مش ناقصين وجع وإحباطات تاني!!

<https://bit.ly/3fN0Zj4>

حتى لا تتكرر وقائع التأخر في الاستجابة للطوارئ الطبية داخل السجون التي تؤدي إلى وفيات: على النيابة العامة أن تفتح تحقيقاً جدياً في مسألة الرعاية الطبية داخل أماكن الاحتجاز في مصر

أصدرت النيابة العامة على مدار العشرة أيام الماضية بيانين بشأن واقعة وفاة المخرج شادي أحمد حبش داخل محبسه بمجمع سجون طرة والذي كان قد قضى به فترة حبس احتياطي تجاوزت العامين بالمخالفة للقانون على ذمة القضية رقم 480 لسنة 2018، تناولت فيه بالتفصيل وقائع اليوم الأخير من حياة المرحوم وتفاصيل التباطؤ في الاستجابة الطبية اللازمة والتي انتهت بتدهور حالته ووفاته قبل محاولة نقله لمستشفى خارجي. وبعد أن حدد البيان بالتفصيل أسباب الوفاة طبقاً لما توصلت إليه تحقيقات النيابة، لم يتطرق بيان النيابة العامة إلى إجراءات محاسبة المقصرين والتي نتج عنها وفاة شخص مسجون بإحدى المؤسسات العقابية التابعة لمصلحة السجون وبعد أن عرض على الطبيب ثلاث مرات، ولم يشر إلى أي إجراءات رقابية أو توصيات للرعاية الطبية من شأنها تفادي وقوع مثل تلك الحوادث مرة أخرى داخل السجون في مصر .

توفي حبش ذو العشرينيات من عمره في محبسه، ووفقاً لما جاء في بيان النيابة العامة الذي تم نشره بتاريخ 5 مايو 2020 على الصفحة الرسمية للنيابة العامة المصري على فيسبوك بشأن واقعة وفاته بسجن القاهرة بمجمع سجون طرة، والذي أفاد بأن النيابة العامة قد تلقت إخطاراً من قطاع مصلحة

السجون مساء اليوم الأول من شهر مايو بوفاة المتهم شادي حبش بالعيادة الخاصة بالسجن فأمر النائب العام بالتحقيق في الواقعة.

ويسرد البيان أنه بمناظرة النيابة العامة جثمان المتوفى لم يعثر على أية إصابات ظاهرة، وأن المتوفى رحمه الله قد قام بشرب كمية من الكحول ظهيرة يوم (لم يذكر تاريخه بالبيان)، وأن الطبيب المنوب لم يعلم بذلك إلا فجر اليوم التالي بعد إعفاء المتوفى وتوقيع الكشف الطبي عليه وأن الطبيب أعاده لمحبيه بعد إعطائه مطهرًا معويًا، رغم شكواه من تناوله كحولًا مطهرًا عن طريق الخطأ طبقًا لما جاء ببيان النيابة العامة، واستمرت شكوى المتوفى ظهيرة ذلك اليوم ولم يتخذ أي إجراء لإسعافه وأعاده الطبيب المنوب لمحبيه ثانية ثم قام بإبلاغ الطبيب المعاون بأمره ليستكمل علاجه والذي اتخذ بدوره الخطوات السليمة والتي لو كانت قد اتخذت من الطبيب الأول عند عرض المتوفى عليه فلربما كان من الممكن إنقاذ حياة المتوفى حيث قام الطبيب المعاون بإجراء إسعافات أولية للمتوفى وشرع فورًا في إجراءات ترحيله لمستشفى خارجي وتجهيز سيارة إسعاف لنقله وإثر سوء حالته أعطاه محاليل وحاول إنعاش قلبه ورتتيه إلا أنه لم يستجب وتوفي إلى رحمة الله، طبقًا لبيان النيابة العامة عن الواقعة. وبتاريخ 10 مايو 2020، نشرت النيابة العامة بيانًا ملحقًا عمًا أسفر إليه الطب الشرعي مؤكدًا أن سبب الوفاة هو التسمم بالكحول الميثيلي - علمًا بأن الكحول الميثيلي ليس هو الكحول المطهر المعروف باسم الكحول الإيثيلي والذي جاء ذكره في البيان الأول 2 .

بينما يكشف البيان وملحقه عن التقاعس والتباطؤ عن إسعاف حبش وإنقاذ حياته، غاب عنه تحويل المسؤولين عن الوفاة إلى التحقيق سواء العاملون بالسجن باختلاف درجاتهم/رتبهم أو أطباء السجن الذين رأوا استقرار حالته وعدم إعطائه أكثر من الإسعافات الأولية، حيث يعد طبيب السجن كما تقرر باللائحة الداخلية للسجون مسؤولًا عن الإجراءات الصحية التي تكفل سلامة صحة المسجونين وعلى الأخص وقايتهم من الأمراض الوبائية ومراقبة صلاحية الأغذية والملابس والمفروشات المخصصة للمسجونين وكفائتها وملاحظة نظافة الورش وعناصر النوم وجميع أمكنة السجن وإذا تغيب طبيب السجن يخطر مدير السجن أو مأموره مصلحة السجن لاتخاذ اللازم نحو انتداب أحد أطباء وزارة الصحة للقيام بالأعمال بدلًا منه ويجوز له استدعاء طبيب وزارة الصحة مباشرة في الأحوال المستعجلة. كما غاب عن البيان أي توصيات بشأن تحسين الاستجابة الطبية للحالات الطارئة المشابهة داخل السجون وأماكن الاحتجاز وكأن وفاة شاب في أوائل العشرينيات داخل أكبر سجون القاهرة حادثة قضاء وقدر لا يمكن اتخاذ إجراءات من أجل تفادي تكرارها.

الحق في الصحة وأماكن الاحتجاز والسجون

تنص المادة 18 من الدستور المصري الصادر عام 2014 على أن :
"لكل مواطن الحق في الصحة وفي الرعاية الصحية المتكاملة وفقًا لمعايير الجودة"،
كما ينص أيضًا على حقوق السجناء في الحصول على الرعاية الصحية في المادة 55 على أن: "كل من يقبض عليه أو يحبس، أو تقييد حريته تجب معاملته بما يحفظ عليه كرامته، ولا يجوز تعذيبه، ولا تهديبه، ولا إكراهه، ولا إيذاؤه بدنيًا أو معنويًا، ولا يكون حجزه، أو حبسه إلا في أماكن مخصصة لذلك لائقة إنسانيًا وصحيًا، وتلتزم الدولة بتوفير وسائل الإتاحة للأشخاص ذوي الإعاقة".
وأخيرًا المادة 56 والتي تنص على أن: "السجن دار إصلاح وتأهيل. وتخضع السجون للإشراف القضائي ويحظر فيها كل ما ينافي كرامة الإنسان، أو يعرض صحته للخطر".
التعامل مع الحالات الطارئة في أماكن الاحتجاز التابعة لمصلحة السجون

"بشكل عام تتسم حالات الطوارئ الصحية بالسجون بالخطورة الشديدة نظرًا إلى أنه لا يتم التعامل معها بالسرعة اللازمة أو بالكفاءة المطلوبة. يروي السجناء السابقون عددًا كبيرًا من القصص التي شهدوها عن حالات طارئة 3_ومنها ما حدث ليلاً_ لم يعرّها الحراس الاهتمام الكافي ولم يفتحوا الأبواب أو يسمحوا للسجين بالذهاب إلى الطبيب، وأحيانًا بسببها توفي زملاء لهم." دراسة للمبادرة المصرية للحقوق الشخصية بعنوان "الصحة في السجون.. بحث ميداني عن محددات الصحة في عالم السجون المغلق"4...

وفاة حبش ليست الواقعة الأولى التي تلقي الضوء من جديد على إهمال استغاثات الحالات الطارئة، فإهمال الحالات الطارئة يكون إما عن قصد باعتبار أن حياة المحبوسين بلا ثمن وإما لغياب آلية محددة يلجأ إليها السجناء لتلقي الرعاية الطبية غير نداء الاستغاثة، ويفقد العديد من السجناء حياتهم بسبب طول المدة منذ تلقي الشكاوى إلى توقيع الكشف من قبل الأطباء الذين يتبعون إدارة السجون تبعية كاملة ويقع إبداء القرار النهائي كليًا في يد إدارة السجن.4

كذلك فإن تعقيد الإجراءات اللازمة لتوفير الرعاية الصحية الواجبة إذا كان الأمر يتعلق بنقل المريض خارج السجن حيث يقع قرار نقل المريض في أيدي ثلاث جهات: إدارة السجن، ومصلحة السجون، وإدارة الترحيلات. وأيضًا نقص الأجهزة الطبية الضرورية أو الكفاءات و أخيرًا العلاج المناسب داخل السجون والاعتماد على الإسعافات الأولية فقط مما يعرض حياة السجناء للخطر.5

وضع السجون وأماكن الاحتجاز بشكل عام تفتقد السجون بشكل عام في مصر إلى مقومات الصحة الأساسية والتي تشمل: الغذاء الجيد والمرافق الصحية: دورات المياه الآدمية التي تناسب أعداد السجناء وكذلك الإضاءة والتهوية والترخيص، كما تعاني في أغلبها من التكدس الشديد للسجناء داخل أماكن الاحتجاز.6

وإن كان منذ انتشار فيروس كوفيد 19 تعلن الداخلية عن اتخاذ الإجراءات الوقائية ومنها تطهير السجون بشكل دوري، فإنها غير كافية لضمان وقائية الأفراد داخل السجون. بالإضافة إلى أن منع الزيارات والمستمر إلى الآن لقرابة الشهرين ترتب عليه غياب الأطعمة التي يعتمد عليها السجناء من ذويهم_ إذا كان في استطاعتهم تحمل تكلفة ذلك_ بدلًا من الاعتماد على طعام السجن أو أطعمة الكانتين باهظة الثمن، والأهم من ذلك غياب الدواء الذي يعتمد قطاع كبير من السجناء في إمداده على زيارات الأهل. 7

تطالب المبادرة المصرية النيابة العامة ونقابة الأطباء بتفعيل المساءلة القانونية للأطباء والعاملين بالسجن عن سلامة الإجراءات الطبية التي تم اتخاذها وكذلك بالإعلان عن نتائج التحقيقات عن التقاعس المتسبب في وفاة حبش، ومن أجل تفادي وقوع حوادث مشابهة في المستقبل توصي المبادرة المصرية بالآتي:

توفير عدد كافٍ من الأطباء من التخصصات المختلفة في السجون يتناسب مع عدد السجناء في كل سجن، وكذلك توفير أطباء على مدار اليوم، فلا يتصور أن تنتظر الحالات الطارئة الميعاد المحدد لزيارة العيادة والتي عادة ما تنتهي قبل الخامسة مساء .

التعامل الجاد وبدون النزوع إلى التشكك مع نداءات/ استجداءات المساجين للحالات الطارئة وتسهيل الإجراءات اللازمة لتلقي الرعاية الصحية داخل السجون أو في مستشفيات خارجية. قرار علاج المرضى في المستشفيات الخارجية يجب أن لا يخضع لأي اعتبارات غير الاعتبارات الطبية وتلك المرتبطة بجاهزية مستشفيات السجون.

توفير ميزانية من أجل تحسين البنية التحتية في السجون وأماكن الاحتجاز وتوفير الأجهزة والأدوات الطبية اللازمة بدلًا من الاعتماد على الإسعافات الأولية فقط.

تفعيل المساءلة القانونية للعاملين بمصلحة السجون وبينهم الأطباء والإعلان بشفافية عن تفاصيل المساءلة القانونية.

دعم استقلال الأطباء العاملين بالسجون عن التبعية الكاملة لإدارة مصلحة السجون، وإخضاع مستشفيات السجون تحت مظلة القطاع الصحي.

إتاحة السجلات الطبية الخاصة بحالات المرضى لهم ولذويهم.

<https://bit.ly/3dKLyWZ>

علاء بقاله شهرين ممنوع من الزيارة، ويبتعد حبسه على الورق بدون إحضاره من محبسه وسماع دفاعه، والقانون في هذه الحالة ينص على سقوط أمر الحبس وإخلاء سبيله. ومفيش حد يقول إن كورونا قوة قاهرة تمنع إحضارهم من محبسهم، لإن لو فيه (القوة القاهرة) أو (الظرف الاستثنائي) تبقى إجراءاتهما تطبق على كافة، مش تنطبق على ناس، وناس لا، أو على أنواع من القضايا وأنواع لاء.

في دواير محاكم بالقاهرة والجيزة نظرت تجديدات لمحبوسين وتم إحضارهم من الأقسام والسجون، وحضروا الجلسات، وصدر قرار إخلاء سبيل لهم، ومنهم حالات اتهاماتهم في قضايا سياسية أيضاً. ودوائر الارهاب التي تعقد في معهد الامناء هي الى متهمينها مش بيحضروا من السجون، لكن ذات الدائرة لما بتنظر قضايا عادية (رشوة مثلاً) بيتم إحضار المتهمين من الأقسام والسجون، وبتنظر قضاياهم، وبتصدر قرارات، وكذلك تنظر جلسات استئناف أوامر الحبس، وتصدر فيها قرارات.

ونياية أمن الدولة نفسها بتحقيق مع المتهمين الى مقبوض عليهم أول مرة، ولما تحتاج تستكمل تحقيق بتستدعيهم لجلسة تحقيق، لكن لا يتم إحضارهم لحضور جلسات تجديد الحبس، إما بتأجل على الورق دون إحضارهم أو تقرر استمرار حبسهم دون إحضارهم، بالرغم إن في حالات منهم مودعين بالأقسام، والداخلية أصدرت العديد من البيانات تفيد خلو الأقسام والسجون من حالات الكورونا. ليه مش بينظر في أوامر حبس المتهمين في حضورهم؟.

ليه حرمان المساجين من الزيارة؟

لو دا خوفاً على نقل العدوى من الخارج لهم، فالموظفين في السجون بيخرجوا من السجون ويروحوا لأهاليهم، ويروحوا مأموريات في أماكن متعددة سواء مديريات الأمن أو الوزارة أو مصلحة السجون أو الأقسام أو المحاكم والنيابات، وبيخطلتوا بكل المجتمع، ومخاطر نقل العدوى منهم وإليهم قائمة.

طيب لو الخوف من انتقال العدوى في الزيارة، ليه حرمان المساجين والمحبوسين من حق المكالمة التليفونية، الى منصوص عليها بقانون السجون ولائحة السجون؟

ولو هنعتبر كورونا قوة قاهرة أو ظروف استثنائية، يبقى الأوقع والأكثر منطقية، واتفاقاً مع روح القانون ونصوص الدستور بأن المتهم برىء حتى تثبت إدانته، هو استبدال الحبس الاحتياطي بتدابير احترازية طبقاً لنص المادة ٢٠١ إجراءات جنائية، وهذه التدابير هي (حظر ارتياد المتهم أماكن معينة، حظر مغادرته مسكنه أو موطنه، تسليم نفسه لقسم الشرطة في أوقات محددة).

ودا هيساعد في تخفيف أعباء مصلحة السجون، وتحقيق التوازن بين حقوق المتهمين وضمانات التحقيق.

عشان كدا علاء أضرب عن الطعام، وشايف إن في استغلال لموضوع الكورونا لتجريد ه هو وكل المساجين من حقوقهم.

إضراب علاء مش عشان نفسه فقط، لكنه صرخة منه للمجتمع، ولأصحاب الضمائر الحية عشان يلتفتوا لأوضاعه و أوضاع كل اللي زيه بالسجون.

الدكتورة ليلي سويف ابنها تقريباً مضرب عن الطعام منذ ٣٥ يوم، وممنوعة من زيارته، ومن محادثته تليفونياً، ومن تبادل الخطابات معه، ومن إدخال مستلزماته الطبية وأدوات النظافة، وكل يوم بتروح في سلام تام تقعد عند باب السجن يمكن يسمحوا لها بأيا من حقوقها أو حقوق علاء. وكل يوم تخاطب بنفسها أو عن طريق محاميها كل السلطات من نيابات وشرطة، وتقدم طلبات وبلاغات ومذكرات، لكن دون جدوى حقيقة.

الى بتعمله أسرة سيف هي مقاومة لرفض الظلم والقهر، ومحاولة لمساندة ابنهم في محنته اللي اتعرض فيها خلال تسع سنوات لحبسات وقبضات ممكن تدمر حياة أى إنسان.

الدكتورة ليلي سويف تقضى ساعات طويلة في هذا الطقس وفي الصيام أمام باب السجن إما تقرأ أوراقها العلمية أو روايات، أو يغلبها النعاس دقائق،

النهاردة الصحفية لينا عطا الله من موقع مدى مصر، راحت عند باب السجن وصورت ليلي صورة، تم القبض عليها، وموجودة الآن بقسم المعادى، في تطور لا داعي له، خاصة إن وجود ليلي كل يوم عند السجن مش حاجة سر، وليلي ومنى بيكتبوا كل يوم بوستات عن مستجدات موقفهم، ومهما كانت الصورة اللي صورتها لينا عطا الله اكيد لن تخلق حالة تعاطف تضاهي صور ليلي عندما يغلبها النوم، واللى أغلب صفحات السوشيال ميديا أو الصحف والمواقع العالمية تناولتها بالنشر والتحليل. تحديث:

الصحفية لينا عطا الله، تم عرضها على نيابة المعادى وقررت إخلاء سبيلها بكفالة ألفين جنيه.

<http://tiny.cc/r0sapz>

بعد يوم من اعتقالها.. محامون: الصحفية شيماء سامي لم تظهر في أي نيابة.. وأسرتها ترسل تلغرافات للنائب العام وتحمل الداخلية سلامتها

قال محامون، إن الصحفية والباحثة شيماء سامي، والتي اعتقلتها قوات الأمن من منزلها، عصر أمس الأربعاء، لم تظهر حتى الآن في أي نيابة ومازال مكان احتجازها غير معلوم. وأضاف محامي بالشبكة العربية لمعلومات الإنسان، لـ”درب”، أن أسرتها تقدمت بتلغرافات للنائب العام لإثبات واقعة القبض عليها وفي انتظار ظهورها.

من جانبها قالت المفوضية المصرية للحقوق والحريات، إن أسرة شيماء سامي “تحمل وزارة الداخلية مسئولية القبض عليها وأمنها وسلامتها.”

وألقت قوات الأمن، القبض على الصحفية شيماء سامي، من منزل أسرتها بالإسكندرية. وكانت سامي قد كتبت عبر حسابها على موقع فيسبوك، مساء الأربعاء، أن قوات من الأمن تقوم بإلقاء القبض عليها، وذلك قبل أن يتم إغلاق حسابها على موقع التواصل الاجتماعي.

وقالت الشبكة العربية لحقوق الإنسان إنه تم القبض على الصحفية الإسكندرانية شيماء سامي والباحثة السابقة بالشبكة العربية لمعلومات حقوق الإنسان من منزلها قبل قليل.

وكانت شيماء تعمل في الشبكة العربية لمعلومات حقوق الإنسان، قبل أن تترك الشبكة منذ نحو ثلاثة أشهر، بحسب المحامي الحقوقي جمال عيد، مدير الشبكة العربية.

وقال عيد في تصريحات لموقع «درب» إن قوة أمنية ذهبت لشيماء في منزلها وألقت القبض عليها، وطلبوا منها أخذ بعض الملابس معها، قبل أن تخبر أسرتها بتوجهها لمديرية أمن الإسكندرية. وأشار عيد إلى أن محامي من الشبكة العربية لمعلومات حقوق الإنسان قد توجه إلى مديرية أمن الإسكندرية لمعرفة أسباب القبض على الصحفية شيماء سامي وحضور التحقيقات معها. يذكر أن الزميلة الصحفية شيماء سامي كانت قد كتبت مقالات لموقع «درب» خلال مارس وأبريل الماضيين.

<https://bit.ly/2TrVQ6s>

المحامي الأستاذ نجاد البرعي يتحدث عن جريمة إذاعة
"اعترافات" أحمد ماهر وسامح حنين على الهواء ووصفهم
بالإرهابيين

<http://tiny.cc/uhqlpz>

**Negad El Borai**
13 mins · 🌐

ادعوا النائب العام الي فتح تحقيق فيما نشرته جريده اليوم السابع حول ما يقال انه اعترافات احد المتهمين في احدي القضايا التي هي محل تحقيق جنائي قائم نريد ان نعرف بالضبط من سمح للمتهم بالإدلاء بهذا الحديث الذي قد يدينه ويؤلب الرأي العام ضده ..ومن سمح للجريدة ان تنشر أذكر الجميع بنص المادة 75 من قانون الاجراءات الجنائية والتي تنص علي ان اجراءات التحقيق وما تسفر عنه هي من الاسرار وان القانون يعاقب قضاة التحقيق واعضاء النيابة ومساعدتهم ومن يحضرون التحقيق علي عدم افشاء اسرارها والا عوقبوا بالعقوبة المنصوص عليها في المادة ٣١٠ من قانون العقوبات . كما اشير الي ان نص المادة 187 من قانون العقوبات ينص علي انه "يعاقب بنفس العقوبات كل من نشر بإحدى الطرق المتقدم ذكرها أموراً من شأنها التأثير في القضاة الذين يناط بهم الفصل في دعوى مطروحة أمام أية جهة من جهات القضاء في البلاد أو في رجال القضاء أو النيابة أو غيرهم من الموظفين المكلفين بتحقيق أو التأثير في الشهود الذين قد يطلبون لأداء الشهادة في تلك الدعوى أو في ذلك التحقيق أو أموراً من شأنها منع شخص من الإفشاء بمعلومات لأولي الأمر أو التأثير في الرأي العام لمصلحة طرف في الدعوى أو التحقيق أو ضده".

ادعوا محاموا الاستاذ الصحفي الذي ظهر في الفيديو الي التقدم ببلاغ فوراً للنائب العام او تحريك دعوي مباشره ضد الجريده التي نشرت او القيام بالامرين ...كفي استهائه بكرامه المحتجزين وحقوقهم ...كفي استهزاء بالقانون .

هذه هي البوستات الأربع التي كتبها عبده فايد عن الوباء الي بيكشف العفن في دولة الجنرال. وبعدها تم اعتقاله لينضم لآلاف المعتقلين السياسيين وأصحاب الرأي في مصر.

البوست الأول

=====

حادثه الطبيب وليد مفعجة جدًا، لكنها تؤكد على الشيء الي ناس كثيرة مُصَّرة تتجاهله..
مصر مش بلد المصريين .. مصر بلد فئة صغيرة، هي السلطة ومحاسيبيها من الجيش والشرطة والقضاء والإعلام الأمني ورجال الأعمال وموظفي الخدمات الأجنبية وطواقم المطربين والممثلين العاملين في شركة تديرها أجهزة سيادية.

هي دي الناس الي يوم ما تتعب هيبقي لها الأولوية في العلاج، ويوم ما تدوس القانون بالحذاء، هيفصلوا لهم قوانين جديدة تخرجهم براءة وتمنحهم عفو، هما الي بسماعة تليفون وبواسطة من هيئة قضائية

أو أمنية، هيخلصوا مصالح بالباطل، أنت مش هتخلصها في ألف سنة لو معاك حق، هما الي قافلين على نفسهم ورا أسوار عالية، وشافين الجميع خدع وعبيد، وهما نفسهم الي بيولدوا عيالهم بره، وبيسعوا لجنسية ثانية، رغم كل المزاي الي بياخدوها، وفي نفس الوقت يزايدوا عليك بالوطنية.. دي الناس الي هتقدر تعيش كويس، وتحب مصر فعلاً، ما هي "مصرهم" دي لازم تتحب، ولازم يحافظوا عليها ضد أي محاولة تغيير، تجيب للهاموش حقوقه وتساويه بهم.. غير الفئات دي، الكل معرض للفرم تحت أصغر بيادة من أصغر مسئول، مهما كان بقي، طالب ذاكر ودخل كلية سبع سنوات وطلع دكتور، ولا عامل جايها من تحت السلم وبيلم لقمة عيشه بالضالين.. كل دول أنصاف مواطنين، حرفياً أرقام في دفاتر السجلات، وجودهم زي عدمه، وصحتهم زي مرضهم، ويوم ما الدولة تتحط في اختبار أيهما تختار؟ مش هتفكر تعامل الإثنين بندية، لأ، هي حاسمة اختياراتها من الأول ل "المواطن بشرطة".

--

العيب مش مجرد سياسات خاطئة ممكن نصلحها بنقد أو شكوي فيسبوكية، ده عيب مصنع، في النظام نفسه، ومفهوم الوطن والمواطنة والدولة والحقوق والحريات.. والحوادث كل يوم تتكرر من مواطن اترمي من القطار لأنه مش معاه تذكرة، لآخر في الغربة وهو يستجدي العودة لوطنه بعد ما فلوسه خلصت واطرمي في الشارع، لغاية الطبيب وليد وزملائه، الحوادث بتتكرر وبتوصلك نفس الرسالة..

مصر مش بلدنا، مصر بلدهم وفقط، بلد النصف %، ودي المسطرة الي لازم تقيس عليها كل تصرفات السلطة العسكرية الحاكمة، ويستحيل تخرج بنتيجة مختلفة.. ومفيش حل غير 3..يا تتكيف مع ظروف العبودية وتبطل شكوي، يا تدور علي مسلك تتحامي فيه بالسلطة وتلتقط فتات البواقي، يا تشوف أول تكت طيارة وتساfer على بره..

وأتمني من كل قلبي أن الأطباء وهي فئة مطلوبة للسفر، يبقو اختيارها محسوم للهجرة.. وخلي الدولة تواجه مشكلاتها مع المجتمع، والجنرال يدور علي مجندين، يلبسهم بالطو أبيض، ويوقفهم في الوحدات الصحية، ويصرف لهم دفاتر ميري يكتبوا فيها روشتات..

والمجتمع الي عايز حقه في خدمة صحية، ميروحش يطلع غله في طبيب مهضوم حقه، زيه بالظبط..لأ.. يروح يأخذه من الي ضيعة، في الطرق والكباري والعواصم والقصور والإستراحات، بدل ما يبني له مشافي ويوفر له كوادر طبية إضافية، بظروف معيشية جيدة، يجيبه من الي ضحك عليه وقاله بكره تشوف معايا العجب، بس غمض عينك وفوضني وامشي ورايا وأنت ساكت، ولما فتحتها، لم يجد سوي فقر التعويم، وسياط السجون، وقبور في هيئة مستشفيات..وهو عارفه كويس جداً!

البوست الثاني:

الدكتور وليد مات، ودكاترة آخرين هيموتوا، وإن نجوا من فيروس كورونا، لن يفلتوا من سيات السب والضرب من المواطنين، بحجة التقصير.. وهذا الوضع ليس له نهاية..

كل يوم بتسمع عن افتتاح طرق وكباري، بالمناسبة الجنرال قال أن مصر أنفقت على البنية التحتية 4000 مليار جنيه.. الهيئة الهندسية تأخذ مخصصات من الدولة، تتولي إنفاقها علي مقاولين من الباطن، وبتعمل البنية التحتية، فتكسب..

وترجع تلم فلوس إضافية، لما جهاز الخدمة الوطنية يعمل كارتة على الطريق، ويحتكر حقوق الإعلانات، مقابل أموال بسيطة تُلقى للخرانة العامة للدولة مقابل عقود امتياز تصل ل 50 ول 99 سنة زي محور روض الفرج..فلوس مضمونة.

--

إيه اللي يخليني أبني أكبر كنيسة وأكبر جامع بتكلفة تجاوزت المليار جنيه؟، وإيه الدافع وراء اقتطاع 45 مليار \$ من أموال دافعي الضرائب، ورميها خلال العشرين سنة القادمة في الصحراء؟ نفس المنطق..العقود..مين معاه تراخيص الأرض؟ ومين هيبيعها؟ ومين المطور الرئيسي؟ ومين اللي هيعمل عقارات وهو موظف شركات مقاولات من الباطن؟ ومين في النهاية اللي هياخد فلوسه قبل الكل، ويروح يحطها في الصناديق الخاصة التي لا نعلم عنها شيء، ويصرف منها على القصور الرئاسية والإستراحات ومشاريعه الغذائية، وبعدين يرمي لك حسنة في شكل تبرعات؟ معروف مين..ومعروف كمان أن دي..فلوس مضمونة.

الدولة ممثلة في الأجهزة بتروح تصرف مئات الملايين من الجنيهات علي احتكار وسائل الإعلام والإنتاج الدرامي..محمد رمضان يخليك تعيط على بنته وهو بيأخذ 18 مليون جنيه في البرنس، وأمير كرارة يفجر مشاعرك الوطنية ب 11 مليون جنيه هي أجره عن مسلسل الإختيار، والشركة التي تعمل كواجهة للجهاز السيادي، سينرجي، بتبيع علي حسهم دقائق إعلانية بمئات ملايين الجنيهات، فضلاً علي أنها بتوصل رسائل السلطة..فلوس تصرف علي الإحتكار وأجور الممثلين وبتحيب أضعافها..فلوس مضمونة. الأجهزة تصرف فلوس الدولة علي إيه كمان؟ كرة القدم..ليه أسيب النشاط الرياضي حر، لما ممكن أتدخل فيه؟..نعمل شركة اسمها برزنتيشن تحتكر كل شيء..تقفل معظم قنوات الرياضة، وتخليهم قناتين فقط..ونحتكر حقوق بث المباريات وندفع للأندية مئات ملايين الجنيهات حقوق حصرية للرعاية..

وبعدين نعمل كيانات اسمها تذكرك واستادات.. فاحنا اللي نبيع تذاكر المباريات واحنا اللي نتولى إدارة المنشآت الرياضية.. ووقتها بس احنا اللي هنلّم كل العوائد الإعلانية.. من دعاية تلفزيونية قبل استوديوهات التحليل وفي الفواصل، وفي اللوحات الإعلانية في الإستاد، وفي تسويق تيشيرتات النوادي.. فلوس مضمونة.

--

كل تلك المجالات وغيرها الكثير اتصرف عليها عشرات المليارات من البنكنوت.. بس أول ما تيجي عند الصحة والتعليم، يطلع في وشك كلمة واحدة "أجيلكم منين؟"، ده "احنا شبه دولة..". بس هو مش راضي يقولك السبب الحقيقي..أنك مش هتجيله فلوس..الصحة والتعليم خدمات أساسية، يجب أن يتلقاها المواطن بصورة مجانية، والأجهزة مينفعش تكسب من علاج مواطن، أو تغرّمه كلفة تعليمه علي الأقل ما قبل الجامعي..ف عمرها ما هتدفع أجور عادلة للطبيب، ولا تبني مستشفيات جديدة تستوعب طواير المرضى.

أصلاً ميزانية الإنشاءات في وزارة الصحة كلها 3 مليار جنيه..عمرها ما هتستثمر في المنظومة الصحية من الطبيب للمباني للمعدات..لأن بالنسبة لهم ده رأس مال مُهدر، مش هيغطي تكاليفه علي المدى القريب، فالأحسن توظيفه في الكورة والسينما والطرق والكباري، ونلم إعلانات.

--

والنتيجة..شوفتها بعينك..نظام صحي واقع تمامًا، وأزمة كورونا كشفت مدي انحطاطه..ودكتور يُضحي به علي مذابح الوطنية البلهاء..ومواطن هو الآخر بيصرخ من سوء الخدمة..ويوم ما الدولة حبت تكرم

الطبيب راحت زودته ورقة ب 200 جنيه بحالهم، وده آخره معاها، ومفيش قرش زيادة، ولو اتصبت المستشفى اللي بتشتغل فيها، لا هتعملك مسح ولا تعزلك، بس هتجري تلحق مدام رجاء اللي الجنرال بيحبها..

وهيفضل السيستم زي ما هو “معاك فلوس..هاأوريك العجب”، واللي معاها فلوس وعلاقات مع اللي فوق، هياخد مكان اللي مش معاها..وقانون الغابة والبقاء للأقوي، أو بالأدق للي الدولة بتحبه، لأنها بتكسب من وراه.

ومهما قعدت تصرخ وتدعو لتحسين أجر الطبيب وشروط عمل المنظومة الصحية..وأرجوكي يا سلطة انظري إلينا بعين الشفقة..مفيش حاجة هتتغير..لأنك ببساطة، الطبيب والمواطن متلقى الخدمة على السواء، جاي على السلطة بخسارة..وإن كانت الخسارة واجبة..فتخسر أنت روحك أفضل ما تخسر هي قرش في علاجك!

البوست الثالث:

هناك سؤال حقير جدًا يستنكر على الأطباء مجرد الشكوي من وفاة أحد زملائهم..ما هو الضابط بيموت في الحرب علي الإرهاب في سيناء..طبيب ما تموت أنت كمان في صمت، ومتعايرناش بواجبات مهنتك؟..عيب والله..

الضابط بياخد كل شيء تقريبًا.. وهو حي بياخد امتيازات مالية من قروض ميسرة لشراء شقق وسيارات، لنوادي خاصة يتفصح فيها مع أطفاله، ولما يخلص خدمته العسكرية، وهو مرضي عنه، يلاقي أبواب الخدمة المدنية مفتوحة قصاده من المحافظات للمحليات للوزارات لشركات القطاع العام وقطاع الأعمال للخدمات الأمنية في شركات الحراسة، للتحليل الإستراتيجي في القنوات، وبياخذ معاشات، جري رفعها بصورة هيسترية خلال السبع سنوات الأخيرة.

مقابل معاش المدني، اللي بيتأخر عليه بالشهور، وبعدين الحكومة تخصم منه كمان نصف % لإجراءات مكافحة كورونا، والأهم من كل ما سبق، هو المزايا الاجتماعية التي توفرها له البدلة الميري، محدش يقدر يرفع عينه قصاده، وإلا اتحول لمحكمة عسكرية، ولا حتى ضابط شرطة يقدر يمسه بكلمة، لأنه مش اختصاصه، ولما يستشهد في سيناء، بيتكرم بالأوسمة والنياشين، والدولة بتعمل مسلسلات تتغنى ببطولاته، وتصرف له تعويضات مجزية، وأولاده بيتعاملوا طول عمرهم بصورة استثنائية لأنهم أولاد الشهيد.

--

إنما الطبيب بياخذ إيه؟ مرتب تافه، وبدل عدوي لما يتصاب ب 19 جنيه، ولما الوباء حاصره الدولة كافأته ب 200 جنيه زيادة، بيشتغل حكومة، ومش بيكفي، فبيجري علي برايفت، ولما يحب بتفصح، بيدفع فلوس الخدمة بأسعارها الأصلية، مش بياخذ خصومات لأنه لابس ممّوه..

الناس مش بتضرب له تعظيم سلام في الراحة والجاية، لأ، بتضربه علي دماغه، جهازًا نهارًا في المستشفيات، لما يحبوا يطلعوا غلهم في حد، بدل ما يروحوا يحاسبوا المسئول.. المسئول نفسه كل شوية يحب يعمل نمرة عليهم، ويوقفهم صفا وانتباه قال عشان حاسس بالمواطن، وهو مش عايز حاجة غير شو رخيص، عشان الأجهزة ترضي عنه في الإنتخابات الجاية، ويدخلوه ضمن القوائم..ولو اتحط في مشكلة مع ضابط شرطة، هيتعلق عادي في القسم، لأن النقابة مش هتعرف تحميه، لأن هما نفسهم هيتعلقوا معاها..

وبعد عيشة وخدمة في المؤسسات الحكومية في أحط ظروف، ولما يجي الوقت اللي هيموت فيه من الوباء..الدولة كلها هتجري وتسببه، ويوعده ب 20 ألف جنيه في مستشفيات العزل، ويرموا له في الآخر 350 جنيه..ولما الوباء يمسك في جسمه، مش هيعملوا له حتى مسحة، ولا يوفروا له مكان للعزل، ولما يموت عادي، أهو مدني وراح..لا مسلسل يفتكره ولا مدرسة تتسمي بإسمه وهيروح ويسيب عياله للأقدار، مش في إيد جهاز أمني يرعاهم.

--

التضحية ليست فقط في الموت.. مين اللي بلده مش بتساعه، وببيضطر يهرب منها؟ مين اللي بيدفع مئات ألوف الجنيهات في اللغة والمعادلات؟.. مين بترك أمه وأبوه في شيخوختهم مضطراً؟ ومين اللي أولاده بيكبروا بعيداً عن الأجداد وأرض الوطن؟ الظابط..؟..لأ..عايش في بلده معزز مكرم و99 % من الضباط أصلاً مش هيستشهدوا لا في سيناء ولا غيرها، وهيكملوا حياتهم بامتيازات مهولة.. إنما اللي بيضحي بأهله وأريحية العيش في وطنه هو ملايين المدنيين في العموم، ومنهم الأطباء، من الإنفتاح ليومنا هذا..المشكلة مش زي ما اللجان بتحاول تقنع الناس..أن الضابط يستشهد والطبيب يستشهد، فكله واحد..لأ..المشكلة هما كانوا عايشين ازاى قبل الشهادة، وهياخدوا إيه بعدها، يخليهم مطمئنين وهو راميين روحهم في المجهول..وبكل الحسابات المنطقية..العسكري بياخد كل شيء في حياته ومماته، والطبيب المدني مش بياخد غير الكدر في الحياة وقبر صامت في الممات، ده لو الأهالي معترضوش على دفن جثمانه..عمر العسكري والمدني في ميزان الدولة ما كانوا واحد!

البوست الرابع:

هاجم الأطباء، شكك في وطنيتهم، قول علي كل واحد بيطالب بحقه، أنه إخوان، مش نافعة إخوان؟ قول إنه قابض وعميل من قطر وتركيا، شير بوسنات صدي البلد، وارفع بيادة العسكري وحطها فوق رأس المدني.

اعمل كل حاجة في وسعك، عشان تبرر موت 20 طبيب، وعشان تحس إنك انتصرت في معركة وهمية ضد اللي أنت شايفهم أعداء الدولة..بس بكره تدوق من نفس الكأس المُر.

--

لما ابنتك تبقي راجعة من المدرسة في مطر الشتاء القادم، وعمود الكهرباء مش هيسألها، أبوكي مؤيد للسلطة ولا معارض، قبل ما يصعقها، وترجع لك جثة في كيس نيلون..

لما أمك أو أبوك يتعبوا وتيجي تدور لهم على مستشفى، فتلاقي حد من الواصلين حاجز مكانك، وتفضل تنتقل من مكان لمكان، وتشوفهم بيموتوا قصاد عينك، وأنت لا تستطيع حراغا، وساعتها مش هيعملوا لك كشف مواقف سياسية ويكرموك، لما يعرفوا أنك أفنيت عمرك في التطبيل، لأنك حشرة جنب سعادة البية..

لما جدك ولا جدتك يصابوا بالكورونا وميلاقوش مكان للعزل، ولا جهاز تنفس صناعي يتحطوا عليه، وتشوف روحهم بتسحب بالبطيء، وجيرانكم بيهربوا منكم، وعازين يطردوكم من بيوتكم، وساعتها مش هيقولوا فلان مؤيد للجنرال فارحموه.

--

لما تبقي مسافر وراكب قطر والدولة اللي مستخسرة تصرف على منظومات الإشارة، ترجعك لأهلك متفحّم، ومش هيصرفوا لأهلك قرش صاغ زيادة عن ال 5000 جنيه، اللي مش هيكفوا مصاريف

خرجتك، وساعتها قضبان القطر لن يميز بينك وبين معارض، ولا هيعمل حساب لتشنيعك بالزور على كل مطالب بحقه..

لما تبقي مسافر وتوقف في كمين وتتفتش وتأكل جوزين أقلام أو تتشد بدون سبب على القسم وتتعلق، متنساش تقول لسعادة البيه أبو دبورة ونسر وكاب، أنك كنت مؤيد لكل طلبة خرجت من طبنجته في صدر معارض، أصلها مش هتفرق معاه لما تبقي طرف في خصومة ضده.. ومتنساش وأنت طالع لوكيل النيابة عشان تأخذ حقك بالقانون، تحكيه عن دفاعك المستميت عن العفو عن السكري، والكعب الداير للمعتقلين السياسيين، هيجب الحكاية دي جدًا عن شموخ القضاء، قبل ما يلسعك 4 في 15 في 45.

--

دفاعك عن الإهمال والفساد هتدفع تمنه مُر وعلقم..وبتدفعه بالمناسبة..شوفناه في طلعت شبيب الذي كان يحرس أقسام الشرطة في الأقصر وقت ثورة يناير، ولا كان بلطجي ولا عليه أحكام ولا معارض للسيسي، ومع ذلك اعتقل قبل 5 سنوات، واتعذب لغاية ما روجه طلعت.. وشوفناه في الحالة السادسة المتوفاة بكورونا في حلوان، لرجل كان يعبد حذاء السيسى، وانتهى ميتًا بدون رعاية.. لناس في الغربة كانت تزايد بالوطنية، وفي أول فرصة، الدولة دعست رقبتهم بالحذاء، وتركتهم يستجدون العودة، وعابرتهم باللانшон.. وأنت هيجي دورك..متقلش..بس للأسف بندفع الثمن معاك، وبنشوف الموت والفقد في دوائنا، واحنا لا طبلنا ولا أيدينا ولا فوضنا..

عارف أيها المُبرر التعيس؟.. لو سأصف الفرق بيننا وبينكم.. لن أجد أبدًا أفضل من كلمات الراحل العظيم - الذي يدعي الجنرال السيسى زورًا أنه قرأ أعماله وتأثر بها - د.جمال حمدان، في ص. 28 من فصل "ما يُكتب وما لا يُكتب"، من الجزء الأول، من مقدمة مؤلفه الموسوعي "شخصية مصر".

"أعدى أعداء مصر هم المصريون المتعصبون.. أولئك الذين يدفنون بإصرار رؤوسهم في الرمال، ويتغابون ويتغافلون عمدًا عن عيوبنا، زاعمين باستمرار أن أم الدنيا بخير، وأن ليس في الإمكان أبدع مما هو كائن، متشجنين على كل مصري، ينقد مصر لصالحها، ومتهمينه بتعنت أو بتخابث، بعدم الولاء أو الخيانة..والحقيقة أن ابن مصر البار، إنما هو وحده، الذي ينقدها بقوة وبقسوة، إذا لزم الأمر، وبلا مداراة أو مداورة، فصديقك، من صدقك لا من صدقك، ومن يك حازمًا، فليقس أحيانًا على من يرحم.."

وليست هناك ثمة عبارات أخرى أكثر جلاءً لتبيان الفارق بين أعداء مصر الحقيقيين، ومحبيها المخلصين.

==

تعقيب إضافي

هذه هو البوست الأخير في ذات الموضوع، وحقيقي أعذر بشدة أنني كتبت 4 بوستات في 12 ساعة، وهذا مما لم يسبق أن فعلته قط.. لكن فعلا الموضوع مهم، ويتجاوز الأطباء بمراحل، ويتعلق بنا، بموقعنا من خريطة النظام العسكري، والأطباء هنا نموذج فحسب، العينة المدني، الذي سيتعرض للتنكيل، إذا ما وضع يوما في صفوف المواجهة، والدفاع عنهم، لهو دفاع عنا أكثر من أي شيء آخر.

كل الأمنيات للجميع بالسلامة

==

#عبده_فايد

<http://tiny.cc/eg4xpz>

بلاغ للنائب العام

تقدم اليوم مكتب خالد على للمحاماة، بالتعاون مع الأستاذ نبيه الجنيدى المحامى ببلاغ للنائب العام حمل رقم ٢٢٦٦٨ عرائض نائب عام بتاريخ ٣٠ مايو ٢٠٢٠، باعتبارنا من الدفاع الحاضر عن كل من: حسام عبد المحسن محمد السيد المحبوس احتياطيا على ذمة تحقيقات القضية 488 لسنة 2019 حصر امن دولة،

ووليد أحمد شوقي السيد، وسيد على عبد العال، وأيمن عبد المعطى المحبوسين إحتياطياً على ذمة تحقيقات القضية 621 لسنة 2018 حصر أمن دولة عليا.

وحسن مصطفى عبد الفتاح سالم المحبوس احتياطيا على ذمة تحقيقات القضية رقم 1898 لسنة 2019 حصر أمن دولة عليا.

ورامى نبيل شعت المحبوس احتياطيا على ذمة تحقيقات القضية ٩٣٠ لسنة ٢٠١٩ حصر أمن دولة، والمودعين جميعاً بسجن طرة تحقيق.

حيث نشرت العديد من الصفحات على مواقع التواصل الاجتماعى خبر وفاة الأستاذ / سيد أحمد أحمد حجازي بعد إصابته بفيروس كورونا المُستجد، وهو موظف مدني بسجن طرة تحقيق، وذلك بعد نشر صفحة منسوبة لابنة المتوفي خبر وفاته بموقع التواصل الإجتماعي "فيس بوك".

حيث تقدمنا بالبلاغ لمكتب النائب العام لإعلام النيابة بما نشر من أخبار حول تلك الوفاة وملابساتها، ولإتخاذ كافة الإجراءات القانونية اللازمة للتيقن من صدق خبر الوفاة، وأنه توفي متأثراً بمرض كورونا من عدمه، خاصة أنه من المُحتمل مخالطة الأستاذ سيد لباقي موظفي السجن، والعاملين به، وكذلك احتمالية مخالطته السجناء، وللتيقن من احتمالية نقل العدوي لغيره داخل السجن من عدمه. واختتمنا البلاغ بطلباتنا للسيد النائب العام، ب:

(١) إصدار قرار لسجن طرة تحقيق بسرعة إجراء مسحة بشأن فيروس كورونا علي المودعين بسجن طرة تحقيق، ومنهم موكلينا السالف بيانهم، وكل من يحتمل مخالطته المتوفي قبل وفاته، وذلك حرصاً علي سلامتهم، وسلامة كل من بداخل السجن.

(٢) إخلاء سبيلهم المحبوسين إحتياطياً بأى ضمان تراه النيابة.

(٣) وعلى سبيل الاحتياط استبدال حبسهم الاحتياطي بأى من التدابير المنصوص عليها بالمادة ٢٠١ إجراءات جنائية.

<http://tiny.cc/m1nzpz>

يونيو 2020

التدوير كنمط مستمر: تقرير متابعة حول انتهاكات حقوق المتهمين في القضية 810 لسنة 2019 أمن دولة

نشرت الجبهة المصرية اليوم تقريراً بعنوان: "التدوير كنمط مستمر" والذي يسلط الضوء على أبرز الانتهاكات التي تعرض لها المتهمين في القضية 810 لسنة 2019 أمن دولة، وعلى رأسها إعادة حبسهم

في هذه القضية بعد إخلاء سبيلهم أو انتهاء تنفيذهم لأحكامهم في قضايا أخرى، فضلاً عن تعرضهم لانتهاكات أخرى مثل التعذيب والإخفاء القسري لفترات وصلت لأكثر من ستة شهور. بدون أحداث أو وقائع، واستناداً على محضر تحريات - أعده ضابط في جهاز الأمن الوطني - يخضع الآن 10 متهمين هم موضوع التقرير للحبس الاحتياطي على ذمة القضية 810 لسنة 2019، حيث اتهمتهم نيابة أمن الدولة العليا بالانضمام إلى جماعة إرهابية وتمويل تلك الجماعة. بعض المتهمين تم تدويره على ذمة القضية، أي أنهم كانوا محبوسين احتياطاً بالفعل على ذمة قضايا أخرى أثناء كتابة محضر التحريات. يرصد هذه التقرير الانتهاكات التي وقعت بحق المتهمين، حيث تعرضوا جميعاً للاختفاء القسري، وتعرض ثلاثة منهم للتعذيب داخل أماكن احتجاج غير رسمية مثل مقر الأمن الوطني وسجن العازولي، وتعرض سبعة منهم للتدوير، والذي أصبح في الآونة الأخيرة نمطاً متكرراً، ورصدت الجبهة أحوالهم منذ إلقاء القبض عليهم أو تدويرهم على ذمة هذه القضية مروراً بمثولهم أمام النيابة للتحقيق معهم في ما يواجهونه من اتهامات، ووصولاً إلى جلسات تجديد حبسهم.

<https://bit.ly/2UmGqRo>

في بداية تفشي الوباء كان وصف الخطاب الرسمي للقطاع الصحي بأنه "جيش مصر الأبيض" إلا أنه بعد ظهور مطالب وشكاوى الأطباء من الوضع الحالي، أصبح الجيش الأبيض منتماً لجماعة إرهابية، وأصبح الحل من وجهة نظر السلطات هو تكميم الأفواه، بدلاً من التعامل مع المشكلات الحقيقية. للاطلاع على بيان الجبهة المصرية بعنوان "أفرجوا عن الأطباء: السلطات المصرية تتصدى لوباء الكورونا بالقبض على الأطباء بدلاً من تلبية مطالبهم"

#أفرجوا عن الأطباء

السلطات المصرية تتصدى لوباء الكورونا بالقبض على الأطباء بدلاً من تلبية مطالبهم

ثلاث أطباء وصيدي متهمون في القضية 558 لسنة 2020 أمن دولة

آلاء شعبان حميدة 26 عامًا، طبيبة بمستشفى الشاطبي بالاسكندرية تم إلقاء القبض عليها في 28 مارس وإحفاؤه لمدة يومين	محمد كامل غانم السائيس 27 عامًا، صيدلي تم القبض عليه في 4 أبريل 2020 وإحفاؤه لمدة 4 أيام
هاني بكر علي كحيل 36 عامًا، جراح عيون أنقذ القبض عليه في 10 أبريل وتم إحفاؤه لمدة 18 يومًا	أحمد صبرة إبراهيم 44 عامًا، أستاذ مساعد بكلية الطب جامعة بنها تم القبض عليه في 16 أبريل وإحفاؤه لمدة 12 يومًا

الانتهاكات الموجهة لهم

الانضمام إلى جماعة أسست علي خلاف القانون ونشر أخبار كاذبة وإساءة استخدام وسائل التواصل الاجتماعي.

Logos: Egyptian Press Syndicate, Egyptian Journalists Syndicate, Egyptian Bar Association

[https://bit.ly/2Xz9tU2:](https://bit.ly/2Xz9tU2)

<http://tiny.cc/wgvizq>

في اليوم العالمي لدعم ضحاياه.. تقرير حقوق عن «التعذيب» ومنهجيته في مصر
أصدرت ثلاث منظمات حقوقية مصرية تقريراً تحت عنوان «ضد التعذيب»، يرصد منهجيته في مصر، ويسلط الضوء على تاريخه مرتكبي جرائمه، إضافة لسرد بعض حكايات ضحايا هذه الجريمة داخل السجون المصرية.
وصدر التقرير بمناسبة اليوم العالمي لمساندة ضحايا التعذيب، الموافق لـ 26 يونيو من كل عام، عن مركز الشهاب لحقوق الإنسان (SHR)، ومؤسسة عدالة لحقوق الإنسان (JHR)، ومنظمة السلام الدولية لحماية حقوق الإنسان (SPH).

ووفق تقارير حقوقية، فقد شهدت السجون المصرية وفاة 94 معتقلا نتيجة التعذيب من وصول السيسي إلى الحكم في 2014.

ويصف التقرير التعذيب في مصر بأنه أصبح «سياسة نظام»، ووسيلة لانتزاع الاعترافات أثناء التحقيقات، ويتعرض له كل من يقع في قبضة الأجهزة الأمنية، سواء بالاعتقال التعسفي أو القبض العشوائي أو في إطار القبض القانوني.

ويتكون التقرير من ثلاثة محاور، أولها «يبين خطورة جريمة التعذيب ومدى مخالفتها للدستور والقانون، فضلا عن اصطدامه بمواثيق دولية، بالإضافة للآثار النفسية الناتجة عن التعذيب بالنسبة للفرد المعتدى عليه وأسرته والمجتمع الذي يعيش فيه.»

ويوثق المحور الثاني عددا من مقار التعذيب والتي استقاها من شهادات حية لضحايا تعرضوا للتعذيب، ويكشف عن قائمة أولية لعدد من أفراد الشرطة وضباط الأمن الوطني الذين ارتكبوا جرائم التعذيب بأنفسهم أو أمروا بها.

وفي المحور الثالث «يعطي التقرير مساحة لسرد حكايات لضحايا التعذيب الذين يروون بأنفسهم أشكال التعذيب التي تعرضوا لها داخل مقار النظام المصري.»

واختتمت المنظمات التقرير بثماني توصيات، أولها: التزام الحكومة المصرية بالاحترام الكامل للمبادئ والالتزامات المتعلقة بإساءة المعاملة والاحتجاز غير القانوني والتعذيب، كما وردت في العهد الدولي لحقوق المدنية والسياسية واتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة والعقوبة القاسية أو غير الإنسانية أو المهينة أو الحاطة بالكرامة.

ودعا التقرير إلى «تصديق الحكومة المصرية على البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب، والذي يسمح لخبراء دوليين مستقلين بإجراء زيارات دورية لأماكن الاحتجاز الواقعة على أراضي الدولة العضو، بغرض تقييم ظروف الاحتجاز وتقديم التوصيات من أجل تحسينها.»

وطالب التقرير ثالثا بـ«تعديل نصوص قانون العقوبات المصري بنصوص صريحة توفر الحماية الجنائية للملائمة لأي إنسان من جرائم التعذيب الواقعة من ممثلي السلطة والتي ترتكب باسم السلطة ولحسابها مع تغليظ عقاب القائمين عليها.»

وجاءت التوصية الرابعة والخامسة، من المنظمات الثلاث لتطالب بـ«وقف جرائم التعذيب الممنهج في السجون وأقسام الشرطة، إلى جانب قيام النيابة العامة بدورها في مراقبة السجون وأماكن الاحتجاز، وإثبات ما يُقدم لها من بلاغات وشكاوى خاصة بالتعذيب والتحقيق فيها بشكل فوري وناجز وجاد.»

ودعا التقرير سادسا وسابعا، إلى «فتح تحقيق شامل في كافة جرائم التعذيب، ومحاسبة مرتكبيها ومنع إفلاتهم من العقاب، بالإضافة إلى الإفراج الفوري عن الفئات الأكثر ضعفا من السجناء، مع اتخاذ كافة التدابير الاحترازية بسبب جائحة كورونا.»

وختم التقرير بتوصية تدعو لـ«إرسال لجنة تقصي حقائق من الأمم المتحدة للوقوف على أوضاع السجون ومقار الاحتجاز في مصر.»

<https://bit.ly/389Qza6>

محامي المفوضية: رفض دعوى ملك الكاشف لتخصيص أماكن احتجاز للعابرين جنسيا

قال محامي المفوضية المصرية للحقوق والحريات، إن الدائرة الأولى بمحكمة القضاء الإداري، قررت بعدم قبول الدعوى المقامة من ملك الكاشف ضد وزير الداخلية.

يأتي ذلك في الطعن رقم 10399 لسنة 74 قضائية، الذي أقامته ملك الكاشف ضد قرار وزير الداخلية السلي لامتناعه عن تخصيص أماكن احتجاز للعابرين والعابرات جنسيا داخل السجون وأقسام الشرطة.



وكانت محكمة القضاء الإداري، قد قررت في جلستها المنعقدة، بتاريخ 13 أبريل الماضي، تأجيل النطق بالحكم في دعوى الناشطة ملك الكاشف لتخصيص أماكن احتجاز للعابرين

والعابرات جنسيا، لجلسة 30 مايو المقبل التي شهدت صدور الحكم، وعلم به المحامي اليوم.

ملك الكاشف، عابرة جنسيا، تعرضت للحبس الانفرادي لأشهر قبل إطلاق سراحها في اتهامها على ذمة إحدى قضايا أمن الدولة، تعرضت خلالها لعدد من الانتهاكات بسبب نوعها الاجتماعي.

وواجهت ملك اتهامات بنشر وبث أخبار وبيانات كاذبة، وإساءة استخدام وسيلة من وسائل التواصل الاجتماعي، ومشاركة جماعة إرهابية مع العلم بأغراضها والترويج لها. وبعد إطلاق سراحها، قررت ملك تحريك الدعوى.

<http://tiny.cc/79u8pz>

ا. نجاد البرعي

انا اعمل في المحاماه منذ عام ١٩٧٧ ؛ لم انقطع عن حضور المحاكم . وشفقت قضاه كثير جدا جدا ؛ ناس منهم صعبه وناس سهله وناس تميل الي الادانه وناس تحب البراءه ...وناس تغلس علي المحامين وتحقرهم وناس ترفع من قدر المحامي وتجعله ...وانا من اللذين يرون ان الاحكام بيد الله وان القاضي لا يحكم ولكن ينطق بما جرت به قدره . لكن في كل الاحوال فيه اصول للمحاكمات . لابد من عرض الادله في حضور المتهم ومحاميه ومناقشتها ..والاستماع الي طلبات الدفاع واجابته اليها او الرد عليها في الحكم ردا ينبئ بان القاضي قد فهمها . لكن ان يدين القاضي متهم دون ان يعرض دليل الادانه الرئيسي عليه او على دفاعه ودون ان يرد على دفاعه الجوهري في الحكم مكتفيا بعبارات عامه ...ثم يطعن المتهم بالاستئناف فيتم تأييد الحكم في جلسه واحده لم يستطيع كل دفاعه الحضور فيها ؛ ودون عرض الدليل الرئيسي على المتهم او المدافعين اللذين حضروا معه ودون الالتفات الي طلبات المتهم . فهذا امر اصبح ينبئ عن مشكله لمهنة المحاماه وفي مرفق العداله في آن معا ويتعين علي اي عاقل ان يتصدي لمناقشتها سواء في نقابه المحامين او من المجلس الاعلي للقضاه . طبعا من حق المتهم ان يطعن امام محكمه النقض علي الحكم ؛ ولكن الحقيقه الطعن لن يكون مجديا لان المتهم قضى مده الحكم المقضى بها عليه - سنه سجن - تقريبا وهو محبوس احتياطيا في قضيه اخري ..فهو واحد من المتهمين بالامل .الابن العزيز المحامي زياد العليمي ..لا تبتأس فإن بعد العسر يسر ..ان بعد العسر يسر ...واي يسر . كن بخير يا بني.

اما زملائي اللذين تشرفت بان اكون معهم فلا املك الا ان اقول لهم لا بأس علينا حاولنا وكننا نحن ايضا نتشبت بالامل؛ ولا تدري لعل الله يحدث بعد ذلك امرا . شكرا لكم سعدت للغاية بالعمل معكم وتعلمت منكم وارجوا ان نلتق في قادم الايام علي خير

<http://tiny.cc/bdv8pz>

بلاغ من خالد علي للمطالبة بنقل د. حازم حسني لإحدى المستشفيات الخاصة: سقط مغشيا عليه في محبسه بعد تدهور حالته

قال المحامي الحقوقي خالد علي، إنه تقدم ببلاغ للنائب العام عن الدكتور حازم حسني، للمطالبة بإيداعه مستشفى خاص بسبب تدهور حالته الصحية ونظرا لاكتمال نسبة الإشغال في المستشفيات العامة، وأيضا للمطالبة بإخلاء سبيله بأي ضمان تراه النيابة.

وأضاف خال علي، في البلاغ التي حمل رقم 23537 لسنة 2020 عرائض النائب العام، أن الدكتور حازم حسني سقط مغشيا عليه في محبسه بسبب تطور حالته الصحية، مع إيضاح بتاريخه المرضي مع البلاغ. يذكر أن الدكتور حازم حسني، أستاذ العلوم السياسية بجامعة القاهرة، رهن الحبس الاحتياطي منذ سبتمبر 2019 على ذمة القضية رقم 488 لسنة 2019 حصر أمن دولة عليا.

ويواجه حسني في القضية، اتهامات بمشاركة جماعة إرهابية مع العلم والترويج لأغراضها، إساءة استخدام وسائل التواصل الاجتماعي لنشر الشائعات، ونشر وبث أخبار وبيانات كاذبة.

وتتضمن القضية 488 لسنة 2019 أمن دولة، عدد كبير من السياسيين والمحامين والصحفيين، في القضية المعروفة إعلاميا باسم "فخ اصطلياد المعارضين".

ومن بين المتهمين في القضية، المحامية ماهينور المصري، الصحفيين إسماء عبد الفتاح وسولافه مجدي وحسام الصياد وأحمد شاكر وخالد داود، وأيضا إبراهيم عز الدين.

<https://bit.ly/2MzjYk4>

تأجيل دعوى زياد العلمي لتمكين أسرته من الاتصال به في محبسه لـ 18 يوليو

قررت محكمة القضاء الإداري، برئاسة المستشار سامي عبد الحميد، السبت، تأجيل الدعوى المقامة من المحامي والبرلماني السابق زياد العلمي، المسجون حاليا على ذمة اتهامه في قضية "خلية الأمل"، والتي تطالب بتمكينه من الاتصال بمحاميه وأسرته بأي وسيلة اتصال ممكنة، لجلسة 18 يوليو المقبل. وذكرت الدعوى التي حملت رقم 37306 لسنة 74 قضائية، أن العلمي يعاني من عدة أمراض حيث أنه يعاني من مرض "الساركويدوزيس" وهو مرض مناعي نادر في الصدر وهو حالة ناتجة عن اضطراب في جهاز المناعة تؤدي إلى التهابات نشطة دائمة تشمل أعضاء كثيرة في الجسم مثل الرئتين والكبد والكلية والغدد الليمفاوية وغيرها، كما أنه يعاني من مرض السكري وارتفاع ضغط الدم وربو شعبي مزمن تزداد حدته مع النشاط الالتهابي للرئتين، كما يعاني من التهاب مزمن بأعصاب الطرفين وأعصاب الرأس.

وأضافت الدعوى أن أسرة العلمي ترغب في التواصل معه بأي وسيلة من وسائل التواصل للاطمئنان على صحته والتأكد من استقرارها وعدم مواجهته لأي مشاكل صحية، وكذلك توصيل رسالة اطمئنان له بأن كل أفراد أسرته بوافر الصحة ولا يواجهون أي مشاكل صحية في مواجهة فيروس كورونا، الأمر

الذي ينعكس على دعم حالته النفسية وعدم التأثير بالسلب على جهازه المناعي ومن ثم قدرته على الاستمرار معافي داخل محبسه.

<http://tiny.cc/khggqz>

#بيان_مشترك

يستنكر الموقعون أدناه ما تتعرض له الفتاة آية - الشهيرة على وسائل التواصل الاجتماعي باسم (منة عبد العزيز) - من اعتداءات وإجراءات متلاحقة تُشكّل انتهاكاً لحقوقها، وتحويلها من مجنى عليها إلى متهمّة، ونطالب بإخلاء سبيلها وإسقاط التهم الموجهة لها، مع توفير كل سبل الحماية اللازمة لها لحين اتخاذ العدالة مجراها في قضية اغتصابها والانتهاكات الأخرى ضدها وتحقيق العدالة لها.

ونعرب عن صدمتنا البالغة من إصدار نيابة حوادث جنوب الجيزة قراراً، يوم الأحد 31 مايو 2020، بحبسها 15 يوماً على ذمة التحقيقات معها كمتهمّة بالتحريض على الفسق وتزوير حساب إلكتروني، وذلك بعد 4 أيام كاملة من احتجازها والمعتدين عليها أيضاً. حيث سبق اتهام منة أخذ أقوالها كمجنى عليها في القضية رقم 3328 لسنة 2020، والخاصة بواقعة تعرّضها للاغتصاب الجماعي والضرب والتصوير رغماً عن إرادتها، والتي كشفت وقائعها بنفسها في فيديو نشرته بتاريخ 22 مايو الماضي. وكأنّ الوصاية الأبوية عليها والرغبة في تأديبها رغم عدم توفر أي من مسوغات الحبس الاحتياطي (الذي هو إجراء احترازي تقتضيه ضرورات معينة وليس عقوبة) أهم وأكثّر إلحاحاً من تحقيق العدالة لها كمجنى عليها في جرائم شديدة الخطورة.

كنا نأمل أن تعامل السلطات منة بطريقة تراعي حالتها نفسياً وجسدياً، باعتبارها قاصر ناجية من جرائم عنف جنسي وبدني، ومن "ظروف اجتماعية قاسية" كما جاء في بيان النيابة العامة بخصوص قضيتها الصادر يوم 30 مايو 2020، خاصة أنه ينطبق عليها المادة 96 من قانون الطفل المصري كطفل معرض للخطر لا يجوز اتخاذ أي إجراء ضدها. ما تعرضت له منة يخل بقاعدة قانونية هامة وهي عدم جواز إجبار الشخص على تقديم دليل ضد نفسه مما سيكون له أثر سلبي كبير على أي فتاة أو امرأة تتعرض لمثل هذه الجرائم، وتجد نفسها عرضة لأن تكون متهمّة بدلاً من تحقيق العدالة لها. لهذا، نناشد النائب العام إخلاء سبيل منة فوراً، كما نناشد كل من المجلس القومي للطفولة والأمومة، والمجلس القومي للمرأة، والمجلس القومي لحقوق الإنسان تقديم الدعم القانوني والنفسي والصحي والاجتماعي اللازم لها.

<http://tiny.cc/k7viqz>

القضية 558 لسنة 2020 أمن دولة!

ثقب أسود جديد يبتلع المعارضين: انتهاكات واختفاء قسري وتدوير للمتهمين.. دوامة حبس باتهامات بدون دليل

فيما ترتفع المطالب بالإفراج عن المحبوسين احتياطياً والسجناء غير الخطيرين على المجتمع لتقليل التكدس في أماكن الاحتجاز خوفاً من انتشار فيروس كورونا المستجد، تصاعدت حملات الاعتقال التي تشنها قوات الأمن، وكأن الرد على هذه المطالب بزيادة الاعتقالات، في الوقت الذي قررت فيه الوزارة تعليق الزيارات في السجون وقرار وزير العدل بتعليق العمل في بعض المحاكم وقرارات تجديد الحبس.

وبين اختفاء قسري واعتداء جسدي وتدوير، ضمت القضية 558 لسنة 2020 حصر أمن دولة عليا، عدد من المحبوسين بين محامين وصحفيين ونشطاء مهتمين بالعمل العام، لتبدأ رحلة جديدة من الحبس الاحتياطي تبلغ معتقلين جدد.

وكما هو معتاد في أغلب القضايا التي تنظر أمام نيابة أمن الدولة العليا، يواجه المتهمون في القضية 558، اتهامات بنشر وترويج أخبار وبيانات وإشاعات كاذبة، إساءة استخدام وسائل التواصل الاجتماعي واستخدامه لنشر الأخبار والإشاعات الكاذبة، ومشاركة جماعة إرهابية مع العلم والتحرك لتنفيذ أغراضها.

ولكن كالعادة لم تكشف التحقيقات عن طبيعة الأخبار الكاذبة التي يواجه المتهمون في القضية اتهامات بترويجها، أو ما هي الجماعة الإرهابية المتهمين بمشاركتها.

أغلب المتهمين في هذه القضية تعرضوا للاختفاء القسري لفترات متفاوتة، قبل ظهورهم بالنيابة كمتهمين على ذمة القضية، والبعض منهم تعرض للتدوير من قضية لقضية أخرى ليتم إدراجهم على ذمتها مثلما حدث مع عبد الرحمن طارق (موكا).

وبحسب ما رصدته المفوضية فإن عدد الأشخاص الذين تعرضوا للاعتقال بالتزامن مع انتشار فيروس كورونا وانتقاد البعض الإجراءات التي اتخذتها الدولة لمنع انتشاره نحو 34 شخصا، بينهم 27 على ذمة القضية 558 لسنة 2020.

أغلبهم تعرض للاعتقال خلال شهري مارس وأبريل الماضيين، تحديدا مع نهاية شهر مارس، بينهم 8 أشخاص حصلوا على إخلاء سبيلهم عقب ساعات أو أيام من اعتقالهم، فيما ظل الباقي رهن الحبس الاحتياطي.

يجب الإشارة إلى أن المعتقلين المشار إليهم في هذا التقرير، لا يمثلون العدد الحقيقي للمتهمين في القضية 558 لسنة 2020 أمن دولة، حيث أن القضية تضم الكثير من المتهمين، ولكن قررنا أن نسلط الضوء على بعض ممن تعرضوا لانتهاكات واضحة.

وشملت قائمة المتهمين في القضية، ممن رصدهم المفوضية المصرية للحقوق والحريات:

الاء شعبان عبد الطيف حميدة

سيد عبد الوهاب عبد المقصود

ليلي سوييف

عماد محمد جودة

عمر أحمد محمد عبد المقصود

سيد أشرف محمد

محمد السيد محمد

أشرف خالد عبد الحلیم

مصطفى السيد مصطفى

أحمد طارق مصطفى

حمد عادل أحمد

زياد الساجد حمودة

عبد الرحمن محمد اسماعيل

أحمد هشام محمود

عبد الحلیم جابر مصطفى

ايه كمال حسن
سامي نبيه الدوانسي
محمد كامل غانم الساييس
أحمد خلفية

سيد عبد الوهاب عبد المقصود عبد الرحيم
أحمد أسماعيل عبد الوهاب محمود
محمد عادل احمد أحمد
عصام محمد زناقي نظيم
سيد حمودة محمد

عبد الرحمن محمد إسماعيل عطية
إبراهيم أحمد محمد إبراهيم

فيما سلطت المفوضية المصرية للحقوق والحريات، الضوء على بعض المتهمين في القضية ممن تعرضوا للانتهاكات المشار إليها، بالاختفاء القسري أو التدوير.

محسن البهنسي

ألقت قوات الأمن القبض على المحامي محسن البهنسي، مساء يوم 27 مارس الماضي، من منزله بحلولان. ظهر البهنسي في اليوم التالي أمام نيابة أمن الدولة والتحقيق معه على ذمة القضية 558 لسنة 2020. جاء اعتقال البهنسي بعد أيام من مطالبته بالإفراج عن المعتقلين بالتزامن مع انتشار فيروس كورونا، على صفحته الخاصة بموقع التواصل الاجتماعي "فيس بوك".

وقال محامون ممن حضروا التحقيقات مع بهنسي، إنه تلقى اتصالا من شخص يدعي أن لديه قضية وطلب مقابلته سريعا ليبلغه بالتفاصيل، وحين أعطاه العنوان واتفقا على اللقاء بالقرب من منزله، فوجئ بقوة أمنية تعتدي عليه بالضرب وتزجه داخل سيارة ميكروباس.

ولم ينته الأمر عند ذلك، بل توجهت القوة إلى منزله وتم تفتيشه والاستيلاء على مبالغ مالية وهاتفه المحمول وسب أسرته، واقتياده إلى مقر الأمن الوطني لمنطقة حلوان "مقر المعصرة".

نهي كمال

في 28 مارس الماضي، اعتقلت قوات الأمن بالإسكندرية الناشطة نهى كمال أحمد، ابنة عضو مجلس النواب كمال أحمد، ضمن حملة أمنيها شنتها قوات الأمن بمختلف المحافظات.

اختفت نهى يومين في مكان غير معلوم ودون أي تواصل مع محاميها أو أسرته، حتى ظهرت في يوم 30 مارس في نيابة أمن الدولة التي قررت حبسها 15 يوما على ذمة القضية 558 لسنة 2020.

عبد الرحمن طارق "موكا"

ومن المحبوسين الذين تم تدويرهم على ذمة القضية 558 لسنة 2020، عبد الرحمن طارق الشهرير (بموكا)، حيث في 10 مارس الماضي، قررت محكمة الجنايات إخلاء سبيله بتدابير احترازية على ذمة قضية تحمل رقم 1331 لسنة 2019 حصر أمن دولة.

ولأكثر من 50 يوما، لم يتم تنفيذ القرار وظل "موكا" محبوسا بقسم قصر النيل، بمخالفة القانون وقرار الجنايات التي أوجب إخلاء سبيله على الفور.

وفي 30 ابريل، فوجئ المحامون بتدوير "موكا" على ذمة القضية 558 لسنة 2020.

وتم عرضه على النيابة دون حضور محاميه، وتقرر حبسه 15 يوما على ذمة القضية ليعود مرة أخرى لدوامة التجديد والحبس الاحتياطي بنفس الاتهامات التي أخلى سبيله على ذمتها في المرة الأولى.

خلود سعيد

خلود سعيد، رئيسة قسمة الترجمة بمكتبة الإسكندرية وباحثة مهتمة بالأنثروبولوجيا واللغة، من المتهمين على ذمة القضية 558 لسنة 2020، تعرضت للاختفاء نحو أسبوع قبل ظهورها أمام نيابة أمن الدولة كمتهمة على ذمة القضية.

ألقي القبض عليها من منزلها بالإسكندرية، مساء 21 أبريل الماضي، تم اقتيادها لجهة غير معلومة، ولم يفصح أحد عن مكانها.

عقب اعتقالها، أرسلت أسرتها تلغرافات للنائب العام ومكتب وزير الداخلية ومكتب المحامي العام الأول لنيابات الإسكندرية.

يوم 28 أبريل، ظهرت خلود بنيابة أمن الدولة حيث تم نقلها من الإسكندرية إلى مقر النيابة بالقاهرة ليتم حبسها على ذمة القضية 558. وكانت أول جلسة لنظر تجديد حبسها يوم 11 مايو الجاري. وقالت والدتها في شهادتها عن واقعة الاعتقال، إن بعد القبض عليها تلقت شقيقها مكالمة هاتفية تطالبه بإحضار شاحن حاسوبها الشخصي إلى مقر مديرية الأمن، ولكن بعدها انقطع أي اتصال حتى ظهورها في النيابة.

أحمد علام

تعرض الصحفي أحمد علام للاختفاء لمدة 6 أيام، عقب اعتقاله يوم 21 أبريل الماضي، من منزل أهله بالعياط التابعة لمحافظة الجيزة.

وأحمد علام يبلغ من العمر 33 عاما، عمل صحفي ومعد تلفزيوني في العديد من المؤسسات الإعلامية والصحفية، بينها: "المصري اليوم، CBC، وموقع الغد، وجريدة الكرامة."

وفي 27 أبريل الماضي، تم عرضه على نيابة أمن الدولة والتي قررت حبسه 15 يوما على ذمة القضية 558 لسنة 2020.

وبحسب المحامين، فإنه تم التحقيق معه على ذمة القضية بمحضر ضبط تاريخه 26 أبريل، وليس بتاريخ اختفائه الحقيقي، فضلا عن عدم وجود أي أحراز بحوزته.

عاطف حسب الله

في 18 مارس الماضي، ألقت قوات من الأمن القبض على عاطف حسب الله، رئيس تحرير جريدة "القرار الدولي"، من أمام منزله بمحافظة أسوان.

ظل حسب الله رهن الاختفاء حوالي 27 يوما، حتى ظهر بنيابة أمن الدولة العليا بالقاهرة في 14 أبريل متهما على ذمة القضية 558 لسنة 2020 حصر أمن دولة.

حيث تم سؤاله خلال التحقيقات عن منشورات له على حسابه بـ "فيسبوك" حول إصابات كورونا في مصر وتعليقه على الأعداد الرسمية للمصابين، حتى صدر القرار بحبسه 15 يوما احتياطيا.

<http://tiny.cc/80wiqz>



المحاميين الحقوقيين يتعرضوا لهجمة أمنية غير مسبوقة. كل كام يوم يتقبض على محامى سواء من جوة النيابة أو من امام مبنى النيابة أو من بيتهم. القبض على المحامين لا ينفصل عن شغلهم ودورهم الكبير في دعم المحبوسين على ذمة قضايا سياسية. النيابة والقضاء عايزين المحامين يحضروا إجراءات التحقيق والتقاضى وهم ساكتين لإكمال الشكل القانونى وضمان سلامة الإجراءات القانونية من الناحية الشكلية. علشان يبقى على الورق النيابة بتحترم حقوق المتهمين وبتسمح لمحاميهم بالدفاع عنهم. لكنهم مش عايزين المحامين يتكلموا عن الانتهاكات اللي بتحصل لموكليهم. مش عايزينهم يتكلموا عن وقائع تعذيب المتهمين وإساءة معاملتهم. مش عايزينهم يتكلموا عن ظروف احتجاز المتهمين. مش عايزينهم يتكلموا عن غياب الادلة والقبض التعسفى والتحريرات المكتبية والحبس الاحتياطى اللي بيتجاوز المدد المنصوص عليها في القانون. النيابة والشرطة والقضاء عايزين المحامين يبقوا كومبارسات، واللى يرفض، ينضم للمتهمين اللي بيدافع عنهم وفي نفس القضية. المحامين من ناحية ثانية مش عايزين يبقوا كومبارسات. ودفاعهم عن حد لا يعنى اقتناعهم بأفكاره. كل اللي هما عايزينه إن الدولة تحترم حقوق المتهمين اللي بينص عليها القانون المصري بالمناسبة وتحترم دورهم كمحاميين. عمر المحامين الحقوقيين في مصر ما تعرضوا لهجمة بالشكل ده. والغرض من الهجمة دي هو تصفية دورهم وده لو حصل هيبقى خسارة كبيرة للمعتقلين وأهاليهم ولمهنة المحاماة.

#ادعم_المحاميين_الحقوقيين

#المحاماة_مش_جريمة

<http://tiny.cc/3mflqz>

الكلام عن وقوع إصابات عديدة داخل السجون بفيروس كورونا بدأ يتزايد مؤخرًا، وخلاص لا يمكن السكوت عليه أو تجاهله. المفوضية المصرية قالت أن محكمة الجنايات أخلت سبيل أحد موكلها بسجن برج العرب بعد أن أخبرتهم بإصابته بكورونا. قبلها أكدت وزارة الداخلية في بيان إن أحد موظفي سجن طرة المدنيين الذي كان يخالط عديد المساجين توفي وأنه كان مصابًا بالفيروس (لكن الوزارة قالت أيضًا أنها لم تتأكد من سبب الوفاة). أخبار أخرى تأتي من داخل سجن طرة (واحد من أكبر السجون المصرية وأكثرها اكتظاظًا) بوجود إصابات بين المساجين، وأن إدارة السجن حولت أحد العنابر لحجر صحي.

وجود إصابات داخل السجون أصبح أمر واقع ولازم نتفاعل معاه. المطالبة بإخلاء سبيل كبار السن وأصحاب الأمراض المزمنة وأمراض الجهاز التنفسي وأصحاب الجرائم البسيطة والمحبوسين على ذمة قضايا سياسية لم يعد رفاهية أو كلام حقوقي يقال من أجل إبراء الذمة، بل أصبح مطلب جوهرى لازم يطرحه ويلتف حواليه الجميع؛ القوى السياسية والأحزاب والمجتمع المدنى وأي طرف لسه عنده ذرة عقل داخل الدولة دي.

أخيراً، كلنا يعرف مدى سوء الخدمة الصحية المقدمة داخل السجون، وما موت شادي حبش الذي مر عليه أربعون يوماً أمس ببعيد. مات حبش نتيجة لتسمم كحولي وفقاً لبيان النيابة، وهو الأمر الذي كان يمكن أن يعالج بسهولة لو توفرت الإمكانيات والكوادر الطبية المناسبة. فمابالكم لو انتشر الفيروس في السجون بكثافة.. سنشهد وقتها كارثة!

<http://tiny.cc/s5qoqz>

المحامى الحقوقى المعتقل عمرو إمام، تجاوز الـ 8 أشهر فى الحبس الاحتياطى على ذمة القضية رقم 488 لسنة 2019 حصر أمن دولة، وذلك منذ أُلقت قوات الأمن القبض عليه من منزله فى أكتوبر 2019

وتتضمن القضية 488 أمن دولة، عدد من السياسيين والصحفيين والمحامين، بينهم خالد داود وإسراء عبد الفتاح وماهينور المصري وإبراهيم عز الدين وسولافه مجدى وحازم حسنى



قدمت مذكرة للمحكمة الفدرالية بواشنطن بتفاصيل مدهامة الأمن المصري لبيت العائلة في محافظة المنوفية بمنتصف الليل محاولة الدولة لإثناي عن حقي القانوني لمحاسبة من عذبني وظلمني من خلال أسرتي جريمة

أناشد العقلاء أنلا تتورط الدولة أكثر من اللازم في قضية هي ليست طرفاً فيها

<http://tiny.cc/4fyrgz>

[illegible]

سعد عبد الحفيظ يكتب عن اعتقال الزميل محمد منير ويكشف تفاصيل اعتقال الصحفي عوني نافع: 16 صحفياً نقابياً محبوساً.. إشاعة خوف

استنكر محمد سعد عبد الحفيظ، عضو مجلس نقابة الصحفيين، واقعة اعتقال الزميل الصحفي محمد منير، معتبراً أنها إشاعة خوف.

وكانت أسرة منير قالت في بيان لها، اليوم الاثنين، إن قوة من الشرطة قامت باختطافه من شقته بمنطقة الشيخ زايد فجر اليوم واقتياده لمكان مجهول، وتأتي واقعة اختطاف منير بعد 24 ساعة من نشره فيديو مصور من كاميرات مراقبة لقيام قوة أمنية باقتحام شقته في الهرم على مرحلتين، وبعثت محتوياتها. وقال منير في الفيديو الذي نشره على صفحته على فيسبوك إن قوات الأمن اقتحمت شقته مساء أمس 13 يونيو وكسرت الباب وعبثت بمحتوياتها وهو خارج المنزل، معتبراً البوست بلاغ للنائب العام للتحقيق في وقائع اقتحام شقته.

وقال عبد الحفيظ، اليوم الاثنين: "منير لم يدع يوماً إلى عنف ولا يملك سوى الكلمة لمقاومة كل مظاهر القبح والاستبداد التي تحيط بنا، فضلاً عن أنه مصاب بالعديد من الأمراض، وباعتقاله يصل عدد المحبوسين من الصحفيين أعضاء النقابة إلى نحو 16 زميل، ومثلهم تقريباً من غير النقابيين." وتابع عبد الحفيظ: "آخر زميل تم اعتقاله قبل منير، كان الزميل عوني نافع ناقد رياضي، ليس له علاقة بالسياسة من قريب أو بعيد، داعم للسلطة الحاكمة على طول الخط، وكل كتاباته ومشاركاته التلفزيونية تؤكد ذلك."

وكشف فيديو الاقتحام عن قوات الأمن بملابس مدنية أمام باب شقة وهم يحاولون الدخول وتمكنوا من الدخول بعد كسر الباب ومكثوا داخل الشقة حوالي 15 دقيقة، وبعد ساعتين من الاقتحام الأول، وفي حوالي الساعة الواحدة والنصف من فجر أمس 14 يونيو، جاءت قوات يرتدون زي مكافحة الإرهاب ومعهم أسطوانة حديدية وكسروا الباب الحديدي للشقة مرة أخرى على حد تعليق منير في الفيديو قبل أن يتم القبض عليه فجر اليوم.

وقال عضو مجلس النقابة: "نافع عاد من السعودية إلى مقر الحجر الصحي بإحدى المدن الاجتماعية انتقد على استحياء طريقة معاملة وزارة الهجرة للعائدين من الخارج، وختم حديثه بتوجيه الشكر لرئيس الجمهورية، فتوجهت قوات الأمن إلى مقر الحجر الصحي في المدينة الجامعية وألقت القبض عليه، وأحيل للنياحة بالتهمة المعتادة، نشر أخبار كاذبة، إساءة استخدام مواقع التواصل الاجتماعي، ومشاركة جماعة إرهابية في تحقيق أهدافها، وتم حبسه 15 يوماً ويجدد له منذ الأسبوع الأخير من رمضان."

وأضاف: "قبل عوني تم القبض على الزميل مصطفى صقر، رئيس التحرير السابق لجريدة البورصة ومن بعده الزميل سامح حنين، ووجهت لهما ذات الاتهامات المضروبة ويجدد حبسهما بانتظام." وأكد عبد الحفيظ أن قائمة المعتقلين من أصحاب القلم طويلة، ولكل منهم حكاية (توجع القلب)، فمن ترك أسرة بلا عائل ومن مات أقرب الناس إليه وهو خلف الأسوار.

وتابع: "السلطة تعلم أن كل أصحاب الرأي المقبوض عليهم، ليس لهم أي صلة بأعمال عنف أو التحريض عليه، ومنهم من يمارس حقه في النقد ومنهم من لا يكتب في حياته كلمة نقد لأي سلطة." وأكد أن إسكات الجميع وإشاعة الخوف هو هدف السلطة ورسالتها ليس إلى الجماعة الصحفية فقط بل إلى كل من تسول له نفسه أن يجاهر برأي أو موقف مخالف في هذا البلد.

وقالت أسرة محمد منير إنها أبلغت نقابة الصحفيين والمجلس القومي لحقوق الإنسان عن واقعة الاختطاف، وتأمل منهما التحرك السريع لمعرفة مكان احتجازه، وحضور التحقيقات معه، حيث أنه

عضو بنقابة الصحفيين، ويلزم القانون أجهزة الدولة بإبلاغ النقابة قبل القبض على صحفي خاصة إذا كانت التهمة الموجهة له تخص النشر والإعلام.

وأشارت الأسرة في بيانها إلى أن ما حدث مع محمد منير، جاء بعد مشاركته في لقاء تلفزيوني على قناة الجزيرة تحدث فيه عن أزمة الكنيسة المصرية ومجلة روز اليوسف، وهو مجرد تعبير عن الرأي، ولم يقل في كلامه ما يسئ للوطن أو للوحدة الوطنية، بل إنه أحرص الناس على هذه الوحدة الوطنية وتاريخه السياسي والإعلامي يشهد بذلك، كما أنه حذر في هذا اللقاء من استغلال البعض لهذه الأزمة لإثارة الفتنة الطائفية.

<https://bit.ly/30IFqLD>

إنهاء التحقيق مع الأستاذ محمد منير الصحفي، ورئيس تحرير جريدة الديار، ونائب رئيس تحرير جريدة اليوم السابع سابقاً. ووجهت له نيابة امن الدولة إتهام ب"مشاركة جماعة إرهابية ونشر أخبار كاذبة وإساءة استخدام موقع التواصل الاجتماعي" وقررت نيابة أمن الدولة حبسه 15 يوماً على ذمة التحقيقات في القضية 535 لسنة 2020 حصر أمن دولة عليا.

<http://tiny.cc/9v8vqz>



ثلاثة شهور غير مسموح #للدكتورة_ليلى_سوف بزيارة ابنها #علاء_عبد_الفتاح، وغير مسموح لها بمحادثته تليفونياً رغم أن القانون يسمح بذلك، ولا يتم إخراجه من محبسه لحضور جلسات تجديد حبسه، رغم أن هناك متهمين آخرين يخرجوا من محبسهم ويحضروا جلساتهم بالمحاكم.

أما هي فكل ما تطلبه هو الاطمئنان عليه ولو بخطاب، وفي كل مرة يتم استنزاف جهدها وطاقاتها ومماطلتها في هذا الأمر. فتضطر للجلوس أمام باب السجن ساعات طويلة كل يوم ليسمحوا لعلاء بكتابة خطاب

لوالدته. وبالأمس استمرت من الصباح في انتظار تسليمها خطاب من علاء لكنهم لم يفعلوا، فقضت ليلتها أمام باب السجن، ومازالت حتى الان في انتظار خطاب من علاء.

<http://tiny.cc/7wg5qz>



المفوضية المصرية للحقوق والحريات تطلق تقرير "وحتى إشعار آخر.. التدوير أو أساليب تحايل السلطات على قرارات القضاء لإعادة احتجاز السجناء السياسيين"

أطلقت، المفوضية المصرية للحقوق والحريات، تقرير "وحتى إشعار آخر.. التدوير أو أساليب تحايل السلطات على قرارات القضاء لإعادة احتجاز السجناء السياسيين"، والذي يتناول توسع السلطة في استخدامهما انتهاك "التدوير" لاستمرار احتجاز السجناء.

ورصد التقرير، الأنماط المختلفة للتدوير، كالتدوير بعد فترات الاختفاء القسري أو البراءة أو قضاء مدة العقوبة الصادرة من القضاء، أو التدوير أثناء تأدية التدابير الاحترازية والمراقبة الشرطية في قضية أولى. وقدم التقرير، تحليلا قانونيا لممارسة انتهاك التدوير، سواء باعتباره احتجازا تعسفيا أو كانتهاك للحق في المحاكمة العادلة أو انتهاك سيادة القانون. أيضا رصد التقرير حالات تعرضت للانتهاك بأشكاله المختلفة.

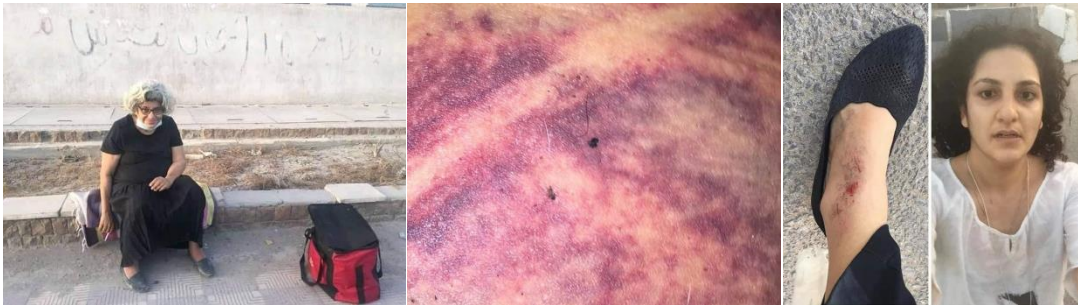
واعتمد التقرير في منهجيته، على المقابلات الشخصية المباشرة مع العديد من المحامين المهتمين بالدفاع عن المتهمين في قضايا الرأي، إلى جانب عدد من المقابلات مع ضحايا سابقين لعملية التدوير وذوي ضحايا لايزالون قيد الاحتجاز.

كما تم الاعتماد أيضا على قاعدة بيانات خاصة بحملة أوقفوا الاختفاء القسري في رصد وتحليل الحالات التي تعرضت للاختفاء القسري أكثر من مرة أو إعادة احتجازها على ذمة قضايا جديدة بعد اختفاؤهم قسرياً لفترات متفاوتة.

واختتمت المفوضية المصرية للحقوق والحريات تقريرها بعدد من التوصيات للسلطات المصرية بضرورة التوقف الفوري عن ممارسة التوقيف والقبض العشوائي والحبس الاحتياطي المطول بحق المواطنين، والالتزام بالمددة القانونية المقررة للحبس الاحتياطي مع ضرورة سرعة البت في التهم الموجهة للمحبوس احتياطيا.

أيضا أوصى التقرير بضرورة احترام وزارة الداخلية لقرارات الجهات القضائية بإخلاء سبيل المتهمين، والقيام بدورها في حفظ حقوق المواطنين وليس ترهيبهم، والتوقف الفوري عن ممارسة التدوير وتلفيق القضايا دون أي سند قانوني بالتحايل على القانون.

<https://bit.ly/3fNCvFC>



1. منع الزيارات عن السجناء، وعدم نقلهم لجلسات تجديد الحبس، ومنع تواصل السجناء مع ذويهم ومع العالم الخارجي.

2. إضراب علاء عبد الفتاح عن الطعام لمدة شهر كامل، اعتراضا على عدم نقله لجلسات التجديد ومنعه من الزيارة.
3. رفض إدارة سجن طرة استلام محلول الملح والأدوية واحتياجات علاء من أسرته على مدار الشهر الذي أضرِب فيه علاء عن الطعام.
4. تقدمت أسرة علاء ببلاغ الى النائب العام ونيابة المعادي ونيابة أمن الدولة، ومطالبتهم بحقوقهم في التواصل مع علاء وإدخال احتياجاته، والعلاج الذي يحتاجه، وعلى مدار الشهر تذهب أسرة علاء كل يوم الى سجن طرة للمحاولة دون جدوى.
5. بعد وعود من إدارة سجن طرة بإخراج جواب الى والد علاء عبد الفتاح، ذهبت دكتورة ليلى الى السجن لاستلام الجواب، ولاكن بلا جدوى ورفضت إدارة السجن تسليمها جواب يطمئنها على نجلها.
6. بيات دكتورة ليلى أمام سجن طرة، ومطالباتها بحقوقها في الاطمئنان على نجلها علاء عبد الفتاح.
7. بيات أسرة علاء عبد الفتاح بالكامل أمام سجن طرة ومطالبتهم بنفس المطلب.
8. تعرض أسرة علاء "دكتورة ليلى، منى سيف، سناء سيف" الى الضرب والسحل والسرقة أمام بوابة سجن طرة، وأمام أعين "الداخلية" دون أن تتحرك أفراد الشرطة لوقف ذلك التعدي والانتهاك.

<http://tiny.cc/s1i5qz>



الحصاد المر اعتقال ام انتقام

نرصد ونوثق ما هو الغرض من اعتقال المعارضين السياسيين في مصر

اهو تحقيقا للعدالة ام الانتقام منهم بتصفيتهم بالتعذيب ويقتلهم مع سبق الاصرار والترصد بمنع العلاج والدواء

في هذا التقرير البسيط نرصد بالأسماء والتواريخ كيف قامت وزارة الداخلية المصرية بجريمة القتل مع سبق الاصرار والترصد بحق 40 مواطن مصري معتقلا داخل السجون واماكن الاحتجاز منذ بداية يناير 2020 الى اليوم

في هذا التقرير نرصد ونوثق الموقف السلبي للنائب العام المصري والنيابة العامة بتخاذلها في القيام بدورها المنوط لها دستوريا وقانونيا بالقيام به بحماية السجناء ضد بطش السلطات التنفيذية وبدورها بالتفتيش على السجون واماكن الاحتجاز واحالة المتخاذلين والقائمين على تلك الجريمة للتحقيق والقضاء

وكذلك الدور المتخاذل للمجلس المصري لحقوق الانسان.
فكلاهما وبسكوتهم يمارسان نفس الجريمة على التستر ومشاركة وزارة الداخلية المصرية في قتل المعارضين السياسيين

رغم تزايد اعداد المعتقلين السياسيين والذين ماتوا نتيجة التعمد من وزارة الداخلية بتركهم للموت فقد تم رصد الاتي

51 -يناير 2020 وفاة المعتقل محمود عبد المجيد صالح بسجن العقرب من اثار البرد
82 -يناير 2020 وفاة المعتقل علاء الدين السيد سعد بسجن برج العرب نتيجة الاهمال المتعمد بمنع العلاج والدواء

3 -وفاة محمود محمد نتيجة التعذيب بقسم شرطة بندر الاقصر
14 4 -يناير وفاة المعتقل مصطفى قاسم بسجن طرة نتيجة الاهمال المتعمد بمنع العلاج والدواء
185 -يناير وفاة عاطف النقرتي بقسم شرطة القرين نتيجة الاهمال المتعمد بمنع العلاج والدواء
27 6 -يناير وفاة صبرى الهادى متولى بمركز شرطة فاقوس نتيجة الاهمال المتعمد بمنع العلاج والدواء
27 7 -يناير وفاة شوقي محمد موسى فرق امن دمنهور او ما يعرف بسجن الابعادية بدمنهور نتيجة الاهمال المتعمد بمنع العلاج والدواء

4 8 -فبراير وفاة رافت حامد محمد عبد الله بقسم شرطة الدخيلة نتيجة التعذيب
9 9 -فبراير وفاة مجدى طه القلاوى بسجن شبين الكوم نتيجة الاهمال المتعمد بمنع العلاج والدواء
9 10 -فبراير وفاة ابراهيم حسن البائع بمركز شرطة كفر صقر نتيجة الاهمال المتعمد بمنع العلاج والدواء

11 22 -فبراير وفاة احمد عبد المنعم قنديل من التعذيب الذى ادى اصابات جسيمة ادت الى الوفاة بعدما كان متواجدا بمقر امن الدولة بينى سويف
12 27 -فبراير وفاة محمد مصطفى الصيرفى بقسم شرطة العاشر من رمضان نتيجة الاهمال المتعمد بمنع الدواء والعلاج

13 4 -مارس وفاة وفقى عبدلى سجن الوادى الجديد نتيجة الاهمال المتعمد بمنع العلاج والدواء
14 9 -مارس وفاة مسعد البعلى نتيجة الاهمال المتعمد بمنع الدواء والعلاج بسجن طرة تحقيق
15 19 -مارس وفاة حمدى محمد هاشم عبد البر نتيجة الاهمال المتعمد بمنع الدواء والعلاج بسجن برج العرب

16 19 -مارس وفاة صبحى فتحى عبد الصمد نتيجة الاهمال المتعمد بمنع الدواء والعلاج بسجن الزقازيق

- 17 20 -مارس وفاة سمير رشدى قناوى بسجن المنيا العمومي نتيجة الاهمال المتعمد بمنع الدواء والعلاج
- 18 20 -مارس وفاة تونى حسن خليفة بسجن المنيا العمومي نتيجة منع العلاج والدواء
- 19 21 -مارس وفاة هشام ابو على بالتعذيب داخل مقر امن الدولة بالمنوفية
- 20 -الاول من ابريل وفاة احمد سيد تونى بسجن المنيا
- 21 4 -وفاة المواطن احمد جمعه سلمى العوايضة نتيجة التعذيب وهو من قبيلة السواركه في قسم بئر العبد بعد اعتقال قوات الأمن له
- 22 8 -ابريل وفاة محمد محمد كبكب نتيجة الاهمال المتعمد بمنع الدواء والعلاج بقسم شرطة الدخيلة
- 23 10 -ابريل وفاة وليد محمد فتحى نتيجة التعذيب قسم شرطة الموسكى
- 24 2 -مايو وفاة شادى حبش نتيجة الاهمال المتعمد بمنع الدواء والعلاج بعد شربه مواد كحولية حسب بيان الداخلية بسجن طرة تحقيق
- 225 -مايو وفاة رجب النجار نتيجة الاهمال المتعمد بمنع الدواء والعلاج بقسم شرطة بلبيس
- 26 14 -مايو وفاة ابراهيم عكاشة نتيجة الاهمال المتعمد بمنع الدواء والعلاج بقسم شرطة هيا
- 27 22 -مايو وفاة تامر عمارة نتيجة الاهمال المتعمد بمنع الدواء والعلاج بسجن استقبال طرة
- 28 22 -مايو وفاة السيد معوض عطية نتيجة الاهمال المتعمد بمنع الدواء والعلاج بسجن الرقازيق
- 29 25 -مايو وفاة محمد عبد اللطيف خليفة نتيجة الاهمال المتعمد بمنع الدواء والعلاج بقسم شرطة بندر الفيوم
- 30 25 -مايو وفاة محمد خاطر غمرى نتيجة الاهمال المتعمد بمنع الدواء والعلاج بقسم شرطة بلبيس
- 31 2 -يونيو وفاة رضا مسعود نتيجة الاهمال المتعمد بمنع الدواء والعلاج بسجن شبين الكوم
- 732 -يونيو وفاة حسن زيادة نتيجة الاهمال المتعمد بمنع الدواء والعلاج بقسم شرطة اول المحلة بكورونا
- 933 -يونيو وفاة ناصر عبد المقصود نتيجة الاهمال المتعمد بمنع الدواء والعلاج بسجن طرة تحقيق بكورونا
- 34 11 -يونيو وفاة معوض سليمان نتيجة الاهمال المتعمد بمنع الدواء والعلاج بقسم اول شرطة المحلة بكورونا
- 35 13 -يونيو وفاة احمد فتحى نتيجة الاهمال المتعمد بمنع الدواء والعلاج بسجن طرة تحقيق بكورونا
- 36 13 -يونيو وفاة احمد يوسف نتيجة الاهمال المتعمد بمنع الدواء والعلاج بقسم شرطة العاشر من رمضان كورونا
- 37 14 -يونيو وفاة ناصر سعد عبد العال نتيجة الاهمال المتعمد بمنع الدواء والعلاج بسجن طرة تحقيق بكورونا
- 38 20 -يونيو وفاة محمد محمد عبد المنعم نتيجة الاهمال المتعمد بمنع الدواء والعلاج بسجن اسيوط
- 39 21 -يونيو وفاة حمدى عبد العال ريان نتيجة الاهمال المتعمد بمنع الدواء والعلاج بمعسكر قوات الامن بالعاشر من رمضان بكورونا
- 2140 - يونيو وفاة ياسر سلامة محمد ابو العلا نتيجة الاهمال المتعمد بمنع الدواء والعلاج بسجن طنطا بكورونا
- من خلال ما تم رصده خلال الفترة من الاول من يناير 2020 الى يومنا فقد تم رصد الاتي

• اعداد المعتقلين الذين ماتوا داخل السجون بلغ 40 معتقلا حيث بلغ عددهم من مات نتيجة تعرضهم للتعذيب الذى ادى الى وفاتهم في اقسام الشرطة الى 6 معتقلين اثنين منهم داخل المقرات السرية لامن الدولة بالمنوفية وبني سويف والاربعة الباقين موزعين على اقسام الشرطة بالقاهرة والاقصر والاسكندرية

وبلغ عدد من مات نتيجة منع وزارة الداخلية بمنع الدواء والعلاج عنهم 34 معتقلا

• عدد من مات داخل اقسام الشرطة المختلفة واماكن الاحتجاز 21 معتقلا

• وبلغ عدد من مات داخل السجون المصرية عدد 19 معتقلا موزعين كالتالى

1- وكان اكبر عدد منهم من ماتوا داخل مجمع سجون طرة حيث توفي عدد 7 معتقلين

من بينهم 5 من المحبوسين احتياطيا داخل سجن طرة تحقيق

واثنين في استقبال طرة

2 - وفاة 3 معتقلين بسجن المنيا العمومي

3- وفاة معتقلين بسجن برج العرب بالإسكندرية

4 - وفاة معتقلين بسجن شبين الكوم بالمنوفية

5 - وفاة معتقلا بكلا من سجن اسيوط والوادي الجديد والزقازيق وطنطا

•• وبلغ اعداد المعتقلين الذين ماتوا داخل اقسام الشرطة واماكن الاحتجاز المختلفة 21 معتقلا

وكان توزيعهم كالتالى

1- وفاة 9 معتقلين بمحافظة الشرقية

2- وفاة معتقلين بمحافظة الاسكندرية

3- وفاة معتقلين بمحافظة الغربية

4 - وفاة معتقلا بكلا من محافظة القاهرة والاقصر وبني سويف والفيوم وشمال سيناء والبحيرة والمنوفية

بلغ عدد من مات بفيروس كورونا او الاصابة بأعراضه وادت الى مضاعفات ادت الى الوفاة

عدد 9 معتقلين

<http://tiny.cc/gfj5qz>

من أقوال سناء أثناء التحقيق امبارح:

أنا فاقدة الأمل في التغيير، ومفيش داعي للدخول في مقاومة مفيش جدوى منها، وتكلفتها غالية، أما أنا فأى مقاومة بعملها مش من منطلق الأمل في التغيير، ولكن هي مفروضة عليا لمساندة أخويا اللى بيتعرض لظلم، وأنا من وقت القبض عليا أول مرة -تقصد عام ٢٠١٤- كنت أحب أسافر، وأرعى كل دا ورا ضهرى، لكن كل حاجة يمكن الإستغناء عنها إلا العيلة.

<http://tiny.cc/6p27qz>



ذكر ما جرى مع أسرة سيف

خلفية:

الدكتورة ليلى سوييف، ومنى وسناء سيف تعرضوا للضرب والسرقة بالإكراه فجر يوم ٢٢ يونيو ٢٠٢٠، أمام سور معهد أمناء الشرطة المقابل لباب منطقة سجون طرة، لأن ليلى كانت معتصمة منذ يوم ٢٠ يونيو في انتظار خروج خطاب من علاء المحبوس احتياطي بسجن شديد الحراسة ٢ على ذمة تحقيقات القضية ١٣٥٦ لسنة ٢٠١٩ حصر أمن دولة، ويوم ٢٠ يونيو قائد حرس بوابة منطقة سجون طرة أمر سيدات الشرطة بإبعاد ليلى سوييف من أمام بوابة دخول الأسر للزيارة حتى تكون بعيدة عن الكاميرات، وهذه البوابة هي الوحيدة التي تسبقها مظلة تستظل بها الأسر من الشمس، فقامت السيدات تنفيذاً لأمر رئيسهم بإبعاد ليلى عن المظلة رغماً عنها حتى تقف في الشمس وبعيداً عن كاميرا بوابة الأسر، وظلت ليلى معتصمة طوال هذا اليوم حتى صباح اليوم التالي الموافق ٢١ يونيو، فانضمت لها منى وسناء بعد أن علموا بما حدث لوالدتهم، واعتصموا معها أمام باب السجن من عصر يوم ٢١ يونيو حتى فجر اليوم التالي ٢٢ يونيو ٢٠٢٠ الذي تم فيه الاعتداء عليهم من عدد من النساء لا يعلموهم وقاموا بسبهم وسرقتهم بالإكراه وضربهم بالأيدي والعصى، فتحركوا لإلغاء كروت البنك الخاصة بليلى ولتوقيع الكشف الطبي عليهم من أحد الأطباء وخاصة سناء التي تعرضت للضرب والسحل بصورة أكثر من منى وليلى. تجديد حبس علاء والزيارة:

منذ شهر مارس ٢٠٢٠ تم منع الزيارة عن المساجين، بسبب أزمة كورونا، وخوفاً من انتقال المرض من خارج السجن لداخله، وحتى جلسات تجديد الحبس تتم من غير حضور عدد كبير منهم إلى المحكمة، وعلاء أحد هؤلاء حيث تم تجديد حبسه ثلاثة مرات بدون حضوره من محبسه، وفي كل مرة منها تجديده كان ٤٥ يوم.

(ملحوظة: في محابيس ومساجين بيخرجوا من سجون وبيحضروا جلسات موضوعية وجلسات تجديد حبس، ومنهم ناس في قضايا أمن دولة وإرهاب وانعقدت جلساتهم بمعهد أمناء الشرطة، وبيجلسة تجديد حبس علاء سيف الأخيرة يوم السبت ٢٠ يونيو ٢٠٢٠ أمام الدائرة ٥ إرهاب لم يتم إحضاره من محبسه، في حين نفس الدائرة نظرت تجديدات حبس لمتهمين في قضية رشوة وتم إحضارهم من سجون منطقة طرة، فطلبت بطلان حبس علاء وسقوط أمر تجديد حبسه لأنه تم التجديد له مرتين بدون إحضاره الجلسة بالمخالفة لنصوص المواد ١٣٦، ١٤٢، ١٤٣، ٢٠٢ إجراءات، وتساءلنا لماذا يحضر متهمي الرشوة جلسات تجديد حبسهم، ويتم نقلهم من السجون لمقر المحكمة، ولا يتم نقل علاء وباقي المتهمين في القضايا السياسية بالرغم أنهم في نفس السجون، هل هي انتقائية، أم أن خطر الكورونا أشد على المتهمين السياسيين)، وسبق أن قدمنا بلاغات وشكاوى تفصيلية للنائب العام ومجلس القضاء الأعلى بطلان إنعقاد جلسات تجديد الحبس دون حضور علاء، وسقوط أوامر الحبس لأنها تمت بالمخالفة للقانون.

حق المكالمات التليفونية:

بالرغم إن قانون السجون ولائحته يتيحوا مكالمتين تليفونيتين للمسجون كل شهر على نفقته، إلا إن مصلحة السجون ترفض تمكين المساجين من هذا الحق، رغم إنه كان حل يمكن أن يحقق التوازن بين حماية المساجين من كورونا وبين اطمئنان الأسر على أبنائهم، لكن عدم تمكين السجناء والمحبوسين

احتياطاً من حق المكالمات التليفونية الوارد بالقانون يظل علامة استفهام كبيرة، وهو ما دفع علاء سيف وزياد العليمي لرفع دعاوى في مجلس الدولة لتمكينهم من هذا الحق، وما زالت الدعاوى منظورة. حقوق المراسلة:

أما الخطابات فالقانون واللائحة ينص على أن يكون للسجين إرسال خطابين في الشهر وتلقى أى عدد من المراسلات، أما المحبوس احتياطياً فله حق التراسل في أى وقت دون حد أقصى، وعلاء سيف محبوس احتياطياً، لم يخرج منه طوال هذه المدة إلا ثلاث خطابات فقط وبعد معاناة كبيرة وإلحاح ومقاومة في الأسرة بشأن استلام كل خطاب منهم.

كان آخر خطاب تسلموه يوم ٦ يونيه ٢٠٢٠، وبالرغم أنه تم وعد الأسرة من حراسة بوابة منطقة السجون بأنه سيسمح بتسليمهم خطاب من علاء مع كل زيارة طبلية، والتي تتم مرة أسبوعياً، فلم يتم تسليمهم أى خطاب من علاء عند تقديمهم زيارة الطبلية في يوم 13 يونيه 2020، ثم تكرر ذلك أيضاً عند تقديمهم زيارة الطبلية يوم 20 يونيه 2020 حيث لم يتسلموا خطاب من علاء، وهناك أسر استلموا خطابات في هذا اليوم مما دعى الدكتوراة ليلي للاعتصام في الشارع أمام بوابة منطقة السجون، حتى تم الاعتداء عليهم فجر يوم ٢٢ يونيه ٢٠٢٠.

شكوى لمأمور سجن شديد الحراسة ٢:

ذهبنا صباح يوم ٢٣ يونيه ٢٠٢٠ أنا والدكتوراة ليلي إلى السجن، وسلمناهم طلب جديد باسمى باعتبارى محامى علاء، وآخر باسم الدكتوراة ليلي إلى مأمور سجن شديد الحراسة ٢ لتمكين علاء من حق المكالمات التليفونية، وحق التراسل، وقام قائد بوابة حراسة منطقة السجون باستلام الطلبين بعد أن انتظرنا نصف ساعة ليسأل قيادته عن قرارهم بشأن استلام الطلبين من عدمه، وبعد أن وردت له الموافقة بعد حوالى نصف ساعة من إخطارهم قام باستلامهم منا.

التقدم ببلاغ للنائب العام:

بعد أن سلمنا شكوانا للسجن انتقلنا أنا والدكتوراة ليلي إلى مجمع النائب العام بالتجمع الأول، لتقديم بلاغين الأول حول الاعتداء عليهم وسرقتهم بالإكراه، والثاني للمطالبة بتنفيذ قانون السجون ولائحته وتمكين علاء من حقوق المراسلة والمكالمات التليفونية، وهناك تقابلنا مع منى وسناء، والمحامون الأساتذة (ناصر أمين وراجية عمران عضوا المجلس القومى لحقوق الإنسان، وأحمد راغب، وهدى نصر الله، وعزيزة حسين، ومحمد فتحى)، وطلبنا مقابلة النائب العام أو أيًا من السادة المستشارين لتقديم بلاغات التعدى وسماع أقوال ليلي ومنى وسناء، ومناظرة أجسامهم وبخاصة سناء التي تعرضت لإصابات كثيرة وطلبنا منها الانتظار بالعربية لحين موافقة النائب العام على دخولنا المقر.

حراسة مجمع النائب العام سلمناها إثبات الشخصية لكل منا حتى يحصل على الإذن بدخولنا، وطبعاً قام بتصويرها، وبعد قيامه بعدة مكالمات، اعتذر عن السماح لنا بالدخول بزعم أن المقابلات ممنوعة بسبب كورونا، وطلب منا الانتقال لمكتب خدمة المواطنين بمدخله من خلف مجمع النائب العام، فأكدنا أننا لا نريد فقط تقديم شكوى والحصول على رقم، ولا نريد مقابلة شخصية لكن نريد تقديم بلاغ والتحقيق وسماع الأقوال والمناظرة، فأكد أنه غير مسموح إلا التعامل من خلال مكتب خدمة المواطنين، فانتقلنا جميعاً إلى مكتب خدمة المواطنين بمدخله خلف المجمع ماعدا سناء ظلت بالسيارة، وقدمنا طلب بخط اليد لمقابلة النائب العام، وانتظرنا ساعة ونصف لاستلام الطلب حسب الدور، وعند استلام طلبنا، ذهبت المحامية عزيزة حسين إلى سناء سيف لإحضارها حتى تكون موجودة داخل مكتب خدمة المواطنين إذا سمح لنا بمقابلة النائب العام أو أيًا من السادة المستشارين، وبعد دقائق فوجئنا باتصال تليفونى منها أن عربية ميكروباص جاءت عند سيارة سناء وخرج منها أشخاص

بملايس مدنية يحملون مسدسات، سألوا عن أسمائهم ورخصة العربية، وقاموا بالقبض على سناء، وتحركوا بها إلى مكان غير معلوم، فذهب الجميع لمكان سيارة سناء إلا أنا والاستاذ ناصر أمين، طلبنا مقابلة أيا من المستشارين بعد أن شرحنا له التطورات، وقمت بكتابة تحديث لطلبنا أضفت إليه خطف سناء من أمام مجمع النائب العام، فقام الموظف بإجراء عدة مكالمات، ثم ترك مكتبه وانتقل لمكان آخر وعندما عاد اعتذر لنا أنه قام بإبلاغ رغبتنا إلا أنه لن تتم مقابلات اليوم، وسوف يتم إخطارنا عند تحديد موعد من النيابة.

ورقم الطلب الذي قدمناه للنائب العام هو ٢٦١٨٠ بتاريخ ٢٣ يونيه ٢٠٢٠ نائب عام. سناء في نيابة أمن الدولة:

خرجنا من مجمع النائب العام، وتفرقنا للتحرك بحثاً عن سناء مجموعة إلى قسم شرطة التجمع الأول، ثم الاستاذ طارق خاطر تحرك من الشبكة العربية لمعلومات حقوق الانسان إلى نيابة المعادى، ومجموعة تحركت لنيابة أمن الدولة، ومجموعة ظلت مع الدكتورة ليلى ومنى عند مجمع النائب العام. وعندما ذهب رفقة الأستاذة هدى نصر الله لنيابة أمن الدولة علمنا بوجود سناء، وأنها ترفض التحقيق معها إلا بحضورى، وبالفعل النيابة كلفت أحد الزملاء المحامين بالاتصال بى إلا أنه عند خروجه من النيابة للاتصال بى تقابل معى فى مدخل النيابة.

فدخلت لغرفة التحقيق للاطمئنان على سناء، وهى طلبت من النيابة استشارتى فى إدلائها بأقوال أم رفض التحقيق والالتزام بالحق فى الصمت، وبعد انتهاء المناقشة قررت سناء التعاطى مع التحقيق لإثبات ما تعرضت له من اعتداءات ومناظرة الإصابات بجسمها. التهم ورقم القضية الجديدة:

تم التحقيق مع سناء فى قضية تحمل رقم ٦٥٩ لسنة ٢٠٢٠ حصر أمن دولة، والتهم، هي:

(١) الترويج لارتكاب جريمة إرهابية.

(٢) نشر وإذاعة أخبار وبيانات كاذبة تحض على تكدير الأمن العام.

(٣) إساءة إستخدام إحدى وسائل التواصل الاجتماعى بتعمد نشر وإذاعة أخبار وبيانات كاذبة.

(٤) استخدام موقع على شبكة المعلومات الدولية بغرض الترويج لأفكار داعية لارتكاب أعمال إرهابية.

وقامت النيابة بمناظرة جسمها وإثبات الإصابات الظاهرة، وأمرت بعرضها على الطب الشرعى. والنيابة رفضت تمكيننا من الإطلاع على محضر التحريات ومبررها فى ذلك هو وجود أسماء أخرى بالمحضر لم يتم ضبها.

وعند إطلاعى على محضر الضبط فوجئت بأن قوة القبض على سناء تدعى أنه تم القبض عليها من أمام بوابة ١ لمدينة الرحاب، فطعنت على المحضر بالتزوير، وطلبت التحفظ على كاميرات مجمع النائب العام وتفريغها، وسماع شهود واقعة القبض، وسناء ذكرت فى أقوالها أن العربية الميكروباس والقوة التى قبضت عليها كانت آتية من خلف الحواجز الأمنية عند مجمع النائب العام، وهى كانت فى السيارة التى تقف أمام الحاجز الأمن لمجمع النائب العام. كما علمنا أن إذن الضبط والإحضار مؤرخ بتاريخ ٢١ يونيه ٢٠٢٠ بناءً على تحريات من الأمن الوطنى، وسناء كان مكانها معلوم للكافة أنها معتصمة أمام السجن مع والدتها ومنى من عصر يوم ٢١ يونيه ٢٠٢٠ حتى فجر اليوم التالى. وعلمنا أن قائد حرس بوابة منطقة سجون طرة قدم بلاغ ضد أسرة سيف أمام نيابة المعادى، ولا نعلم حتى الآن أى تفاصيل عن البلاغ هل هو ضد سناء فقط أم ضد ليلى ومنى أيضاً، كما لا نعلم رقمه.

وقرار النيابة صدر بحبسها ١٥ يوم على ذمة التحقيقات، وتم ترحيلها إلى سجن النساء بالقناطر.

<http://tiny.cc/2pk9qz>

اليوم الدولي لمساندة ضحايا التعذيب...

عندما أعلنت الجمعية العامة، في قرارها 149/52 المؤرخ 12 كانون الأول/ديسمبر 1997، يوم 26 حزيران/يونيه من كل عام يومًا دوليًا للأمم المتحدة لمساندة ضحايا التعذيب، كانت تهدف بذلك القضاء التام على التعذيب، وتفعيل وتحقيق فعالية أداء اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، وهو ما دونه الأمين العام للأمم المتحدة، عندما صرح عن التعذيب، وقال:

”التعذيب هو محاولة خبيثة لكسر إرادة الشخص. وإنني في هذا اليوم الدولي لمساندة ضحايا التعذيب، أحث جميع الدول على وضع حد لإفلات مرتكبي أعمال التعذيب من العقاب والقضاء على هذه الأعمال البغيضة التي تتحدى إنسانيتنا المشتركة.“

وبهذا كرست الجهات الدولية كافة مجهوداتها، من أجل العمل على مناهضة أعمال التعذيب من جهة، والعمل على منع إفلات مُرتكبيها من العقاب من جهةٍ أخرى؛ بيد أن هذا الأمر مُختلف كليًا بالنسبة للوضع الخاص بالتعذيب في مصر، فقد تابعت ورصدت ووثقت المنظمات الموقعة على هذا البيان، انتشارًا واسعًا للتعذيب، في ظل غياب لدولة القانون، وفق مبدأ سيادة القانون.

فقد ثبت، ارتكاب جريمة التعذيب في مصر بشكل "مُمنهج، مُتعمّد، واسع الانتشار، ويتم وفق سياسة سلطات الدولة"، التي تحمي -بشكل مُباشر وغير مُباشر- مرتكبي هذه الجريمة من المُساءلة أو المحاسبة والعقاب.

وقد أكدت لجنة مناهضة التعذيب -بحسب قرارها الصادر عن التحقيق في شكوى قُدمت لها في 2012 عن التعذيب في مصر- بأن التعذيب يُمارس بصورة منهجية، وأنه لم يحدث بالمصادفة أو نتيجة أخطاء فردية، بل ممارسات اعتيادية وواسعة الانتشار ومتعمدة، وأن المعلومات تُظهر اتجاه إفلات الجناة من العقاب.

ورغم وجود النصوص والضمانات الدستورية والقانونية وانضمام مصر للمواثيق الدولية التي تحظر جميعها جريمة التعذيب، إلا أن هناك فجوة واسعة بين تلك النصوص القانونية وواقع التعامل من قبل الأجهزة الأمنية داخل السجون ومقار الاحتجاز، سواء في السجون أو في أقسام الشرطة ومقرات الأجهزة الأمنية التابعة لوزارة الداخلية مثل "جهاز الأمن الوطني"، أو داخل مقرات الشرطة العسكرية والمخابرات العسكرية.

إننا وفي هذا اليوم، وإذ نستنكر هذه الجريمة -والتي هي بموجب القانون الدولي محظورة تمامًا ولا يمكن تبريرها-، نطالب الحكومة المصرية بالتوقف التام عن ممارسات أعمال التعذيب التي تُمارس على كافة المُحتجزين داخل السجون ومقار الاحتجاز، وبالأخص المُحتجزين السياسيين منهم. كما نطالبهم بالتصديق على البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب، والذي يسمح لخبراء دوليين مستقلين بإجراء زيارات دورية لأماكن الاحتجاز الواقعة على أراضي الدولة العضو، بغرض تقييم ظروف الاحتجاز وتقديم التوصيات من أجل تحسينها، والعمل على تعديل نصوص قانون العقوبات بنصوص توفر الحماية الجنائية الملائمة لمن تعرض لهذه الجريمة.

كما تهيب المنظمات الموقعة على هذا البيان بالنيابة العامة، بالقيام بدورها في مراقبة السجون وأماكن الاحتجاز، وإثبات ما يُقدم لها من بلاغات وشكاوى خاصة بالتعذيب والتحقيق فيها بشكل فوري وناجز وجاد.

• المنظمات الموقعة:

1. مركز الشهاب لحقوق الإنسان.(shr)

2. مؤسسة عدالة لحقوق الإنسان.(jhr)
3. مؤسسة السلام الدولية لحماية حقوق الإنسان (sph).

<http://tiny.cc/ylrerz>

تقدمنا صباح اليوم بإنذار لوزير الداخلية بصفتة لتمكين علاء عبد الفتاح من كافة حقوقه القانونية والدستورية كمحبوس احتياطي بما يحفظ له كرامته ويكون متوافقاً مع الضمانة الدستورية بأن المتهم برىء حتى تثبت إدانته، وخاصة حقوقه في الزيارة والمراسلة مع أسرته وتمكينه من حق المكالمات التليفونية على النحو الموضح بقانون السجون ولائحته، وخاصة أنه تم منعه من هذا الحق منذ حبسه احتياطياً.



ومن الجدير بالذكر أنه سبق لنا وتقدمنا الاسبوع الماضي يوم ٢٣ يونيه ٢٠٢٠ بشكوى لمأمور سجن طرة شديد الحراسة ٢ والمودع به علاء لتمكينه من هذه الحقوق، كما تقدمت والدته الدكتورة ليلى سويف بذات الشكوى لمأمور السجن. هذا وقد قبلت إدارة السجن عصر اليوم استلام زيارة الطبلية من الدكتورة ليلى، واستلام خطاب منها لعلاء، ولكنهم مازلوا ممتنعين عن تسليمها أى خطاب منه منذ ٦ يونيه ٢٠٢٠.

<http://tiny.cc/cyvjrz>

مكتب المحامي خالد علي يتقدم بطلب للنائب العام لإخلاء سبيل الدكتور عبدالمنعم أبو الفتوح بعد تجاوزه أقصى مدة للحبس الاحتياطي

<http://tiny.cc/n2glrz>



يوليو 2020

مش محتاجين نترى، محتاجين عدالة

كمحامي أعتقد ان مش دور النيابة العامة مراقبة الاخلاق وما يسمى قيم المجتمع، دور النيابة هو الحفاظ على سيادة القانون وتحقيق العدالة، زي مثلا الافراج عن سجناء الرأي وعقاب من يستمر في احتجاز محبوسين احتياطي تجاوزوا سنتين وهو الحد الاقصى للحبس الاحتياطي، واذا كان موضوع الاخلاق ضروري، فليصبح مهمة جانبية، بشرط الاتفاق على ايه هي الاداب، او الاخلاق " الحميدة" ووضع تعريف لها، وهل الخروج عنها يعد جريمة أم لا،، وموضوع قيم المجتمع ده، نناقشه لما نتفق على ايه هي القيم وما معناها؟ و هل المجتمع ده كتلة واحدة صماء، له قيم ثابتة، ام هي شئ متغير باختلاف الزمن، والمكان، والفئة الاجتماعية ؟

يعني مثلا احنا عاملين بلاغ للنائب ان محمد عادل الشهير بـ "العميد ميت" تجاوز الحبس الاحتياطي من اسبوعين، واصبح محتجز غير قانوني،، أليس هذا بلاغ يستحق التحقيق والافراج فورا عنه؟ الناس مش محتاجة تربية، الناس محتاجة و تستحق العدالة مجرد رأي ووجهة نظر.

<http://tiny.cc/4iqurz>

عن احمد دومه

أسدل الستار. اليوم. على قضية. من اصعب القضايا التي. عملت فيها بحكم هو الأصعب على النفس برفض طعن. النقض الخاص بدومة ليستكمل حكم السجن خمسة عشر عاما دون سماع مرافعة ودون الاستجابة لطلب الاطلاع على مذكرة نيابة النقض رغم انه في القضايا العادية نحصل على هذه المذكرة بكل سهوله ودون تصريح او طلب من المحكمة حقيقة. لا أملك. إلا الاعتذار لأحمد دومة. في محبسه. لأنني. أشعر أنني خذلته

<http://tiny.cc/82i0rz>



تشريعات الظلام "نماذج من القوانين المقيدة للحريات في 7 سنوات، يونيو 2013- يونيو 2020"

بعد مظاهرات حاشدة مناهضة للرئيس الأسبق محمد مرسي يوم 30 يونيو 2013 تدخلت القوات المسلحة المصرية فعزلت الرئيس محمد مرسي وعطلت دستور 2012، ونصبت رئيس المحكمة الدستورية "عدلي منصور" رئيسا مؤقتا لما أسمته "المرحلة الانتقالية".

احتشد أنصار الرئيس محمد مرسي ومؤيديه للاعتصام في ميدان رابعة العدوية قبل عزله من قبل القوات المسلحة، لإظهار تأييدهم له.

بعد عزله، احتجز محمد مرسى في مكان مجهول، مما حدا بأنصاره إلى الخروج في تظاهرات للمطالبة بالإفراج عنه، وفي يوم الإثنين 8 يوليو قتل نحو 51 شخصا وأصيب أكثر الكثرين بجوار مقر الحرس الجمهوري من أنصار الرئيس المعزول محمد مرسى المعتصمين هناك، وقال الجيش المصري في بيان أذاعه التلفزيون المصري إن "جماعة إرهابية مسلحة" حاولت اقتحام المبنى قبض الجيش على 200 منهم.

وكان الرئيس محمد مرسى قد أصدر في مطلع عام 2013 قانونا يعطي الحق للقوات المسلحة في حماية المنشآت الحيوية [1] وأتى ذلك القرار الذي وقعه محمد مرسى بهدف قمع التظاهرات المناهضة لحكمه والتي عمت أرجاء البلاد. إلا أن هذا القانون قد تم تفعيله ضد مناصريه عقب احتجاجات 30 يونيو 2013.

اعتبر الكثرين عدلي منصور رئيسا سوريا وليس مؤقتا، وقد لا يذكر العديدين اسمه قدر تذكركم للدماء التي سالت في عهده والحزمة السيئة من القوانين المقيدة للحريات التي دشنها. ففي عهده استتب الحكم للنظام العسكري في مصر، وبدأ في الكشف عن وجهه، فشرعت قوانين عديدة متتالية لتكميم الأفواه والحد من الحريات العامة، الأمر الذي أدى بمصر اليوم في عام 2020 إلى أن تكون واحدة من قلاع الديكتاتورية بعد اندلاع ثورة عظيمة كانت تهدف إلى الحرية والعدالة الاجتماعية والكرامة الانسانية.

في هذه الدراسة، نستعرض بعض من أهم القوانين التي تم سنها خلال السبع سنوات التي اعقبت الاطاحة بالرئيس السابق وحتى الآن من أجل تكبيل المواطنين وقمع حرياتهم.

القوانين المقيدة للحريات في سبع سنوات:

القرار بقانون رقم 107 لسنة 2013 الخاص بتنظيم الحق في الاجتماعات العامة والمواكب والتظاهرات السلمية

قرار جمهوري رقم 15 لسنة 2014 بتعديل قانون الجامعات

قانون مباشرة الحقوق السياسية رقم 45 لسنة 2014:

قانون 128 لسنة 2014، قانون الاشياء الأخرى

قرار رئيس الجمهورية رقم 130 لسنة 2014، احالة مجندي الشرطة للقضاء العسكري.

قانون 136 لسنة 2014، بشأن تأمين وحماية المنشآت العامة والحيوية

قانون رقم 3 لسنة 2015 بشأن تعديل بعض أحكام قانون تنظيم الجامعات

قانون 94 لسنة 2015 لمكافحة الإرهاب:

قرار جمهوري رقم 100 لسنة 2015 لتعديل قانون العقوبات لينص على تجريم العلم بواقعة حيازة مفرقات مع عدم إبلاغ السلطات المختصة بذلك

قرار بالقانون رقم 106 لسنة 2015 لإدخال تعديلات على قانون تنظيم السجون:

قانون رقم 92 لسنة 2016 بإصدار قانون التنظيم المؤسسي للصحافة والإعلام

قانون رقم 11 لسنة 2017 بشأن تعديل بعض أحكام القوانين، ومنها قوانين الإرهاب:

قانون رقم 12 لسنة 2017 بشأن تعديل أحكام الطوارئ:

قانون رقم 14 لسنة 2017 بشأن تعديل قانون التظاهر

قانون رقم 13 لسنة 2017 بشأن اختيار رؤساء الهيئات القضائية:

قانون رقم 218 لسنة 2017 لتنظيم الهيئات الشبابية:

قانون رقم 175 لسنة 2018 بشأن جرائم تقنية المعلومات

قانون رقم 180 لسنة 2018 بشأن تنظيم الصحافة والإعلام:
قوانين هيئات الصحافة والاعلام "178، 179 لسنة 2018"
قانون 149 لسنة 2019 لتنظيم عمل الجمعيات الأهلية:
قانون 77 و78 لسنة 2019 بشأن الهيئات القضائية وتعيين رؤسائها:
قانون رقم 14 لسنة 2020 بشأن الكيانات الإرهابية:

خاتمة:

شرع النظام المصري منذ يوليو 2013، وبالتدريج، في تأسيس ترسانة من القوانين المكبلة للحريات، تحت ذريعة مكافحة الإرهاب، لتكميم الأفواه وإسكات أي صوت معارض، وفرض السطوة الأمنية على الأفراد والمؤسسات والشركات والكيانات والائتلافات والاتحادات والصحف والمواقع التي يشتبه في دعمها لثورة يناير أو مطالبتها بالديمقراطية، إلى جانب التنكيل بكل من يرفع صوتا باعتراض أو مطلب، بالحبس الاحتياطي المطول والإخفاء القسري، مع حرصه الكبير على عدم رصد هذه الانتهاكات المشرعنة بالقوانين المستحدثة، ومن ثم محاربة المجتمع المدني و الصحافة المستقلة التي ترصدان تلك الانتهاكات.

العديد من القوانين تتيح ما كان يمارسه نظام مبارك عبر حالة الطوارئ، والاختلاف فقط في الشكل وحدة القمع.

فبدلاً من الاعتقال طبقاً لقانون الطوارئ، يصبح الحبس لمدد طويلة تبلغ سنوات دون محاكمة، عبر الحبس الاحتياطي المطول، بل وبات الأمر يصل لحد الاحتجاز خارج القانون، حيث يتجاوز العديد من السجناء لحد الأقصى للحبس الاحتياطي ويظلوا سجناء.

الانتهاكات بالإرهاب لم تعد تستثني أحد، من الإسلامي إلى اليساري والقومي والليبرالي، ولكن دون تحديد ما هو الكيان الإرهابي أو الفعل الذي يسجن العديد بناء عليه.

القيود القانونية والبوليسية على الصحافة، أسفرت عن غياب الصحافة المستقلة سوى في مواقع معدودة تقل عن أصابع اليد الواحدة، ورغم ذلك محجوبة عن المتصفحين في مصر.

وما يثار بشأن الصحافة وسجناء الرأي، يمتد ليشمل القضاة والحزب والنقابات العمالية، وبالطبع المجتمع المدني.

بل و مواقع التواصل الاجتماعي، وقد استغل النظام رفض الشارع المصري لحكم جماعة الإخوان والتيارات الإسلامية، وما تبع ذلك من جرائم اقترفتها مجموعات إسلامية متشددة ليبسط نفوذه، ويتستر خلف حماية المواطنين من الإرهاب لينتهك حقوق وحريات المواطنين، ليصبح الحبس والفصل من العمل والغرامة ومصادرة الأموال من الأمور معتادة، في مجتمع يدار ويتم السيطرة عليه بالتخويف. وبذلك يقع المواطن المصري ما بين مطرقة الجماعات المسلحة المتطرفة وسندان النظام المصري الذي يوظف القانون والعدالة للانتقام والتخويف تارة، وينتهك نفس القوانين التي وضعها ليزيد من جرعة التخويف، تارة أخرى.

<https://bit.ly/38zJmIN>

#الحرية_لأحمد_صفوت

للأسف صدر يوم الأربعاء 8 يوليو قرار باستمرار حبس زميلنا الطبيب
النقابي /أحمد صفوت
15 يوم على ذمة التحقيقات في القضية 535 لسنة 2020 أمن دولة
عليا



للرد على السؤال المتكرر كثيرا "ما هي الاتهامات الموجهة له"
الاتهامات بقدر ما نقل لنا السادة الحامون هي اتهامات عامة جدا مثل..
نشر أخبار كاذبة .. و اساءة استخدام مواقع التواصل الاجتماعي.. نقل لنا المحامون أيضا أن د. أحمد
صفوت في سجن طرة المزرة..

و انه لم يحضر للعرض على النيابة مع النظر في تجديد الحبس ..و لكن يتم حاليا عرض أوراق المتهم
دون حضور المتهم نفسه كنوع من الاجراءات الاحترازية بسبب وباء كورونا..
الحقيقة بسبب وباء كورونا .. و أوضاع السجون التي لا تخفى على أحد من حيث التكديس .. نقص
التهوية .. وصعوبة مراعاة اجراءات النظافة و التباعد الاجتماعي..

أرجو أن يتم #الإفراج_عن_أحمد_صفوت
بأي ضمانات تراها النيابة..

مع استكمال التحقيقات في مجراها العادي

نشرت سابقا أنه قد تجدد حبس #د_محمد_الفوال عضو مجلس نقابة الشريعة يوم الثلاثاء 7 يوليو 15
يوما على ذمة التحقيقات في قضية 558 أمن دولة عليا .. و بنفس قائمة الاتهامات..

أرجو أن يتم #الإفراج_عن_الفوال

بأي ضمانات تراها النيابة مع استمرار التحقيقات في مجراها العادي

جدير بالذكر أن مفوضية حقوق الإنسان في الأمم المتحدة أصدرت بالفعل نداء دوليا بأهمية تقليل
التكدس بالسجون، و طالبت الإفراج عن المحبوسين احتياطيا و المرضى و كبار السن و السيدات
الحوامل .. ما لم يكونوا أصحاب جرائم خطيرة على المجتمع .. و ذلك كإجراء ضروري لمنع تفشي جاحة
كورونا بداخل السجون .. خصوصا و أن تفشي الجائحة في أي مكان يهدد بزيادة انتشار الوباء في المجتمع
كله..

#الحرية_والسلامة_لأحمد_صفوت

#الحرية_والسلامة_للفوال

#العمل_النقابي_ليس_جريمة

<http://tiny.cc/y32asz>

الأورومتوسطي لمجلس حقوق الإنسان: سجون الشرق الأوسط تكتظ بالمعتقلين في ظل تفشي كورونا
جنيف- أعرب المرصد الأورومتوسطي لحقوق الإنسان اليوم الأربعاء في بيان شفوي أمام مجلس حقوق
الإنسان عن قلقه البالغ حيال وضع السجناء السياسيين بمن فيهم النساء، في سجون الشرق الأوسط في

ظل انتشار جائحة فيروس "كورونا المستجد"، مشيرًا إلى جملة من الانتهاكات التي يتعرّضون لها، والتي قد تشكل خطرًا حقيقيًا على حياتهم.

وقال الأوروبيون في كلمة مشتركة مع منظمة "IRDG" خلال مشاركته في حلقة النقاش السنوية التي يعقدها مجلس حقوق الإنسان في جنيف خلال دورته الـ 44 حول التعاون الفني وبناء القدرات في تنفيذ قواعد نيلسون مانديلا وقواعد بانكوك، إنّ السجناء السياسيين في مصر وإسرائيل والإمارات وغيرها من دول الشرق الأوسط يعانون من الإهمال المتعمد، واكتظاظ السجون بأضعاف طاقتها الاستيعابية، والظروف غير الصحية، وضعف الوصول إلى الخدمات الطبية.

وأبرزت "رواني ماتين"، الباحثة في المرصد الأوروبي المتوسطي خلال مداخلتها حادثة وفاة المعتقل الفلسطيني في السجون الإسرائيلية "سعيد الغرابي" (74 عامًا) في 8 يوليو/تموز الجاري، والذي توفي إثر إصابته بمرض السرطان بعد تاريخ طويل من الإهمال الطبي من إدارة السجون الإسرائيلية. وحادثة وفاة المعتقل الفلسطيني في السجون الإسرائيلية "نور البرغوثي" (23 سنة) في 22 أبريل/نيسان الماضي، بسبب الإهمال الطبي.

ولفتت كذلك إلى وفاة المعتقلة الإماراتية "علياء عبد النور" (42 عامًا) العام الماضي في السجون الإماراتية، على أثر إصابتها بمرض السرطان، بعد حرمانها من الرعاية الطبية اللازمة طوال 4 سنوات من الاعتقال.

ونبّهت إلى أنّ خطرًا مماثلًا ينتظر عشرات الآلاف من السجناء السياسيين في سجون الشرق الأوسط، خاصة في ظل انتشار جائحة فيروس "كورونا المستجد". إذ أفادت تقارير بتفشي المرض في عدد من السجون العربية كالوثبة والعوير والبرشاء. بالإضافة إلى ذلك، تُعاني السجون في مصر من اكتظاظ كبير، وتكدس لآلاف السجناء السياسيين في زنازين ضيقة، في ظل حرمانهم من أبسط حقوقهم الإنسانية. ودعت المنظمات حكومات الإمارات وإسرائيل ومصر إلى إطلاق سراح السجناء السياسيين، إذ لا يوجد أساس قانوني واضح لاحتجازهم، ولا تبذل تلك الحكومات أي جهود لمعالجة الظروف اللاإنسانية والمهينة التي يتم احتجازهم فيها وفقًا لقواعد مانديلا وبانكوك.

<https://bit.ly/3eB483J>

“باطل بطلانا مطلقا”.. “المفوضية المصرية”: تجديد الحبس دون حضور المتهم مخالف للقانون لأنه شرط المشرّع لسلامة الإجراء

16 يوليو، 2020 المفوضية المصرية، محكمة

قالت المفوضية المصرية للحقوق والحريات، إن أي قرارات بتجديد حبس المتهمين دون حضورهم من محبسهم أمام القاضي، هي قرارات “باطلة بطلانا مطلقا” ويستوجب معها إطلاق سراح المتهمين فورًا. يأتي ذلك بعد تكرار وقائع تجديد حبس المتهمين دون حضورهم من محبسهم، بينما في بعض الأحيان يتم منع المحامين من دخولهم الجلسات أو تقديم الدفوع، حيث يكون سبب تغيب المتهمين “تعذر أمني لنقلهم” بسبب إجراءات فيروس كورونا المستجد.

وأضافت المفوضية، اليوم الخميس، إن “المشرع المصري، سد الحبس الاحتياطي كإجراء من إجراءات التحقيق غايته ضمان سلامة التحقيق الابتدائي من خلال وضع المتهم تحت تصرف المحقق وتيسير استجوابه أو مواجهته كلما استدعى التحقيق ذلك والحيلولة دون تمكنه من الهرب أو العبث بأدلة

الدعوى أو التأثير على الشهود أو تهديد المجنى عليه، وكذلك وقاية المتهم من احتمالات الانتقام منه وتهدة الشعور العام الناتج بسبب جسامه الجرمية.

وبنص بموجب المادة 136 من قانون الإجراءات الجنائية رقم 150 لسنة 1950 والمعدلة بالقانون 145 لسنة 2006 "يجب على قاضي التحقيق قبل أن يصدر أمراً بالحبس أن يسمع أقوال النيابة العامة ودفاع المتهم.

فيما قالت المادة 142 من ذات القانون أنه "ينتهي الحبس الاحتياطي بمضي خمسة عشر يوماً على حبس المتهم، ومع ذلك يجوز لقاضي التحقيق، قبل انقضاء تلك المدة، وبعد سماع أقوال النيابة العامة والمتهم، أن يصدر أمراً بمد الحبس مدداً مماثلة بحيث لا تزيد مدة الحبس في مجموعه على خمسة وأربعين يوماً.

واستكمل تنظيم هذا العرض في المادة 143 من ذات القانون فقرر أنه "إذا لم ينته التحقيق ورأى القاضي مد الحبس الاحتياطي زيادة على ما هو مقرر في المادة السابقة، وجب قبل انقضاء المدة السالفة الذكر إحالة الأوراق إلى محكمة الجناح المستأنفة منعقدة في غرفة المشورة لتصدر أمراً بعد سماع أقوال النيابة العامة والمتهم بمد الحبس مدداً متعاقبة لا تزيد كل منها على خمسة وأربعين يوماً." فيما اشترط المشرع لنظر أمر الحبس سماع أقوال النيابة ودفاع المتهم حول هذه الأقوال فقرر المشرع هذه الضمانة الهامة وهي ضمانة نظر نوافر مبررات الحبس من عدمه في وجود المتهم وأكد على ضرورة حضور المتهم لجلسة نظر أمر حبسه ليرد ويدفع عن نفسه ثمة ما يمكن ان تقدمه النيابة من مبررات لطب مد حبسه.

ومنذ ظهور جائحة فيروس كورونا في مصر واتخاذ إجراءات احترازية لمواجهة انتشار العدوى، وتكرر تجديد حبس العديد من المتهمين في قضايا سياسية دون حضورهم من محبسهم. ومن بين أكثر القضايا التي شهدت ذلك، القضية 930 لسنة 2019 حصر أمن دولة عليا والمعروفة إعلامياً باسم "تحالف الأمل.

وكان آخر قرار بتجديد الحبس 45 يوماً على زياد العليمي، هشام فؤاد، حسام مؤنس، أحمد تمام، ورامي شعث، بتاريخ 25 يونيو الماضي، حيث كانت هذه المرة الثالثة الذي يتم فيها تجديد حبس المتهمين فيها.

وفي 6 يوليو، قررت النيابة أيضاً نظر أمر حبس المحامي الحقوقي محسن البهنسي ورقياً، بعد تعذر حضوره من محبسه، على ذمة القضية رقم 558 لسنة 2020 حصر أمن دولة. وأكمل، المحامي الحقوقي محسن البهنسي، 100 يوم من الحبس الاحتياطي على ذمة اتهامه بنشر أخبار وبيانات كاذبة، منذ القبض عليه في نهاية شهر مارس الماضي بالقرب من منزله.

<https://bit.ly/3eBjDJd>

رغم تجاوزه عامين وشكاوى تدهور صحته ومطالب الإفراج.. تجديد حبس د. عبد المنعم أبو الفتوح 45 يوماً "بمخالفة القانون"



قرار جديد من محكمة جنايات القاهرة، بتجديد حبس الدكتور عبد المنعم أبو الفتوح رئيس حزب "مصر القوية" لمدة 45 يوماً آخرين، على ذمة اتهامه في القضية رقم 440 لسنة 2018 حصر أمن دولة عليا، متهما بالإرهاب. ويأتي هذا التجديد بمخالفة القانون والدستور الذي نص على ألا تتجاوز مدة الحبس الاحتياطي 24 شهراً، بينما تجاوز أبو الفتوح هذه المدة منذ شهر فبراير الماضي، دون

أن يصدر قرار من نيابة أمن الدولة العليا بإخلاء سبيله كما ينص القانون. وفي 30 يونيو الماضي، تقدم المحامي الحقوقي خالد علي، بطلب للنائب العام المستشار حمادة الصاوي، لإخلاء سبيل الدكتور عبد المنعم أبو الفتوح على ذمة القضية التي تجدد له المحكمة الحبس فيها باستمرار.

وأضاف خالد علي، أن أمر الحبس الاحتياطي للدكتور أبو الفتوح على ذمة التحقيقات في القضية رقم 440 لسنة 2018 حصر أمن دولة، سقط لبلوغه أقصى مدة للحبس الاحتياطي منذ 14 فبراير 2020. وحمل رقم الطلب، ٢٦٤٨٩ لسنة ٢٠٢٠ عرائض النائب العام، وجاء فيه أن استمرار حبس أبو الفتوح أكثر من سنتين بالمخالفة لقانون الإجراءات الجنائية، حيث تم إلقاء القبض عليه في ١٤ فبراير ٢٠١٨، واستمر حبسه احتياطياً حتى اليوم رغم بلوغ حبسه سنتين في ١٣ فبراير ٢٠٢٠.

وأشار خالد علي إلى أنه في 2 فبراير 2020 تم ترحيل أبو الفتوح من السجن إلى نيابة أمن الدولة العليا، للتحقيق معه في القضية 1781 لسنة 2019 حصر أمن دولة، وانتهت النيابة بقرارها حبسه 15 يوماً تبدأ من تاريخ انتهاء الحبس الاحتياطي في القضية 440 لسنة 2018، وحتى الآن لم يبدأ احتساب مدة حبسه على القضية الجديدة رغم بلوغه أقصى مدة للحبس في القضية القديمة منذ منتصف فبراير ٢٠٢٠.

ويعاني الدكتور عبد المنعم أبو الفتوح من عدة أمراض تزداد سوءاً مع الظروف المتدنية داخل السجن، بالإضافة إلى التعنت من قبل إدارة السجن في تقديم الرعاية الطبية أو نقله إلى مستشفى خارج السجن. وفي 27 يونيو 2019، تقدمت هيئة الدفاع عنه ببلاغ إلى النائب العام تحت رقم ٨٨٤٠ لسنة ٢٠١٩ عرائض النائب العام، للمطالبة بالتدخل العاجل لإنقاذه من الإهمال الطبي المتعمد داخل محبسه بسجن المزرعة بطرة، بما يخالف كل من قانون تنظيم السجون ولائحته.

وسبق أن تعرض المرشح الرئاسي السابق إلى أزميتين قلبيةتين على مدار يومين متتالين، الأولى داخل محبسه في زنزانه انفرادي بسجن المزرعة بطرة، والثانية في حضور ضباط الأمن الوطني والمباحث، بعد نقله من سجن المزرعة إلى سجن شديد الحراسة (٢) بطره، أثناء استعداده لزيارة ذويه، وتم إعطائه فقط دواء موسع لشرايين عضلة القلب.

يعاني أيضاً من تضخم البروستاتا، وكان قد تقرر إجراء عملية جراحية له قبل القبض عليه في فبراير ٢٠١٨، وهو ما لم يحدث ومع الإهمال الطبي ازداد تضخم البروستاتا بشكل كبير، ما أدى إلى احتقان شديد وتأثيرات سلبية على الكلى والمثانة، وصعوبة أثناء التبول.

كما يعاني من مرض سكر الدم، والذي يؤدي إلى نوبات من الارتفاع أو الهبوط المفاجئ، وأثناء احتجازه يصعب ضبط مستوى السكر المثالي لعدم توفر الغذاء الصحي داخل السجن.

وعقب القبض عليه، في فبراير 2018، وجهت له النيابة العامة اتهامات بنشر أخبار كاذبة، وقيادة جماعة إرهابية وتولي تمويل هذه الجماعة، وذلك على ذمة القضية رقم ٤٤٠ لسنة ٢٠١٨ حصر أمن دولة عليا. وفي مطلع فبراير 2020، كشفت هيئة الدفاع عن الدكتور عبد المنعم أبو الفتوح بالتحقيق معه على ذمة قضية جديدة، بعد عامين من حبسه احتياطي حملت رقم 1781 لسنة 2019 حصر أمن دولة عليا، بتهمة بقاء جماعة إرهابية وتمويل الإرهاب، ونشر أخبار كاذبة.

عذرا سيادة اللواء معلوماتك خاطئة

سنعيد نشر ما تم رصدہ بالأسماء
والتواريخ لحالات وفاة بفيروس
كورونا داخل السجون واقسام الشرطة
المصرية والذي قمت بنشره يوم 2
يونيه

ففي العاشر من مارس الماضي قررت وزارة الداخلية المصرية بمنع و اغلاق جميع الزيارات لجميع السجون لحماية النزلاء وسلامتهم للحد من خطورة وانتشار فيروس كورونا المستجد الذى بدا في الانتشار في ربوع مصر المختلفة

ووبرغم ان القرار لحماية المعتقلين ولكنه اغفل حق اصيل من حقوق السجناء وهو حقهم في زيارة اعتيادية وللأسف وكالعادة فلم تطرح وزارة الداخلية وسيلة بديلة من شأنها ان تكون همزة الوصل

لا توجد حالة وفاة واحدة داخل السجون بسبب «كورونا»
الإفراج عن ١٦ ألف سجين منذ ٦ مارس مراعاة لظروفهم الصحية

[illegible]

والتواصل بين السجناء وذويهم للاطمئنان كالاتصال التليفوني كما نص الدستور وقانون اللائحة الداخلية للسجون

بل ان وزارة الداخلية تعتمد قطع كل سبل ووسائل الاطمئنان بين السجنين واهله وخاصة بعد قرار وقف جلسات التجديد في النيابة او جلسات المحاكم والتي كانت تعتبر الوسيلة الوحيدة لأكثر من 1000 معتقل من قضايا معينة واغلبهم معتقلين بسجن العقرب شديد الحراسة حيث تم منعهم لأكثر من 3 سنوات من الزيارات بقرار غير دستوري وغير قانوني اصدره وزير الداخلية او النائب العام المصري ورغم الحصار المفروض على السجون

فلم تقم وزارة الداخلية بدورها في حماية النزلاء ولا سلامتهم بل انها فشلت في ذلك قلم تقم بادنى معايير الامان والسلامة حيث اكتظاظ الزنازين سواء في السجون او في اقسام الشرطة باكثر من طاقتها الاستيعابية ولم توفر وسائل النظافة والرعاية والامان للحد من انتشار الفيروس بل زادت حالات الاصابة بكورونا بين السجناء مما ادى الى وفاة 10 معتقلين منهم بكورونا في اقسام الشرطة والسجون الى جانب معاناة المئات منهم 10 وفيات منذ بداية انتشار الفيروس وهم كالتالى

1 7 - يونيو وفاة حسن زيادة نتيجة الاهمال المتعمد بمنع الدواء والعلاج بقسم شرطة اول المحلة بكورونا

2 9 - يونيو وفاة ناصر عبد المقصود نتيجة الاهمال المتعمد بمنع الدواء والعلاج بسجن طرة تحقيق بكورونا

3 11 - يونيو وفاة معوض سليمان نتيجة اصابته بوباء كورونا و الاهمال المتعمد بمنع الدواء والعلاج بقسم اول شرطة المحلة

4 13 - يونيو وفاة احمد فتحى نتيجة الاهمال المتعمد بمنع الدواء والعلاج بسجن طرة تحقيق بكورونا
5 13 - يونيو وفاة احمد يوسف نتيجة الاهمال المتعمد بمنع الدواء والعلاج بقسم شرطة العاشر من رمضان كورونا

6 14 - يونيو وفاة ناصر سعد عبد العال نتيجة الاهمال المتعمد بمنع الدواء والعلاج بسجن طرة تحقيق بكورونا

7 21 - يونيو وفاة حمدى عبد العال ريان نتيجة الاهمال المتعمد بمنع الدواء والعلاج بمعسكر قوات الامن بالعاشر من رمضان بكورونا

18 21 - يونيو وفاة ياسر سلامة محمد ابو العلا نتيجة اصابته بفيروس كورونا الاهمال المتعمد بمنع الدواء والعلاج

2020/6/25-9

المعتقل الاستاذ زيدان حسن شلتوت (65 عاما) نقيب المعلمين السابق بمركز سمنود والمقيم بمحلة زياد مركز سمنود محافظة الغربية بإصابته بأعراض كورونا داخل محبسه بقسم شرطة اول المحلة

10 - وفاة المعتقل المهندس سعيد غباشى محمد عامر 58 عاما بسجن جمصة شديد الحراسة متأثرا بإصابته بفيروس كورونا امس الاثنين 2020/6/29

الملاحظ ان 3 من المعتقلين الذين توفوا كانوا داخل قسم اول المحلة بمحافظة الغربية ورغم ذلك لم تقم وزارة الداخلية ولا النائب العام ولا المجلس القومي لحقوق الانسان بفتح تحقيق لمحاسبة القائمين على القسم وتقديمهم للعدالة بتهمة الاهمال المتعمد بمنع الدواء والعلاج

فبرغم المناشدات الحقوقية الدولية للدول ومنها مصر بسرعة الافراج عن السجناء وخاصة كبار السن والمرضى والمحبوسين احتياطيا الا ان التجاهل المصري المستمر وعدم اتخاذ التدابير الكافية لحماية المساجين ادى الى وفاة 10 معتقلين سياسيين

<http://tiny.cc/hokjsz>

مصر: تفش محتمل لفيروس "كورونا" في السجون

ينبغي توفير الحماية والرعاية الطبية، والإسراع في الإفراج عن المحتجزين

قالت "هيومن رايتس ووتش" اليوم إن سجوناً وأقسام شرطة عديدة في مصر شهدت تفشياً محتملاً لفيروس "كورونا" في الأسابيع الأخيرة، وسط تعتيم رسمي وصارم. تشير روايات شهود لـ هيومن رايتس ووتش، ورسائل مسربة من سجنين، وتقارير موثوقة لمجموعات حقوقية ووسائل إعلامية محلية إلى أن 14 سجيناً ومحتجزاً على الأقل لقوا حتفهم، على الأرجح بسبب مضاعفات ناجمة عن الإصابة بالفيروس في عشرة مراكز احتجاز حتى 15 يوليو/تموز 2020. على الرغم من أن عشرات السجناء والمحتجزين - على الأقل - ظهرت عليهم أعراض خفيفة إلى شديدة لمرض "كوفيد-19" الناتج عن الفيروس، كانت الرعاية الطبية في السجون غير كافية، مع غياب شبه كامل للفحص المخبري للفيروس والمسح الطبي للكشف عن الأعراض. أفرجت السلطات عن 13 ألف سجين منذ أواخر فبراير/شباط، لكن العدد غير كافٍ للحد من الاكتظاظ في السجون ومراكز الاحتجاز المكتظة قال جو ستورك، نائب مدير قسم الشرق الأوسط وشمال أفريقيا في هيومن رايتس ووتش: "ينبغي للسلطات المصرية أن تتخذ خطوات فورية لتأمين الرعاية الطبية الملائمة للمحتجزين، والتدابير لاحتواء تفشي فيروس كورونا. من الضروري أن تعالج مصر انتشار الفيروس عبر الإسراع في الإفراج عن السجناء."

تحدثت هيومن رايتس ووتش مع خمسة سجناء في ثلاثة سجون، وعشرة من أقرباء وأصدقاء ومعارف 11 سجيناً آخرين في ستة سجون أخرى وفي قسم للشرطة. راجعت هيومن رايتس ووتش أيضاً عشرات البيانات الرسمية، والتقارير الإعلامية والحقوقية، ووثائق التوجيهات من وزارة الصحة المصرية و"منظمة الصحة العالمية" حول فيروس كورونا. لم تُجب أي من وزارة الداخلية، و"الهيئة العامة للاستعلامات"، والسفارة المصرية في واشنطن على أسئلة هيومن رايتس ووتش المرسلة في 3 و15 يوليو/تموز.

توضح روايات الشهود والتقارير أن الاكتظاظ جعل التباعد الاجتماعي مستحيلاً. يبدو أن سلطات السجن لم تتخذ أي تدابير لتتبع المخالطين، ولم تفعل شيئاً يذكر لعزل السجناء الذين تظهر عليهم أعراض. في بعض الحالات، خصصت السلطات زنزانة أو أكثر في السجن نفسه للسجين أو السجناء الذين تظهر عليهم أعراض الإصابة بالفيروس. كما يبدو أن سلطات السجون لم تتخذ أي تدابير خاصة لحماية المجموعات المعرضة لخطر أكبر مثل السجناء الكبار في السن والأشخاص الذين لديهم حالات مرضية سابقة. لم يسمح الضباط في ثلاثة سجون على الأقل للسجناء بالحصول على الكمادات أو وضعها، بحسب الشهود.

قال جميع الأشخاص الذين أجريت معهم مقابلات إنهم يعتمدون بالأساس على الأدوية والمعقمات التي تدخلها عائلاتهم عندما يسمح لها مديرو السجن بذلك. قال أحد أقارب سجين في سجن القناطر للرجال

إنّ طبيباً كان يجري فحوصات طبية منتظمة للسجناء ويعزل الحالات المشتبه فيها، وكانت هذه الرواية الوحيدة عن مثل هذه المعاملة بين الأشخاص الذين تمّت مقابلتهم.

أفادت "كوميتي فور جستس"، وهي منظمة حقوقية مقرّها جنيف، بأنّها وثّقت أكثر من 190 إصابة مشتبه بها بفيروس كورونا في 12 سجناً و29 مركز شرطة، بما في ذلك أكثر من 160 سجيناً و30 موظفاً وعنصر أمن في وزارة الداخلية. يشمل هؤلاء 14 حالة وفاة مشتبه بها بين السجناء في خمسة مراكز شرطة وخمسة سجون في أربع محافظات.

قال السجناء والأقارب الذين تمّت مقابلتهم إنّ الرعاية الطبية الملائمة كانت مفقودة في مرافق الاحتجاز، وخاصة غياب نظام فعال للإخلاء أو التدخل الطبي في حالات الطوارئ. من بين 14 وفاة، نقل فقط تسعة سجناء إلى المستشفى، وبعضهم قبل ساعات قليلة فقط من وفاتهم. قال قريب أحد السجناء: "يتطلّب هذا المرض رعاية وراحة، ويستحيل الحصول على ذلك في المستنقع الذي كان فيه." فرضت السلطات تعتيماً شاملاً على المعلومات في مراكز الاحتجاز، ومنعت وزارة الداخلية جميع الزيارات إلى السجن، بما فيها زيارات المحامين، منذ 10 مارس/آذار. "المجلس الأعلى لتنظيم الإعلام"، وهو هيئة حكومية تفرض الرقابة والإشراف على الإعلام، حدّر مراراً من اتخاذ "إجراء قانوني" بحق أي مؤسسة إعلامية أو صحفيين يكتبون تقارير عن فيروس كورونا في مصر بما يتناقض مع التصريحات الرسمية.

قال الأشخاص الذين تمّت مقابلتهم إنّ السجناء يخشون العقاب الجماعي في حال تسريب أخبار من سجنهم. أفاد أشخاص تمّت مقابلتهم لإعداد هذا التقرير وفي وقت سابق بأنّ عناصر "قطاع الأمن الوطني" في السجون يستدعون السجناء بانتظام ويستجوبونهم لدى نشر أي أخبار عن سجونهم. قد تشمل العقوبات النقل إلى سجون بعيدة أو مصادرة متعلقات السجناء، ومنها منتجات النظافة الشخصية الضرورية والملابس. في أحد السجون، قال السجناء إنّهم تعرّضوا للضرب والاعتداء الجسدي لدى الشكوى من ظروفهم.

قال فرد من عائلة سجين في أحد السجون الرئيسية في القاهرة، والذي يضمّ مئات السجناء، إنّ السجين ظهرت عليه أعراض كوفيد-19، بما في ذلك السعال، وأوجاع الجسم، وفقدان الشّم والذوق، والحمّى، وإنّ ستة من السجناء في زنزانتة تقريباً ظهرت عليهم أعراض مشابهة في أواخر مايو/أيار وبدايات يونيو/حزيران. قال المتحدث إنّ العائلات تمكّنت من تأمين الأدوية والطعام بشكل شبه منتظم، لكنّ مديري السجن لم يوفرُوا سوى القليل من هذه المستلزمات. قال السجين لعائلته أنّ جميع عناصر السجن تضمّ سجناء لديهم أعراض كوفيد-19، لكنّ الفحص المخبري PCR غير متوفّر.

عيّنت إدارة ذلك السجن زنزانة أو زنزانتين للسجناء الذين اختاروا الانعزال بعد ظهور أعراض الإصابة بالفيروس عليهم، لكنّها لم تفرض عليهم ذلك. قال المتحدث إنّ عناصر السجن أخبروا السجناء بأنّهم سينقلون المرضى منهم إلى مستشفى إذا ارتفعت حرارتهم أو وجدوا صعوبة شديدة في التنفّس طوال خمسة أيام.

قال سجين في السجن نفسه إنّ العائلات أمّنت بعض اسطوانات الأوكسيجين ومقاييسات تأكسج النبض، التي تقيس مستويات الأوكسيجين، في الدم للعيادة الصغيرة في السجن. أضاف أنّ أطباء السجن توقّفوا عن زيارته بعد سماح الضباط للسجناء الأطباء بتولّي مسؤولية رعاية زملائهم المرضى. قالت هيومن رايتس ووتش إنّ هذه التدابير لا تراعي المعايير الدولية لمعاملة السجناء.

قال سجين في سجن تحقيق طرّة، وهو جزء من مجمّع سجون طرّة في القاهرة، إنّ تدابير الحماية التي اتّخذت هناك كانت "جميعها شكلية". في مارس/آذار، عندما بدأ عدد حالات الإصابة بفيروس كورونا

في مصر بالارتفاع، أمنت إدارة السجن فحوصات تفاعل سلسلة البوليميراز أو PCR لسجينين فقط، لكنها لم تؤمن أي فحوصات إضافية على الرغم من إصابة عدد من السجناء بأمراض تنفسية، على حدّ قوله. أضاف أنّ الضباط، والعساكر، وموظفي السجن لم يرتدوا الكمامات أو يتخذوا أي تدابير. قالت هيومن رايتس ووتش إنّ على السلطات المصرية أن تجري فحوصات واسعة النطاق للسجناء، وتسرع في الإفراج عنهم، وتجعل المعلومات المتعلقة بتفشي فيروس كورونا في السجون علنية، وتسمح للسجناء بتواصل منتظم مع محاميهم وعائلاتهم. ينبغي أن تنشئ الحكومة قاعدة بيانات عامة على الإنترنت حول السجون في مصر، تشمل معلومات محدّثة عن قدرة استيعابها ومعدّل إشغالها. قال ستورك: "بدلاً من تأمين الرعاية الطبية الملائمة والتدابير الصحية اللازمة لمنع تفشي فيروس كورونا، تحاول الحكومة المصرية التعتيم على أزمة صحية خطيرة في السجون. يستحقّ السجناء، وعائلاتهم، والشعب المصري معرفة المخاطر الصحية التي يواجهونها وما تفعله الحكومة للتعامل مع هذه المخاطر."

بين حقّ السجناء في العلاج والواقع

ينصّ القانون الدولي لحقوق الإنسان، بما في ذلك "قواعد الأمم المتحدة النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء" ("قواعد مانديلا")، على وجوب تمتع السجناء بالمعايير نفسها المتوفرة في المجتمع للرعاية الصحية؛ وأنّ السجون يجب أن تؤمن وصولاً سريعاً إلى الرعاية الطبية في الحالات الطارئة؛ وأنّه لا يجوز إلّا لأخصائيين الرعاية الصحية المسؤولين اتخاذ قرارات طبية، ولا يجوز لموظفي السجون غير الطبيين إلغاء تلك القرارات أو تجاهلها؛ وأنّه يُتاح للطبيب الوصول اليومي إلى أي سجين مريض أو يشكو من مشاكل صحية.

في مايو/أيار، أصدرت منظمة الصحة العالمية بياناً مشتركاً مع "مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان" وغيرها من وكالات الأمم المتحدة تقول فيه إنّ "الاستجابة الصحية لكوفيد-19 داخل أماكن الاحتجاز غير كافية". دعا البيان الحكومات إلى النظر في آليات للإفراج عن المحتجزين والحدّ من حرمانهم من الحرية.

تنصّ قوانين السجن المصرية على بعض حقوق الرعاية الصحية. يذكر القرار 79 لوزارة الداخلية للعام 1961 (اللائحة الداخلية للسجون) أنّ إحدى مهام أطباء السجون هي حماية السجناء من "الأمراض الوبائية"، بما يشمل الحجر الطبي. يلزم قانون السجون للعام 1956 سلطات السجن بأن تعلم عائلة السجين فوراً في حال إصابته بمرض خطير.

في الواقع، قلّمّا تحترم السلطات القوانين المحلية والدولية. لا يُسمح للمجموعات المستقلّة بالوصول إلى السجون المصرية، وتفتقد هذه الأخيرة منذ عقود لرقابة قضائية أو مستقلّة جادة. السجون مكتظة ومخالفة لقواعد النظافة الشخصية. منذ تولّى الرئيس عبد الفتاح السيسي الحكم فعلياً في العام 2013، مات العشرات، إن لم يكن المئات على الأرجح، من السجناء في الاحتجاز، وجاءت وفاة الكثيرين منهم بعد تعذيب و/أو نقص الرعاية الطبية. لم يتمّ التحقيق في أي من حالات الوفاة هذه تقريباً بشكل مجدّ. قال خيران من "الأمم المتحدة" في نوفمبر/تشرين الثاني 2019، قبل وباء كوفيد-19، إنّ ظروف الاحتجاز الجائرة "قد تعرّض صحة وحياة آلاف السجناء الإضافيين للخطر الشديد."

ردّاً على الانتقادات حول الأوضاع في مراكز الاحتجاز خلال الوباء، أصدرت وزارة الداخلية بيانات فيديو عديدة تدّعي فيها أنّها أجرت "فحوصات طبية شاملة" لكوفيد-19 بين السجناء. يظهر أحد الفيديوهات في 16 أبريل/نيسان موظفي القطاع الصحي يأخذون مسحات من بعض السجناء السياسيين المعروفين، وتزعم التصريحات في الفيديو أنّ مراكز الاحتجاز والسجون "تُعقم" بانتظام. تظهر الفيديوهات رشّ

المساحات الخارجية في بعض السجون بمواد تعقيم، وهي عملية لا توصي بها منظمة الصحة العالمية. كذلك تظهر الفيديوهات ما تصفه بـ "بوابات آلية للتعقيم"، ترشّ الناس الذين يمرّون عبرها عند مداخل أماكن الاحتجاز. بحسب منظمة الصحة العالمية، لا يقلّص ذلك من إمكانية نقل الشخص للفيروس، وقد يكون مضرّاً و"لا يوصى به في أي ظرف".

الأطباء في السجون المصرية ليسوا مستقلّين مؤسسياً، فهم إما موظفون في وزارة الصحة أو أطباء في وزارة الداخلية مدرّبون في أكاديمية الشرطة ليصبحوا ضباط أطباء. في كلتا الحالتين لا تمنح القوانين المصرية استقلالية إكلينيكية كافية لأطباء السجون، لأنّ القانون يستوجب منهم الحصول على موافقة الضباط في قرارات عديدة.

نادراً ما تسمح سلطات السجون للعائلات أو المحامين بالحصول على تقارير طبية، يبدو أنّ القرارات المهمة، مثل تلك المتعلقة بتأمين الحصول على الرعاية الطبية داخل أو خارج السجن، هي في يد ضابط الأمن الوطني في كلّ سجن بشكل رئيسي، وهو بحكم الأمر الواقع صاحب سلطة تتجاوز سلطة مأمور السجن والضباط الآخرين، ولا تعود القرارات إلى أطباء السجن. أغلبية السجون في مصر لا تملك مرفقاً طبياً مجهّزاً بشكل كافٍ.

المنهجية

على ضوء الظروف المذكورة أعلاه، يصعب تقييم الأمراض الطبية للسجناء بشكل قطعي، بما في ذلك احتمال إصابتهم بفيروس كورونا.

حدّدت منظمة الصحة العالمية أساليب لمعرفة ما إذا كان شخص "مشتبه" في إصابته بكوفيد-19 عند غياب الفحوصات المخبرية PCR، بما في ذلك إصابته بأعراض مرض تنفسي حادّ وخيم من دون وجود تشخيص بديل. قالت المنظمة أيضاً إنّ بإمكان الحكومات تبني تعريفات مختلفة لحالات كوفيد-19 المشتبه فيها والمحتملة بحسب السياق. راجعت هيومن رايتس ووتش بيانات وزارة الصحة حيث عدّلت تعريفها للحالات المشتبه فيها والمحتملة منذ مارس/آذار مرّات عدّة، مع تزايد تفشي فيروس كورونا.

استعملت هيومن رايتس ووتش دليلاً حديثاً أصدرته الوزارة في 24 يونيو/حزيران وقالت فيه إنّ الإصابات المشتبه بها بالفيروس تشمل الأشخاص الذين لديهم حمى، أو أعراض تنفسية حادة، أو فقدان فجائي في حاستي الشمّ والتذوّق، في غياب أسباب ظاهرة أخرى. ذكر البيان أنّ الحالات المحتملة تشمل الحالات المشتبه بها التي تظهر صور الأشعة المقطعية للصدر أو صور الأشعة السينية خصائص مرضية معينة، أو أولئك الذين خالطوا أشخاصاً آخرين يحتمل إصابتهم بالفيروس أو توفوا بعد أن ظهرت عليهم أعراض تنفسية حادة ولم يتم تشخيص حالتهم .

استناداً إلى مقابلات مع سبعة أطباء، يبدو أنّ الفحوصات في مصر بشكل عام محدودة للغاية، بما فيها الفحوصات لعامة الجمهور، وأوصت وزارة الصحة الطواقم الطبية أن تعالج وتقبل المرضى بناء على أعراضهم، وصور الأشعة المقطعية أو العادية، وعدد خلايا الدم. لم تفصح الحكومة سوى عن معلومات محدودة عن عدد الفحوصات التي أجرتها منذ فبراير/شباط، عند اكتشاف أوّل حالة إصابة بفيروس كورونا في البلاد. لكنّ صحيفة "الشروق" الخاصة نقلت عن مسؤول في وزارة الصحة قوله إنّ الحكومة رفعت عدد فحوصات الـ PCR إلى 4 آلاف في اليوم. قال مسؤول آخر في مقابلة تلفزيونية إنّ الحكومة أجرت حوالي 200 ألف فحص بحلول 27 مايو/أيار.

وفيات يشتبه بأن سببها فيروس كورونا

شاركت كوميتي فور جستس مع هيومن رايتس ووتش أسماء 14 سجيناً ماتوا جرّاء ما يشتبه بأنه إصابتهم بفيروس كورونا في خمسة أقسام للشرطة وخمسة سجون في محافظات القاهرة، والشرقية، والدقهلية، والغربية حتى 15 يوليو/تموز. توفيّ اثنان في مايو/أيار والباقيون في يونيو/حزيران وواحد في يوليو/تموز. أجرت هيومن رايتس ووتش مقابلة مع شخصين من معارف ثلاثة من هؤلاء السجناء. يبدو أنّ السلطات لم تجر تحقيقات مستقلة في حالات الوفاة هذه.

من بين السجناء الـ14، توفيّ تسعة في المستشفى بعد نقلهم من الاحتجاز. نُقل ثلاثة منهم قبل بضع ساعات من وفاتهم، على ما يبدو عندما ساءت حالتهم لدرجة أنّ التدخل الطبي لم يكن ليجدي نفعا. كان ثمانية من بين السجناء الـ14 فوق سنّ الـ50.

وفاة في معسكر الأمن المركزي

توفي حمدي عبد العال ريان (58 عاما) في 21 يونيو/حزيران بسجن داخل "معسكر قوات الأمن المركزي" في مدينة العاشر من رمضان بمحافظة الشرقية، بعد احتجازه دون محاكمة 15 شهرا. قال أحد أقاربه إن السلطات لم تنقله إلى مستشفى إلا عندما كان يموت رغم أن حالته كانت حرجة لعدة أيام، وإن شهادة الوفاة ذكرت سبب الوفاة على أنه "قيد البحث". تستخدم وزارة الداخلية عادة السجون داخل معسكرات الأمن المركزي، وكثير منها غير رسمي وبالتالي هي مواقع احتجاز غير قانونية، وذلك على ما يبدو لأن السجون مكتظة جدا.

عندما اعتُقل ريان لم يكن قادرا على المشي بسهولة بسبب كسور مركبة في الفخذين نتيجة لإطلاق النار عليه من قوات الأمن عام 2013. كان ريان أيضا يتبع نظاما دوائيا مضادا للتجلط لمنع تكرار الجلطات الدموية، التي أصابته مرة في ساقه اليمنى، وبالتالي كان أيضا عرضة لنزيف أسهل وأطول من المعتاد. قال أحد معارف ريان إنه من المرجح أنه كان هناك أكثر من 20 سجيناً في زنزانته.

كان ينبغي للسلطات أن تنظر في الإفراج عنه لأسباب طبية، خاصة وأنه احتُجز بدون محاكمة لأكثر من 15 شهرا. أصيب ريان بالحمى لبضعة أيام وأظهر أعراضا أخرى للإصابة بفيروس كورونا قبل وفاته بفترة وجيزة.

قال قريبه إن السلطات لم تقدم أي رعاية طبية تقريبا لريان داخل السجن ورفضت تسليم الأدوية حتى يونيو/حزيران، عندما، بحسب اعتقاد قريبه، ظهرت أعراض الإصابة بفيروس كورونا على المزيد من السجناء .

أبلغ عن وفاة ريان أيضا من قبل "مركز الشهاب لحقوق الإنسان"، وهي مجموعة حقوقية أسسها محامون مقربون من "الإخوان المسلمين".

سجن جمصة شديد الحراسة

قالت كوميتي فور جستس إن سعيد غباشي (58 عاما) توفي في 28 يونيو/حزيران في سجن جمصة شديد الحراسة، حيث ظهرت عليه أعراض الإصابة بفيروس كورونا على ما يبدو وعُزل داخل السجن أسبوعين دون رعاية طبية كافية. قالت إحدى أقارب نزيل آخر في السجن إن الأسر تخشى على أقاربها المسجونين بسبب قلة الزيارات والتواصل. قالت إن إدارة السجن لم تسمح للعائلات بتسليم المطهرات أو الكمادات. وقالت أيضا إنه يُسمح فقط بكمية محدودة من الأدوية، كما أنه في بعض الأحيان لا يُسمح بالمكملات الغذائية مثل فيتامين سي. قالت إن السجناء المفرج عنهم مؤخرا أخبروها أنه في مارس/آذار، جاءت مجموعة من أطباء وزارة الصحة لفحص السجناء وعزلوا حوالي تسعة منهم، لكنها لم تبلغهم بما إذا كانوا مصابين بفيروس كورونا.

الاشتباه بوفاة ثلاثة أشخاص بسبب فيروس كورونا في قسم شرطة المحلة

وثقت كوميتي فور جستس ثلاث وفيات في قسم شرطة أول المحلة الكبرى بمحافظة الغربية. كما أبلغ مركز الشهاب وعديد من المواقع الإخبارية عن الوفيات. توفي السجناء حسن زيادة ومعوض محمد سليمان في 7 و11 يونيو/حزيران، وزيد حسن شلتوت في 24 يونيو/حزيران. حبس السجناء الثلاثة احتياطيا لأسباب سياسية بتهم تتعلق بتورط مزعوم في احتجاجات مناهضة للحكومة وجماعات محظورة. توفي الثلاثة في مستشفى المحلة الحكومي، ويبدو أن شلتوت وسليمان نُقلا قبل وفاتهما بيوم أو أقل. قال ضابط شرطة بحسب باحث في كوميتي فور جستس: "لا أريد أن يموت أي سجين في قسم الشرطة."

قال أحد أقارب سليمان (65 عاما)، الذي كان مدرس رياضيات متقاعد يعيش خارج مصر، إن الضباط أبلغوا الأسرة أنه مات بسبب نوبة قلبية. في وقت لاحق علمت الأسرة أنه أظهر عوارض كوفيد-19. قال القريب إن السلطات لم تقدم رعاية طبية كافية: "عندما بدأوا يفكرون في أنه يجب نقله إلى المستشفى، كان يموت بالفعل. كان وضعه صعبا للغاية لمدة أربعة أو خمسة أيام قبل وفاته."

قال قريب سليمان إن السلطات اعتقلت الأخير في أواخر أبريل/نيسان واحتجزته بمعزل عن العالم الخارجي لمدة أسبوعين أو ثلاثة أسابيع قبل أن تتمكن عائلته من تحديد مكانه في المحلة. علمت الأسرة أن السلطات عرضته في مايو/أيار أمام نيابة أمن الدولة العليا في القاهرة بدون محامين، ولم تقدم السلطات تقارير الطب الشرعي أو الطبي للعائلة بعد وفاته. قال القريب إن الأسرة تمكنت من توصيل الطعام لكنها لم تستطع رؤية سليمان.

كان القريب أيضا صديقا لـ حسن زيادة (56 عاما)، وهو مدرس لغة إنجليزية. قال إن السلطات نقلت زيادة إلى مستشفى المحلة الحكومي، وهو أحد المستشفيات التي خصصتها وزارة الصحة لمرضى كوفيد-19، قبل وفاته بأربعة أو خمسة أيام. قال إن زيادة كان مقيدا إلى السرير بالمستشفى معظم الوقت.

الحالات المشتبه بها في سجن العقرب شديد الحراسة

"سجن 992 شديد الحراسة" المعروف بـ "سجن العقرب"، وهو جزء من مجمع سجون طرة بالقاهرة، وهو المكان الذي تحتجز فيه السلطات من تزعم أنهم يشكلون خطرا شديدا على الأمن القومي. حتى قبل انتشار فيروس كورونا في مصر، كانت سلطات العقرب تحظر بانتظام الزيارات لعدة شهور في كل مرة. سبق لـ هيومن رايتس ووتش توثيق عدة حالات وفاة سجناء في هذا السجن قد يكون نقص الرعاية الطبية سببها.

قالت منظمة "نحن نسجل" المستقلة المكونة من نشطاء حقوقيين وسياسيين، ومقرها اسطنبول، في 15 يونيو/حزيران إن السلطات عينت عنبرا واحدا في جناح في مبنى "H4" لعزل حالات فيروس كورونا. كما قالت المنظمة إن السجناء أبلغوا في 28 يونيو/حزيران بأنه "لا توجد مساحة متبقية" لعزل حالات إضافية. قال زالمجموعة إنها لم تستطع تحديد ما إذا كان جميع المعزولين في العنبر المخصص هم في الأصل سجناء في العقرب. أفادت وسائل إعلام محلية في 21 يونيو/حزيران، بناء على رسالة مسرية مزعومة للسجناء، أنه كان هناك انتشار كبير للفيروس داخل السجن.

الطبيب النفسي المعروف د. عمرو أبو خليل (58 عاما)، المحبوس احتياطيا في سجن العقرب منذ أكتوبر/تشرين الأول. قال شقيقه هيثم أبو خليل، المذيع في "قناة الشرق" المعارضة ومقرها تركيا، إن أبو خليل كان يعاني من صعوبة في التنفس والحمى والتعب من بين أعراض أخرى في الأسبوعين الأخيرين من يونيو/حزيران وكان يعاني من حالات طبية مزمنة منها مرض السكري، والتهاب الأعصاب الطرفية، والفتق.

وثقت هيومن رايتس ووتش سابقا اعتقال عمرو أبو خليل في عيادته بالإسكندرية في أكتوبر/تشرين الأول، انتقاما على ما يبدو من عمل هيثم أبو خليل المتعلق بمصر في برنامجه التلفزيوني. مددت السلطات اعتقال أبو خليل في 27 يونيو/حزيران دون مراجعة قضائية مناسبة. قال شقيقه إن السلطات لم تسمح له بأي زيارات منذ اعتقاله.

حالات مشتبه بها في سجون عدة

سجن المنيا شديد الحراسة

وصفت رسالة مهربة كتبها سجينان باليد في سجن المنيا شديد الحراسة، داخل مجمع سجون المنيا، ظروف احتجاج مروعة مع وجود عدد كبير من السجناء تظهر عليهم أعراض الإصابة بفيروس كورونا وغياب الرعاية الكافية. اثنان منهم في حالة حرجة، نُقلا إلى مستشفى السجن. جاء في الرسالة أن انقطاع المياه كان متكررا واستمر حتى 20 ساعة في المرة، وأنه لم يكن هناك تهوية كافية. حدد كاتب الرسالة عددا من الضباط الذين عاقبوا بشدة السجناء المعارضين على ظروف احتجازهم، بما يشمل إبقائهم في ملابسهم الداخلية فقط، وضربهم بالعصي وأدوات الصعق الكهربائي، وكذلك حبس العديد منهم انفراديا. أشارت الرسالة إلى حالتين على الأقل من الضرب الجماعي، في ديسمبر/كانون الأول ويونيو/حزيران، وقالت إن 30 سجينا تعرضوا للضرب. حددت الرسالة سجينين حاولا الانتحار.

سجن تحقيق طرة

حاولت وزارة الداخلية طمس أنباء وفاة أحد العاملين بسجن تحقيق طرة، سيد أحمد حجازي في 29 مايو/أيار، بعد أسبوعين من ظهور الأعراض، وبعد بضعة أيام من إصابته بالفيروس. قال أحد السجناء إن وظيفة حجازي تضمنت توزيع قسائم الشراء في كافيتريا السجن، وهو ما أدى إلى تعامله الواسع مع السجناء وعائلاتهم. أخبرت عائلة حجازي موقع "مدى مصر" الإخباري المستقل أن وزارة الداخلية لم تقدم له أي مساعدة طبية وأنه ذهب في إجازة طبية في 18 مايو/أيار، بعد أيام قليلة من مرضه. قالت عائلة ياسر الباز، وهو مواطن كندي-مصري حبس احتياطيا 16 شهرا وأفرج عنه في 2 يوليو/تموز، في تصريحات إعلامية إن أعراض كوفيد-19 ظهرت عليه في سجن تحقيق طرة أواخر يونيو/حزيران. قال قريب لسجين آخر في طرة تحقيق لكونميتي فور جستس إن أعراض الإصابة بفيروس كورونا ظهرت على قريبه في يونيو/حزيران، منها السعال والحمى الشديدة، لكن ضابط السجن أخبر السجناء أنه لن يسمح بالنقل إلى المستشفى إلا حالات الصعوبة الشديدة في التنفس. قال القريب إن السجين يشارك زنزانته مع حوالي 18 آخرين، ظهرت على كثير منهم أعراض الإصابة بالفيروس، وإن إدارة السجن لم تسمح للعائلات بتقديم الطعام والأدوية بشكل متسمر لهذه المجموعة رغم الإعياء الظاهر.

سجن وادي النطرون 440 شديد الحراسة

أحد أقارب السجناء في سجن 440 بمجمع سجن وادي النطرون، في محافظة البحيرة شمال القاهرة، أطلع هيومن رايتس ووتش على رسالة مهربة مكتوبة بخط اليد، وصف فيها السجين معاناته من أعراض حادة للإصابة بفيروس كورونا في يونيو/حزيران، بما فيها الحمى الشديدة، والسعال، وآلام الجسد. قال الشخص إن قريبه المسجون هو الثالث في زنزانته الذي ظهرت عليه أعراض وإن مسؤولي السجن رفضوا نقلهم إلى المستشفى، قائلين إن هذه مجرد أعراض إنفلونزا وإنهم سيتعافون.

الاحتجاز بمعزل عن العالم الخارجي بحجة كورونا

منذ بدء الحظر على زيارات السجون في 10 مارس/آذار، يُحتجز آلاف السجناء فعليا بمعزل عن العالم مع ندرة الاتصالات بالمحامين وأفراد الأسرة إن وجدت. تسمح قوانين السجون المصرية بالاتصالات الهاتفية والمكتوبة، لكن السلطات لا تمتثل للقانون في كثير من الأحيان.

أصبحت العزلة أكثر انتهاكا، حيث تمتنع السلطات بشكل متكرر عن نقل السجناء لجلسات تجديد احتجازهم أمام النيابة العامة والقضاة، مزيلة بذلك المراجعة القضائية الهزيلة المتبقية بشأن أوامر الحبس الاحتياطي. أثر ذلك بشدة على أسر المحتجزين القلقين على سلامة أحبائهم. غالبا ما تمتنع السلطات المحتجزين من تلقي الرسائل، أو الطعام، أو الأدوية من أقاربهم الذين يسافرون في كثير من الحالات لمسافات طويلة، ويقفون في مناطق انتظار غير محمية لساعات طويلة، فقط ليتم إعادتهم دون أخبار عن أحبائهم.

الصحفية سلافة مجدي

ظلت تغريد زهران، والدة الصحفية المسجونة سلافة مجدي، تزور سجن النساء في القناطر كل أربعاء منذ أوائل مارس/آذار على أمل أن يسمح لها ضباط السجن بتلقي رسالة من ابنتها، لكنهم رفضوا. قالت زهران لموقع "درب" الإخباري المستقل إن الأسرة لا تعرف شيئا عما حدث لسلافة منذ حظر الزيارات في 10 مارس/آذار. اعتقلت السلطات سلافة وزوجها المصور الصحفي حسام الصياد في نوفمبر/تشرين الثاني، وحبستهما احتياطيا حتى الآن بتهمة بنشر أخبار كاذبة.

إفراجات غير كافية

في 3 أبريل/نيسان، حثّت مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان مصر على الإفراج عن المدانين بارتكاب جرائم غير عنيفة والمحبوسين احتياطيا والذين يشكلون أقل بقليل من ثلث المسجونين، بحسب البيان. أشارت المفوضية إلى أن السجن ومراكز الاعتقال في مصر غالبا ما تكون مكتظة، وغير صحية، وتعاني من نقص الموارد، ويُحرم المعتقلون بشكل روتيني من الحصول على رعاية طبية وعلاج ملائمين. راجعت هيومن رايتس ووتش سجلات رسمية أظهرت أن السلطات أفرجت عن حوالي 13 ألف سجين مدان في ثماني دفعات منذ أواخر فبراير/شباط بموجب ثلاثة مراسيم رئاسية تأمر وزارة الداخلية بإلغاء الجزء المتبقى من العقوبة لفئات معينة من السجناء. لم تشمل تلك الإفراجات أي من المدانين في قضايا ذات خلفية سياسية. كما لم تربط أي تصريحات رسمية بين تلك الإفراجات وبين جائحة فيروس كورونا. من بين الـ 13 ألف، هناك 3,175 سجيناً من بينهم بعض المدانين بجرائم قتل وجرائم خطيرة أخرى، وردت أسماؤهم في مرسوم رئاسي في 22 مايو/أيار.

نادرا ما تنشر الحكومات المصرية معلومات عن عدد نزلاء السجون. لكن بيان الأمم المتحدة الصادر في أبريل/نيسان قدّر أنه يصل إلى 114 ألف، وليس من الواضح ما إذا كان هذا التقدير يشمل المعتقلين في أقسام الشرطة. وفقا لأرقام شبه رسمية، تضم السجون 300 % وأقسام الشرطة 160 % زيادة عن سعتها. أمر أعضاء النيابة والقضاة بشكل منفصل بالإفراج عن عدد صغير من المعتقلين، على الأكثر عشرات، من بين من كانوا رهن الحبس الاحتياطي منذ شهور، وفي بعض الحالات منذ سنوات. من بين المفرج عنهم في مارس/آذار، أستاذ العلوم السياسية حسن نافع، والناشط السياسي شادي الغزالي حرب، و13 ناشطا آخرين، وفي مايو/أيار ويونيو/حزيران الصحفي حسن البناء، و الكندي-المصري ياسر الباز، والمصري-الأمريكي محمد عماشة.

خلال تفشي فيروس كورونا، اعتقلت السلطات المنتقدين السلميين، وسجنت عشرات العاملين في الصحة، والصحفيين، والمنتقدين. تشير تقارير إعلامية إلى أن السلطات اعتقلت في الوقت نفسه آلاف الأشخاص لانتهائهم حظر التجوال الليلي المتعلق بفيروس كورونا، والذي رُفع أواخر يونيو/حزيران، ولم يتضح كم منهم ظلوا رهن الاعتقال.

<https://bit.ly/3fPfz9p>

عن كورونا في السجون

انهارده هيو من رايتس ووتش طلعت تقرير عن تفشى وباء كورونا في السجون وأقسام الشرطة المصرية. التقرير بيقول بشكل واضح من شهادات أكثر من 15 سجين وأهالي سجناء وتقارير حقوقية وإعلامية أخرى إن الفيروس منتشر في الكثير من أماكن الاحتجاز وأدى لوفاة 14 سجين على الأقل حتى الآن مع غياب شبه كامل لأي إجراءات زى تحاليل الفيروس أو تتبع المخالطين وعزلهم بشكل سليم. بعض السجون الوضع فيها أفضل لما إدارة السجن (في الواقع ضابط أمن الدولة اللي في السجن) بيكون عنده شوية ضمير وبيسمح للأهالي يدخل علاجات وأدوية ومطهرات للسجناء جوا. اللي هيا الحاجات اللي مفروض إدارة السجن توفرها أصلاً. من زمان قلنا وكرنا إن الرعاية الطبية في السجون مصممة بطريقة مبنية على عراقيل إدارية وأمنية وضعف إمكانيات وتقصير واضح بشكل بيخلي العلاج داخل السجن شبه مستحيل أو غير فعال خاصة في حالة الطوارئ. ولسه القانون بيدي ضباط السجن الصلاحية فوق طبيب السجن اللي معندوش أي استقلالية مهنية داخل السجن. الكلام دا مش جديد واتكتب في تقارير كثير للمنظمات الحقوقية المصرية زي المبادرة وفي تقارير للأمم المتحدة. أعتقد الجديد نسبياً هو إن السجون بقى عندها إمكانيات وفلوس والداخلية ميزانيتها تضاعفت جداً في السنين اللي فاتت بس دا لم ينعكس بشكل ملموس على السجون وأماكن الاحتجاز اللي فضلت على تكديسها وقذارتها.

في أثناء جائحة كورونا، فيه فيديوهات لوزارة الداخلية يمكن مكدتش حقها من التمهيص بسبب كاروكيتها الشديدة، بس الفيديوهات دي كانت بتنزل على صفحة الداخلية بعنوان مكرر: استمرار تعقيم وتطهير أقسام الشرطة ومقرات الاحتجاز. وفي الفيديو بيطلع عمال أو عساكر لابسين جوانات واقية ويرشوا الحيطان والأماكن الخارجية في أقسام الشرطة والسجون بما يبدو إنه نوع من المطهرات. بل في إحدى الفيديوهات بيظهر استخدام "درون" صغير بيطير ويرش الأماكن عن طريق الريموت كنترول. الفيديوهات كمان بتقول إن فيه "بوابات تعقيم" أمام مداخل المقار الشرطة والسجون لـ "تعقيم" الداخلين.

خلينا هنا نقف شوية. عملية تطهير الأسطح أو ما يسمى في الطب ومكافحة العدوى Environmental cleaning and disinfection عملية مهمة جداً داخل المستشفيات لكن منظمة الصحة العالمية قالت بشكل واضح إن عملية رش spraying or fogging الأسطح في ال outdoor spaces دي عملية مشكوك في قيمتها في مكافحة الفيروس بالإضافة إن فيها إهدار للموارد. وبالتالي عملية رش الشوارع والممرات والأماكن اللي مش مفترض الإنسان يلمسها بإيده دي أمور غريبة جداً وهو اختراع حقيقي ليس له وجود في أي نظام صحي محترم. التعقيم المفروض يركز فقط على الأماكن ال heavy touch واللي بتلمس كتير.

ثانياً منظمة الصحة العالمية برضه قالت بوضوح إن بوابات التعقيم دي "اشتغالة" من الآخر لأن مفيش حاجة اسمها حد بيعدي في بوابة ويترش فالفيروس يموت. بالعكس الإنسان هو اللي ممكن يموت. والمنظمة قالت لا ينبغي استخدام هذه الطريقة في التعقيم تحت أي ظرف.

هل الكلام دا صعب أو غير مفهوم؟ لأ .. هل هو سر؟ لأ .. كل الملفات العلمية موجودة على موقع المنظمة اللي هيا بعثت بعثة لمصر في مارس. وعلى الأرجح الكلام دا كله كان سبوبة جديدة لشوية ضباط وأصحاب "الفنكوش" زي صاحبنا اللواء عبد العاطي كفتة بيقدري يستغل الظروف والوباء لترويج سلعة ليس لها أي استخدام حقيقي أو فائدة حقيقية.

بالإضافة لكدا، الكلام دا بيقولنا إن الوزارة عندها فلوس وعندها حلول كانت تقدر توفر أطباء أكثر، تقدر تستثمر في تحاليل أكثر للمساجين وحلول حقيقية. إذا مش عايزين تفرجوا عن السجناء، عالجوهم واستثمروا في حلول حقيقية. ليه في القرن الواحد والعشرين عشرات الآلاف من السجناء يعيشوا فعليا بمعزل عن العالم منذ 10 مارس بعد ما كل الزيارات اتمنتعت؟ ليه مفيش جوابات وتليفونات وإنترنت؟ هل مفيش إمكانيات؟ دا كذب. الإجابة هو إن مفيش إرادة والداخلية والحكومة بتعامل المساجين إنهم مش بشر ومش أصحاب حقوق.

في النهاية مرة تاني بنقول ملف السجناء في مصر ملف لا يتعلق فقط باعتقال وسجن المعارضين. لكن فيه "فن" في جعل السجن مكان بشع مظلّم كرية لا آدمي جالب للأمرض والعدوى. فيه تعمد لهذه المشهية والملحمة في التنكيل لأنه ببساطة الهدف هو التنكيل والحط من آدمية السجين (سواء كان سياسي أو جنائي) وليس فقط تمضية عقوبة سالبة للحرية. الدول اللي بتقمع الحرية طبيعي تجعل من السجن فكرة مخيفة ومقبضة وفي كثير من الأحيان قاتلة للروح والجسد لأن ببساطة دا هو الثمن الحقيقي للمعارضة وليس حبس الحرية فقط.

<http://tiny.cc/m6yjsz>

#انفوجراف | إصابات السجناء بالكورونا في السجون ومقار الاحتجاز

<http://tiny.cc/t5yjsz>

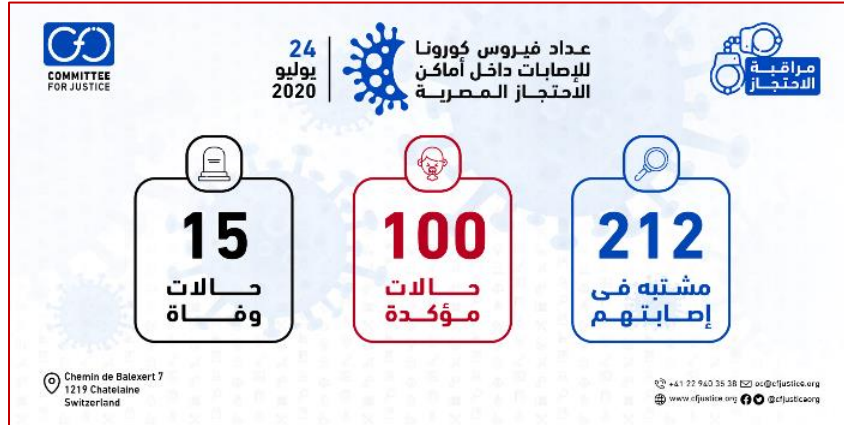


«كوفيد-19» والسجون المصرية كابوس الموت الجماعي

رصدت التنسيق المصرية للحقوق والحريات، من خلال التقرير التالي تعرض 502 معتقل للإصابة بفيروس كورونا المستجد "كوفيد-19" داخل مقار الاحتجاز المختلفة سواء السجون أو أقسام الشرطة، بينما ارتفع عدد الوفيات لـ 11 حالة مؤكدة حتى الآن.

وفي ظل تفشي وباء الكورونا فإن التنسيق المصرية تطالب السلطات المصرية بالإفراج الفوري عن جميع المحبوسين احتياطياً؛ لانعدام مبرر حبسهم، وكذلك الإفراج الفوري عن النساء والأطفال وكبار السن خاصة المحتجزين على ذمة قضايا رأي سياسية.

للاطلاع على التقرير <https://2u.pw/PhYOS>



رصدت #كوميّتي_فور_جستس ارتفاع أعداد المصابين، والمشتبه في إصابتهم بفيروس #كورونا #كوفيد19 من المحتجزين، وأفراد الشرطة والعاملين بمقار الاحتجاز إلى 312 حالة، 212 حالة منهم مشتبه في إصابتها، بينما تأكد إصابة 100 آخرين، وذلك داخل 48 مقر للاحتجاز، بـ 13 محافظة، وفقاً لـ #أعداد_كورونا الذي دشنته "كوميّتي فور جستس" مؤخراً، ويتم تحديثه أسبوعياً وفقاً للمعلومات التي تصل إليها.

#في_وباء_خرجوا_السجناء

أعداد فيروس كورونا للإصابات داخل أماكن الاحتجاز المصرية:

bit.ly/2TtUGY6

<http://tiny.cc/mbrksz>

#للمرصد_والتوثيق_العازولي

بمناسبة ظهور احمد عبد العظيم أمس بعد اختفاء استمر لثلاث سنوات واكثر منذ فترة ليست بالبعيدة كنت أوثق اعتقال شخص اخلى سبيله بعد فترة اعتقال ليست بالقصيرة بسجن العازولي العسكري بمعسكر الجلاء بالإسماعيلية وهو في الاساس ليس مقر احتجاج للمدنيين وتشرف عليه المخابرات الحربية (العسكرية)



الحقيقة المؤلمة انه رفض ان يحكى ويروى لى ماذا حدث له اثناء وجوده هناك رغم موافقته المبدئية على ذلك

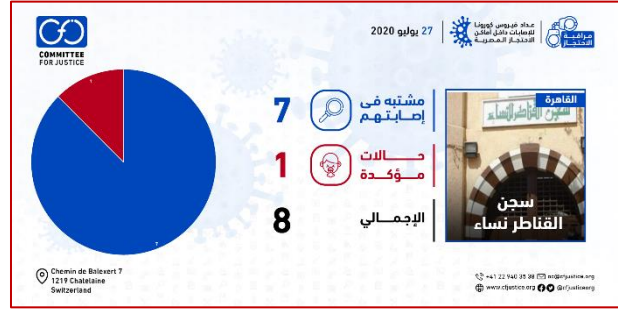
ذلك لأنه بحسب قوله "كلما يتذكر تلك الايام يصاب بحالة نفسية وخوف ورعب تكاد تقتله" وكما ذكر لي فان بهذا السجن مواطنين مصريين من جميع محافظات مصر اغلبهم اسلاميين وهناك من لهم سنوات طويلة لا يعلمون عددها وقتها احترمت رغبته ودعوات الله له وللجميع بان يفك اسرهم وينعم عليهم بالأمن والامان وراحة البال

العازولي هو في الحقيقة سجن مخصص للعسكريين يوجد بمجمع الجلاء بالإسماعيلية ولكن السلطات المصرية تستخدم جزء منه في سجن المئات من المواطنين بدون سند قانوني ويتم معاملتهم وتعذيبهم بشكل تقشعر منه الابدان والمسؤول الاول عن هذا السجن هو عبد الفتاح السيسي باعتباره القائد الاعلى للقوات المسلحة وكذلك وزير الدفاع المصري

<http://tiny.cc/dwkkzs>

ارتفاع أعداد المصابين، والمشتبه في إصابتهم بفيروس #كورونا #كوفيد19 من المحتجزين داخل سجن القناطر للنساء إلى 8 حالات، 7 حالات منهم مشتبه في إصابتها، بينما تأكد إصابة حالة أخرى

<https://bit.ly/2TtUGY6>
<http://tiny.cc/5crksz>



محامي يكشف تفاصيل جلسة الحكم على حنين ومودة و3 آخرين: صراخ وبكاء وإغماء بين الأسر.. وحنين من القفص "لا قتلنا ولا سرقنا"

حصل "درب" على تفاصيل جلسة النطق بالحكم على المدونتين حنين حسام ومودة الأدهم و3 شباب آخرين، في قضية اتهمهم بالاعتداء على قيم الأسرة المصرية. وقال أحد المحامين الذين حضروا الجلسة، إن جلسة النطق بالحكم "لم تستغرق أكثر من 10 دقائق بالضبط". وأضاف المحامي، في تصريحات لـ "درب"، أن حنين حسام ومودة الأدهم و3 شباب آخرين في القضية وهم، محمد زكي، أحمد سامح، ومحمد عبد الحميد، حضروا جميعا الجلسة.



وتابع: "خرج القاضي على المنصة وأصدر حكمه وخرج في نفس اللحظة، حيث بعدها بدأت حالة من البكاء والصراخ بين الفتيات وأسرهن وصلت إلى حالات إغماء". وقال المحامي، إن حنين حسام من داخل القفص قالت "أحنا لا قتلنا ولا سرقنا ولا نصبنا على حد، حرام نتحبس ومستقبلنا يضيع". وقضت المحكمة الاقتصادية، اليوم الإثنين، بمعاينة حنين حسام ومودة الأدهم و3 آخرين بالحبس سنتين وغرامة 300 ألف جنيه لكل منهما، بتهمة التعدي على المبادئ والقيم الأسرية في المجتمع المصري، وذلك بعد تأجيل الجلسة من جلسة يوم 29 يونيو الماضي وحجزها للحكم. وأسندت نيابة الشؤون المالية والتجارية برئاسة المستشار علي الدين حسن، للمتهمتين 9 اتهامات، أحالتها على إثرها بصحبة 3 أخريات للجنايات.

وشملت الاتهامات الاعتداء على قيم ومبادئ الأسرة المصرية والمجتمع، والاشتراك مع آخرين في استدراج الفتيات واستغلالهم عبر البث المباشر، وارتكاب جريمة الإتجار بالبشر، وتلقي تحويلات بنكية من إدارة التطبيق مقابل ما حققته من مشاهدات.

كما نسبت إليهما نشر فيديوهات تحرض على الفسق لزيادة المتابعين لهما، والتحريض على الفسق، والمشاركة في مجموعة "واتس أب" لتلقي تكاليفات استغلال الفتيات، وتشجيع الفتيات المراهقات على بث فيديوهات مشابهة، والهروب من العدالة ومحاولة التخفي وتشفير هواتفهما وحساباتهما. فيما قال أحمد عبد النبي، مدير المركز الإقليمي للحقوق والحريات، إن هيئة الدفاع عن حنين حسام تقدمت باستئناف أمام الدائرة الاستئنافية بالمحكمة الاقتصادية، على الحكم، وتحددت جلسة 17 أغسطس المقبل لنظره.

<https://bit.ly/2X0kVqU>

دستورياً مينفعش نص جنائي بيترتب عليه توقيع عقوبة يكون متضمن ألفاظ زي "تهديد القيم الأسرية" أو "يخل بالآداب العامة" أو "يخدش الحياء العام" لأنها ألفاظ فضفاضة لا معيارية وغير محددة للأركان المادية والمعنوية للجريمة، وأحكام المحكمة الدستورية العليا استقرت على أن النوعية دي من النصوص الجنائية بتتعارض مع مبدأ شرعية الجرائم والعقوبات اللى بيقتض وضوح وجلاء النص الجنائي بحيث متبقاش أشبه بالشرك أو الفخ للإيقاع بالمتهمين، والمبدأ دا بيرتبط دستورياً بالعديد من المبادئ الدستورية زي إن الأصل في الإنسان البراءة والحرية الشخصية وسيادة القانون وغيرها عرفني إنت بتعاقبني على إيه بالظبط وبعدين عاقبني إنما قيم الأسرة المصرية دي هترتبط في التطبيق بالقيم الأسرية لكل قاضي وهيحددها وفقاً لخلفيته وثقافته اللى اتولد فيها، واللى اتولد في الزمالك قيمه الأسرية غير اللى اتولد في العمرانية غير اللى اتولد في الصعيد .. استقيموا يرحمكم الله

<http://tiny.cc/6drksz>

شهادتي في قضية حنين حسام:

أنا حضرت مع حنين حسام الجلسات الأولى وارتفاعت عنها وجبتلها أول إخلاء سبيل في القضية، اللي طبعاً النيابة استأنفت ضده.

حنين كان نفسها تدخل كلية إعلام وكانت شاطرة في ثانوي عام.. المهم بسبب شوية تفاصيل دخلت كلية آثار مش إعلام.. حنين دحيحة وبتجيب امتيازات وعندها طموح.. وزى كل اللي في سنها عندها أكوونات على تيك توك ولايكي وييبوستو فيديوهات قصيرة وياخدوا تقدير وفولورز وشهرة ولو الموضوع كبر عن كده شوية بياخدوا فلوس عشان المشاهدات العالية بتعتبر سوق للإعلانات... المهم يعني حنين بقي ليها شعبية كبيرة في مواقع التواصل الاجتماعي.. فبقت بتعمل فيديوهات لايف على لايكي وتأخذ نسبة من حصيلة المشاهدات دي.. هل حنين بتقلع في الفيديوهات؟ هل بتحرض على الفسق والفجور؟ هل بتعمل أي إيحاء جنسي من أي نوع؟ هل بترتكب أي مخالفة أو بتؤذي أي حد؟ الإجابة على كل الأسئلة دي، قولاً واحداً صادقاً، لأ...

نيجي بقي للقضية، حنين متهمة بالاتجار في البشر وجريمة منظمة والتحريض على الفسق والفجور والإخلال بقيم الأسرة المصرية والآداب العامة...

أجواء المحاكمة: المحكمة كانت بتتقلب في اليوم الى حنين بتتعرض فيه، وتسمع كل الناس في البوفيه وفي النقابة وعلى السلاالم يقولوا حنين جات، والكل في موضع الشاهد على الفضيحة... طول الوقت الأجواء بتدفع للخزي والعار، موقف في منتهى العنف والحقارة... لدرجة إن حد من هيئة الدفاع قال لازم يشوفوها مكسورة عشان يرضوا يسيبوها، وطول الوقت كان بيتضغط عليها من أهلها ومن المحامين إنها تعتذر وماتردش على أي كلام.. لأن حنين في التحقيقات وقدام القاضي كانت بتبكي وتزعق وتشوح بنت العشرين الجميلة...

وفي كل مرة يتم تجديد الحبس، بدون دليل واحد على أي جريمة، وبدون مبرر واحد من مبررات الحبس الاحتياطي.. آخر ما غلبت دخلت على وكيل النيابة وقتلته يا فندم أنا عايز بس أعرف النيابة بتفكر إزاي؟ شايفين القضية إزاي؟ عشان نقدر نساعدكم بالرد والدفاع.. عشان نوصل للحقيقة كلنا... قاللي الموضوع مش مني ومش عندي...

حنين أخلي سبيلها ٣ مرات وفي كل مرة تستأنف النيابة ضد قرار الإخلاء، حتى صار إخلاء سبيلها وجوبياً لا يمكن الاستئناف عليه، فاستأنفت النيابة أيضاً بعكس القانون ورفض الاستئناف بالطبع، وأصبح لا مفر من تركها.. فقامت النيابة بضبطها بعد دفع الكفالة بحجة ورود أدلة جديدة...

أنا توقفت عن الحضور مع حنين لأني فعلاً كنت زي قتي..

النهاردة اتحكم على حنين وأربعة تانيين بالحبس سنتين وغرامة ٣٠٠ ألف لكل واحد فيهم... الى حصل ده انتهاك كبير وخطر محقق بالمجتمع...

<http://tiny.cc/tu5lsz>

نداء عاجل بشأن الاعتقال التعسفي للمدافعة عن حقوق الإنسان سناء سيف

يعرب التحالف الإقليمي للمدافعات عن حقوق الإنسان في الشرق الأوسط وشمال أفريقيا عن قلقه الشديد حيال وضع المدافعات في مصر والاستهداف المستمر لهن، وكذلك يدين التحالف الإقليمي الصمت الدولي الذي يحيط بالانتهاكات التي تُرتكب بشكل يومي في مصر والذي يزيد من قدرة هذه السلطات على مخالفة التزاماتها لحقوق الإنسان في ظل غياب أي رادع أو أطر محاسبة حقيقية تسعى إلى تحقيق العدالة للسجناء والسجينات السياسيين والذين يشتركون في كون تهمهم الحقيقية هي الحق في التعبير والمطالبة بمجتمع أكثر عدالة .

ويستمر النظام المصري في استهداف المدافعات عن حقوق الإنسان واحتجازهن خلف القضبان دون أي رادع أو حد. ففي 23 حزيران/يونيو 2020، اختُطفت المدافعة عن حقوق الإنسان سناء سيف من قبل أشخاص مجهولين في حافلة صغيرة أثناء سيرها خلف شقيقتها المدافعة منى سيف ووالدتها د. ليلى سويف نحو بوابة مكتب النائب العام من أجل تقديم بلاغ بشأن اعتداء عليهن وسرقة تعرضن لها في الليلة السابقة على أيدي مجموعة نساء على مرأى من رجال الأمن أمام مجمع سجون سجن طرة، حيث كانت تنتظر عائلة علاء عبد الفتاح رسالة منه. وبعد ساعتين من الاختطاف، مثلت سناء سيف أمام نيابة أمن الدولة التي أمرت بحبسها خمسة عشر يوماً احتياطياً على ذمة التحقيقات ووجهت إليها تهم تتعلق بـ"التحريض على ارتكاب جرائم إرهابية وإذاعتها عمداً أخباراً وبيانات وإشاعات كاذبة". كما اعتبرت النيابة العامة أن سناء سيف تنفذ مخططاً خارجياً بحسب. وفي ٥ تموز/يوليو، تم تجديد حبسها دون إعلام أهلها ومحاميها.

يذكر الاعتداء الذي تعرضت له عائلة علاء عبد الفتاح بالهجوم الذي وقع على الصحفيات في 25 مايو 2005، والمعروف باسم الأربعاء الأسود، والذي قامت على أثره المحكمة الإفريقية بإصدار حكم يُحمل الحكومة المصرية مسؤولية الاعتداء. أما اليوم، فتتمسك السلطات المصرية بمواصلة حملتها القمعية بحق المدافعات عن حقوق الإنسان دون أي أطر أو احتمالية محاسبة قريبة .

حتى اليوم، لا تزال السلطات المصرية تعتقل عددًا من المدافعات عن حقوق الإنسان منهن: ماهينور المصري وإسراء عبد الفتاح وسلافة مجدي ومروة عرفة كعقاب لهن وحركاتهن الاجتماعية ومحبيهن على عملهن، وتستمر السلطات في تجديد حبسهن. وفي ظل الأوضاع الراهنة وتحديدًا جائحة كوفيد-19، فإن الاستمرار في حبس المدافعات عن حقوق الإنسان يعني تعريض حياتهن لخطر الموت؛ وحتى اللحظة، انتشرت أنباء من داخل السجون، وذلك في سياق يُصعب فيه توثيق الأرقام بدقة بسبب التعميم القصدي، تصرح عن وفاة ٣ سجناء بسبب كوفيد-19 في السجون المصرية، بالإضافة إلى ما يقارب من 200 حالة اشتباه في الإصابة بالفيروس في السجون وتأكيد إصابة عاملين في إحدى السجون. ووفقًا للجنة الدولية للصليب الأحمر، فإن السجناء معرضون بشكل خاص للأمراض المعدية ككوفيد-19 وظروف الاحتجاز قد تؤدي إلى تفاقم المخاطر التي تشمل: ارتفاع معدلات انتقال العدوى، وخاصة في السجون المكتظة. وقد سبق لعدة منظمات محلية ودولية توثيق ظروف الاحتجاز اللاإنسانية في السجون المصرية، بما يتضمن ذلك نقص الرعاية الطبية المناسبة. ودعا الناطق باسم مفوض الأمم المتحدة لحقوق الإنسان مصر إلى إطلاق سراح السجناء السياسيين، وحتى ولو كان بشكل مؤقت، تبعًا لما قامت به عدة دول أخرى التي أصدرت عفو بحق السجناء كتونس والجزائر. خاصة وأنه وفي ظل الإجراءات المتخذة لمكافحة انتشار كوفيد-19 تم إيقاف الزيارات مما عرقل سبل إيصال الأغراض الشخصية وكذلك مواد التعقيم اللازمة.

وبناءً على ذلك، طالبت عائلة علاء عبد الفتاح في ١٨ آذار/مارس ٢٠٢٠ بالإفراج عن السجناء، حيث قامت كل من منى سيف، ود. ليلي سويف والأستاذة أهداف سويف والأستاذة رباب المهدي بتنظيم احتجاج صغير خارج مقر رئاسة مجلس الوزراء، داعيات إلى الإفراج عن السجناء في إطار جهود الدولة لمكافحة انتشار كوفيد 19. وتم اعتقالهن واقتيادهن إلى مركز شرطة قصر النيل. وفي اليوم التالي، أُفرج عنهن بكفالة قدرها خمسة آلاف جنيه ووجهت إليهن تهم تتعلق بالدعوة إلى احتجاج غير قانوني لمنع حركة المرور ونشر أخبار وشائعات بهدف نشر الذعر، ويبدو أن هذا ما دفع السلطات المصرية إلى بدء شن حملة قمع عنيفة بحق أسرة عبد الفتاح .

وعليه، يحث التحالف الإقليمي على: مطالبة السلطات المصرية بالإفراج الفوري عن كل المدافعات عن حقوق الإنسان اللواتي ما زلن خلف القضبان، بما في ذلك سناء سيف وماهينور المصري وإسراء عبد الفتاح وسلافة مجدي ومروة عرفة دون أي قيود أو شروط .

ضمان سلامة المدافعات الجسدية والنفسية وضمان وصولهن إلى حقوقهن بالتواصل مع عائلاتهن ومحام من اختيارهن بشكل منتظم دون انقطاع.

السماح بالزيارات مع الالتزام بالتدابير الوقائية، ولا سيما مع تدابير رفع الحجر التدريجي الأخيرة التي اتخذتها الحكومة المصرية والسماح بإيصال مواد التعقيم للسجناء، بما في ذلك أقنعة الوجه ومعقمات اليد، ودعمهن في الحصول على الرعاية الطبية .

إجراء تحقيق شفاف وعادل في حادثة الاعتداء والسرقة الذي تعرضت له عائلة علاء عبد الفتاح، وكذلك التحقيق في موقف النائب العام، والذي اختطفت المدافعة سناء سيف من أمام مكتبه، حيث أن ذلك

يشكل سابقة خطيرة ويعلن بشكل صريح عن عدم إمكانية الحصول على الحماية أو العدالة من السلطات المصرية.

<https://bit.ly/3fwMu1D>

محام يروي شهادته عن وقائع التحقيق مع حنين حسام ومحاكمتها: لهذا شعرت "بعدم جدوى وجودي كمحام"

روى، المحامي الحقوقي مكاريوس لحظي، عضو هيئة الدفاع عن حنين حسام، والتي قضت المحكمة بحبسها، شهادته عن سير المحاكمة منذ القبض عليها وحتى توقفه عن حضور الجلسات بسبب شعوره "بعد وجود جدوى" من ذلك.

وقضت المحكمة الاقتصادية، أول أمس الإثنين، بمعاقبة حنين حسام ومودة الأدهم و3 آخرين بالحبس سنتين وغرامة 300 ألف جنيه لكل منهما، بتهمة التعدي على المبادئ والقيم الأسرية في المجتمع المصري، وذلك بعد تأجيل الجلسة من جلسة يوم 29 يونيو الماضي وحجزها للحكم.

وقال مكاريوس، في الشهادة التي حصل "درب" على نسخة منها، إنه "حصل لحنين على أول إخلاء سبيل في القضية، قبل أن تستأنف النيابة على القرار وتعود لحبسها الاحتياطي."

وكشف لحظي، عن حصول حنين على 3 قرارات بإخلاء السبيل، فيما تستأنف النيابة على القرار في كل مرة، حتى صار إخلاء سبيلها وجوبياً لا يمكن الاستئناف عليه، ولكن خالفت النيابة القانون واستأنفت على القرار، ولكن وقتها تم رفض الاستئناف، فقامت النيابة بتنفيذ القرار وضبطها من جديد بعد دفع الكفالة بحجة "ورود أدلة جديدة."

وعن أجواء المحاكمة، قال مكاريوس "المحكمة كانت بتتقلب في اليوم الى حنين بتتعرض فيه، وتسمع كل الناس في البوفيه وفي النقابة وعلى السلاطون يقولوا حنين جات، والكل في موضع الشاهد على الفضيحة."

وأضاف: "طول الوقت الأجواء تدفع للخزي والعار، موقف في منتهى العنف، لدرجة إن حد من هيئة الدفاع قال (لازم يشوفوها مكسورة عشان يرضوا يسيبوها)، وطول الوقت كان بيتضغط عليها من أهلها ومن المحامين إنها تعتذر وماتردش على أي كلام، لأن حنين في التحقيقات وقدام القاضي كانت بتبكي وتزعق وتشوح بنت العشرين الجميلة."

وتابع "في كل مرة يتم تجديد الحبس، بدون دليل واحد على أي جريمة، وبدون مبرر واحد من مبررات الحبس الاحتياطي.. آخر ما غلبت دخلت على وكيل النيابة وقلت له يا فندم أنا عايز بس أعرف النيابة بتفكر إزاي؟ شايفين القضية إزاي؟ عشان نقدر نساعدكم بالرد والدفاع.. عشان نوصل للحقيقة كلنا... قاللي الموضوع مش مني ومش عندي."

واختتم مكاريوس شهادته بالتأكيد على قراره الانقطاع عن حضور الجلسات مدافعاً عن حنين حسام، قائلاً "أنا توقفت عن الحضور مع حنين لأنني فعلاً كنت زي قلتي، ما يحدث انتهاك كبيراً وخطراً محدقاً بالمجتمع."

وقال "حنين بتعمل فيديوهات لايف على لايكي وتأخذ نسبة من حصيلة المشاهدات.. هل حنين بتقلع في الفيديوهات؟ هل تحرض على الفسق والفجور؟ هل تفعل أي إيحاء جنسي من أي نوع؟ هل ترتكب أي مخالفة أو تؤذي أي حد؟ الإجابة على كل الأسئلة دي، قولاً واحداً صادقاً، لا."

وأُسندت نيابة الشؤون المالية والتجارية برئاسة المستشار على الدين حسن، للمتهمتين 9 اتهامات، أحالتها على إثرها بصحبة 3 أخريات للجنايات. وشملت الاتهامات الاعتداء على قيم ومبادئ الأسرة المصرية والمجتمع، والاشتراك مع آخرين في استدراج الفتيات واستغلالهم عبر البث المباشر، وارتكاب جريمة الإتجار بالبشر، وتلقي تحويلات بنكية من إدارة التطبيق مقابل ما حققته من مشاهدة. كما نسبت إليهما نشر فيديوهات تحرض على الفسق لزيادة المتابعين لهما، والتحريض على الفسق، والمشاركة في مجموعة "واتس أب" لتلقي تكاليف استغلال الفتيات، وتشجيع الفتيات المراهقات على بث فيديوهات مشابهة، والهروب من العدالة ومحاولة التخفي وتشفير هواتفهما وحساباتهما. فيما قال أحمد عبد النبي، مدير المركز الإقليمي لحقوق والحريات، إن هيئة الدفاع عن حنين حسام تقدمت باستئناف أمام الدائرة الاستئنافية بالمحكمة الاقتصادية، على الحكم، وتحددت جلسة 17 أغسطس المقبل لنظره.

<https://bit.ly/3ffmPub>

أغسطس 2020

#بعد_اذن_الاسرة_مصرية

القانون الذى تم على اثره سجن و تغريم فتيات في العشرين من عمرهن بعد عمل كشوف عذرية لهن (ده اسمه هتك عرض) و قبل تسليمهن لإدارة السجن و ذلك على اثر قضية التيك توك الشهيرة و التى قيل فيها ان الفتيات يحرضن بملابسهن و حركاتهن على الفسق و الدعارة و القانون هدفه حماية "قيم الاسرة المصرية"

مشكلة هذا القانون انه لا يوضح بشكل يطمئن المواطن اى قيم هذه التى يحميها حيث ان كل مجتمع به تقاليد ايجابية و سلبية و لا نتفق كلنا بالضرورة عليها يعنى مثلا لو اعتبرنا "قيم الاسرة المصرية" هي الممارسات التى اعتادت اغلبية الاسر المصرية عليها و تم "تطبيعها" حتى اصبحت جزء من حياتنا اليومية و يستخدمها اغلب الاسر ايماننا منها بانها "قيمة نتمسك بها"، فانا هنا ارصد بعض هذه القيم و اتساءل كيف نستخدم القانون الحالى للحكم عليها اذا قرر احد الاعتراض عليها او خرقها:

٩٢٪ من الاسر المصرية بتضرب عيالها بغرض التربية

٨٦٪ من البنات تحت ١٥ سنة اهااليهم بيقطعون لهن الجهاز التناسلى بغرض العفة.

٩٩٪ من الستات المصريات تعرضوا لتحرش لفظي او جسدي او اعتداء جنسي على الاقل مرة

في حياتهم.

١. في كل ٣ بنات و ١ في كل ٤ بنين تحت سن ١٥ سنة تعرضوا لتحرش جنسي ٨٠٪ منهم من اخذ افراد الاسرة.

٤٠٪ من الزوجات المصريات يتعرضن للضرب من ازواجهن.

١٤٪ من الزيجات السنوية لأطفال قصر قررت اسرهم التحايل على سن الزواج بطرق منها الزواج العرفي او تسنين الفتاة.

كشف الزوج و امه عن عذرية العروس ليلة الدخلة في حضور البلد كلها (الفرح البلدي) ممارسة عادية جدا للأسرة المصرية.

مصر تصدر عدد مشاهدي المواقع الاباحية على الانترنت في العالم.
اخيرا احب اقول ان اختلاف "القيم" بين اسرة و اخرى كبير و من رحمة ربنا انه خلقنا مختلفين في افكارنا و ثقافتنا و معتقداتنا و ايماننا بحرياتنا الشخصية و ان هذا اسمه ثراء و يحدث في المجتمعات المميزة و البلدان العظيمة ذات التاريخ الطويل لجذب "شعوب و قبائل و حضارات" اخرى، و ينتج عنه ثقافة و فن و علوم بخلاف المجتمعات الغير مخالطة، و ان لا يوجد مسطرة واحدة لقياس القيم و هناك موائيق دولية لحقوق الانسان الشخصية و العامة مصر وقعت عليها تحمي ممارسات حرياتنا الشخصية في حدود التعدي على سلامة و حرية الغير.

و انا ادعو اساتذة القانون و التشريع ان يقولوا لنا ما اذا كان قانون "التيك توك" متماشي مع وثائق حقوق الانسان الدولية و الدستور المصري ام انه قانون معيب تم الموافقة عليه و مباركته في مجلس الشعب تحت ضغط من نواب يرفعون لواء الوصاية المجتمعة على الفرد.
ملحوظة:

انا لم و لن اشاهد كليبات التيك توك التي دخل على اثرها الفتيات السجن
فهو بالنسبة لي irrelevant

<http://tiny.cc/hpemsz>

مصر | الانتهاكات في مراكز الاحتجاز المصرية "تقرير شهري مايو - يونيو 2020"

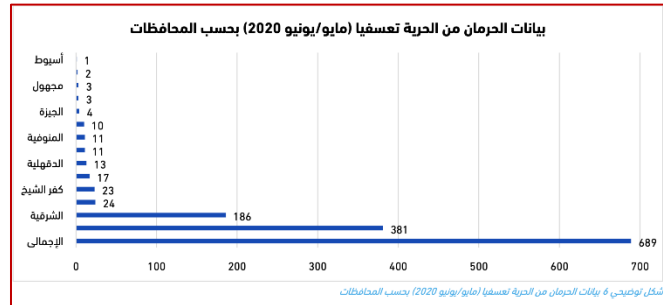
أصدرت مؤسسة "كومييتي فور جستس" تقريرًا شهريًا خاصًا حول ظاهرة الاعتقال التعسفي المتجدد في مصر، تحت عنوان "تدوير الاعتقال"، حلت من خلاله ظاهرة الاعتقال، ومحطاتها التاريخية عبر النظام القانوني والقضائي المصري، وتطور أساليب السلطات الأمنية في أعمال أدوات القمع، واستهداف المعارضين تنكيلاً وعقاباً.

كما احتوى التقرير على شقين؛ شق للتحليل القانوني الذي أعده باحثي "كومييتي فور جستس"، وشق للشهادات والنماذج الحية، ويشمل الحالات التي وثقتها المؤسسة خلال شهري مايو/ يونيو 2020، بالتركيز على حالات الاعتقال المتجدد، والاحتياطي، والمتكرر.

وتطرق التقرير أيضًا إلى تعريف الاعتقال التعسفي، مع التأكيد على أن مصر قد أضفت المشروعية القانونية على "الاعتقال" منذ عهد الحكم الملكي، وحتى ما بعد ثورة 2011، وأن النظام السياسي الحالي توسع في ظاهرة الاعتقال.

وعدد التقرير القوانين والطرق القانونية التي تمكن من خلالها النظام المصري في تدوير

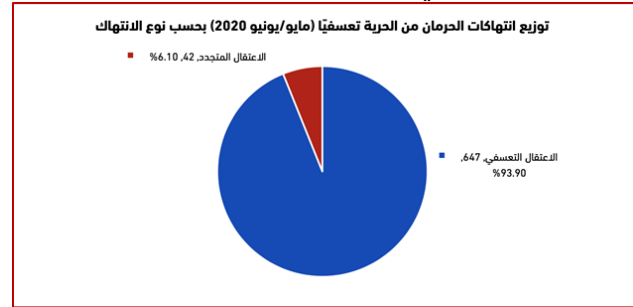
اعتقال معارضيه، من خلال ترسانة من القوانين المكبلة للحريات، ويأتي على رأسها "قانون مكافحة الإرهاب"، كذلك استخدام النظام المصري للحبس الاحتياطي المطول كوسيلة للعقاب، واستخدام



أحد أذرع النظام القضائي، وهي النيابة، كمحلل لاعتقال المعارضين متمثلة في “نيابة أمن الدولة العليا”، و”النيابة العسكرية”.

تؤكد إحصائيات فريقنا لانتهاكات الحرمان من الحرية لشهري مايو/يونيو تزامن الحبس الاحتياطي مع 608 انتهاكاً الاعتقال التعسفي و41 انتهاكاً ضمن الاعتقال المتجدد، ما يعني تزامن وقوع الإجراء-أي الحبس الاحتياطي -مع نحو 94 بالمئة من انتهاكات الحرمان من الحرية جميعها.

واحتوى التقرير كذلك على إحصائيات وبيانات بأرقام تفصيلية حول أعداد المحرومين من حريتهم خلال شهري (مايو/ يونيو) 2020، ونوع المحكمة أو النيابة التي قامت بحرمانهم من هذا الحق الإنساني الأصل.



ولفت التقرير إلى أن الاعتقال التعسفي، وإن كان جريمة في حد ذاته يعاقب مرتكبها وفقاً للقانون

الدولي، إلا أنه يرتبط به العديد من الجرائم الأخرى ك”الإخفاء القسري”، وقد يقترن بالتعذيب للحصول على الاعترافات، والحرمان من الرعاية الطبية اللازمة، وحق الاتصال بالعالم الخارجي، وحق الاستعانة بمحام دفاع، كما يحرم المعتقل من حقه في التعويض عن الحبس الاحتياطي المطول.

وذكر التقرير أمثلة ونماذج حية للاعتقال المتجدد، موصياً في خاتمته بضرورة الإفراج الفوري عن المعتقلين الذين تم تدويرهم في قضايا متعددة، وإحالة ضباط أمن الدولة، والقائمين بالتحريات، والمتورطين في جرائم الإخفاء والتعذيب وتلفيق التهم للمحاكمة الجنائية، ووقفهم عن العمل، وتعويض المعتقلين عن الحبس الاحتياطي المطول تعويضاً عادلاً.

كما أوصى التقرير بسرعة الفصل في القضايا، وإجراء تعديلات على التشريعات لتوافق النصوص الدستورية، ولمنع تقنين الاعتقال التعسفي، وكذا السماح للجهات القضائية ومنظمات المجتمع المدني بتفتيش مقرات الاحتجاز الرسمية والغير الرسمية.

برجاء الإطلاع على منهجية الرصد والتوثيق واستعمال المصطلحات القانونية في تقاريرنا:

<https://bit.ly/2C5N7Bw>

حالتين وفاة جديدتين بـ”كورونا” داخل أماكن الاحتجاز في مصر

رصدت “كوميدي فور جستس” ارتفاع أعداد المصابين، والمشتبه في إصابتهم، من المحتجزين، وأفراد الشرطة والعاملين بمقر الاحتجاز في مصر إلى 331 حالة، 220 حالة منهم مشتبه في إصابتها، بينما تأكد إصابة 111 آخرون، وذلك داخل 48 مقر للاحتجاز، بـ 13 محافظة، وفقاً لـ “عداد كورونا” الذي دشنته “كوميدي فور جستس” مؤخراً، ويتم تحديثه أسبوعياً وفقاً للمعلومات التي تصل إليها.

كما سجلت “كوميدي فور جستس” حدوث حالتين وفاة نتيجة الإصابة، أو الاشتباه في الإصابة بفيروس “كورونا” - كوفيد 19 “بين المحتجزين، والعاملين بمقر الاحتجاز في مصر، ليستقر العدد عند 17 حالة وفاة، داخل 12 مقر احتجاز، بـ 5 محافظات مختلفة.

وكان قد توفي فاضل مهدي الشاذلي (58) سنه - مدرس) يوم 24 يوليو 2020 داخل مستشفى منيا القمح - مستشفى عزل مرضي كوفيد-19 - بعد أن نقل إليها قبل وفاته بيوم واحد قادم مقر احتجازه بقسم شرطة منيا القمح، حيث ظهرت عليه أعراض الإصابة قبل وفاته بـ 10 أيام، وقد رفض قسم الشرطة

تقديم الرعاية الصحية له فور ظهور الاعراض عليه وتمادي في الرفض حتى تدهورت حالته الصحية، وقد نقل للمستشفى في حالة متأخرة وأجري له تحليل دم والذي أوضح إيجابية إصابته، وقرر الأطباء حجرة بها ووضع على أجهزة التنفس الصناعي وتدهورت حالته الصحية حتى لفظ أنفاسه الأخيرة. وحتى الآن لم تتخذ الإجراءات الحمائية والطبية بحق السجناء في ذات القسم بعد ظهور أعراض الإصابة على المخالطين لفضل الشاذلي قبل وفاته.

كما توفي مصطفى عبدالرحمن خليفة (48 سنة - محام) يوم 22 يوليو 2020 داخل مستشفى شبين الكوم _مستشفى عزل مصابي كوفيد-19- بعد أن نقل إليها من مقر احتجاجه بمنطقة سجون وادي النطرون (سجن 440) الذي تنعدم فيه الرعاية الطبية للسجناء بعد تدهور حالته الصحية. وبحسب مصادر المؤسسة، فإنه من بين الـ 331 مصاب، ومشتبه في إصابته من المحتجزين، أجرت وزارة الداخلية مسحات وفقاً لبروتوكول وزارة الصحة المصرية لعدد 47 محتجز فقط، بينما أجرت تحليل دم لـ 47 آخرون، في حين لم يتم إجراء تحاليل طبية لـ 54 محتجز، وتظل الإجراءات الطبية مجهولة لدي "كوميتي فور جستس" بحق 183 محتجز.

وبحسب مصادر المؤسسة، فإنه من بين الـ 331 مصاب، ومشتبه في إصابته من المحتجزين، أجرت وزارة الداخلية مسحات وفقاً لبروتوكول وزارة الصحة المصرية لعدد 47 محتجز فقط، بينما أجرت تحليل دم لـ 47 آخرون، في حين لم يتم إجراء تحاليل طبية لـ 54 محتجز، وتظل الإجراءات الطبية مجهولة لدي "كوميتي فور جستس" بحق 183 محتجز.

كذلك، من بين 331 مصاب، ومشتبه في إصابته من المحتجزين، اتخذت وزارة الداخلية إجراءات العزل -ومعظمها غير متوافق مع المعايير الصحية المعترف بها دولياً-، بحق 151 محتجز فقط، بينما لم تتخذ تلك الإجراءات بحق 150 آخرون؛ بما يهدد حياة المخالطين لهم. وتظل إجراءات العزل مجهولة لدي "كوميتي فور جستس" بحق 30 آخرين.

وكانت "كوميتي فور جستس" طالبت وزارة الداخلية المصرية، بالالتزام بإجراءات الحماية والوقاية في مواجهة انتشار الفيروس، وتنفيذ إجراءات التوعية، وتقديم المعلومات بشأن الإجراءات الوقائية الصحية، والأسلوب الصحي للحياة للمحتجزين، والعاملين بمقار الاحتجاز. كما دعت المؤسسة وزارة الداخلية بضرورة التحلي بالشجاعة والشفافية في التعامل مع الأزمة، وتمكين المحتجزين من تلقي الرعاية الطبية، والتواصل مع محاميهم وذويهم، وتوفير الحماية، خاصة للسجناء كبار السن، وأصحاب الأمراض المزمنة المعرضين للخطر أكثر من غيرهم.

يذكر أن خبراء أمميون دعوا الحكومة المصرية في مذكرة رسمية قدمت لها مؤخراً، إلى تقديم معلومات عن التدابير المتخذة لمنع انتشار فيروس "كورونا - كوفيد 19" داخل مواقع الاحتجاز السابق للمحاكمة، دون أدنى رد من قبل الحكومة المصرية حتى الآن.

<https://bit.ly/3gyaKXb>

أسر كثير متاخذ منها أكثر من حد

غير ان بشكل عام المنظومة القضائية الحالية للأسف ما ينفعش الواحد يطمئن لأي قرار لها

لكن كمان فيه حاجة مجحفة زيادة لما نكتشف التفاصيل بتاعة ازاي كل عائلة متأثرة بحرمانها من أكثر من شخص في نفس اللحظة. زي القصص اللي عندنا اللي فيها أبناء محرومين من باباهم وماماتهم في نفس الوقت، او العائلات اللي متاخذ منهم كذا ابن.

قد ايه حاجة صعبة على طفل يتحرم من أبوه وامه في نفس اللحظة ومايقاش باين حتى لو حد منهم هيرجعله قريب

وقد ايه حاجة صعبة على أم تجري على اثنين او اكثر مش واحد بس من عيالها شحطة السجون حاجة متعبة جدا، وكل أهل لهم حد مسجون أو كان لهم حد مسجون يحكولكم عالتعب والبهذلة والمصاريف

البوست ده عن أم محرومة من أولادها الثلاثة

ثلاثة اخوات مسجونين في ٣ قضايا مختلفة

أولهم محبوس من 2013 ومحكوم عليه بالاعدام في قضية فض رابعة : احمد رمضان طنطاوي
تانيهم محبوس من 2014 واخذ حكم مؤبد في قضية رقم ٤٢٣ لسنة ٢٠١٤: محمد رمضان طنطاوي
تالتهم محبوس من 2016 بحكم 10 سنين في قضية رقم ٢٠٣٤ لسنة ٢٠١٦: مختار رمضان طنطاوي
فيه حملة للتضامن معهم، مع والدتهم بالأساس، بتطالب بأن على الاقل واحد منهم يخرج لأن حالة والدتهم الصحية بتدهور جدا وهم اللي كانوا بيعيلوها.

متخيلين؟ المطلب العفو عن واحد منهم بس يشيل عن الام ويخلي باله منها عشان ما تبقاش لوحدها

#العفو_للأخوة

#العفو_لأحدهم

#عين_الانسانية

<http://tiny.cc/euvmsz>

**عيد ميلاد آخر لهيثم محمددين في الزنزانة.. حكاية محامي "يساندا الجميع" من الحلم بالعدالة للسجن:
محبوس يا طير الحق (بروفایل)**

#محامي_الغلاية

#أوقفوا_التنكيل_لهيثم_محمددين

#الحرية_لهيثم_محمددين

#كل_سنة_وأنت_طيب_يا_هيثم

للمرة الثالثة على التوالي احتفل المحامي الحقوقي هيثم محمددين، خلال هذا الأسبوع بعيد ميلاده بعيدا عن أصحابه ومعارفه، داخل زنزانته محاطا بأسوار حديدية و حوائط أسمنتية، فظروف حبسه كانت تمنعه كل مرة



من الاحتفال وسط أقرانه.

هيثم محمددين المحامي والمناضل الاشتراكي منحاز دائما لقضايا العمال وحقوقهم، والتفاعل مع كافة قضاياهم الاجتماعية والاقتصادية، فهو الناشط الثوري الذي يقف بظهرهم دائما ويشاركهم في اعتصاماتهم ووقفاتهم الاحتجاجية دون كلل أو ملل.

حبه وشغفه بقضايا العمال ورثه عن والده فوزي محمددين أحد القيادات العمالية التي شاركت في اعتصام عمال الحديد والصلب عام 1989، فضلا عن عمله الذي ساعده بشكل كبير على الاحتكاك أكثر بقضايا

العمال، حيث بدأ عمله في مكتب الهلال للمحاماة ثم التحق بعد ذلك بمركز النديم لتأهيل ضحايا العنف والتعذيب كمحامي، وأيضا عمل محاميا بالمفوضية المصرية للحقوق والحريات.

لهيثم محمددين قصة طويلة مع الحبس والاعتقال، من بينها توقيفه من قبل قوات الأمن في كمين السويس في سبتمبر 2013، أثناء توجهه للتضامن مع إضراب عمال مصنع إسمنت، وتم احتجازه حينها بقسم شرطة عتاقة في السويس، وعرض في اليوم التالي على النيابة بتهمة "التعدي على ضابط جيش أثناء تأدية عمله"، وأفرج عنه بعدها بحوالي 48 ساعة.

حبه للعمل السياسي أيضا كان واضحا من خلال المواقف التي تبناها على مدار حياته، ففي أبريل 2016 ألقى القبض عليه ضمن الحملات التي طالت المعارضين لاتفاقية إعادة ترسيم الحدود البحرية بين مصر والسعودية (تيران وصنافير) حيث كان من أشد المعارضين للاتفاقية، ثم أخلى سبيله بتدابير احترازية. وفي 18 مايو 2018، عقب أيام من وفاة شقيقه ألقى القبض على محمددين من منزله بمدينة الصف بمحافظة الجيزة، على خلفية الاحتجاجات على رفع أسعار تذكرة المترو - في ذلك الوقت - وتم إدراجه على ذمة القضية 718 لسنة 2018 المعروفة إعلاميا بـ "معتقلي المترو"، وأخلى سبيله بعد عدة شهور بتدابير احترازية.

وبعد عام من قضيته الأخيرة والانتظام في حضور الجلسات، اختطفت قوات الأمن محمددين، وتم إدراجه بقضية جديدة ليس لديه علم بها. وتعود أحداث هذه القضية إلى 13 مايو 2019، حيث تلقى مكالمة تليفونية من مركز شرطة الصف ادعت أن قسم الشرطة لم يتلق معلومات بتخفيف التدابير ويجب التوجه إليهم فورا.

بمجرد ذهابه للمركز تم إلقاء القبض عليه من قبل رجال شرطة بزي رسمي ورجال من الأمن الوطني بملابس مدنية دون إظهار أي أمر بالقبض عليه، وتم اختطافه من قسم شرطة الصف معصوب العينين. ظل محمددين مختفيا لمدة ثلاثة أيام، تحديدا من يوم 13 وحتى 16 مايو، ولم تتقدم أسرته بأي شكوى لاعتقادهم أن الأمر لا يتجاوز تأخير في تسليم قرار المحكمة بتخفيف التدابير إلى قسم شرطة الصف. وفي يوم 16 مايو 2019، ظهر محمددين بنيابة أمن الدولة وتم عرضه على النيابة دون حضور محاميه، ولكن تشاء الأقدار وجود محاميه صدفة في مبنى نيابة أمن الدولة ليعلم بظهوره على ذمة قضية جديدة. عقب ظهوره، فوجئ أعضاء الدفاع عن محمددين بتحرير محضر شرطة رسمي ضده يفيد بتهريبه من التدابير وهو مالم يحدث من الأساس فهو حريص منذ إخلاء سبيله على حضور جلسة التدابير. ليصبح متهما في قضية جديدة تحمل رقم 741 لسنة 2019 أمن دولة عليا، بتهمة مساعدة جماعة إرهابية على تحقيق أغراضها. وتعد هذه المرة الثالثة التي يصعب على أصدقاء هيثم والمقربين منه الاحتفال بعيد مولده بسبب ظروف حبسه، حيث قضاه العام الماضي خلف القضبان وأيضا هذا العام، كل تهمة الحقيقية أنه حلم بوطن حر يسود فيه العدل. فيما تسمح إدارة سجن الجيزة المركزي بزيارة واحدة أسبوعيا لأسرته. وخلال اعتقاله، أعلنت الجمعية القانونية في بريطانيا، في 10 يونيو الماضي، ترشيحها هيثم محمددين و 4 محامين معتقلين آخرين لجائزتها السنوية لحقوق الإنسان.

والأربعة الآخرين هم: البرلمان السابق زياد العليمي، المحامية البارزة ماهينور المصري، والمحامي الحقوقي محمد الباقر، والمحامي وعضو "التحالف الشعبي" محمد رمضان عبد الباسط.

جميع المرشحين يقضون فترة الحبس الاحتياطي في عدة قضايا مختلفة، لكن الاتهامات واحدة، بمشاركة جماعة إرهابية مع العلم بأغراضها، إساءة استخدام وسائل التواصل الاجتماعي، ونشر أخبار وبيانات كاذبة.

<http://tiny.cc/4k4nsz>

المهندس يحيى حسين عبد الهادي

تم القبض عليه من منزله صباح يوم 29 يناير 2019 وتم اقتياده لجهاز الأمن الوطني بمدينة نصر.
تم عرضه على نيابة أمن الدولة العليا بالتجمع يوم 29 يناير 2019 وتم التحقيق معه بدون محام.
وجهت له نيابة أمن الدولة العليا اتهام بالانضمام الى جماعة ارهابية مسماه باللهم ثورة وقررت حبسه لمدة 15 يوم على ذمة القضية رقم 277 لسنة 2019 حصر امن دولة عليا .



والمهندس يحيى حسين عبد الهادي هو ضابط مهندس خريج الكلية الفنية العسكرية وأحد مؤسسي مركز اعداد القادة وهو أيضا واحدا من مؤسسي الحركة المدنية الديمقراطية والمتحدث الرسمي السابق باسمها، كما يعد عبد الهادي واحدا من أكثر الشخصيات وطنية واخلصا لثورة يناير، وله تاريخ طويل في مكافحة الفساد منذ عهد الرئيس المخلوع مبارك، أشهر تلك المواقف نضاله لعدم بيع شركة عمر أفندي إحدى أهم الشركات الوطنية . وتصديه لبيع بنك القاهرة، وتصديه لبيع الاراضي المميزة بالساحل الشمالي "سيدي عبدالرحمن " بأبخس الاسعار لهشام طلعت مصطفى، وسميح ساويرس.

يعاني المهندس يحيى حسين من كثير من المشكلات الصحية المتعلقة بعمليات قد أجراها قبل القبض عليه مثل عملية القلب المفتوح وضعف بحدة الإبصار يحتاج الى حقن لشبكية العين بشكل دوري ومتابعة علاجية طوال الوقت كما يعاني من مرض السكر والضغط.

كما انه تعرض خلال اول 15 يوم في محبسه إلى حالات اختناق شديدة دون مبالاة.
كما انه يعاني من انقطاع الزيارات عنه بعد قرار منع الزيارات في السجون بسبب كورونا وانقطاع اتصاله وتواصله بمحاميه وأسرته منذ ذلك القرار، وتجديد حبسه ورقيا دون مثوله امام المحكمة وسماع اقواله ودفاعه بسبب أزمة كورونا بالمخالفة للقانون والدستور.

#الحرية_ليحيى_حسين_عبدالهادي

<http://tiny.cc/3m4nsz>

خط زمني لتجاهل النائب العام لتعسف وزارة الداخلية مع عائلة سيف وسويف

7أسابيع على اختطاف سناء سيف

سبعة أسابيع مرت على واقعة اختطاف سناء سيف واعتقالها تعسفياً، على خلفية مطالبتها هي وأسرته بحقها في التواصل مع شقيقها علاء عبد الفتاح والاطمئنان عليه، إعمالاً لنص المادة 38 من قانون تنظيم السجون.

سبق الاختطاف والاعتقال، تعدياً بدنياً على مرأى ومسمع من ضباط وزارة الداخلية الذين شجعوا المعتدين على ما يقومون به، ورفضوا حماية الأسرة المعتدى عليها، إلى جانب ذلك فإن النائب العام

الذي اختُطفت سناء سيف من أمام مبنى مكتبه سبق ورفض أن يقابلها وأسرتها لاستلام شكاوهم مما تعرضن له من اعتداءات، وما زالت النيابة العامة برئاسة تامل في التحقيق في أي من هذه الشكاوى. سناء سيف "محبوسة احتياطياً" منذ ما يقرب من شهرين لم يستطع أحد من أهلها أن يتواصل معها، وإلى جانب اتهامها بالتحريض على جرائم إرهابية وإساءة استخدام مواقع التواصل، تم اتهامها مؤخراً بتهمتين جديدتين، مفادهما أنها سبت وأهانت المقدم محمد النشار الذي سبق وأن تعدى على والدتها بالقول والفعل.

قدمت كل من ليلي سويف ومنى سيف وسناء سيف بلاغات ضد المقدم محمد النشار، وهو بالمقابل تقدم بشكاوى ضد سناء سيف، انحازت السلطات لضابط الشرطة، حيث حركت التحقيق فيما ينسبه لسناء، وتجاهلت كل الشكاوى التي تقدمت بها الأسرة، فلا ترى النيابة أهمية لسرعة البت في شكاوى مواطنات مصريات تعرضن للسحل والسرقة لمطالبتن بحقوقهن. ما زالت سناء سيف رافضة للإدلاء بأي أقوال حتى يتم التحقيق معها بفتها مجني عليها في البلاغات التي تقدمت بها هي وأسرته بشأن واقعة التعدي عليها، وحتى الآن لم يتم تمكين المحامين من الاطلاع على محاضر الضبط والتحريات وأقوال مقدم الشرطة محمد النشار، وتقرير الطب الشرعي عن حالة سناء والتعديت التي تعرضت لها.

21 يونيو: انضمت منى وسناء سيف لوالدتهما ليلي سويف في اعتصامها أمام سجن طرة احتجاجاً على منعهم من التواصل مع علاء عبد الفتاح لأسابيع بمخالفة المادة 38 من قانون تنظيم السجون . 22 يونيو: تهمت مجموعة من النساء على أسرة علاء عبد الفتاح بالسحل والضرب، وقمن بسرقة جميع متعلقات النساء الثلاثة على مرأى ومسمع ضباط تأمين السجن، الذين رفضوا احتواء ليلي سويف وبناتها بسور السجن.

22 يونيو: محامو الأسرة يتقدمون بشكاوى بالتلغراف إلى النائب العام ضد المقدم محمد النشار، وتلغراف إلي وزير الداخلية ضد المقدم محمد النشار، ولم يتم النظر في أي من هذه الشكاوى.

23 يونيو: توجهت ليلي سويف مع محاميها إلى سجن شديد الحراسة 2 مرة أخرى، للتقدم بشكاوى لمأمور السجن لتمكين علاء من حقه في المكالمات التليفونية والمراسلات.

23 يونيو توجهت الأسرة إلى مكتب النائب العام لتقديم بلاغ بشأن واقعة التعدي. ورفض النائب العام، حمادة الصاوي، مقابلة أي فرد من المحامين أو الأسرة،

23 يونيو اختُطفت سناء سيف من أمام مقر النائب العام على يد عدد من الأشخاص في زى مدني. 23 يونيو: ظهور سناء سيف أمام نيابة أمن الدولة والتحقيق معها على ذمة القضية ٦٥٩ لسنة ٢٠٢٠ لتواجه الاتهامات الآتية:

الترويج والتحريض على ارتكاب جريمة إرهابية .

نشر وإذاعة أخبار كاذبة، وتكدير الأمن العام.

إساءة استخدام وسائل التواصل الاجتماعي.

استخدام موقع من مواقع التواصل الاجتماعي بغرض الترويج لأفكار داعية لارتكاب أعمال إرهابية .

23 يونيو: النيابة تثبت الإصابات على جسد سناء نتيجة الضرب الذي تعرضت له الليلة السابقة، وتأمّر بحبسها 15 يوماً على ذمة التحقيق.

23 يونيو: النيابة العامة تنشر خبراً مفاده أنها تجري تحقيقاتها في واقعة ادعاء خطف «سناء سيف»، والتعدي عليها وشقيقتها ووالدتها

24 يونيو: عرض سناء سيف على الطب الشرعي لإصدار تقرير بحالتها الصحية بعد واقعة سحلها أمام سجن طرة، لم يصدر التقرير حتى الآن ولم يتطلع عليه المحامون.

25 يونيو: منى سيف تتقدم بالشكوى للنائب العام ضد محمد النشار والأمين هشام.

9 أغسطس: إحضار سناء سيف لمقر أمن الدولة دون إبلاغ محاميها، لاستكمال التحقيقات وإضافة تهمتين جديدتين بحقها وهما :

إهانة مقدم شرطة (محمد النشار) بالقول أثناء تأدية وظيفته.

سب مقدم شرطة (محمد النشار) عن طريق النشر بألفاظ تتضمن خدشاً للشرف والاعتبار.

<https://bit.ly/3kEtCS3>

مريض حساسية مزمنة وحالته الصحية سيئة .. افرجوا عن إبراهيم عز الدين خوفاً على حياته من فيروس كورونا

من داخل محبسه، أرسل المهندس إبراهيم عز الدين، الباحث العمراني بالمفوضية المصرية للحقوق والحريات، في 16 مارس الماضي، رسالة يشتكي فيها من سوء الأوضاع بالسجن، ومنع دخول الأدوية له سواء العلاج النفسي أو الخاص بحساسية الصدر.

وبالتزامن مع انتشار فيروس كورونا، طالبت المفوضية المصرية للحقوق والحريات، بالإفراج عن المهندس إبراهيم عز الدين، نتيجة سوء حالته الصحية التي قد تجعل حياته في خطر حال استمرار احتجازه.

وقالت المفوضية، في بيانها آنذاك، إنها تطالب بالإفراج



عن إبراهيم لأنه مريض حساسية مزمنة، ووجوده في ظل انتشار فيروس كورونا قد يشكل خطراً على حياته.

كما ناشدت المفوضية في بيان آخر، السلطات المختصة من رئيس الجمهورية والنائب العام ووزارة الداخلية، باتخاذ إجراءات عاجلة وإطلاق سراح المحبوسين وفقاً للقانون، منعاً لانتشار الفيروس بين المحبوسين أو أفراد الشرطة، وحفاظاً على حياتهم.

وكانت قوات الأمن قد ألقت القبض على إبراهيم عز الدين الباحث العمراني بالمفوضية، في 11 يونيو 2019، ليظل مختفياً بعدها نحو 167 يوماً.

ظهر عز الدين، مساء 26 نوفمبر 2019، في نيابة أمن الدولة، وبمجرد ظهوره أصبح متهماً على ذمة القضية 488 لسنة 2019 بتهمة نشر أخبار كاذبة ومشاركة جماعة إرهابية مع العلم بأغراضها.

<http://tiny.cc/yn4nsz>

اهمال الرعاية الصحية للسجناء = جريمة جنائية

حرمان السجناء من الزيارة بزعم انتشار كورونا رغم فتح كل شئون الحياة = جريمة جنائية
التجديد الورقي للمتهمين ,, باطل

الحبس الاحتياطي المطول = عقوبة ودهس للقانون
الحبس استناداً للتحريات المفبركة باطل
الحبس بسبب رأي لا يتضمن سب أو تحريض مخالف للقانون
الساكت عن الحق شيطان أخرس
<https://bit.ly/3aq1NYT>

عصام العريان... ضحية جديدة لـ "سياسة القتل البطيء" في سجون مصر

قضى عصام العريان القيادي في جماعة الإخوان المسلمين المحظورة في مصر، فجر 13 آب / أغسطس، داخل سجنه عن عمر ناهز 66 عاماً.

وفيما أكدت وسائل إعلام مصرية رسمية أن الوفاة "طبيعية" جراء "أزمة قلبية أصيب بها عقب مشادة مع قيادي إخواني آخر" لم تذكر اسمه، اتهم ناشطون حقوقيون وسياسيون معارضون لنظام الرئيس عبد الفتاح السيسي، السلطات بـ "قتله على نحو بطيء" عبر إهمال حقه الرعاية الصحية الضرورية. وصرح محامي العريان، عبد المنعم عبد المقصود، لوكالة "فرانس برس": "نعم، الخبر صحيح، أخطرتني السلطات بوفاته وقد أبلغت أسرته من أجل ترتيبات استلام الجثمان"، موضحاً أنه أبلغ بأن الوفاة "طبيعية" من دون ذكر المزيد من التفاصيل.

والعريان، وهو نائب رئيس حزب الحرية والعدالة (الذراع السياسية لجماعة الإخوان المسلمين عقب ثورة 25 كانون الثاني / يناير عام 2011)، ومثل الشعب في البرلمان عدة دورات، محكوم بالسجن المؤبد في قضية "اقتحام الحدود الشرقية". كذلك صدرت بحقه عدة أحكام نتيجة اتهامات تتعلق بـ "التخريب واستخدام العنف والتحريض عليه"، في محاكمات تعتقد منظمات حقوقية أنها "انتقامية". وحين توفي، كان العريان، الذي أوقف في تشرين الأول / أكتوبر عام 2013، أي عقب ثلاثة أشهر من إطاحة الجيش المصري الرئيس الإسلامي الراحل محمد مرسي، لا يزال يحاكم في عدة قضايا، وعُقدت "آخر جلسة محاكمة له في كانون الأول / ديسمبر الماضي"، وفق محاميه. وأضاف: "عدد السنوات النهائية التي كان محكوماً بها - حتى الآن - 150 عاماً."

"القتل البطيء"

ورثاه السياسي المصري أيمن نور: "صديقي وأخي الشهيد... سجين كل العصور الذي عاش مظلوماً ومات مقتولاً بفعل إجرام نظام العار"، مضيفاً: "دم الشهيد في رقبة السيسي". واكتفى الناشط الحقوقي المصري بهي الدين حسن، رئيس مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان، بالقول: "##عصام_العريان سياسة القتل البطيء في مصر". وحسبما يظهر في مقاطع مصورة قديمة من جلسات محاكمته، شكا العريان مراراً لقاضيه "نحن محرومون من كل حاجة" حتى أبسط الأشياء المتعلقة بالنظافة الشخصية مثل صابون غسل الوجه وفرشاة الأسنان والمعجون.

كما ذكر أنه أصيب بـ "فيروس سي" (الالتهاب الكبدي سي) داخل السجن مناشداً نقله إلى معهد الكبد لتشخيص حالته بشكل نهائي وتقديم العلاج المناسب له.

واعتبرت الناشطة السياسية والحقوقية منى سيف أن وفاة العريان دليل على أن هناك "مستوى ظلم وقسوة فوق الخيال. اللي بيحكمونا قرروا أن السجن تبقى مقابر فعلاً، والمعتقلين يموتوا بالاهمال والتنكيل موت بطيء وإحنا عاجزين بشكل مرعب."

وسألت: "هل ده الحكم؟ كلهم يفضلوا في السجن لحد ما يموتوا؟!"

يُذكر أن العريان هو رابع قيادي من جماعة الإخوان يقضي في السجن، بعد الرئيس الأسبق محمد مرسي في حزيران/ يونيو عام 2019، والمرشد السابق للجماعة مهدي عاكف في أيلول/ سبتمبر عام 2017، وفريد إسماعيل، وكيل لجنة الدفاع والأمن القومي السابق في البرلمان، في أيار/ مايو عام 2015.

في إطار متصل، استدعى موالون للرئيس السيسي حديثاً سابقاً للعريان مع وزير الخارجية المصري الأسبق عمرو موسى يؤكد له فيه أن الرئيس المصري الأسبق حسني مبارك لن يبرح السجن إلا إلى قبره، لافتين إلى المفارقة المتمثلة في تشييع مبارك في جنازة عسكرية ووفاته في سجنه.

<https://bit.ly/3iHXyUN>

مع وفاة د. عصام خليفا فاكرين برضه إن النظام نكل بأهله ومراته وابنه وبناته ومنعهم من السفر وحطهم في قوائم الإرهاب وتحفظ على أموالهم بلا ذنب ولا جريمة غير إنهم أهله الفجر في الخصومة والظلم بلا قاع

<http://tiny.cc/b0bnsz>

عن شادي أبو زيد

شادي ابو زيد هو كاتب برامج ومراسل البرنامج التلفزيوني الشهير أبلة فاهيتا

بتاريخ 6 مايو 2018 قامت قوات الأمن باقتحام منزله بمنطقة حدائق القبة وتفتيش منزله والقبض عليه وقامت بتحرير بعض المنقولات من مسكنه وهي عبارة عن أجهزة لاب توب وكاميرا وهواتف محمولة ومبلغ مالي قدره خمسة آلاف جنيه مصري.

تم عرضه على نيابة امن الدولة ووجهت له اتهام بالانضمام لجماعة أسست على خلاف احكام القانون، الترويج لافكار تلك الجماعة عبر شبكات التواصل الاجتماعي، نشر أخبار وبيانات كاذبة، وقررت حبسه على ذمة التحقيقات في تلك



القضية.

فوجئ شادي ومحاموه امام النيابة اثناء التحقيقات بان الأحرار المعروضة على ذمة القضية ليس بها المنقولات التي تم الاستيلاء عليها من منزله اثناء القبض عليه وهي

1 - عدد 2 كمبيوتر محمول "لاب توب" - ماركة hp - macbook pro

2 - كاميرا ماركة canon 60 d

3 -عدد 2 هاتف محمول ماركة 7 iphone

4 -مبلغ مالي عبارة عن 5000 (خمسة الاف جنيه مصري)

وقد تم اثبات عدم وجود هذه الاجهزة والمبلغ المالي بجلسة استكمال التحقيق معه على ذمة القضية رقم 621 لسنة 2018 حصر امن دولة عليا.

بتاريخ 27 مايو 2018 تقدم محامو الشبكة العربية لمعلومات حقوق الانسان ببلاغ للسيد المستشار النائب العام بواقعة الاستيلاء على منقولاته ومتعلقاته الشخصية أثناء القبض عليه وعدم عرضها على النيابة رفقة محضر ضبطه مما يفيد الاستيلاء عليها وقد حمل البلاغ رقم 6195 لسنة 2018 عرائض النائب العام، وتم تصدير البلاغ الى نيابة امن الدولة العليا بتاريخ 4 يونيو 2018 وضمه الى ملف القضية فقط!

بتاريخ 12 يناير 2019 توفي والده بعد صراع مع المرض دون ان يراه رغم النداءات المتكررة امام النيابة وامام المحكمة المطالبة بإخلاء سبيله او استبدال الحبس الاحتياطي بأحد التدابير الاحترازية ليكون بجانب والده واسرته لكن دون جدوي، فقط سمحت له نيابة امن الدولة بالخروج لدفن والده.

بتاريخ 4 فبراير 2020 قررت محكمة جنايات ارباب القاهرة استبدال حبسه احتياطيا بالتدابير الاحترازية، وتم ترحيله بالفعل الى قسم شرطة حدائق القبة تحسبا لإطلاق سراحه وهو ما لم يحدث، ليفاجأ محاموه اثناء تواجدهم بنيابة امن الدولة بتاريخ 11 فبراير 2020 بتواجده داخل النيابة للتحقيق معه بعد ان تم تدويره في قضية جديدة وهي القضية رقم 1956 لسنة 2019 حصر امن دولة عليا باتهام مشاركة جماعة اهابية وحبسه مرة أخرى على ذمتها لمدة 15 يوم، لتتوالى تجديدات حبسه بعد ذلك مرات ومرات دون مبرر قانوني لذلك.

يعاني شادي ابو زيد من منع الزيارات عنه وعدم التواصل مع اهليته خاصة بعد قرار وزارة الداخلية بمنع الزيارات بالسجون بسبب جائحة كوفيد 19 وكذا قررت تجديد حبسه ورقيا دون حضوره من محبسه دون التواصل مع محاميه وتحقيق دفاعه.

#مش_ناسيينك

#الحرية_لشادي_ابو_زيد

#الحرية_لكل_سجين_رأي

<http://tiny.cc/em1osz>

مذبحة رابعة... جريمة لن تسقط بالتقادم، ولن يفلت مرتكبوها من العقاب.

سبع سنوات مضت منذ الرابع عشر من أغسطس/آب 2013، حيث وقعت في هذا اليوم أكبر مذبحة في تاريخ مصر، إنها مذبحة "رابعة العدوية"، وامتدت لميادين أخرى داخل مصر مثل ميداني "النهضة ومصطفى محمود" بمحافظة الجيزة، و"القائد إبراهيم" بمحافظة الإسكندرية، وغيرها في محافظات مصر، بشكل متعمد ومُمنهج، ارتكبت فيها جرائم القتل من قبل قوات الأمن المصرية "الجيش والشرطة"، وراح ضحيتها مئات المدنيين، في عملية وُصفت بأنها "تصفية لخصوم سياسيين"، وسط تجرد تام من القيم الإنسانية والقانونية.

فجرائم القتل التي وقعت في هذا اليوم لا شك أنها جريمة ضد الإنسانية، وقعت بالمخالفة للقانون الدولي لحقوق الإنسان، بالإضافة إلى أنها من الأفعال المحظورة المنصوص عليها في نظام روما.

وعلى الرغم من أن جرائم القتل تم توثيقها، وبعض من شاهدها مازالوا على قيد الحياة، فإنه لم يتم فتح تحقيق في تلك الجرائم ولم يُحاسب أحدٌ من مرتكبيها، فهناك صمتٌ لا مبرر له قانونياً أو حقوقياً تجاه جرائم القتل في رابعة العدوية وأخواتها.

فلا تمت مساءلة مرتكبيها محلياً داخل مصر، ولا فُتح تحقيق دولي من الهيئات الدولية المعنية لمحاسبة ومحاكمة كل من يثبت تورطه في ارتكاب هذه الجرائم، وكل المُشاركين فيها وتقديمهم إلى العدالة الجنائية الدولية.

لذا فإننا نؤكد، أن ملاحقة مرتكبي هذه الجرائم لا يحول دونها قلة أدلة أو انعدام شهود، إنما هي إرادة مجتمع دولي في المقام الأول، وستظل ملاحقة مرتكبي هذه الجرائم والسعي إلى محاكمتهم مسئولية مُشتركة على عاتق المجتمع المدني، على الصعيد الدولي والمحلي.

ضرورة واجبة وملزمة...

ويؤكد الموقعون على هذا البيان في الذكرى السابعة لضحايا الاعتصامات، والذي نعهده يوماً دولياً، على أن جريمة رابعة لن تسقط بالتقادم ولن يفلت مرتكبوها من العقاب، الأمر الذي يدعونا إلى المطالبة بضرورة تفعيل نص المادة 15 من اتفاقية روما، وذلك عبر العمل على تشكيل قناعة المدعي العام للمحكمة الجنائية الدولية، حتى يُباشر التحقيق في هذه الجريمة، ووفقاً لتلك المادة التي تنص على أنه: 1. للمدعي العام أن يُباشر التحقيقات من تلقاء نفسه على أساس المعلومات المتعلقة بجرائم تدخل في اختصاص المحكمة.

2. يقوم المدعي العام بتحليل جدية المعلومات المتلقاة، ويجوز له، لهذا الغرض، التماس معلومات إضافية من الدول، أو أجهزة الأمم المتحدة، أو المنظمات الحكومية الدولية أو غير الحكومية، أو أية مصادر أخرى موثوق بها يراها ملائمة، ويجوز له تلقي الشهادة التحريية أو الشفوية في مقر المحكمة. كما أنه على المنظمات الدولية المعنية، وعلى رأسها "مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة"، ضرورة تبني (فتح تحقيق دولي جاد ومُحايد) بخصوص الإجراءات المُتبعة في ذلك اليوم، من قبل قوات الأمن المصرية، والوقوف على الجناة الحقيقيين، وتقديمهم للعدالة الدولية، ومنع إفلاتهم من العقاب. • المنظمات الموقعة:

• مؤسسة عدالة لحقوق الإنسان - (JHR) اسطنبول.

• مركز الشهاب لحقوق الإنسان - (SHR) لندن.

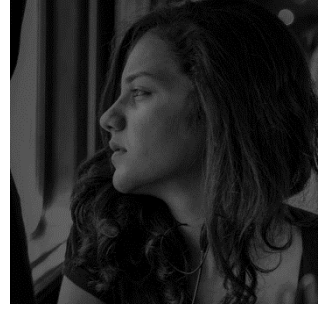
• منظمة السلام الدولية لحماية حقوق الإنسان - (SPH) لندن.

#مركز_الشهاب_لحقوق_الإنسان

<http://tiny.cc/fm1osz>

من بداية إنتشار فيروس كورونا، صدر قرار من وزارة الداخلية بتعليق الزيارات، وبعدها أمتنعت الوزارة بنقل المُتهمين الى النيابة باستثناء جلسة التحقيق الأولى، الوضع ده تقريباً من بداية شهر مارس حتي الآن. دي بعض النماذج لمُتهمين تم القبض عليهم والتحقيق معهم خلال الفترة من شهر مارس وحتى الآن، ومن بعدها إنقطع التواصل تماماً معهم في ظل تعليق الزيارات والجلسات، ويتم التجديد لهم بدون حضورهم أو حضور محاميهم!

أفتحوا الصور فيه تاريخ القبض، والتحقيق معهم.



سناء سيف، تم القبض عليها من أمام مكتب النائب العام بتاريخ 23 يوليو، وتم عرضها على نيابة أمن الدولة في نفس اليوم، واستكملت معها النيابة التحقيقات بتاريخ 9 أغسطس.



المنتج ممتاز عبد الوهاب، تم القبض عليه بتاريخ 5 مايو وتم عرضه على النيابة والتحقيق معه بتاريخ 11 مايو.



الصحفي هيثم محجوب، تم القبض عليه بتاريخ 11 مايو، وتم التحقيق معه بتاريخ 13 مايو.



عبد الرحمن طارق موكا، تم إخلاء سبيله على ذمة القضية 1331 لسنة 2019 ولم ينفذ القرار وتم تدويره والتحقيق معه في قضية جديدة بتاريخ 30 أبريل.



الصحفي أحمد علاء، تم القبض عليه بتاريخ 25 ابريل وتم التحقيق معه يوم 27 ابريل.



المحام محسن بهنسي، تم القبض عليه بتاريخ 2 7 مارس.



الصحفية شيما سامي تم القبض عليه بتاريخ 20 مايو وتم التحقيق معها يوم 30 مايو.

<http://tiny.cc/0m1osz>

رابعة

«عندما كنت في المستشفى المجاور لجامع رابعة العدوية أدركت لأول مرة عدد القتلى. تمددت أجساد القتلى والجرحى في الردهات وفي كل ركن وكل طابق، وتوافد المزيد من الأجساد المحمولة كفيض لا يتوقف. صارت السلالم زلقة من كثرة الدماء. كانت الحرارة خانقة؛ فقد أغلقت النوافذ كلها لمنع الغاز المسيل للدموع من الدخول، ما جعل الهواء المحمل بالكيماويات والعرق لاذعاً وثقيلاً. تصاعدت أصوات الصباح والأنين والنشيج المتنافرة لتغطي على الطقطقة الميكانيكية الصادرة من مدافع الرشاش التي تباشر مهمتها بالخارج. يداهم الموت الجماعي جميع الحواس بغتة.

مررت بسيدة عجوز تجلس على الأرض، رأسها ملفوف بضمادة دامية، وتبدلي يداها على الأرض قالبة باطن كفيها إلى الأعلى. بدا عليها الإرهاق، وهي تحديق في منتصف المكان بنظرة خاوية وفمها مفتوح قليلاً. شعرت وكأنني أرى الحياة تراق منها. كان رجل يحاول الحديث معها ليعرف اسمها أو رقم هاتف



شخص يمكن الاتصال به، لكنها ظلت تحقق أمامها مثبتة نظرها على شيء لا يراه سواها. بعد قليل رأيتهما مجدداً. كانت قد تكورت في وضع غريب على جانبها، واضعة رأسها الأرض، بينما استمرت الجلبة حولها دون انقطاع. ماتت دون أن يلحظ أحد. لا أستطيع نسيانها». في ذكرى فض اعتصام رابعة العدوية، نُعيد نشر إعادة بناء أحداثه، التي صاغها أربعة صحفيين شهدوا المذبحة: لنا عطا الله، وشريف عبد القدوس، ومُصعب الشامي، وهبة فاروق محفوظ. لقراءة ما كتبوه، اضغط هنا <https://bit.ly/Rab3aMad> : من أرشيف «مدى مصر».

<http://tiny.cc/8m1osz>

رابعة

ما يقرب من ٩٠٠ أسرة مصرية تجهل مصير أولادها منذ فض اعتصامي رابعة والنهضة.. ٧ سنوات من فقدان

<http://tiny.cc/ln1osz>

حكاية صورة

هذه الصورة التي كادت أن تتسبب في مقتلي يوم الفض التقطت هذه الصورة بنفسى لمجرم من مجرمي الشرطة المصرية بعد ما خرجنا من ميدان النهضة وتوجهنا الى ميدان مصطفى محمود وانهاled علينا الرصاص من كل اتجاه وكان هذا المجرم يقف وسط اعلامهم الذي يزيّف به الواقع في وسط شارع البطل احمد عبد العزيز تحديدا امام سوبر ماركت خير زمان وكان هذا المجرم يطلق علينا الرصاص بشكل عشوائي



تمكنت من الصعود الى منزلى لرفع صور الفض وهو في نفس الشارع ونفس المكان ونفس النقطة الى معمول علينا كوردونا فيها وهذا كان من حسن حظي والتقطت له العديد من الصور ولكن هذه الصورة كانت الاوضح لوجهه فلمحنى هو ومن معه فصعد الى العمارة مجموعة من البلطجية اكثر من مره وده حوار ما عنديش طاقة اتحدث فيه الان لكن الحمد لله ستر ربنا اعظم واقوى من اى مجرم اللقطة دى كان فاتح الرصاص على شبابيك الادوار العليا من العمارات وعلى البنوك علشان يغطى على عمليات القتل الى بتحصل فينا في الشارع وماحدث من سكان المنطقة يخرج يشاهد المذبحة! كتبتة الصحفية " أسماء شكر " متحدثة " حركة نساء ضد الانقلاب! "

#نساء_ضد_الانقلاب

<http://tiny.cc/fn1osz>

مصر.. حملة حقوقية: تفاصيل "خطيرة" في وفاة عصام العريان



نشرت الحملة الشعبية لدعم المعتقلين والمختفين قسريا بمصر "حقهم"، الأحد، ما قالت إنها تفاصيل خطيرة في قصة وفاة القيادي الإخواني البارز، عصام العريان، والذي وافته المنية داخل محبسه بسجن العقرب، الخميس الماضي. وقالت حملة "حقهم"، في بيان لها، تلقت "عربي21" نسخة منه: "هل تعلم أن المرحوم الدكتور عصام العريان توفي وغُسل وكُفن ودُفن دون أن يراه أحد؟".

وأشارت الحملة الحقوقية إلى أن "أسرة العريان علمت بخبر وفاته من خلال اتصال وزارة الداخلية، حيث أنه ممنوع من الزيارة منذ ثلاث سنوات وبضعة أشهر، ثم أجبرت الأسرة على مراسم الدفن، كما حددتها الداخلية بحضور 12 شخص فقط من الأسرة، وأن يكون الدفن ليلا." وأوضحت أنه "لم يُسمح للأسرة، كما هو المعتاد، بالذهاب إلى السجن لاستلام الجثمان وتغسيله وتكفينه، وهذه هي المرة الأولى في حالات الوفاة داخل السجن"، منوهة إلى أنه "تم اصطحاب العدد المسموح له بحضور الجنازة إلى المقابر مباشرة، وعند وصولهم إلى المقابر وجدوا الداخلية قامت بالفعل بإدخال الجثمان إلى المقبرة."

وأضافت حملة "حقهم": "عندما تمسك أفراد الأسرة برؤية الجثمان سُمح لهم (بعد سجال) بدخول المقبرة دون اصطحاب التليفونات أو أية مصابيح لإلقاء نظرة الوداع عليه، فلم يتمكنوا من رؤيته فعليا بسبب الظلام وقصر المدة وحالة الضغط الشديدة المفروضة عليهم." ولفتت إلى أنه "تم إحكام الحصار على منزل الأسرة في مدينة 6 أكتوبر بمحافضة الجيزة، ومُنع وصول أي شخص إليه حتى اللحظة، وكذلك المقبرة طوال اليوم الأول حتى انتهاء الدفن." واستطردت قائلة: "في بداية نشر خبر الوفاة تم ذكر رواية عن مشادة كلامية بين الدكتور العريان وأحد القيادات المعتقلة معه توفي على إثرها مع شدة الانفعال دون أن تتم تسمية هذا الشخص، إلا أنه تم حذف هذه الرواية سريعا من جميع الأخبار التالية، ولم يرد ذكرها في البيان الرسمي للداخلية ولا تقرير النيابة، وكلاهما تم نشره على نطاق واسع."

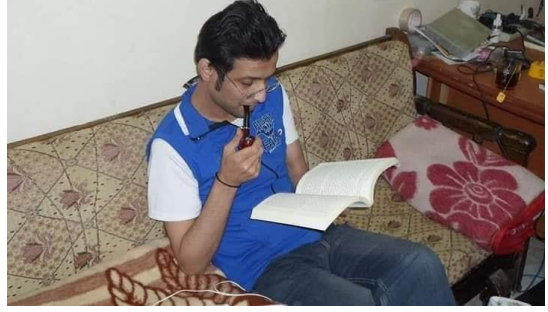
ورأت الحملة أن "بيان النيابة أبرز اسم الأستاذ صبحي صالح، والأستاذ شعبان عبدالعظيم، كشاهدين مجاورين للمرحوم العريان، وأورد على لسانهما كلاما يخالف ما قاله الدكتور العريان نفسه أمام المحكمة في شكواه مما يتعرض له من معاناة وإهمال طبي، كما يعلم أي معتقل سابق استحالة أن يكون هذا الكلام لأي منهما بسبب مخالفته حقيقة الأوضاع داخل السجون، فضلا أن يكون سجن العقرب." وقالت: "تبقى الأسئلة التالية وغيرها بلا إجابة: من صاحب رواية المشادة الكلامية؟، ولماذا تم سحبها سريعا؟، ولماذا لم تسمح الداخلية لأسرة المرحوم العريان بالذهاب إلى السجن وحضور الغسل واستلام الجثمان قبل دفنه؟."

كما تساءلت حملة "حقهم": "لماذا حاولت الداخلية منع أفراد الأسرة من رؤية الجثمان بعد أن قامت هي بالدفن ثم سمحت لهم بعد سجال وبالكيفية التي تم ذكرها؟، ولماذا أوردت النيابة في بيانها شهادة على لسان صبحي صالح وشعبان عبد العظيم معيبة ومناقضة للواقع بهذا الشكل؟."

<https://bit.ly/3awKx4o>

بعد أسبوع من وفاته دون إبلاغ أسرته: سبب وفاة الشاب مصطفى الجبروني الصعق الكهربائي داخل سجن طرة

أكدت مصادر للجبهة المصرية، بأن سبب وفاة الشاب مصطفى الجبروني (٣٤ عام- سائق تاكسي) يوم ١٠ أغسطس ٢٠٢٠، كانت بسبب تعرضه لـ"الصعق الكهربائي" داخل مكان احتجازه في سجن طرة، وفقاً لتقرير السجن. وذلك بعد نقله دون إخطار ذويه من معسكر الأمن بدمنهوور (محافظة البحيرة) إلى سجن طرة، والتي لم يتم إبلاغها أيضاً من قبل السجن بخبر وفاته حتى



معرفتها اليوم مصادفة أثناء سؤال أسرته عنه في السجن. ووفقاً لرواية السجن، فإن مصطفى تعرض للصعق الكهربائي في زنزانته في سجن طرة إثر لمس يديه المُبللة مُسخن المياه الكهربائي (الكاتيل)، وبعدها تم نقله لمستشفى السجن والتي قامت بعد التأكد من وفاته بإرسال جثته إلى مشرحة زينهم. والتي قامت بتشريح الجثة لكن لم تحدد بعد سبب الوفاة، ووفقاً لمحامين أكدوا للجبهة المصرية، فسيتم إرسال تقرير الطب الشرعي فور تحديد السبب لنيابة المعادي، محل دائرة سجن طرة، لإرفاقه مع تقرير السجن بمحضر الوفاة هناك. حيث من المفترض وفقاً للمحامين أن تقوم النيابة بالتحقيق في هذه الوفاة.

وحول ظروف قضيته وملابسات القبض والتحقيق معه؛ فقد ظهر مصطفى لأول مرة أمام نيابة أمن الدولة للتحقيق معه على ذمة القضية ٥٥٨ لسنة ٢٠٢٠ أمن دولة يوم ١٠ مايو ٢٠٢٠ (المحبوس عليها عدد من النشطاء والمحامين والصحفيين على خلفية اتهامات تتعلق بفيروس كورونا)، حيث وجهت النيابة اتهامات بالانضمام لجماعة إرهابية ونشر أخبار كاذبة وإساءة استغلال وسائل التواصل الاجتماعي. جدير بالذكر بأن مصطفى كان قد تم إخفائه قسرياً لمدة شهر على الأقل بعد إلقاء القبض عليه، وتم التحقيق معه لأول مرة دون حضور محام.

<https://bit.ly/2E4lwll>

انتهاكات مُمنهجة، شكاوي مُتجاهلة: 300 شهادة موثقة أمام النيابة عن أوضاع السجون المصرية
نشرت الجبهة المصرية اليوم تقريراً بعنوان: "انتهاكات مُمنهجة، شكاوي مُتجاهلة: 300 شهادة موثقة أمام النيابة عن أوضاع السجون المصرية" والذي يحاول رسم صورة شبه واضحة عن أوضاع أماكن الاحتجاز في مصر، ومدي التزام السلطات بالمعايير القانونية والدولية المتعلقة بحقوق المحتجزين. وذلك من خلال تحليل أقوال 300 محتجزاً أمام النيابة، في سبع قضايا تحتوي على وقائع عنف سياسي، وشهادتهم حول ما واجهوه من أنماط انتهاكات صارخة وإخلال واسع بحقوقهم داخل سبع أماكن احتجاز، في ظل تجاهل شديد من النيابة إزاء شكاوهم حول أوضاع احتجازهم.

تحرص السلطات المصرية على الدوام، أن تكون الرواية الرسمية عن أماكن الاحتجاز وأوضاع المحتجزين هي التأكيد على تمتع النزلاء بكافة حقوقهم القانونية، سواء فيما يخص الرعاية الصحية، أو الزيارة والتريض والمعاملة غير المهينة، وحتى تمكينهم من القراءة والتطور الذاتي، وهو الأمر الذي ينافي الحقيقة، وفقاً لتقارير حقوقية مستقلة .

وبالرغم من الصعوبات التي تواجه المنظمات الحقوقية المصرية، وحتى الرسمية منها مثل المجلس القومي لحقوق الإنسان في الحصول على موافقات من وزارة الداخلية لزيارة أماكن الاحتجاز والتأكد من أن المحتجزين ينالون حقوقهم المكفولة بالقانون، إلا أن الشهادات الواردة من المحتجزين أنفسهم أو أسرهم أو محاميهم تكشف عن رؤية مغايرة عما تحاول السلطات ترويجه بهدف تحسين صورتها أمام الجهات الدولية والأممية، حيث تتنوع الانتهاكات داخل أماكن الاحتجاز على أيدي موظفين وأفراد أمن بالمخالفة للقوانين المحلية والمواثيق الدولية.

في هذا التقرير تتبع الجبهة أنماط الانتهاكات داخل أماكن الاحتجاز المصرية، وتفاعل النيابة تجاه الانتهاكات والشكاوي من قبل المتهمين، من خلال قراءة وعرض لوثائق تتضمن شهادات 300 محتجزاً من بين 1057 متهمًا محبوسين في 7 قضايا تحتوي على وقائع عنف سياسي، والذين كانوا محتجزين في 7 أماكن احتجاز مختلفة، حيث استطاعت الجبهة أن تصل إلى شهاداتهم الشفهية الموثقة في محاضر التحقيقات وتجديد الحبس، والتي سجلت شكواهم للنيابة مما يعانونه داخل أماكن الاحتجاز.

ينقسم هذا التقرير إلى ثلاثة أقسام رئيسية؛ الأول يسلط الضوء على بيانات وتفاصيل القضايا السبع المتهم على ذمتها المحتجزون الموثقة شهاداتهم، بما يتضمنه من سير القضية ووضعها النهائي، إلى جانب وقائع القضية وأعداد المتهمين والالتزامات الموجهة إليهم. في حين يركز القسم الثاني على دور النيابة وتفاعلها مع أوضاع المحتجزين والاستجابة لمطالبهم بتحسين أوضاع السجون ومحاسبة المتورطين في انتهاك حقوقهم هناك وذلك بالنظر لدورها في الإشراف القضائي على أماكن الاحتجاز. و يستعرض القسم الثالث أبرز أنماط الانتهاكات التي يتعرض لها الأشخاص داخل السجون، مثل الإهمال الطبي، والأحوال المعيشية غير الآدمية المتمثلة في التكديس وسوء التغذية، إلى جانب المعاملة القاسية أو المهينة، والتعسف في التمكين من الحق في الزيارة والترريض ومواصلة الدراسة.

<https://bit.ly/2FJJym1>

في حكم هام للقضاء الإداري حصلت عليه الشبكة العربية: لا يكفي أن تزعم الداخلية ان المواطن المختفي ليس بسجونها، بل أن تبحث عنه

قالت الشبكة العربية لمعلومات حقوق الانسان بعد حكم تاريخي حصلت بخصوص اختفاء مواطن قسريا "إنه ينبغي على المسؤولين بوزارة الداخلية الامتثال لحكم القضاء الإداري وان تقوم بدورها المحدد دستوريا وقانونيا وتأدية على الوجه الأكمل ومن أهم تلك الواجبات العلم بمكان تواجد أي مواطن وإقامته ما دام حيا وأن تقوم بما تملكه من أجهزة بالبحث والتحري عن مكان أي مواطن يختفي وأن تحدد مكانه أو تبين مصيره ولا يجوز لها الأكتفاء بذكر أن المواطن غير موجود بالسجون والا اختل الأمن والنظام في المجتمع وسادت الفوضى والاضطرابات وأضحى التزام وزارة الداخلية وواجبها في المحافظة علي أرواح المواطنين ليس الا تسجيلا في سطور ومدادا على ورق دون أدنى فائدة ترجى منه."

وكانت الشبكة العربية فد أقامت الدعوى رقم 14612 لسنة 74 قضائية وطالبت فيها الحكم بإلزام وزير الداخلية بالكشف عن مصير المواطن "عاطف محمد راسم فرج" والذي قامت قوة أمنية بالقبض عليه بتاريخ الثاني من أكتوبر عام 2018 ورغم ابلاغ وزير الداخلية والنائب العام الا أن مصيره مازال مجهولا وقد أصدرت الدائرة الأولى بمحكمة القضاء الإداري حكمها المشار إليه في الشق العاجل من الدعوى.

وقد صدر الحكم في الشق العاجل، مشيراً إلى أن اكتفاء وزارة الداخلية بإعلان عدم تواجده بكشوف النزلاء في السجون، دون إعلان إجراءات البحث والتحري عن مصيره التي اتخذتها، يتعارض مع واجباتها الدستورية والتزاماتها القانونية بالمحافظة على حياة المواطن وكفالة الطمأنينة والأمن لدى المواطنين باعتبارها تملك أجهزة البحث والتحري.

والشبكة العربية تطالب وزارة الداخلية وسائر سلطات الدولة باحترام القانون وقواعده كون سيادة القانون يجي أن تكون أساس الحكم في الدولة والتعامل بجدية ومسؤولية في ملف الاختفاء القسري وعدم الاكتفاء بإعلان عدم وجوده بالسجون، ثم عدم إبداء أي حراك منها لإجلاء مصير المختفين. كما تطالب الشبكة العربية مجلس النواب بسن تشريع مستقل لمجابهة ظاهرة الاختفاء القسري بديلاً عن تجاهلها حيث باتت ظاهرة تهدد أمن واستقرار عديد من الأسر المصرية إخلالاً بالتزامات مصر الدولية.

رابط للحكم الصادر بعد الحصول عليه:

الحكم رقم 14612 لسنة 74 ق بالزام وزارة الداخلية بالكشف عن مكان مواطن مختفي قسرياً

<https://bit.ly/3aNh1HV>

محام: سجن طره أبلغ والده محمد أكسجين بنقله لمكان آخر غير معلوم أثناء زيارتها الأسبوعية لإيداع أموال ومستلزمات

قال محامي المدون المعتقل محمد أكسجين، إن والدته توجهت صباح اليوم إلى سجن طره لإيداع أموال ومتعلقات وأدوات شخصية له في الأمانات، إلا أنها فوجئت بإدارة السجن تبلغها بأنه تم نقله إلى مكان آخر.

وأضاف المحامي، الذي رفض ذكر اسمه، في تصريحات لـ"درب"، أن السجن "لم يبلغ الأم أي معلومات حول المكان الذي جرى نقل ابنها إليه".



ويقضي محمد إبراهيم رضوان، الشهير بـ"أكسجين"، فترة الحبس الاحتياطي على ذمة القضية رقم 1356 لسنة 2019 حصر أمن دولة عليا، منذ القبض عليه في سبتمبر 2019.

فيما أكدت صفحة "محمد أكسجين واحد منّا"، ما قاله المحامي نقلاً عن أسرة محمد، حيث نقلت عن أسرته قولها "روحنا عشان نسيب له أكل وفلوس قالولنا أنه اتنقل لمكان ثاني، يارب يكون بخير."

ويواجه أكسجين في هذه القضية، اتهامات بمشاركة جماعة إرهابية مع الترويج لأغراضها، إساءة استخدام وسيلة من وسائل التواصل الاجتماعي "فيسبوك"، نشر الأخبار والبيانات الكاذبة.

واختفى أكسجين حوالي شهر قبل الظهور في مقر نيابة أمن الدولة العليا بالتجمع الخامس مدرجاً على ذمة هذه القضية ويواجه اتهامات بالإرهاب.

يذكر أن محكمة الجنايات قد أخلت سبيل أكسجين قبل القبض عليه بأشهر قليلة، على ذمة القضية رقم 621 لسنة 2018 حصر أمن دولة عليا، بتدابير احترازية، باتهامات مشابهة للاتهامات الموجهة إليه في القضية الجديدة.

<https://bit.ly/34vvuqC>

ملاحظات على فتح زيارات السجون خلال يومي السبت والاحد

صعوبة الحجز.... الغاء زيارات البعض لازدواجية المواعيد...صعوبة سماع بعضهم البعض لبعده المسافة

#الجمهورية_كلها_بتتصل

هكذا كان رد الشخص المنوط به تلقى الاتصالات من الأهالي لتسجيل الزيارة حسب النظام الجديد الذي قامت بتفعيله مصلحة السجون عندما اشتكت له احد امهات المعتقلين من معاناتها في التواصل بهم الجمهورية كلها بتتصل فهكذا عبرت جملة بسيطة عن حجم معاناة عشرات الالاف من أهالي المعتقلين لحجز موعد زيارة خلف الاسلاك لمدة 20 دقيقة شهريا وبكمية محددة من الاطعمة والملابس والادوية والمستلزمات الاخرى

حدودها بشنطة واحدة فقط (حسب ما وصلني)

فالأرقام التي حددتها مصلحة السجون لتلقى الاتصالات ليست كافية بالإضافة الى قصر فترة المدة المحددة لتلقى الاتصالات مما يصعب في الاتصال

حيث قالت لي ام احد المعتقلين

لقد قمت بالاتصال بالرقم الذي حددته مصلحة السجون لأكثر من تسعين مرة حتى تمكنت من حجز زيارة لابني

وقالت لي ان ام معتقل اخر قامت بالاتصال بالرقم لأكثر من 200 مرة حتى تمكنت بعد عذاب من تسجيل اسمها في الزيارات

هذا بالإضافة الى كارثة الغاء الحجز بدون علم الأهالي و "روحي وتعالى بعدين"

نعم قالها المسؤولين في عدد من السجون للأهالي روحوا وتعالوا بعدين فزيارتكم ليست اليوم رغم رد الاهالي بان هذا الموعد هو المحدد من قبل المسؤول عن استقبال المكالمات ولكن بدون جدوى فحدث ذلك مع عدد من أهالي المعتقلين انهم بعدما تم حجز موعد للزيارة وبعد ان قاموا بتحضير الزيارة والسفر من محافظة لأخرى في جو شديد الحرارة وتكاليف السفر وعند ذهابهن في الموعد المحدد فوجئوا بان موعدهم قد تغير بدون ابلاغهم وان انه حسب ما قيل لهم لا يوجد استثناءات

فروحوا وتعالوا بعدين وكانهم ساكنين بجوار السجن

وطبعا الاكل غالبه فسد ورجعوا مكسورين خاطر بعدما كانوا ينتظرون لقاء احبتهم رجعوا تاني بخيبة امل

بالإضافة الى بعد المسافة (متر ونصف تقريبا او اكثر) بين المعتقل واهله ويتوسطها السلك والتي جعلت الكثيرون لا يتمكنوا من سماع بعضهم البعض وزاد من صعوبة اللقاء

هذه بعض الملاحظات الملموسة وليس كلها ولكنه فتح الزيارات بعد غياب مهم

فالرجاء من الأهالي مراجعة موعد الزيارات مرة اخرى منعا لتكرار ما حدث لبعضهم خلال اليومين الماضيين ولكن ايضا على مصلحة السجون ان تنهى هذه المعاناة

وان يتم فتح الزيارات بشكل كامل وان يطلق حرية المعتقلين جميعا

<http://tiny.cc/g8wosz>

حملة أنقذوهم تطلق نداءً عاجلاً لعدة جهات دولية، من أجل التحقيق في حالة د. عصام العريان وحالات الوفاة داخل أماكن الاحتجاز.

أرسل كل من: "مركز الشهاب لحقوق الإنسان، منظمة السلام الدولية لحماية حقوق الإنسان، مؤسسة عدالة لحقوق الإنسان"، القائمون على حملة (أنقذوهم)، نداءً عاجلاً لكل من:

1. السيدة/ مشيل باشليت، المفوضة السامية لحقوق الإنسان، التابعة للأمم المتحدة – جنيف.
2. مكتب/ المفوضية الأوروبية لحقوق الإنسان –



حملة أنقذوهم تطالب
جهات حقوقية دولية
بالتحقيق في حالة
د. عصام العريان
وحالات الوفاة داخل
أماكن الاحتجاز

بروكسل.

3. أعضاء/ البرلمان الأوروبي – بروكسل.

4. السيدة/ الأمين العام للجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب.

5. السادة / أعضاء مجلس حقوق الإنسان بجامعة الدول العربية.

من أجل ضرورة فتح تحقيق في تزايد حالات الوفاة داخل السجون ومقار الاحتجاز المصرية نتيجة الإهمال الطبي وغياب تطبيق القواعد النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء.

ونوهت المنظمات في ندائها للجهات الدولية والإقليمية، ارتفاع حالات الوفاة من يناير 2020 حتى الآن لأكثر من 50 حالة، مع الإشارة إلى وفاة بعضهم نتيجة الإصابة بوباء (كورونا – كوفيد19)، وأكدت الحملة، عدم توافر الرعاية الصحية اللائقة داخل السجون ومقار الاحتجاز.

وطالبت الحملة في ندائها أيضًا، ضرورة فتح تحقيق حول ملايسات وفاة الدكتور "عصام العريان"، والذي توفي بتاريخ 13 أغسطس/ آب 2020، مع تزايد الحديث عن ظروف غير طبيعية أدت لوفاته بخلاف المدون في بيان النيابة العامة التي أشارت أن الوفاة كانت طبيعية نتيجة لأزمة قلبية.

واختتمت المنظمات ندائها لتلك الجهات، بطلباتٍ تركزت أهمها على مطالبة الحكومة المصرية بتحقيق عادل وشفاف حول واقعة وفاة الدكتور "عصام العريان"، فضلًا عن ضرورة تبني تحركًا عاجلاً للوقوف على حال السجون ومقار الاحتجاز في مصر ومدى التزام الحكومة المصرية بالدستور والقوانين واللوائح الوطنية المعمول بها وكذا الالتزام بالمواثيق الدولية في التعامل مع السجناء داخل أماكن الاحتجاز.

<http://tiny.cc/ymgqs2>

الحكم ببراءة المعتدين على المستشار جنينة .. عقوبة محاربة الفساد في مصر !!

-امبارح محكمة جناح القاهرة الجديدة برأت ال3 متهمين بالاعتداء علي رئيس الجهاز المركزي للمحاسبات السابق المستشار هشام جنينة.

-الحكم الي جه بعد مرور حوالي سنتين و 9 شهور علي الاعتداء علي المستشار جنينة الي تم في يناير 2018، والي من ساعتها تقريبا تم القبض علي هشام جنينة ولسه محبوس حتي الآن بمحاكمة عسكرية اتحكم عليه فيها بالسجن ٥ سنوات، غير القضايا الأخرى الي قيد المحاكمة.



الحكم ببراءة المعتدين على المستشار جنينة
عقوبة محاربة الفساد في مصر

الموقف المصري
www.facebook.com/almawkef.almasry

-كتبنا أكثر من مرة عن قضية المستشار هشام جنيينة، سواء في متابعتنا للتقرير الشهير حول تكلفة الفساد أو في عقابه هو وآخرين على تأييد سامي عنان في انتخابات 2018 الرئاسية.
-النهاردة هنعيد التذكير بالاعتداء اللي حصل؟ ونفكر ازاى ياخذ المتهمين دول براءة؟ وايه علاقة داكله بأبسط مفاهيم دولة القانون في مصر؟

ايه اللي حصل؟

-الاعتداء على هشام جنيينة تم يوم 27 يناير 2018، قرب منزله بالتجمع وهوا رايح يقدم طعن ضد استبعاد الفريق عنان من الترشح للانتخابات، وأيضا كان هيحضر جلسة قضية بطلان عزله من الجهاز المركزي للمحاسبات.

-ساعتها محاميه نقل عنه اللي حصل: عربيتين كسروا على عربيته، ونزل منهم أشخاص بملابس مدنية حاولوا يخطفوه في أحد العربيتين، ولما قاوم وزعق الناس اتجمعت من الشارع، فالمهاجمين طلعا أسلحة بيضاء من أحد السيارتين واعتدوا عليه بالضرب المبرح، لكن الناس أنقذوه من أيدهم.
-الضرب بدأ بالتركيز على ركبته لتعمد اصابته بعجز إذا لم يتطور لقتله.

-لمستشار جنيينة توجه لقسم أول التجمع فوراً لتقديم بلاغ، فتم تعطيل اجراءاته ومنع إسعافه، وتعرض للإغماء داخل القسم، لحد ما تم عمل المحضر ونقله للمستشفى بعد 4 ساعات كاملة.

-البلاغ اتقال فيه ان اللي حصل شروع في الاختطاف، وبعد المقاومة تحول إلى شروع في قتل.
-بعد تحقيقات النيابة واللي قالت أنه المعتدين كان معاهم أسلحة بيضاء وسنج اتحولت القضية للمحاكمة، عادة في قضايا البلطجة والشروع في القتل بيكون الحكم من 3-15 سنة، حيازة سلاح بدون ترخيص فقط في القانون ممكن عقوبتها توصل ل3 سنين.

-الاعتداء على جنيينة، وخطف سامي عنان وقتها، وبعديها القبض على د حازم حسني وكل ما كان له علاقة بقرار ترشح سامي عنان، وحتى الصحفي معترز ودنان اللي لسه محبوس لحد دلوقتي لانه عمل حوار مع المستشار هشام جنيينة

-كل القرائن الدلائل دي بتقول أنه الاعتداء على جنيينة هو اعتداء من الدولة وبلطجة واضحة إلا أنه المحكمة قررت براءة المتهمين، ودا يخلينا نسأل أسئلة مهمة حوالين دور النيابة العامة المصرية والقضاء ومدي استقلاليتهن عن السلطة التنفيذية.

فين دولة القانون ؟

-الاعتداء على هشام جنيينة، والقبض عليه لاحقا ومحاكمته أمام محكمة عسكرية، وبعدها حكم المحكمة العسكرية بسجنه 5 سنوات بيطرح أسئلة كثير حوالين دولة القانون في مصر.

-اللي قاله جنيينة وتسبب في اعتقاله هو أنه الفريق عنان "احتفظ بوثائق وأدلة يدعى احتوائها على ما يدين الدولة وقيادتها" وتلميح المستشار بأنه الوثائق دي هتتنشر، ونفتكر هنا شكل المستشار هشام وهوا بيتكلم وتحت ظرف صحي ونفسي صعب والإصابات واضحة على وجهه.

-المفترض يكون صح في دولة القانون، انه لما حد يقول كدا بعيدا عن صدقه أو كذبه، انه يتم التحقيق في ده من أجهزة رقابية مستقلة، الأجهزة الرقابية اللي منها الجهاز المركزي للمحاسبات اللي من المفترض أنه له استقلالية صورية حتى، لكن الرئيس السيسي وفي سابقة تاريخية أقال هشام جنيينة من الجهاز في 2016 بعد تصريحاته حول حجم الفساد في مصر في سنة 2015.

- كمان حكم المحكمة النهاردة ببراءة مجموعة من البلطجية شرعوا في قتل ضابط شرطة ومستشار سابق ورئيس أهم جهاز رقابي في مصر بيدينا صورة عن حجم تورط القضاء في تصفية الحسابات السياسية في مصر.

- كمان هشام جنيته حاليا بيتهم محاكمته أمام محكمة القاهرة الجديدة بتهمة الادلاء بتصريحات مسيئة ضد الدولة، ودا غير حكم المحكمة العسكرية اللي اتحبس بيه هو والفريق سامي عنان.

- استخدام القضاء في تصفية حسابات سياسية هو شيء خطير، مش بس لأنه بيقوض أسس دولة القانون، وبيمنع في حالة جنيته قدر كبير من الشفافية حوالين الفساد في مصر وهو ملف تدعي الدولة أنه على رأس أولويتها، لكن كمان لأنه بيهدد أسس العدالة في البلد حتى العدالة لغير السياسيين.

- لو كل واحد عنده سلطة أو نفاذ لأشخاص نافذين قرر استخدام سلطاته في دا فدا بيهدد أسس العدالة في المجتمع بشكل عام وبيفتح الباب لأننا نعيش في مجتمع لا يثق في منظومة العدالة بتاعته وكل اللي بينتجه دا من إرهاب وعنف اجتماعي واسع.

- الخلافات السياسية في أي بلد شيء طبيعي وبديهي، والسياسة في الدول الديمقراطية فيها أدوات كثير لإدارة الخلافات زي الانتخابات والحوار والمناظرات مش الاعتقال والحبس والتنكيل والتشويه، أو استخدام النيابة العامة والقضاء ومؤسسات الدولة اللي من المفترض أنها مؤسسات محايدة في التنكيل بالمعارضين.

- الدفاع عن هشام جنيته هو مش دفاع عن شخص ولكن دفاع عن مبدأ الشفافية، وانه من حق الشعب أنه يعرف كل الأمور بتتدار ازاى في البلد دي. من حق المصريين أنهم يعرفوا التكلفة الحقيقية للفساد، ومن حقهم أنهم يعرفوا هل فعلا سامي عنان كان فاسد بتعبير الرئيس السيسي، أم لا ؟ ومين تاني جوة الجيش فاسد ؟ هل المستشار جنيته فعلا كاذب ؟ طيب كذب في ايه بالظبط ؟ وايه الإهانة اللي تعرضت ليها القوات المسلحة المصرية كمؤسسة ليها احترام كل المصريين من خلاف الفريق عنان والمستشار جنيته مع أحد أو بعض أشخاصها ؟

- زي ما الدولة بتقول انها بتحارب الفساد فمن حقنا كمصريين أننا نشوف فعلا هل الدولة جادة في دا ولا لأ ؟ وهل في ناس في الدولة زي رئيس الجمهورية وغيره فوق القانون يعني ؟

- الرخاء وتحسن الأوضاع المعيشية للمواطنين بيكون عبر سيادة القانون على الجميع، وإتاحة الفرصة للناس تختار اللي يحكمها وتراقب، مش بإن شخص يحكمنا بالقوة طول حياته، ويعدل الدستور على مزاجه، وياخد كمان صلاحيات القضاء في جيبه، ده اللي وقف ضده الفريق عنان وبيدفع تمن ده، واللي لازم كل مصري يقف ضده.

- بوست سابق: **سجن المستشار جنيته 5 سنوات .. ثمن طرح البديل**

<https://www.facebook.com/almawkef.almasry/posts/1738885069544716/>

- بوست سابق: **في عيد ميلاده الحكم على عنان بالسجن 10 سنوات**

<https://www.facebook.com/almawkef.almasry/posts/1698246376941919>

<http://bit.do/fHVur>

خبراء أمميون يحذرون من خطر الحبس الاحتياطي المطول للمدافعين عن حقوق الإنسان بمصر في ظل جائحة "كورونا"

حذر خبراء حقوق الإنسان التابعون للأمم المتحدة، على أن الاحتجاز المطول وغير الضروري قبل المحاكمة لعشرات من المدافعين المصريين عن حقوق الإنسان؛ يعرضهم لخطر جسيم وغير ضروري خلال جائحة "كورونا - كوفيد 19".

-عدد الوفيات أعلى من المعلن بسبب ظروف السجون بمصر :
وقال الخبراء في بيان لهم نشره المركز الإعلامي لمجلس حقوق الإنسان بجنيف، إنه "مع وجود القليل من إجراءات التباعد الجسدي في هذه السجون، نخشى أن يكون عدد الوفيات أعلى بكثير من الحالات المؤكدة حتى الآن."

وأضاف الخبراء أن المدافعين عن حقوق الإنسان المحتجزين لديهم فرص قليلة للإعلان عن ظروفهم الصحية، لأنهم لا يُمنحون فرصة للطعن الفردي في التهم التي يواجهونها بموجب تشريعات الأمن القومي.

-ما يحدث هو إنكار للحق في محاكمة عادلة :
وشدد الخبراء على أن "الطريقة التي تتعامل بها مصر مع احتجاجهم، ومحاكماتهم تنتهك المعايير الدولية لحقوق الإنسان"، حيث تعقد العديد من جلسات تجديد الحبس الاحتياطي في غياب المتهمين والمحامين، كما يتم نقل المتهمين إلى المحكمة في مجموعات كبيرة، دون مراعاة فردية للظروف الشخصية أو الطبية.

وأكد الخبراء في بيانهم على أن "ما نراه هو إنكار الحق في محاكمة عادلة، في وقت ينبغي للسلطات تكثيف جهودها لتسهيل الإفراج عن السجناء المحتجزين دون أساس قانوني كافٍ أو يعانون من ظروف طبية موجودة من قبل."

من جهتها، قالت المقررة الخاصة المعنية بوضع المدافعين عن حقوق الإنسان، ماري لولور: "هناك مزاعم ذات مصداقية بأن بعض المدافعين المصريين تعرضوا للاحتجاز التعسفي أو الإخفاء القسري أو التعذيب لمجرد الدفاع عن حقوق الإنسان"، مشددة على أنه "يجب على مصر إطلاق سراح المدافعين عن حقوق الإنسان المسجونين، والاعتراف بالدور الحيوي الذي يلعبونه في المجتمع."
-تعهد أممي بمراقبة الأوضاع داخل سجون مصر :

واستدل الخبراء في بيانهم بقضية الناشط المصري المعتقل "إبراهيم عز الدين"، المدافع عن الحق في السكن وضد الإخلاء غير القانوني، الذي اختفى قسرًا لمدة 167 يومًا العام الماضي ورُغم أنه تعرض للتعذيب، وهو الآن في السجن، لكنه لم يتمكن من طلب الإفراج المؤقت على أساس حالته التنفسية الموجودة مسبقًا.

وأوضح الخبراء أن "عز الدين" هو مجرد واحد من العديد من المدافعين عن حقوق الإنسان الذين يجدون حياتهم في خطر متزايد، ومن بين الآخرين "إسراء عبد الفتاح"، و"سناء سيف"، و"كلتاها مدافعتان عن حقوق الإنسان، وكذا "رامي كامل"، وهو مدافع عن الأقلية المسيحية القبطية، وبحسب المعلومات الواردة، لم يُسمح لأي منهم بالاتصال بانتظام بأسرهم أو محاميهم.

وشدد الخبراء في ختام بيانهم على أن الوصول المستقل إلى المعلومات المتعلقة برفاهية المحتجز أمر بالغ الأهمية، وهو إجراء مهم للحد من خطر التعذيب، وسوء المعاملة، وغيرها من الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان، وأثناء الوباء يصبح الأمر أكثر أهمية، مضيفين أنهم في حوار مباشر مع السلطات المصرية بشأن هذه القضايا وغيرها، وتعهدوا بمراقبة الوضع عن كثب.

يشار إلى أن مؤسسة "كوميتي فور جستس" قد رصدت مؤخرًا ارتفاع أعداد المصابين، والمشتبه في إصابتهم، من المحتجزين، وأفراد الشرطة والعاملين بمقار الاحتجاز في مصر إلى 331 حالة، 220 حالة منهم مشتبه في إصابتها، بينما تؤكد إصابة 111 آخرون، وذلك داخل 48 مقر للاحتجاز، بـ 13 محافظة، وفقًا لـ "عداد كورونا" الذي دشنته المؤسسة لمتابعة مدى انتشار الفيروس داخل مراكز الاحتجاز في مصر.

<https://bit.ly/3hBGlxq>

"كوميتي فور جستس" ترفض الحكم بحبس الحقوقي المصري "بهي الدين حسن" .. وتؤكد أن الحكم يأتي في إطار حملة ممنهجة ضد الحقوقيين بمصر

ترفض "كوميتي فور جستس" الحكم الصادر ضد الأستاذ "بهي الدين حسن"، وتشدد على أنه يأتي في إطار حملة ممنهجة للنظام المصري لقمع الحقوقيين المصريين على اختلاف اتجاهاتهم، وذلك في محاولة لمنعهم عن استكمال دورهم الحقوقي المنوط بهم، والكشف عن الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان في مصر.

وكانت الدائرة الخامسة إرهاب بمحكمة جنايات القاهرة بمصر، قضت في جلستها المنعقدة، يوم الثلاثاء الموافق 25 أغسطس/ آب 2020، بالسجن 15 عامًا "غيابيًا" على الحقوقي المصري ومدير مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان، بهي الدين حسن، على ذمة القضية رقم 5370 لسنة 2020 جنايات الدقي، والتي وجهت له فيها النيابة العامة المصرية تهمة "إنشاء حساب على مواقع التواصل الاجتماعي، وإذاعة وبث أخبار كاذبة، والتحريض على العنف، وإهانة السلطة القضائية".

وتؤكد "كوميتي فور جستس" أن سلسلة الإجراءات التي اتخذتها السلطات المصرية ضد الأستاذ "بهي الدين حسن" تشير إلى أن الحكم الصادر "مسييس" بلا أدنى شك، فمنذ عام 2014 تعرض "بهي الدين حسن" إلى تهديدات بالقتل ما أدى لمغادرته مصر، مرورًا بقرار التحفظ على أمواله، ووضع اسمه على قوائم ترقب الوصول، ثم الحكم الغيابي الصادر من محكمة جناح القاهرة عليه في 19 سبتمبر الماضي، بالحبس 3 سنوات وغرامة 20 ألف جنيه، ثم الحكم الصادر هذا بنفس ذات التهم والوقائع، في دليل واضح على النزعة الانتقامية الموجود لدى الأجهزة الأمنية والقضائية ضد "حسن".

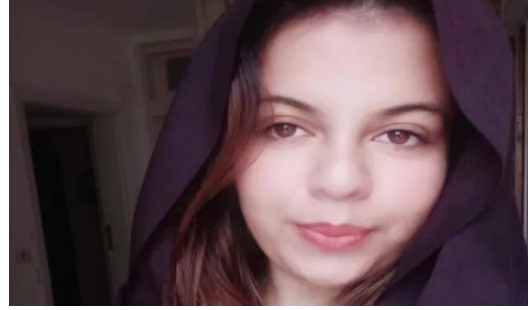
كما أن هذا الحكم استند في حثيياته على مواد بقانون العقوبات المصري، وقانون مكافحة الجريمة الإلكترونية، وكلاهما ينطوي على مداخل عديدة للاستغلال في تصفية الحسابات السياسية بحق الحقوقيين، والمعارضين السياسيين في داخل وخارج مصر.

ولذلك، تطالب "كوميتي فور جستس" بإسقاط الحكم الصادر ضد الحقوقي المصري، بهي الدين حسن، وعدم الاعتداد به، مع ضرورة وقف النظام المصري لهذا النمط من الممارسات الانتقامية بحق الحقوقيين.

<https://bit.ly/2Ev7ZDz>

محامي رضوى محمد: "أمن الدولة" حققت معها في قضية جديدة دون إبلاغي بتهمة عقد اجتماعات داخل السجن

قال المحامي نبيه الجنادي إنه تم التحقيق مع رضوى محمد المحبوسة منذ نوفمبر الماضي في قضية جديدة رقم 855 لسنة 2020 دون إبلاغ محاميها أو أسرتها. وأضاف الجنادي في تدوينة على الفيسبوك أنه تم اتهام رضوى بالانضمام إلى جماعة إرهابية وعقد اجتماعات داخل السجن لاستقطاب عناصر جديدة واستخدام الزيارات وجلسات النظر لنقل المعلومات للخارج.



وقال الجنادي: للأسف، علمت اليوم بإحضار رضوى محمد من محبسها إلى مقر نيابة أمن الدولة "دون إبلاغي أو إبلاغ أسرتها" للتحقيق معها على ذمة قضية جديدة وهي 855 لسنة 2020. ووجهت لها نيابة أمن الدولة اتهامات "الانضمام إلى جماعة إرهابية، وعقد اجتماعات داخل السجن لاستقطاب عناصر جديدة واستخدام الزيارات وجلسات النظر في أمر تجديد الحبس لنقل المعلومات للخارج."

يذكر أن رضوى محبوسة احتياطياً على ذمة التحقيقات في القضية رقم 488 لسنة 2019 منذ نوفمبر 2019، والمعروفة إعلامياً بقضية "فخ اصطيد المعارضين". تجدر الإشارة إلى أن القضية رقم ٤٨٨ لسنة ٢٠١٩ حصر أمن دولة عليا، والمعروفة باسم "فخ اصطيد المعارضين" تضم العديد من أبرز النشطاء والصحفيين بينهم سولافة مجدي وإسراء عبد الفتاح وحسام الصياد ومحمد صلاح وعمرو إمام وغيرهم، ويواجه المتهمون فيها اتهامات بنشر أخبار وإذاعة أخبار وبيانات كاذبة، إساءة استخدام وسيلة من وسائل التواصل الاجتماعي، ومشاركة جماعة إرهابية مع العلم بأغراضها.

<https://bit.ly/2YCpU27>

دوامة التدوير.. «الشبكة العربية»: تدوير المحامي عمرو إمام من داخل محبسه في قضية جديدة بتهمة الانضمام لجماعة إرهابية

قالت الشبكة العربية لمعلومات حقوق الإنسان، إن نيابة أمن الدولة انتهت من التحقيق مع المحامي الحقوقي بالشبكة العربية لمعلومات حقوق الإنسان عمرو إمام في قضية جديدة رقم ٨٥٥ لسنة ٢٠٢٠، حصر أمن دولة عليا باتهامات مفبركة وغير منطقية بالانضمام إلى جماعة إرهابية وتمويل وإمداد هذه الجماعة بهدف ارتكاب جريمة إرهابية.



يشار إلى أن المحامي عمرو إمام محبوساً منذ عشرة أشهر على ذمة التحقيقات في القضية رقم ٤٨٨ لسنة ٢٠١٩ حصر أمن دولة عليا بعد القبض عليه من منزله في ١٧ أكتوبر من عام ٢٠١٩ الماضي، ووجهت له

نيابة أمن الدولة اتهامات بمشاركة جماعة إرهابية ونشر أخبار كاذبة، وقررت حبسه احتياطيا على ذمة التحقيقات.

وذكرت الشبكة العربية أنه بالأمس مثل عمرو إمام أمام الدائرة الأولى جنابات إرهاب القاهرة للنظر في أمر مد حبسه من عدمه، وقررت المحكمة تجديد حبسه لمدة ٤٥ يومًا، ليفاجأ محاموه وزملائه اليوم بتواجده بناية أمن الدولة للتحقيق معه وتدويره في قضية جديدة.

يذكر أنه تعرض نشطاء ومحامون وسياسيون إلى التدوير في قضايا جديدة بعد انتهاء مدد حبسهم، وطالبت منظمات حقوقية بالتوقف عن استهداف نشطاء المجتمع المدني، والإفراج عن سجناء الرأي. وفي وقت سابق طالب كل من راجية عمران وكمال عباس وجورج إسحق، أعضاء المجلس القومي لحقوق الإنسان، بمراجعة شاملة لملف المحبوسين احتياطيا والإفراج عن كل من تجاوز المدد القصوى للحبس الاحتياطي التي لا يجوز في جميع الأحوال أن تتجاوز سنتين.

وأكدوا في بيان لهم: "في هذه الظروف الصعبة التي يمر بها العالم وانتشار الخوف من خطر انتشار فيروس كورونا المستجد نحتاج أكثر من أي وقت مضى التمسك بقيم العدالة والإنصاف لنؤكد على مطالبنا بمراجعة شاملة لملف المحبوسين احتياطيا الذي يبدأ حتما بالإفراج عن كل من تجاوز المدد القصوى للحبس الاحتياطي التي لا يجوز في جميع الأحوال أن تتجاوز سنتين وفقا لنص المادة ١٤٣ من قانون الإجراءات الجنائية."

وأضاف البيان: "يجب أن يتم تنفيذ الإفراج الفعلي عن من تجاوزوا مدة الحبس الاحتياطي، ودون إعادة حبسهم على ذمة قضايا جديدة، (في إشارة للتدوير وإعادة حبس المفرج عنهم على ذمة قضايا جديدة)". وشهدت الشهور الماضية تدوير حبس بعض المحبوسين بعد قرار إخلاء سبيلهم، وكان آخرهم الصحفيين معتز ودنان ومصطفى الأعصر، بعد أن تم اتهامهما في قضية جديدة بنفس الاتهامات السابقة، وسبقهم في التدوير، الناشط عبد الرحمن طارق موكا، والذي ظل رهن الاختفاء القسري لحوالي 50 يوما، قبل أن يعود مجددا لنيابة أمن الدولة العليا لتحبسه من جديد في قضية جديدة.

وطالب بيان أعضاء قومي حقوق الإنسان، بضمان تمتع المحبوسين في السجون من حقوقهم في دخول الأغذية والاتصال التليفوني وتبادل الخطابات وهي الحقوق المكفولة بموجب قانون تنظيم السجون رقم ٣٩٦ لسنة ١٩٥٦ ولائحة السجون.

يشار إلى أن الحركة المدنية طالبت الأجهزة المسؤولة منذ شهور بإعادة النظر في وضع المحبوسين احتياطيا على ذمة قضايا سياسية بسبب ظروف تفشي وباء كورونا، ولم تحدث استجابة لمطالبها.

<https://bit.ly/34Ec9ng>

تجديد حبس شادي أبو زيد 45 يوما.. تجاوز عامين ونصف في الحبس الاحتياطي في قضيتين

قال المحامي الحقوقي مختار منير، المحامي بمؤسسة حرية الفكر والتعبير، إن غرفة المشورة بمحكمة جنايات القاهرة، قررت، أمس الثلاثاء، تجديد حبس المدون شادي أبو زيد 45 يوما احتياطيا.

وأضاف مختار منير، أن بهذا القرار يتجاوز شادي الحبس الاحتياطي لأكثر من عامين ونصف في قضيتين، بعد تدويره في القضية الحالية التي تحمل أرقام 1956 لسنة 2019



حصر أمن دولة. ويواجه شادي في القضية، اتهامات وفق قانون الإرهاب بنشر وإذاعة الأخبار والبيانات الكاذبة، وإساءة استخدام وسائل التواصل الاجتماعي "فيسبوك"، ومشاركة جماعة إرهابية مع العلم والترويج لأغراضها.

وتعد هذه هي القضية الثانية التي يواجه فيها أبو زيد اتهامات وفق قانون الإرهاب، بعد إخلاء سبيله في القضية رقم 621 لسنة 2019 حصر أمن دولة.

وقبل تنفيذ إجراءات إخلاء سبيل شادي وفقا لقرار محكمة جنايات القاهرة الصادر في 4 فبراير الماضي، فوجئ محاميه بتدويره واتهامه على ذمة القضية الجديدة.

وظل أبو زيد محبوسا على ذمة القضية رقم 621 لسنة 2018 حوالي 21 شهرا، منذ القبض عليه في مايو 2018 وحتى إخلاء سبيله في فبراير 2020.

<https://cutt.ly/jfhodt7>

حملة أوقفوا الاختفاء القسري: خمس سنوات والانتهاك مستمر

القاهر- 27 أغسطس 2020

يتزامن اليوم الدولي لضحايا الاختفاء القسري 30 أغسطس 2020 مع مرور 5 سنوات على تدشين حملة أوقفوا الاختفاء القسري، وتعلن الحملة عن تدشين بعض الفعاليات خلال الفترة القادمة بهذه المناسبة، في الفترة ما بين الجمعة 28 أغسطس وحتى الاثنين 31 أغسطس، وتتضمن أنشطة وفعاليات الحملة عدد من المخرجات، بينها فيديو تعريفى بالحملة وأهم إنجازاتها على مدار 5 سنوات وطرق التواصل مع الحملة.

كما ستطلق الحملة موقعها الإلكتروني بالشكل الجديد والذي يعد أرشيفا لكل مخرجاتها على مدار سنوات عملها، والذي نأمل أن يكون أرشيفا حيا لظاهرة الاختفاء القسري في مصر. أيضا خلال الفترة المقبلة سيتم إطلاق خريطة أرشيفية لحالات الاختفاء القسري التي وثقتها الحملة يتم تحديثها بشكل دوري، وستقوم الحملة في 29 أغسطس بنشر التقرير السنوي الخامس للحملة عن وضع المختفين قسريا على مدار الفترة السابقة، وفي 30 أغسطس ستقوم الحملة بإرسال قائمة بأسماء مختفين قسريا للمجلس القومي لحقوق الإنسان من أجل التواصل مع الجهات المسؤولة في محاولة لمعرفة مصيرهم. يأتي ذلك بالتزامن مع إطلاق حملة تدوينة عن المختفين قسريا وهي فرصة للسماح لأسرهم للتعبير عن معاناتهم خلال رحلة البحث عن ذويهم، حيث يمكنكم مشاركتنا التدوين على الهاش تاج #أهالينا_فين.

كما ستقوم الحملة بنشر فيديو عن نمط الاختفاء القسري منذ لحظة القبض أو الاختطاف وحتى ظهور الضحية، وأخيرا ستقوم الحملة بنشر تقرير صحفي عن قضايا مجلس الدولة التي قامت بعملها كجزء من إجراءات الانتصاف المحلية كوسيلة لمعرفة مصير ذويهم.

ويمكنكم متابعة كافة فعاليات الحملة على الهاش تاج #خمس_سنين #أوقفوا_الاختفاء_القسري وتؤكد الحملة من خلال اشتباكها الدائم مع ملف المختفين قسريا في مصر، على استمرار انتهاكات الدولة في حق المواطنين فيما يتعلق باختفائهم قسريا وإخفاء مصيرهم عن ذويهم، وأنها مستمرة طالما مازالت تتلقى بلاغات اختفاء من المواطنين، وحتى إنصاف ضحايا الاختفاء وجبر الضرر الواقع عليهم وعلى ذويهم.

وتتلقي الحملة بلاغات المواطنين الذين تعرض ذويهم للاختفاء من خلال استمارة استقبال الشكاوى وأيضا من خلال رسائل صفحة الحملة ثم بعد فحص الشكاوى ومطابقتها بتعريف الاختفاء القسري الذي اعتمدته الأمم المتحدة في الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري يتم التواصل مع الأهالي لاستكمال عملية التوثيق ومن ثم تقديم الدعم القانوني والإعلامي اللازم حتى ظهور الضحية، كما تعمل الحملة على تدشين فعاليات المناصرة إما لضحايا الاختفاء أو ذويهم.

كانت الانطلاقة الأولى في أغسطس 2015 بالتزامن مع اليوم الدولي لضحايا الاختفاء القسري حيث أعلنت الحملة في بيان لها تضامنها مع ضحايا الاختفاء القسري وأسرههم ومساعدتهم في اتخاذ كافة الإجراءات القانونية والتوثيق الحقوقي.

كما أكدت الحملة منذ اللحظة الأولى على أنها ستعمل على تقديم كافة الدعم القانوني عن طريق التعاون مع أسر الضحايا من تقديم المساعدة القانونية حتى بعد ظهور الضحية لعدم إفلات مرتكب الجريمة من العقاب، كما ستعمل الحملة على تقديم بلاغات بحالات المفقودين الى مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة والفريق المعنى بالاختفاء القسري بالأمم المتحدة والمجلس القومي لحقوق الإنسان، توجيه الضحايا لمراكز التأهيل النفسي، بجانب التركيز على عملية الرصد والتوثيق كأداة لتقديم الشكاوى ومعرفة القوانين التي تم خرقها ومكافحة الإفلات من العقاب.

واعتمدت الحملة منذ انطلاقتها وخلال فترة عملها التعريف الذي أقرته الأمم المتحدة للاختفاء القسري بأنه "الاعتقال أو الاحتجاز أو الاختطاف أو أي شكل من أشكال الحرمان من الحرية يتم على أيدي موظفي الدولة، أو أشخاص أو مجموعة من الأفراد يتصرفون بإذن أو دعم من الدولة أو بموافقتها، ويعقبه رفض الاعتراف بحرمان الشخص من حريته أو إخفاء مصير الشخص المختفي أو مكان وجوده، مما يحرمه من حماية القانون."

وواجهت الحملة خلال فترة عملها العديد من الصعوبات لعل أبرزها اقتصار الأنشطة في بعض الأوقات على الرصد والتوثيق وتقديم الدعم القانوني للمختفين قسريًا وعائلاتهم، كذلك خوف بعض الناجين من الاختفاء القسري من توثيق تجربتهم أو التعامل مع منظمات المجتمع المدني خوفاً من الملاحقة الأمنية، وهو ما مثل عقبة أثناء تحديث بيانات بعض الناجين من الاختفاء القسري للتعرف أكثر على تجربة الاختفاء لكل ضحية.

وتدعوكم حملة أوقفوا الاختفاء القسري للحديث دائما عن تجربة المختفين قسريا وعن معاناة ذويهم في عدم معرفة مصيرهم.

رابط الموقع : <http://stopendis.org/>

رابط استمارة الإبلاغ : <https://tinyurl.com/y6duwfjt>

<http://tiny.cc/jymqsZ>

أوقفوا الاختفاء القسري

#خمس_سنين

حملة أوقفوا الاختفاء القسري تصدر تقريرها السنوي: انتهاك مستمر وعدالة غائبة..

تقرير عن ظاهرة الاختفاء القسري في مصر خلال خمس سنوات

القاهرة- 29 أغسطس 2020

تطلق حملة أوقفوا الاختفاء القسري، بالتزامن مع عامها الخامس واليوم الدولي لمساندة ضحايا الاختفاء القسري، تقريرها السنوي بعنوان "انتهاك مستمر وعدالة غائبة.. تقرير عن ظاهرة الاختفاء القسري في مصر خلال خمس سنوات."

وعلى مدار السنوات السابقة، استطاعت حملة "أوقفوا الاختفاء القسري" توثيق تعرض 2723 شخصا للاختفاء القسري لفترات متفاوتة داخل مسار قطاع الأمن الوطني وغيرها من مسار الاحتجاز الرسمية وغير الرسمية، كما رصدت الحملة أنماط ممارسة الظاهرة خلال هذه الفترة بما لا يدع مجالاً للتشكيك في ممارسة الأجهزة الأمنية للاختفاء القسري بشكل منهجي وعلى نطاق واسع.

يحاول هذا التقرير عرض ظاهرة الاختفاء القسري في مصر خلال خمس سنوات من خلال تحليل الجوانب السياسية والاجتماعية للظاهرة، وآثارها الجسدية والنفسية والاقتصادية على المختفين قسرياً وعائلاتهم، اعتماداً على ما قام فريق حملة "أوقفوا الاختفاء القسري" بجمعه من بيانات للناجين من الاختفاء القسري وأسرهم، وعرض أداء الأجهزة الأمنية المصرية وتصريحات مسؤوليها التي لا تتواري عن إنكار وجود اختفاء قسري على الرغم من كل الدلائل والإثباتات التي تقدمها المنظمات غير الحكومية وبيانات صادرة عن منظمات دولية كالأمم المتحدة.

كما يلقي التقرير الضوء على تطور أنماط ممارسة الاختفاء القسري خلال السنوات الخمس الماضية، حيث تعددت أشكال الاختفاء القسري بدءاً من تطور وطول مدد الاختفاء، وأماكن الاحتجاز وقت الاختفاء ومقار الاحتجاز غير الرسمية، فضلاً عن الاختفاء القسري للنساء والأطفال، والاختفاء من داخل مقار الاحتجاز الرسمية وعدم تنفيذ قرارات القضاء بإخلاء السبيل والإفراج.

ويوضح التقرير إجراءات الانتصاف المحلية والدولية لضحايا الاختفاء القسري، وما يواجهه أهالي المختفين قسرياً من تعنت أثناء اتخاذ هذه الإجراءات لإجلاء مصير ذويهم المختفين سواء داخل أقسام الشرطة أو النيابة. كذلك تطور دور النيابة العامة ونيابة أمن الدولة العليا وتحولها من جهة قضائية مستقلة إلى شريك أساسي في انتهاك حقوق ضحايا الاختفاء القسري سواء بحرمانهم من حقوقهم القانونية أثناء التحقيق، وعدم إثبات تعرضهم للانتهاكات داخل مسار الأمن الوطني أثناء فترات الاختفاء القسري، وصولاً إلى قيام أعضاء وممثلي النيابة بتهديد المتهمين وتورطهم في انتهاكات وصلت في بعض الأحيان للتعذيب وسوء المعاملة.

كما يشير التقرير إلى حالات القتل خارج إطار القانون التي ارتكبتها وزارة الداخلية منذ عام 2014، وبيان ما قد يتعرض له المختفين قسرياً من قتل نتيجة التعذيب أو بطلق ناري وعلى عكس ما تزعم وزارة الداخلية في تصريحاتها بأنهم قُتلوا في تبادل إطلاق النار مع قوات الشرطة، فإن العديد من هؤلاء الضحايا كان قد تم التبليغ باختفائهم قسرياً قبل فترات من وفاتهم.

يقدم التقرير عدداً من التوصيات للحكومة المصرية بضرورة الاعتراف بارتكاب الأجهزة الأمنية جرائم الاختفاء القسري والتعذيب بحق المواطنين ومعارض السلطة في مصر، ومحاسبة مرتكبي الجريمة

ومكافحة إفلاتهم من العقاب، فضلاً عن ضرورة سن تشريعات تجرم الاختفاء القسري صراحةً في القانون المصري، وضرورة انضمام مصر للاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري. ملحوظة:

سيتم نشر التقرير الرصدي الخاص بالحملة والمتعلق بتحليل جميع البيانات التي وثقتها الحملة على مدار خمس سنوات، يوم الاثنين 31 أغسطس 2020.

للاطلاع على التقرير اتبع الرابط التالي <https://www.ec-rf.net/?p=3495> :
<http://tiny.cc/fprqsz>

أوقفوا الاختفاء القسري



152 شخصاً مازالوا رهن الاختفاء القسري، بعضهم تجاوز سنوات في الاختفاء وآخرين مر على غيابهم شهور.

توضح حملة #أوقفوا_الاختفاء_القسري عدد الأشخاص الذين مازالوا قيد الاختفاء وتوزيعهم بحسب السنوات، بداية من 2011 وحتى العام الحالي 2020. وتدعوكم الحملة للمشاركة والتدوين على صفحتها كجزء من حملتها #خمس_سنين عن المختفين قسرياً ومعاونة ذويهم في البحث عنهم.

<http://tiny.cc/4qrqsz>

رغم حبسهما في قضية أخرى: تدوير ماهينور المصرى وسولافه مجدى على القضية ٨٥٥ لسنة ٢٠٢٠ بتهمة الانضمام لجماعة إرهابية ونشر أخبار كاذبة وإساءة استخدام وسائل التواصل الاجتماعي

رصدت الجبهة المصرية ظهور المحامية الحقوقية ماهينور المصرى والصحفية سولافه مجدى في نيابة أمن الدولة اليوم ٣٠ أغسطس ٢٠٢٠ المحبوسين على ذمة القضية ٤٨٨ لسنة ٢٠١٩ إلى نيابة أمن الدولة للتحقيق معهما في قضية جديدة رقمها ٨٥٥ لسنة ٢٠٢٠، ووجهت النيابة تهمة الانضمام لجماعة إرهابية إلى "ماهينور"، كما وجهت إلى "سولافه" تهمة الانضمام لجماعة إرهابية ونشر



وإذاعة أخبار كاذبة وإساءة استخدام وسائل التواصل الاجتماعي.

كان قد ألقى القبض على ماهينور محمد عبد السلام المصرى (٣٤ سنة- محامية حقوقية) في ٢٥ سبتمبر ٢٠١٩ عن طريق اختطافها بميكروباس من أمام نيابة أمن الدولة أثناء تأدية عملها كمحامية حقوقية

بالحضور مع أشخاص متهمين بالتظاهر في أحداث ٢٠ سبتمبر، حيث تم التحقيق معها وضمها للقضية ٤٨٨ لسنة ٢٠١٩ أمن دولة ووجهت لها النيابة تهم الانضمام لجماعة إرهابية ونشر أخبار كاذبة وإساءة استخدام وسائل التواصل الاجتماعي. وبعد حبسها لأكثر من ١١ شهر على ذمة هذه القضية تم تدويرها اليوم في القضية ٨٥٥ لسنة ٢٠٢٠ حصر أمن دولة، واتهامها بنفس الاتهامات المنسوبة إليها في القضية السابقة، وفي نهاية جلسة التحقيق تم إزالة تهم نشر وإذاعة أخبار كاذبة وسوء استخدام وسائل التواصل الاجتماعي عن ماهينور واقتصرت التهم الموجهة إليها على الانضمام لجماعة إرهابية.

وبتفاصيل تحقيق مشابهة لتدوير "ماهينور" تم تدوير الناشطة سولافة مجدى (٣٣ سنة- صحفية)، والتي تم إلقاء القبض عليها في ٢٦ نوفمبر مع زوجها حسام الصياد وصديقهما محمد صلاح أثناء تواجدهم في مقهى بمنطقة الدقي عن طريق اختطافهم بميكروباس. وبعد ذلك تم ضم سولافة للقضية ٤٨٨ لسنة ٢٠١٩ ووجهت النيابة لها اتهامات بالانضمام لجماعة إرهابية ونشر وإذاعة أخبار كاذبة وإساءة استخدام وسائل التواصل الاجتماعي. وبعد أكثر من ٩ أشهر على حبس سولافة تم إحضارها اليوم من محبسها إلى نيابة أمن الدولة ودون إخلاء سبيلها من القضية ٤٨٨ لسنة ٢٠١٩ حيث قامت النيابة بتدويرها في القضية ٨٥٥ لسنة ٢٠٢٠ والتحقيق معها في الاتهامات المنسوبة إليها وهي نفس الاتهامات التي وجهت لها في القضية السابقة.

جدير بالذكر أن القضية المذكورة " ٨٥٥ لسنة ٢٠٢٠ حصر أمن دولة" والتي تم فيها تدوير كل من ماهينور المصري وسولافة مجدى اليوم هي نفس القضية التي تم فيها تدوير كل من المحامي الحقوقي عمرو إمام، رضوي محمد، أمل كيلاني والصحفي محمد صلاح خلال الأسبوع السابق .

<https://bit.ly/32ARJca>

سبتمبر 2020

شهادة

في 1991 تم القبض على 3 أشخاص من كفر شكر بالدقهلية اتهموا في جريمة سرقة وقتل، الثلاثة اعترفوا بالجريمة بتفاصيلها امام النيابة واعترفهم كان متطابق مع تحقيقات المباحث واحيلوا للمحاكمة في الجناية 427/ لسنة 1991 وصدر حكم المحكمة بالإعدام للمتهم الأول وبالأشغال الشاقة المؤبدة على المتهم الثاني والثالث، وفي النقض الحكم اتخفف للأشغال الشاقة المؤبدة للمتهم الأول والأشغال الشاقة لمدة 15 سنة للمتهم الثاني والثالث

وفي عام 2004 وبعد ما قضوا 13 سنة في السجن، مسجون جديد في السجن ووسط قعدة مع المساجين كان بيتفاخر بارتكابه لنفس الجريمة وبعدها تمت اعادة المحاكمة، الثلاثة قدام المحكمة اعترفوا بانهم تم تعذيبهم بشكل بشع عشان يقولوا الاقوال دي فمكنش قدامهم غير كده.

-في 1996 كان فيه قضية شهيرة في الإسكندرية لأب تم اتهامه وادانته بقتل بنته بعد اختفائها من البيت بشكل مفاجئ، الأب: محمد بدر الدين جمعة إسماعيل راح قسم شرطة المنتزه وبلغ عن إختفائها، بعدها الشرطة لقت جثة فتاة مجهولة الهوية والملاح، ظابط الشرطة عشان يعمل شغل ويبقى قفل القضية راح قبض على الأب وتم اتهامه في القضية 1997/43806 جنایات المنتزه بقتل بنته وتم عرضه على النيابة واعترف بقتل بنته وتم احالة القضية للمحاكمة

في الواقع بنته مكنتش اتقتلت ولا ماتت أصلا، كانت هربانه من البيت وراحت عند أمها اللي هي طليقتها، في 1998 بعد سنتين من حبسه خبر القضية بتاعته اتنشر في الجرايد الأم صعب عليها طليقتها فخذت البنت وراحت القسم تقول للظابط ان البنت مماتتش فقام الظابط حبسها هي وبنتها وفضلوا محبوسين فترة في احدى زنازين القسم لحد ما جه تفتيش بالصدفة على القسم واكتشفوا وجودهم فتم القبض على مجموعة من الظباط اللي اشاركوا في الواقعة وتم تحويلهم للمحاكمة.

في جلسة المحاكمة اللي بعدها القاضي سأل الاب " انت اعترفت ليه مع انك عارف ان العقوبة الاعدام " فكان رده " ولو مكنتش اعترفت كنت هموت من التعذيب، فالاعتراف هياجل الموت شوية وهيخليه أرحم"، وتم الافراج عنه.

-في 1999 تم اتهام حبيبة محمد سعيد سالم (الفنانة حبيبة) بقتل جوزها/ عطا الله جعفر عطا الله " قطري الجنسية" بعد اعترافها امام المباحث وبعدين اعترافها قدام النيابة، تم احوالها للمحاكمة في القضية رقم 6849 لسنة 1999 جنابات الهرم، والمحاكمة حكمت عليها بالسجن عشر سنوات.

في 2004 بعد ما قضت خمس سنين في السجن تم التوصل لاحد الجناة بعد ما باع ساعة غالية من مسروقات القتل، وفي جلسة اعادة المحاكمة حبيبة قالت انها اعترفت تحت التعذيب والتهديد من ظابط المباحث.

-القضية 14860 لسنة 2000 جنابات طوخ، تم القبض على مجموعة من الأشخاص واعترفوا أمام النيابة بارتكابهم جريمة قتل خالد عبد التواب، والمحاكمة أصدرت حكمها بالسجن المشدد لجميع المتهمين

في 2003 وبعد سجنهم 3 سنين تم القبض على الجناة الحقيقيين اللي قتلوه بدافع السرقة، وفي جلسة اعادة المحاكمة المقبوض عليهم قالوا انهم اعترفوا تحت التعذيب ومكنش فيه اختيار ثاني غير الموت

-القضية 6750 لسنة 2004 جنابات الرمل، تم القبض على شاب اسمه ابراهيم وتم اتهامه بقتل جدته، وقدام النيابة اعترف بارتكابه للجريمة، بعد شهر تم القبض على الجاني الحقيقي بالصدفة، والنيابة بدأت تحقيقات جديدة في القضية قال ابراهيم فيها ان ظباط مباحث قسم الرمل احتجزوه هو واسرته وقاموت بتعذيبه بالضرب والصعق بالكهربا وجابوا خطيبته وهددوه انهم يغتصبوها فالاعتراف بارتكاب الجريمة كان اهون بكثير.

-في 2015 حصل تفجير قدام استاد كفر الشيخ كان المستهدف طلاب الكلية الحربية اللي بيركبوا الباصات بتاعتهم من قدام الاستاد، مات 3 طلاب واصيب اخين، تم اتهام 8 بارتكاب الجريمة، 4 منهم مقبوض عليهم و3 هربانين، برغم تقديم أدلة تفيد انهم مقبوض عليهم من قبل الحادثة ب6 شهور وانهم ملهمش علاقة بالحادث بناء على تحريات المخابرات العسكرية اتحكم عليهم بالاعدام، بعد الحكم عليهم وفي 2017 اتقبض على مجموعة في القضية المعروفة اعلاميا ب (داعش الصعيد) واحد منهم اعترف بارتكاب جريمة التفجير مع اخين وده يوقف الحكم مباشرة ويعيد المحاكمة من أول وجديد

في يناير 2018 تم تنفيذ الحكم بدون انتهاء اجراءات التنفيذ او التصديق على الحكم أو حتى النظر في الأوراق والأدلة المقدمة.

دي وقائع الناس عرفتها لان حصل حاجة بالصدفة بينت براءتهم، وأكد في آلاف الأشخاص دخلوا السجن أو اتعدموا بناء على اعتراف ليهم تحت التعذيب بارتكاب جريمة.

<http://tiny.cc/d4crsz>

أوقفوا الاختفاء القسري

#خمس_سنين

وحول أماكن الاحتجاز أثناء فترة الاختفاء القسري، وطبقا للمعلومات التي تحصلت عليها الحملة، جاءت مزار الأمن الوطني في مختلف المحافظات على رأس الأماكن التي يتم فيها احتجاز المختفين قسريا بـ 464 ضحية، ما يجعلها "قبو المختفين قسريا".

ينما جاء في المركز الثاني أقسام الشرطة بـ 141 ضحية تم احتجازهم بها، واحتلت المركز الثالث معسكرات الأمن المركزي بـ 106 ضحية.

<http://tiny.cc/50crsz>

عدد الحالات حسب سنة الظهور وأماكن الاحتجاز وقت الاختفاء

سنة	2020	2019	2018	2017	2016	2015	2014	2013	مزار أمن وطني
464	15	126	130	99	89	3	2	0	مزار أمن وطني
141	4	92	14	20	8	3	0	0	أقسام شرطة
106	2	18	13	9	1	1	0	0	معسكرات الأمن المركزي
33	1	13	7	7	2	0	2	1	مكان غير رسمي
24	0	17	2	5	0	0	0	0	مراكز شرطة
22	0	6	5	8	2	1	0	0	سجون
1	1	0	1	0	0	0	0	0	مديرية الأمن
791	22	334	172	148	102	8	4	1	الإجمالي

5 سنوات
Years

stopforceddisappearance

#خمس_سنين

تصنيف أماكن الاختفاء بالنسبة للوضع الحالي للضحية، سواء مازال قيد الاختفاء أو ظهر في وقت سابق:

طبقا للمعلومات التي تحصلت عليها الحملة، تبين الإحصائيات أن أغلب الضحايا الذين تم القبض عليهم من الشارع وانقطع الاتصال بينهم وبين ذويهم ولم يكن هناك شهود على واقعة القبض والاختفاء، كانوا قد ظهوروا على عكس ما تدعى الأجهزة الإعلامية بأنهم قد التحقوا بتنظيمات مسلحة أو سافروا خارج البلاد.

ومن إجمالي 1009 ضحية اختفاء كانوا قد اختفوا من الشارع، ظهر منهم 809 إما على ذمة قضايا وأو تم إطلاق سراحهم، بينما هناك 92 ضحية مازالوا قيد الاختفاء وهناك 108 حالة لم تتوافر للحملة معلومات عن وضعهم الحالي



هل هم قيد الاختفاء أم ناجين من الاختفاء.

كما تبين الإحصائيات أنه من ضمن 810 ضحية اختفاء كان قد تم القاء القبض عليهم من المنزل مازال هناك 26 ضحية لم يظهروا بعد.

<http://tiny.cc/k3crsz>

أبو علم في رسالة إلى مجلس المحامين: سيد البنا مازال محتجزا رغم إخلاء سبيله منذ أسبوع.. أليس البنا محامي زميل يستحق الدعم؟

أكد المستشار القانوني أحمد أبو علم، إن المحامي سيد البنا، المخلى سبيله على ذمة القضية رقم 621 لسنة 2018 حصر أمن دولة عليا، مازال محتجزا حتى الآن وغير معروف مكان احتجازه.

وقال أبو علم في رسالة عبر حسابه على موقع فيسبوك إلى أعضاء مجلس نقابة محامين مصر، إن «سيد البنا مازال محتجزا حتى الآن في انتظار إخلاء سبيله، ولا نعلم مكانه، ولم يحاول أيًا منكم مساعدته أو محاولة حفظ ماء الوجه لإنهاء إجراءات إخلاء سبيله».

وأضاف أبو علم: «قد وقفت مع الأستاذ محسن بهنسي سواء في محاكمته وفي إنهاء إجراءات إخلاء سبيله، حتى وصل إلى بيته

سالمًا.. ولم تحركوا ساكنًا بشأن الاستاذ سيد البنا»، وتابع متسائلا: «اليس الاستاذ سيد محام زميل أيضًا؟»

وكانت محكمة الجنايات المنعقدة بمعهد أمناء الشرطة، قد قررت في 24 أغسطس الماضي، إخلاء سبيل المحامي سيد البنا، والدكتور وليد شوقي والناشر أيمن عبد المعطي، بحسب المفوضية المصرية للحقوق والحريات.

جاء ذلك على ذمة القضية رقم 621 لسنة 2018 حصر أمن دولة عليا، والتي يعتبر الثلاثي آخر المتهمين فيها رهن الحبس الاحتياطي.

وبحسب المفوضية المصرية، يواجه المتهمون في القضية، اتهامات بنشر أخبار وبيانات كاذبة، إساءة استخدام وسائل التواصل الاجتماعي «فيسبوك»، ومشاركة جماعة إرهابية مع العلم بأغراضها.

وكانت محكمة الجنايات 16 يناير الماضي، قد قررت إخلاء سبيل المتهمين الثلاثة بتدابير احترازية، فيما قررت نيابة أمن الدولة الاستئناف على القرار الذي قبلته المحكمة وأيدت استمرار حبسهم.

وألقت قوات الأمن القبض على شوقي والبنا وعبدالمعطي خلال أغسطس 2018، وأحيلوا للتحقيق أمام النيابة في القضية 621 لسنة 2018، والتي تضم أعداد كبيرة من السياسيين والمعارضين.

<https://bit.ly/3IKLjJB>

تدوير القضايا و الدائرة المغلقة

يرصد هذا التقرير ظاهرة جديدة وهي "تدوير المعتقلين" في دوامة الحبس الاحتياطي بتهم مختلفة بحيث يصبح السجين السياسي رهن الاعتقال المفتوح بمجرد القبض عليه ويتحول القبض التعسفي والحبس الاحتياطي من إجراءات وقتية محدودة زمنياً إلى أداة عقاب وتصفية نهائية للخصوم السياسيين..



للاطلاع على التقرير:

<https://drive.google.com/file/d/1DP1uRCJVx4LC3jW5THOsC5ohm0ar5FnA/view?usp=sharing>
<http://bit.do/fJazj>

معلوماتان مهمتان لمتخذي القرار في النيابة العامة المصرية

- الفحوص الشرجية القسرية هي انتهاك جسيم لحقوق الإنسان وترتقي للتعذيب في القانون الدولي، حيث اعتبر فريق العمل المعنى بالاعتقال التعسفي بالأمم المتحدة عام 2009، أن الفحوصات الشرجية القسرية التي تجريها السلطات المصرية، بـ "عديمة القيمة الطبية" في تحديد ما إن كان الشخص قد انخرط في ممارسة من الممارسات الجنسية المثلية، وبأنها تمثل انتهاكاً للقانون الدولي لحقوق الإنسان وتمثل مخالفة للحظر المفروض على التعذيب بموجب اتفاقية مناهضة التعذيب لعام 1984. ويمكن للسادة وكلاء النيابة الرجوع لرأى سابق لمجموعة العمل على قضية العجوزة (2009) التي أجبرت فيها الحكومة المصرية خضوع أشخاص للفحوصات الشرجية.

(الرأي رقم 25) (https://www2.ohchr.org/.../16session/A.HRC.16.47.Add.1_AEV.pdf)
الدستور المصري بخلى الحكومة ملتزمة بما وقعت عليه من اتفاقيات دولية، وإلى من ضمنها اتفاقية مناهضة التعذيب، والدستور المصري يجرم التعذيب ويعتبره جريمة لا تسقط بالتقادم.
- كشوف العذرية تعتبر انتهاك لحقوق الإنسان وتمييز ضد النساء والفتيات، ودعت هيئات الأمم المتحدة المختلفة، بما فيها منظمة الصحة العالمية لحظرها وعدم تعريض النساء والفتيات لمثل هذه الاختبارات، وذلك لعدم وجود مفهوم طبي أو علمي للـ "عذرية" بل هو مفهوم اجتماعي / ثقافي / ديني في كثير من المجتمعات حول العالم. كما ترى منظمة الصحة العالمية بأن كشوف العذرية لا تتوقف فقط عند كونها تمييزاً وعنفاً ضد النساء والفتيات، بل أيضاً لها أضرار طبية مباشرة عليهن، وخاصة في قضايا الاغتصاب لأنها تحاكي شعور وآلام العنف الذي تعرضت له الضحية.

(<https://www.who.int/.../17-10-2018-united-nations-agencies-ca...>)

كل مرة حضراتكم تحولوا متهمين في قضية وتطلبوا فحص شرجي، فحضراتكم بشاركوا في جريمة تعذيب لا تسقط بالتقادم وفقاً للدستور المصري.

وكل مرة حضراتكم تحولوا فتاة أو سيدة لإجراء فحص لعذريتهن، فحضراتكم بتركبوا جريمة تمييز وعنف ضدهن، في سبيل إجراء فحص غير علمي وغير طبي.

<http://bit.do/fJay5>

حان الوقت لوقف فحوص الذل والخزي والعار

إن الفحوص الشرجية والمهبلية القسرية تستند إلى قرائن فاقدة للمصداقية، موروثه من القرن الـ 19، تتضمن إدخال العاملين في المجال الطبي أصابعهم قسراً، وأحياناً أدوات أخرى، في فتحة الشرج لتحديد ما إذا كان للشخص علاقة جنسية شرجية وبالمهبل للتأكد من عدم ممارسة الجنس من قبل والتي تعتمد كـ "أدلة ادانة" تستخدم في الملاحقات القضائية للسلوك الجنسي بالتراضي في مصر. وتعتبر الأمم المتحدة هذه الممارسات شكل من اشكال التعذيب.

لذلك يجب علينا جميعاً ان نرفع صوتنا معا للقضاء على هذه الفحوص.

<http://tiny.cc/0oxsts>

القبض على عمال بشركة الغزل بشبين الكوم بعد تنظيمهم وقفة احتجاجية للمطالبة بمستحقاتهم المالية المتأخرة 3 أشهر

قالت دار الخدمات النقابية إن قوات أمن المنوفية ألقت أمس الأحد القبض على عدد غير معلوم من العاملين بشركة مصر للغزل والنسيج بشبين الكوم، على خلفية تنظيم العمال وقفة احتجاجية أمام مبنى الإدارة للمطالبة بحقوق مالية امتنعت إدارة الشركة عن أدائها للعمال خلال الثلاث أشهر الأخيرة. وأضافت الدار في بيان صادر اليوم الاثنين أن إدارة الشركة منذ عيد الفطر الماضي امتنعت عن صرف منح عيدي الفطر والأضحى، وبدل العيادة وهو بدل نقدي يُصرف للعاملين شهرياً بواقع 100 جنيه لكل عامل نظراً لتوقف الخدمة الطبية بالشركة توفيراً للنفقات كما تدعي الإدارة. وطالب العمال الإدارة مراراً ضرورة صرف المنح المتأخرة والتي تدخل في نطاق الأجر المكمل للأجور المتدنية للغاية التي تصرفها الإدارة، ووفقاً للعاملين فإن متوسط الأجور لمن أمضى أكثر من 15 سنة في العمل هو 2000 جنيه فقط، وأن مبالغ المنح المالية كانت تساعد العاملين في تدبير نفقات معيشتهم وأسرههم.

وكان العمال قد خاطبوا إدارة الشركة أكثر من مرة دون الحصول على أى ردود أو تفسيرات لوقف صرف المنح وبدل العيادة، غير أن مسئولي الإدارة أخبروا العاملين أن هناك لائحة نظام داخلي جديدة يجري إعدادها من قبل الشركة القابضة سوف يتم تطبيقها قريباً، فاعترض العمال مطالبين بضرورة تطبيق اللائحة القديمة إلى حين اعتماد لائحة جديدة وأن ذلك ليس مبرراً لوقف صرف المستحقات المالية التي تقرها اللائحة.

كما شهدت الفترة الماضية إصدار الإدارة قرارات بإيقاف وفصل 15 عاملاً ممن تعتقد الإدارة أنهم قيادات العمال في المطالبة بحقوقهم المالية دون مبرر واضح أو ارتكاب أفعالاً توجب الفصل وفقاً للقانون. ومن ناحية أخرى أجري محافظ المنوفية اللواء أحمد إبراهيم أبو ليمون لقاءً مع مجموعة من ممثلي العاملين منذ 10 أيام بناءً على طلب العمال وشرحوا له الموقف المتعسف من جانب الإدارة ووعدهم بحل الموضوع والعمل على تطبيق اللائحة حتى وجود لائحة جديدة، وهو الأمر الذي رحب به العاملين. وقال العمال إنهم نظموا وقفة احتجاجية بالأمس أمام مبنى الإدارة ورددوا هتافات تطالب بحقوقهم فتم القبض على عدد من العاملين من على بوابات المصنع، والبعض الآخر - وفقاً للعاملين - تم إلقاء القبض عليهم من منازلهم مساءً، وتم اقتيادهم إلى جهات أمنية مختلفة وغير معلومة. وقالت دار الخدمات إنه وحتى كتابة هذه السطور ينتظر العمال معرفة مصير زملاءهم الذين من المتوقع أن يُعرضوا على نيابة شبين الكوم اليوم 7 سبتمبر لتحديد مصيرهم كما أخبرهم أحد القيادات الأمنية. وتواجد قوات الأمن أمام المصنع بكثافة كبيرة، في الوقت الذي يستمر فيه العمل داخل الشركة بصورة طبيعية، وينفى العمال ما تردد عن وجود إضراب داخل الشركة، مؤكدين على أن الإدارة تدفع العاملين إلى الدخول في إضراب حتى تتمكن من غلق الشركة تماماً، مؤكدين أنهم لن يوقفوا العمل بالشركة ولن يقبلوا بإهدار حقوقهم المالية.

وأعلنت دار الخدمات النقابية والعمالية تضامنها مع مطالب العمال المشروعة، مؤكدة أن الحوار وإعطاء الحقوق لأصحابها هو السبيل الوحيد لتحقيق الاستقرار في علاقات العمل، وأن الإجراءات الأمنية والقبض على العمال ليس حلاً لهذه المشكلات، إنما يثير الغضب ويدفع إلى مزيد من التوتر. وطالبت الدار بالإفراج الفوري عن العمال المقبوض عليهم، وتطالب إدارة الشركة والشركة القابضة بضرورة منح العمال كافة حقوقهم المالية.

<https://bit.ly/3ibAPYd>

احتجاجات عمال شركة مصر للغزل والنسيج بشبين الكوم

ألقت قوات أمن المنوفية أمس الأحد الموافق 6 سبتمبر 2020 القبض على عدد غير معلوم من العاملين بشركة مصر للغزل والنسيج بشبين الكوم، على خلفية تنظيم العمال وقفة احتجاجية أمام مبني الإدارة للمطالبة بحقوق مالية امتنعت إدارة الشركة عن أدائها للعمال خلال الثلاث أشهر الأخيرة.

وكانت إدارة الشركة منذ عيد الفطر الماضي قد امتنعت عن صرف منح الأعياد عيدي الفطر وعيد الاضحى وبدل العيادة وهو بدل نقدي يُصرف للعاملين شهرياً بواقع مائة جنيه لكل عامل نظراً لتوقف الخدمة الطبية بالشركة توفيراً للنفقات كما تدعي الإدارة. وطالب العمال الادارة مراراً وتكراراً ضرورة صرف المنح المتأخرة والتي تدخل في نطاق الأجر المكمل للأجور المتدنية للغاية التي تصرفها الادارة.. ووفقاً للعاملين فإن متوسط الأجور لمن أمضى أكثر من 15 سنة في العمل هو 2000 ج فقط لا غير، وأن مبالغ المنح المالية كانت تساعد العاملين في تدير نفقات معيشتهم وأسرههم.

وكان العمال قد خاطبوا إدارة الشركة مراراً وتكراراً دون الحصول على أى ردود أو تفسيرات لوقف صرف مبالغ المنح وبدل العيادة، غير أن مسئولى الإدارة أخبروا العاملين أن هناك لائحة نظام داخلي جديدة يجري إعدادها من قبل الشركة القابضة سوف يتم تطبيقها قريباً.. فاعترض العمال مطالبين بضرورة تطبيق اللائحة القديمة إلى حين اعتماد لائحة جديدة وأن ذلك ليس مبرراً لوقف صرف المستحقات المالية التي تقرها اللائحة.

كما شهدت الفترة الماضية إصدار الإدارة قرارات بإيقاف وفصل 15 عاملاً ممن تعتقد الإدارة أنهم قيادات العمال في المطالبة بحقوقهم المالية دون مبرر واضح أو ارتكاب أفعالاً توجب الفصل وفقاً للقانون.

ومن ناحية أخرى أجري محافظ المنوفية اللواء "أحمد إبراهيم أبو ليمون" لقاءً مع مجموعة من ممثلي العاملين منذ عشرة أيام بناءً على طلب العمال وشرحوا له الموقف المتعسف من جانب الإدارة ووعدهم بحل الموضوع والعمل على تطبيق اللائحة حتى وجود لائحة جديدة، وهو الأمر الذي رحب به العاملين. وكان العمال قد اعتادوا على المرور على مبني الإدارة أثناء خروج ورديات العمل والهتاف يومياً مطالبين بحقوقهم المالية التي تبلغ 86 يوماً من أساسى الأجر وهي حصيلة المنح وبدل العيادة الذي لم يحصلوا عليها منذ ثلاثة أشهر تقريباً، ونظموا وقفة احتجاجية بالأمس نتج عنها إلقاء قوات الأمن القبض على عدد من العاملين من على بوابات المصنع، والبعض الآخر- وفقاً للعاملين- تم إلقاء القبض عليهم من منازلهم مساءً، وتم اقتيادهم إلى جهات أمنية مختلفة وغير معلومة، وحتى كتابة هذه السطور ينتظر العمال معرفة مصير زملاءهم الذين من المتوقع أن يُعرضوا على نيابة شبين الكوم اليوم 7 سبتمبر لتحديد مصيرهم كما أخبرهم أحد القيادات الأمنية . وحتى كتابة هذه السطور تتواجد قوات الأمن أمام المصنع بكثافة كبيرة ومُلفتة في الوقت الذي يستمر فيه العمل داخل الشركة بصورة طبيعية من قبل العاملين نافرين في نفس الوقت ما تردد عن وجود إضراب داخل الشركة، مؤكدين على أن الإدارة تريد -

بل تدفع العاملين - إلى الدخول في اضراب حتى تتمكن من غلق الشركة تماماً، وهذا هو ما ترمى إليه إدارة الشركة والشركة القابضة، واكد العاملين على أنهم لن يوقفوا العمل بالشركة ولن يقبلوا بإهدار حقوقهم المالية.

إن دار الخدمات النقابية والعمالية إذ تتضامن مع مطالب العمال المشروعة فإنها تؤكد أن الحوار وإعطاء الحقوق لأصحابها هو السبيل الوحيد لتحقيق الاستقرار في علاقات العمل، وأن الاجراءات الأمنية والقبض على العمال ليس حلاً لهذه المشكلات، إنما يثير الغضب ويدفع إلى مزيد من التوتر. وأخيراً فإن دار الخدمات تطالب بالإفراج الفوري عن العمال المقبوض عليهم، وتطالب إدارة الشركة والشركة القابضة بضرورة منح العمال كافة حقوقهم المهدرة.

<http://tiny.cc/plxtsz>

رسالة مفتوحة حول سقوط ضحايا الإهمال الطبي داخل السجون المصرية



أصحاب السعادة،

السيدة المحامية / إليزابيث تيشي - فيسلبرجر - رئيسة مجلس حقوق الإنسان.

السيدة / ميشيل باشليت - المفوضة السامية لحقوق الإنسان بالأمم المتحدة.

السيد البروفيسور / نيلز مليزر - المقرر الخاص المعني بحالات التعذيب.

السيدة / دونجا مياتوفيتش - المفوضة الأوروبية لحقوق الإنسان.

الموضوع: ارتفاع حالات الوفاة داخل السجون المصرية نتيجة الإهمال الطبي المتعمد.

نحن مجموعة من المنظمات الحقوقية المعنية بمراقبة ومتابعة حالة حقوق الإنسان في مصر؛ رصدنا بتاريخ 31 أغسطس/أب 2020 وفاة المواطن صبحي السقا بسجن برج العرب بمحافظة الإسكندرية،

وفي اليوم التالي 1 سبتمبر/أيلول 2020 رصدنا وفاة المواطن عبدالرحمن محمد زوال بسجن تحقيق طرة داخل زنزانة انفرادية " زنزانة تأديب"، وفي ذات اليوم رصدنا وفاة المواطن شعبان حسين خالد بسجن الفيوم العمومي،

وفي يوم 2 سبتمبر أيلول 2020 رصدنا وفاة المواطن أحمد محمود عبد النبي بسجن طرة شديد الحراسة "العقرب".

وفي يوم 6 سبتمبر/ أيلول 2020 رصدنا وفاة الدكتور عمرو أبو خليل استشاري الطب النفسي بسجن طرة شديد الحراسة "العقرب".

وقد رصدنا أن حالات الوفاة داخل السجون المصرية منذ بداية عام 2020 بلغ مجموعها 59 حالة نتيجة الإهمال الطبي المتعمد " هؤلاء السجناء محتجزين على ذمة قضايا سياسية"، وقد رصدنا إصابتهم

بأمراض مختلفة، حرمتهم السلطات الرسمية من الرعاية الطبية اللازمة، وحبستهم في ظروف سيئة أدت إلى تدهور حالاتهم الصحية حتى الموت. هؤلاء وغيرهم داخل السجون المصرية، المحتجزون على ذمة قضايا أو رهن الحبس الاحتياطي، يعانون من سوء الخدمات الصحية والطبية والتكديس داخل الزنازين. هذه المعاناة، في ظل انتشار وباء "فيروس كورونا المستجد - كوفيد19"، قد تؤدي إلى زيادة الوفيات مع تردي وسوء الأوضاع الصحية بالسجون المصرية. إن الحبس الانفرادي المطول في زنازين غير مطابقة للقواعد النموذجية الدنيا، وعدم السماح للمحتجزين الذين يحتاجون إلى عناية طبية عاجلة وحرية - هو لون من التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة - الذي يُعد جريمة ضد الإنسانية. لأجل ذلك نطالبكم للتدخل لوقف معاناة السجناء السياسيين في السجون المصرية، والحفاظ على حياتهم. خالص تحياتنا،

-مؤسسة عدالة لحقوق الإنسان - (JHR) اسطنبول.
-مركز الشهاب لحقوق الإنسان - (SHR) لندن.
- منظمة السلام الدولية لحماية حقوق الإنسان (SPH) - لندن.

<http://tiny.cc/7lxtsz>

“القتل البطيء”.. بيان حول ملابس وفاة الدكتور عمرو أبو خليل

بتاريخ السادس من سبتمبر لعام 2020، وثقنا وفاة الدكتور “عمرو أبو خليل” داخل سجن شديد الحراسة “992” الشهير بـ “سجن العقرب” متأثراً بأزمة قلبية بعد مشادة كلامية بينه وبين إدارة السجن اعتراضاً منه على منع دخول الأدوية للمعتقلين ومنع نزولهم مستشفى السجن للعلاج، وكان قد تم اعتقاله من داخل عيادته بتاريخ 2 أكتوبر 2019، كإجراء عقابي ضد أخيه الإعلامي الحقوقي “هيثم أبو خليل”.

ووفق ما وثقه فريق المنظمة من مصادر متعددة، فإن الأحداث بدأت في صباح يوم أمس عندما طلب المعتقلين في مبنى “H 1” عنبر “2” من إدارة السجن الموافقة على نقل السجناء المرضى إلى المستشفى والسماح لهم باستلام الأدوية الخاصة بهم، والتي يتم ايداعها في السجن من قبل أسرهم، ولكن إدارة السجن قابلت هذه الطلبات بالرفض مما أدى إلى حدوث مشادة لفظية بين المعتقلين وأفراد الأمن نتج عنها إصابة الدكتور “عمرو” بتعب شديد مما دفع المعتقلين للمطالبة بسرعة نقله إلى مستشفى السجن لإنقاذه ولكن إدارة السجن تجاهلت مطالبهم حينها، مما دفع المعتقلين لإعلان الإضراب المؤقت ورفض استلام طعام الإفطار.

علم فريق التوثيق بالمنظمة أن ضابط المباحث “محمد شاهين” أحد المسؤولين عن سجن العقرب لم يستجب لطلبات المعتقلين بسرعة نقل الدكتور “عمرو”، وتعهد تركه داخل الزنزانة حتى تجاوزت الساعة الثالثة عصرًا، قبل أن يسمح بنقله بعد ما يقارب الـ 7 ساعات من بداية إصابته، ليعلن بعدها عن وفاة الدكتور عمرو نتيجة أزمة قلبية.

وكنا قد أوردنا اسم الضابط “محمد شاهين” في تقريرنا الخاص بسجن العقرب والذي صدر هذا العام بتاريخ 27 مارس، حيث ورد اسم الضابط كأحد المسؤولين عن حادثة وفاة الصحفي المعتقل “محمود

عبد المجيد صالح" داخل السجن في شهر يناير 2020، وطالبنا حينها النيابة المصرية والنائب العام بالتحقيق في الواقعة دون أي استجابة من طرفهم.

وبوفاة الدكتور عمرو تسجل السجون المصرية الحالة رقم 58 من الوفاة نتيجة الإهمال الطبي المتعمد خلال عام 2020، ويتفرد سجن العقرب بـ 3 حالات وهم الصحفي محمود عبد المجيد والذي توفي في شهر يناير، ودكتور عصام العريان في شهر أغسطس، ودكتور عمرو أبو خليل في شهر سبتمبر ووفق ما سبق فإن استمرار هذا النهج من قبل مصلحة السجون المصرية في حق السجناء السياسيين المودعين في سجن العقرب وغيره، لا ينذر إلا بمزيد من الآلام وامتهان حقوقهم كسجناء في العلاج والمعاملة الإنسانية ويفتح المجال أمام حالات وفاة جديدة ترتقي لحد الوصف بالإعدام البطيء أمام أعين السلطة القضائية والنيابة العامة المسؤولة عن أوضاع السجون ومراقبة سلوك إدارة كل سجن في التعامل مع المودعين فيه.

لذلك فإننا نطالب السلطات المصرية بإنهاء حالة التوحش واللا قانون التي تحكم سلوك عناصرها في التعامل مع المحتجزين السياسيين داخل سجن العقرب وكل السجون ومقرات الاحتجاز الأخرى المكتظة بالمعتقلين من مختلف التوجهات، كما نطالب مصلحة السجون بتطبيق القواعد النموذجية لمعاملة السجناء الصادرة عن مكتب المفوض السامي لمنظمة الأمم المتحدة، والموصي باعتمادها من قبل الأمم المتحدة بقراريها 663 جيم (د-24) المؤرخ 31 يوليو 1957 و 2076 (د-62) المؤرخ في 13 مايو 1977.

<https://bit.ly/32f9lpr>

أحمد راغب: تقدمنا بمذكرة لمحكمة الجنايات بسقوط أمر حبس حسن بربري لعدم عرضه منذ 3 أشهر | مستندات

قال المحامي أحمد راغب إنه تقدم اليوم بمذكرة لمحكمة الجنايات للدفع بسقوط حبس المحاسب حسن البربري لعدم عرضه على المحكمة منذ 3 أشهر.

وقال راغب على حسابه الرسمي على الفيسبوك: تقدم مكتبنا اليوم بمذكرة بدفع بسقوط أمر حبس المحاسب حسن البربري والمحبوس احتياطيا على ذمة القضية ٩٣٠ لسنة ٢٠١٩ حصر أمن دولة عليا وذلك أمام محكمة الجنايات الدائرة الثانية إرهاب وطلبنا الإفراج عن المتهم وفقا للفقرة الثانية من المادة ١٤٣ من قانون الإجراءات الجنائية حيث أن آخر تاريخ لعرض أمر المحاسب بربري وفقا لحصر الدفاع كان في ٨ يونيو الماضي أي قبل ثلاثة أشهر مما يكون معه قد سقط أمر الحبس.

ونشر راغب المذكرة التي تقدم بها للمحكمة اليوم وجاء فيها: استمر حبس موكلي احتياطيا بقرارات مد حبسه على ذمة القضية دون تمكينه من الحضور وسماع أقواله بالمخالفة للإجراءات الجنائية وكان آخر تلك الجلسات جلسة تجديد حبسه المنعقدة بتاريخ 8 يونيو الماضي، وحيث أن أمر حبس المتهم يعرض اليوم أمام الهيئة الموقرة فإننا نلتمس الإفراج عن المتهم أو إخلاء سبيله لسقوط أمر حبس المتهم الصادر بجلسة 6 يونيو وذلك لفوات أكثر من 45 يوما على الجلسة التالية.

وأضافت المذكرة: أنه بحسب المادة 143 من قانون الإجراءات الجنائية فقد سقط قرار حبس المتهم حسن البربري في 23 يوليو الماضي.

يذكر أن نيابة أمن الدولة اتهمت المحاسب حسن البربري بنشر وبث وإذاعة أخبار وبيانات كاذبة وسوء استخدام وسيلة من وسائل التواصل الاجتماعي ومشاركة الجماعات الإرهابية أغراضها.

وتتضمن القضية والمعروفة إعلامياً بـ"تحالف الأمل" المتهم فيها بربري عدد من السياسيين والنشطاء بينهم زياد العلمي وأحمد تمام والصحفيين حسام مؤنس وهشام فؤاد وغيرهم

<https://bit.ly/3hh8Hlc>

قل رهائن، ولا تقل محبوسين احتياطياً: "عن احتجاز المتهمين لأكثر من عامين"

بل قد يكون وضعهم أسوأ من الرهائن فالرهينة يظل محتجزاً حتى يدفع ذويه الفدية، أو يلبي هو أو ذويه أمراً ما. لكنهم لا يعلمون ما المطلوب منهم حتى يسترد حريته، فبعضهم رهائن لأنهم فقط عبروا عن آراءهم أو انتقاداتهم، وبعضهم لا يعلم لماذا تم احتجازه من الأساس، لكنهم جميعاً، لا يعلمون متى وكيف يستردون حرياتهم.

إنهم المحبوسين احتياطياً، وتجاوز أغلبهم الحد الأقصى للحبس الاحتياطي "سنتين" وعلى الرغم من ذلك، ظلوا محتجزين خارج القانون، حتى لو كان بعضهم بغطاء قانوني زائف وهو ما يسمى "التدوير" فهم على الورق محبوسين احتياطياً، لكنهم في الواقع العملي، الذي تعلمه وزارة الداخلية، ويعلمه النائب العام، ويعلمه الجميع،،، أنهم رهائن.

وحين تعتمد السلطة إلى حبس المعارضين السياسيين لمدد تتجاوز مدة الحبس الاحتياطي التي نص عليها كل من الدستور والقانون، ضاربة بكل التشريعات المصرية عرض الحائط، ولا يجد أهالي المحبوسين خارج القانون لمدد تتجاوز المدة القانونية للحبس الاحتياطي ملجأ أو جهة يقدمون شكاوهم إليها، حتى النائب العام الذي تصله بلاغات وشكاوي بعضهم!!

فنحن نتحدث عن رهائن، بعضهم انتقاماً من أرائهم، وبعضهم انتقاماً من ذويهم، وبعضهم خطأ غير معروف من القادر على إصلاحه، لكنهم جميعاً، لا يعرفون ما المطلوب ليستردوا حريتهم.

تم حبسهم، أو اختطافهم بواسطة أجهزة الأمن،

هذا يحدث في بلدان عديدة، والحل أن تلجأ للنياحة العامة أو القضاء، لكن هذا لا ينصفك ! فإما أن النيابة العامة نفسها تخالف القانون والدستور بالاستمرار في تجديد حبسه مرة بعد أخرى في مخالفة لقاعدة افتراض البراءة، بل وفي حبسه أكثر من الحد الأقصى للحبس الاحتياطي نفسه !! هل تذكر "شادي حبش" ؟ توفي في السجن بعد مرور 26 شهراً، أي بعد مرور شهرين على تجاوزه مدة الحبس الاحتياطي ! وحتى حين أصدرت النيابة العامة بياناً حول وفاته، تجاهلت أنها شريكة وأنه محبوس بقرار منها، وأنها مسئولة عن تجاوزه مدة الحبس الاحتياطي القصوى،،، لكننا لم ولا ولن ننسى. شادي حبش كان رهينة، مات على يد خاطفية، وبعلم من كان يفترض أن يحميه، بعلم النيابة العامة.

بعض الرهائن:

بعض الأمثلة لسجناء ما كان لهم أن يسجنوا، وسواء تم تدويرهم "اتهامهم في قضايا جديدة أثناء حبسهم أو قبيل تجاوزه مدة الحبس الاحتياطي القصوى" أو لم يتم تدويرهم، وبالطبع لن تتسع المساحة والمجال لرصد كل حالات خرق القانون وتحول المتهمين من محبوسين احتياطياً أو سجناء رأي إلى رهائن، لذلك سوف نرصد أمثلة منهم.

محمود حسين

تاريخ الحبس : 22 ديسمبر 2016، اعلامي في شبكة قنوات الجزيرة

القي القبض على الاعلامي محمود حسين جمعه يوم 20 ديسمبر 2016 داخل مطار القاهرة اثناء عودته من الدوحة وتم احالته الى نيابة أمن الدولة والتي قررت حبسه احتياطيا على ذمة القضية رقم 1152 لسنة 2016 حصر أمن دولة على خلفية اتهامه بنشر أخبار وبيانات كاذبة حول الأوضاع الداخلية لمصر، واصطناع مشاهد وتقارير إعلامية وأخبار كاذبة. ملحوظة: بتاريخ 21 مايو 2019 قررت محكمة جنايات القاهرة إخلاء سبيل الصحفي بتدبير احترازي واستأنفت نيابة أمن الدولة القرار، وبجلسة 23 مايو 2019 قررت محكمة جنايات القاهرة بدائرة مغايرة رفض الاستئناف وتأييد قرار إخلاء السبيل، وبتاريخ ٢٦ مايو ٢٠١٩ تم ترحيل الصحفي محمود حسين من سجن طرة تحقيق، تنفيذًا لقرار إخلاء سبيله، إلى تخشيبية الجيزة وفي نفس اليوم تم ترحيله إلى قسم شرطة ابو النمرس، وتم إبلاغه بتنفيذ التدبير داخل القسم، وتم احتجازه داخل القسم انتظارا لوصول إشارة الأمن الوطني لاطلاق سراحه الا انه تم اقتياده بتاريخ ٢٧ مايو ٢٠١٩ إلى نيابة أمن الدولة والتحقيق معه في غيبة محاميه في القضية رقم ١٣٦٥ لسنة ٢٠١٨ حصر أمن دولة وحبسه ١٥ يوم وترحيله إلى سجن طرة تحقيق مرة أخرى.

بدر محمد بدر

تاريخ الحبس : 30 مارس 2017، صحفي ورئيس تحرير جريدة الأسرة العربية سابقا محبوس احتياطيا علي ذمة القضية رقم 316 لسنة 2017 حصر امن دولة بتهمة الانضمام لجماعة أسست خلافا لأحكام القانون والدستور؛ الغرض منها تعطيل مؤسسات الدولة ومنعها من ممارسة عملها. بتاريخ 3 ديسمبر 2019 قررت نيابة أمن الدولة إخلاء سبيل الصحفي لتجاوز مدة الحبس المقررة بالقانون وتم ترحيله الى قسم شرطة ثالث اكتوبر، ولم يطلق سراحه حتى الآن تحديث: في اوائل ديسمبر 2019 قررت نيابة أمن الدولة اخلاء سبيل الصحفي بضمان محل الإقامة لتجاوزه مدة الحبس الاحتياطي، وظل رهن الاختفاء الى أن ظهر داخل نيابة أمن الدولة في 25 فبراير 2020 وتم التحقيق معه في القضية رقم 1360 لسنة 2019 حصر أمن دولة ووجهت اليه اتهامات مشاركة الانضمام الى جماعة ارهابية وقررت حبسه 15 يوم

مصطفى جمال

محبوس منذ 1 مارس 2018، محبوس لمزعم بمشاركته في اغنية رامي عصام، وهناك مزاعم بتعرض مصطفى لعدد من الانتهاكات مثل الإخفاء القسري عقب القبض عليه، وعقب صدور قرار بإخلاء سبيله بعد 28 شهرا، تم "تدويره" في قضية جديدة رقمها ٧٣٠ لسنة ٢٠٢٠ أمن دولة، بتهمة الانضمام لجماعة أسست على خلاف القانون ونشر أخبار كاذبة وإساءة استخدام وسائل التواصل الاجتماعي، وذلك بعد حبسه لعامين وأربع شهور. ويعد مصطفى جمال هو آخر شخص مختطف كرهينة، بسبب الأغنية الشهيرة، بعد وفاة المخرج شادي حبش، البالغ من العمر 24 عاماً، مؤخراً في سجن طرة

شادي حبش :

تم حبسه في مارس 2018، بسبب مشاركته في اغنية رامي عصام، وظل قيد الحبس الاحتياطي، حتى تجاوز المدة القانونية للحبس الاحتياطي دون محاكمة، توفي في مايو 2020، أي بعد شهرين من تجاوزه المدة القانونية للحبس الاحتياطي. رامي حبش نموذج واضح لرهينة ماتت في يد أو خلال اختطافه.

معتز ودنان:

صحفي محبوس منذ فبراير 2018، أي سبعة أشهر متجاوزا للحد الأقصى للحبس الاحتياطي

و هو صحفي مصري يعمل لصالح هافينغتون بوست عربي. اشتهر معتز حينما اعتُقل على يد السلطات المصرية فبراير من العام 2018 وذلك بعد إجرائه لمقابلة مع المستشار هشام جنيينة في فبراير 2018 حيث تناولت المقالة عدد من المواضيع بما في ذلك مكافحة الفساد ودعم سامي عنان بدل عبد الفتاح السيسي في انتخابات الرئاسة المصرية 2018..

تم القبض على جنيينة في وقت لاحق من يوم 16 فبراير كما تم القبض على الصحافي معتز الذي أُجرى المقابلة.

تجاوز ودنان مدة الحبس الاحتياطي، وبعد تجاوزه مدة الحبس الاحتياطي بثلاثة أشهر، أصدرت النيابة قراراً بإخلاء سبيله، إلا أن السلطات قامت بتدويره على ذمة القضية رقم 1898 لسنة 2019 (أمن دولة)، والتي يواجه فيها مجموعة من الناشطين اتهامات بـ"الانضمام إلى جماعة إرهابية"، و"نشر أخبار كاذبة"، وذلك بعد حبسه احتياطياً لمدة 27 شهراً، على ذمة القضية رقم 441 لسنة 2018.. وكانت أسرة ودنان في مايو 2020 قد أصدرت بياناً قالت فيه ما نصه: يزداد القلق خاصةً أنه (معتز) تعرض للإهمال الطبي كثيراً، بداية من منع نظارته الطبية منذ محبسه، مروراً بإجباره على فك إضرابه عن الطعام، حيث لم يسمح له بمغادرة محبسه إلى المستشفى أو إجراء طبيب السجن الكشف عليه بعدما تضررت كليته من الإضراب، فضلاً عن منعه من التريض لفترات كبيرة أصيب خلالها بالروماتيزم ولم يتم الكشف عليه، وبعد استشارتنا لطبيب خاص عن حالته بعدما أخبر محاميه أحضروا الأدوية ولم يتمكنوا من دخولها إليه.

علا القرضاوي:

في 30 يونيو 2017، اعتقلت السلطات المصرية علا القرضاوي وزوجها حسام خلف، بزعم "الانتماء لجماعة أسست مخالفة للقانون، والتخطيط لتنفيذ عمليات إرهابية تستهدف الأمن ومؤسسات الدولة وتمويل تلك الجماعة"، ومنذ ذلك الحين يُجدد حبسهما بشكل دوري. وفي يوليو/تموز 2019، قررت محكمة جنابات القاهرة إخلاء سبيل علا القرضاوي بتدابير احترازية، وبعدها بساعات قررت النيابة حبسها في قضية جديدة.

مع اكتمال ٣ سنوات على اعتقال السلطات المصرية حسام خلف وزوجته علا القرضاوي ابنة الشيخ يوسف القرضاوي، بثت ابنتهما مقطع فيديو عبرت فيه عن مخاوفها على والديها. وتحدثت آية حسام المتحدثة باسم حملة "الحرية لعلا وحسام" عن مخاطر تهديد والديها في ظل انتشار فيروس كورونا، ونددت بانتهاك حقوقهما من خلال الحبس الانفرادي والمنع من الزيارة. وكانت آية أكدت في السابق أن والدتها تتعرض للتنكيل لأسباب سياسية لا صلة لها بها وأيضا انتقاماً من الشيخ القرضاوي الذي يناصره النظام المصري العداء.

عبد المنعم أبو الفتوح:

محبوس احتياطياً منذ فبراير 2018، ورهينة منذ سبعة أشهر. المرشح لانتخابات رئاسة الجمهورية 2012، والأمين العام لاتحاد الأطباء العرب وكان أحد القيادات الطلابية في السبعينات وعضوا سابقاً بمكتب إرشاد جماعة الإخوان المسلمين في مصر حتى شهر مارس 2011.

وهو الآن وكيل مؤسسي ورئيس حزب مصر القوية. تم إلقاء القبض عليه في 14 فبراير 2018 عقب عودته من لندن إثر مقابلة له مع قناة الجزيرة انتقد فيها حكم الرئيس عبد الفتاح السيسي. منذ بداية حبسه، يواجه الدكتور عبد المنعم أبو الفتوح حرماناً تعسفياً من الرعاية الصحية المتخصصة، مما تسبب في تدهور حالته الصحية.

ووفقاً لأسرته، يعاني أبو الفتوح من العديد من الأمراض المزمنة كالسكر والضغط، بالإضافة لمشاكل صحية في عضلة القلب، والبروستاتا، فضلاً عن اضطرابات شديدة في النوم، وعلى مدى عام ونصف من التنكيل أدى غياب الرعاية الصحية له في السجن من زيادة واضحة لمضاعفات هذه الأمراض. إذ يعاني أبو الفتوح اليوم من ارتفاع مقلق لنسبة السكر في الدم، فضلاً عن مشاكل جديدة في العمود الفقري خاصة فقرات الرقبة والفقرات القطنية والديسك بسبب حرمانه من التريض، أدت مؤخراً لإحضاره الجلسات على كرسي متحرك بعدما تعثرت حركته. كما يعاني أبو الفتوح اليوم من تضخم شديد للبروستاتا، يستلزم تدخل جراحي عاجل، ناهيك عن تصاعد مشاكل عضلة القلب مما أدى لتكرار تعرضه لدبحة صدرية آخرها يومي 28 و29 يونيو 2019، بما ينذر بتدهور خطير لحالته الصحية.

محمد عادل:

محبوس احتياطياً منذ يوليو 2018، ورهينة منذ شهرين. أُلقت أجهزة الأمن بالدقهلية، الخميس، القبض على محمد عادل، أحد مؤسسي حركة 6 إبريل، أثناء خروجه من مركز شرطة أجا، عقب تسجيل المراقبة اليومية لمدة 3 سنوات، لتنفيذ حكم قضائي سابق. كان ذلك في يوليو 2017. أي ما تجاوز الثلاث سنوات.

خرج من السجن بعدها بفترة وجيزة، ثم أُلقي القبض عليه في يونيو 2018. وكانت قوات الأمن وعلي أثر بلاغ تقدم به أحد المواطنين قد أُلقت القبض علي محمد عادل في 18 يونيو من العام 2018 عقب خروجه من ديوان مركز شرطة أجا بمحافظة المنصورة لمتابعته حكم المراقبة الشرطية الصادر في قضية أخرى وتم توجيه الاتهام اليه بالانضمام الي جماعة اارهابية ونشر أخبار كاذبة. تقدمت الشبكة العربية ببلاغ للنائب العام بضرورة اخلاء سبيل محمد عادل لتجاوزه مدة الحبس الاحتياطي في يوليو 2020، دون رد!! ليصبح رهينة بعلم وبسبب وبقرار من النائب العام.

محمود محمد، معتقل التي شيرت:

محمود محمد. ربما خرج محمود محمد من سجنه منذ سنوات، إلا أن قصته تظل شاهداً على حجم الظلم والقهر الذين يمارسهم النظام واجهزته ضد معارضيه، حتى وإن كانوا تحت السن القانوني. شاب دخل السجن دون الثامنة عشرة، وخرج منها على عكازين وهو فوق العشرين. "وطن بلا تعذيب"

عبارة تصدرت التي شيرت الذي كان يرتديه محمود محمد، الشاب، أو ربما كان في حينها الطفل، خرج الشاب للاحتفال بالذكرى الثالثة لثورة 25 يناير، في يوم 24 يناير 2014، ليتم القبض عليه بسبب عبارة "وطن بلا تعذيب" كتبت على "التي شيرت" الذي يرتديه، خلال مروره بكمين المرح بمحافظة القليوبية، ليتمكث في انتظار المحاكمة لما يقرب من 700 يوم.

وأشار الشاب إلى أن عناصر الشرطة تعمدوا استهداف رجله اليمنى بالتعذيب الشديد بعد معرفتهم أنها تعاني من إصابة، كما واستهدفوا أعضائه التناسلية ومناطق حساسة أخرى من جسده.

صدر قرار المحكمة بالإفراج عنه في القضية التي حملت رقم 715 لسنة 2014 إداري المرح. وتم الإفراج عن الشاب محمود محمد في 23 مارس 2016، أي بعد شهرين من تجاوز مدة الحبس الاحتياطي القانونية.

مصطفى الأعصر

اسمه، احمد رجب وشهرته مصطفى الاعصر

تاريخ الحبس : 4 فبراير 2018، صحفي حر

محبوس احتياطي على ذمة القضية 441 لسنة 2018 حصر امن دولة عليا بتهمة الانضمام الى جماعة اسست على خلاف احكام القانون ونشر اخبار كاذبة تحديث: بتاريخ 7 مايو 2020 قررت نيابة أمن الدولة العليا إخلاء سبيل الصحفي بضمن محل الإقامة لتجاوز مدة الحبس الاحتياطي المقررة بالقانون. وفي 10 مايو 2020 حققت نيابة أمن الدولة العليا مع الصحفي في قضية جديدة رقم 1898 لسنة 2019 حصر أمن دولة ووجهت اليه تهمة الترويج لأفكار وأغراض جماعة إرهابية وحبسه لمدة 15 يوم.

شادي أبو زيد :

شادي حسين أبو زيد هو مدون وكوميدي ساخر مصري من مواليد القاهرة. اشتهر منذ عام 2016 بفضل بعض فيديوهات السخرة التي كان ينشرها على شبكة النت ثم زادت شهرته بعدما عمل كمراسل لصالح برنامج أبله فاهيتا. في عام 2016؛ بث شادي بالمشاركة مع ممثل شاب آخر فيديو ساخر أهديا خلاله بعض أفراد الأمن في ميدان التحرير بالونات عبارة عن واقيات ذكرية وهو ما أثار جدلا كبيرا حينها وساهم بشكل أو بآخر في زيادة شعبيته داخل مصر وخارجها.

ألقت الشرطة المصرية في فجر يوم الإثنين الموافق للسابع من مايو 2018 القبض على شادي واقتادته إلى مكان غير معلوم بعدما صادرت حواسيب وهواتف وأشياء أخرى من المنزل الذي كان يعيش فيه رفقة أسرته. تبين فيما بعد أن جهاز الأمن المصري قد اقتاد المدون الساخر إلى إحدى النيابات في ضواحي القاهرة للتحقيق معه. حسب التقارير التي صدرت في وقت لاحق فقد وجهت نيابة أمن الدولة العليا تهماً من العيار الثقيل لشادي بما في ذلك الانضمام إلى جماعة إرهابية أنشئت على خلاف أحكام القانون والغرض منها الدعوة إلى تعطيل أحكام الدستور والقوانين ومنع مؤسسات الدولة والسلطات العامة من ممارسة أعمالها بالإضافة إلى تهمة نشر أخبار كاذبة عن الأوضاع السياسية والاقتصادية في البلاد.

في يناير 2019 توفي والد شادي ومنحت إدارة السجن شادي إذنا بالخروج تحت المراقبة لدفن والده فحضر الدفن وهو بملابس الحبس الاحتياطي.

في مايو 2020 تجاوز شادي الحبس الاحتياطي، إلا أن شادي كان قد تم تدويره في فبراير 2020، عقب صدور قرار بإخلاء سبيله، حيث اتهمته السلطات بالاجتماع بعناصر إثارية داخل محبسه!

ومازال شادي أبو زيد رهينة في يد خاطفيه.

محمد القصاص :

سياسي منشق عن جماعة الإخوان وأحد الأعضاء البارزين في حزب مصر القوية. ألقى القبض عليه في فبراير 2017، وتم إدراجه على ذمة القضية 977 لسنة 2017، والمعروفة إعلامياً بـ"مكملين 2"، والتي واجه فيها اتهامات بالاشتراك مع "الإخوان المسلمين" في "التحريض ضد مؤسسات الدولة" "لقاءات تنظيمية مع عناصر الحراك المسلح التابعين للجماعة لتنفيذ عمليات بالتزامن مع انتخابات رئاسة الجمهورية"، و"نشر أخبار كاذبة". وفي 9 ديسمبر 2019، صدر قرار من النائب العام بإخلاء سبيل القصاص، نائب رئيس حزب "مصر القوية"، على ذمة القضية رقم 977 لسنة 2017 والمعروفة إعلامياً بقضية "مكملين 2" بعد 22 شهراً من حبسه احتياطياً. وكان هذا القرار "فريداً من نوعه ونهائياً وصادراً من النائب العام بلا أي مقدمات، وبضمن محل إقامته فقط، ولا رجعة فيه ما لم يجد جديد" لكنه لم ينفذ إلا اليوم. بعدها، في 21 يناير 2020، قررت نيابة أمن الدولة العليا تجديد حبس القصاص، 15 يوماً على ذمة قضية جديدة رقم 1781 لسنة 2019، وذلك بعد إخلاء سبيله، في 8 ديسمبر 2019 في القضية 977 لسنة 2017 عقب قرابة عامين من الحبس الاحتياطي الانفرادي في سجن شديد الحراسة. وللمرة الثانية، تم تدوير محمد القصاص، حيث فوجئت أسرته ومحاميه بعرض القصاص على نيابة أمن الدولة للتحقيق معه على ذمة القضية رقم 786 لسنة 2020 بنفس التهم التي كان متهمًا بها في قضية

رقم 1781 لسنة 2019 يوم 8 أغسطس 2020، والتي تم إخلاء سبيله منها بقرار من محكمة الجنايات يوم الأربعاء 5 أغسطس 2020، بعد انقضاء أكثر من عامين في الحبس الاحتياطي، وهي المدة المحددة في القانون للحبس الاحتياطي.

علياء نصر الدين عواد:

تاريخ الحبس : 23 أكتوبر 2017، صحيفة بموقع رصد
محبوسة احتياطيا على ذمة القضية رقم 4459 لسنة 2015 جنابات حلوان والمعروفة اعلاميا بقضية
كتائب حلوان علي خلفية اتهامها انضمام الي جماعة اسست علي خلاف احكام القانون ونشر اخبار كاذبة

إبراهيم متولي:

محام ومؤسس رابطة أهالي المختفين قسرياً.
القي القبض على ابراهيم متولي في سبتمبر 2017، اثناء سفره الى الخارج، وتم الزج به في القضية 970 لسنة 2017.

وأثناء إجراءات إخلاء سبيله في أكتوبر 2019، تمّ تدويره في القضية 147 لسنة 2019 ليتم حبسه 10 أشهر، وبعد صدور قرار بإخلاء سبيله في اغسطس الماضي 2020 تم تدويره للمرة الثالثة على ذمة القضية 786 لسنة 2020 والمحبوس على ذمتها أيضاً القيادي بحزب مصر القوية، محمد القصاص.
ابراهيم متولي سجين منذ 2017، ورهينة منذ عام.

<https://bit.ly/2FfFWsa>

وفاة مُعلنة وانتهاكات مسكوت عنها.. تقرير عن وقائع وفاة شادي حبش

تُعَدُّ حالة شادي حبش مثالاً لحالة طبية طارئة كان ينبغي التعامل معها بالاهتمام الفوري المناسب، حتى لا يؤدي تفاقمها إلى مضاعفات خطيرة، وصلت في حالة حبش إلى الوفاة داخل محبسه بسجن طرة. نتجت الوفاة عن الإهمال في تقديم الخدمة الطبية المناسبة في الوقت الملائم.

يتناول هذا التقرير حالة شادي حبش تفصيلياً، كمثال على الأزمة التي تواجه نظام العدالة في مصر، بما في ذلك



القبض على المبدعين والمعارضين بسبب إبداعهم أو آرائهم السياسية، وتوجيه تهم متعلقة بالإرهاب إليهم. كما يتناول التقرير اختصاص نيابة أمن الدولة العليا بالتحقيق في قضايا المبدعين والمعارضين على خلفية هذه الاتهامات. وتُعَدُّ نيابة أمن الدولة العليا نيابة استثنائية، تتمتع بصلاحيات خاصة تؤدي إلى انتهاك حقوق المتهمين، مثل: تجديد الحبس الاحتياطي.

وتعتبر حالة حبش أيضاً مثالاً بالغ الخطورة على سوء إدارة مصلحة السجون لأزمة جائحة كورونا، من إخفاق في توفير الرعاية الصحية للسجناء في ظل الجائحة، إضافة إلى التدابير التي اتخذتها، من منع اتصال السجناء بذويهم، ومنع الزيارات، وتخطي جلسات تجديد الحبس الاحتياطي، وعدم الإفراج بشكل كافٍ عن المحبوسين احتياطياً، لتقليل الاكتظاظ في السجون. ليس ذلك فقط، بل تسبب سوء الإدارة في تواجد عبوات من الكحول الميثيلي غير الصالح للاستخدام الآدمي مع السجناء.

أخيرًا تم السماح بعودة الزيارات إلى السجون. ولكن تتوالى التقارير عن وفاة سجناء آخرين، حيث أعلنت منظمة هيومن رايتس ووتش، في 3 سبتمبر 2020، عن وفاة أربعة من المحتجزين في عدة سجون مصرية، أحدهم كان محتجزًا بسجن طرة تحقيق، وذلك في غضون ثلاثة أيام.

يتضمن هذا التقرير خلفية عن قضية شادي حبش وارتباطها بحرية الإبداع. ثم يقدم التقرير خطًا زمنيًا لوقائع مرضه ووفاته، وفق بيانات النيابة العامة المصرية. وينتقل التقرير بعد ذلك إلى أوجه التقصير في وقائع وفاة حبش، ومن ثم تفسير جوانب الحقوق التي تم انتهاكها من قبل السلطات المصرية في هذه الوقائع. لقد تعرّض شادي حبش لانتهاك حقه في حرية التعبير، والحق في المحاكمة العادلة، وأخيرًا حقه في الصحة والحياة من واقع المعايير الدولية لحقوق الإنسان والتشريع المصري. ويختتم التقرير بعدة توصيات توجهها مؤسسة حرية الفكر والتعبير إلى الجهات الرسمية المعنية.

خلفية: قضية شادي حبش وحرية الإبداع

شادي حبش (١٩٩٦ - ٢٠٢٠) هو مصور فوتوغرافي ومخرج مصري شاب، شارك في إخراج أغنية سياسية ساخرة، بعنوان "بلحة" من أداء المغني رامي عصام المقيم خارج مصر. أُلقت السلطات المصرية القبض على حبش في مارس ٢٠١٨، على إثر نشر الأغنية على موقع يوتيوب في فبراير من العام نفسه. كما أُلقت السلطات المصرية القبض على ستة آخرين على علاقة بالأغنية [1]، منهم مؤلف الأغنية الشاعر جلال البحيري [2]، ومصطفى جمال [3]، الذي كان مسؤولًا في وقت سابق عن صفحة المغني رامي عصام على موقع فيسبوك.

وجهت النيابة إلى حبش اتهامات بالانضمام إلى جماعة إرهابية، ونشر أخبار كاذبة، في القضية التي حملت رقم ٤٨٠ لسنة ٢٠١٨ حصر أمن دولة عليا. وظل حبش قيد الحبس الاحتياطي لمدة ٢٦ شهرًا دون أن يُقدّم إلى المحاكمة بالمخالفة للقانون، حيث كان يجب أن يتم إخلاء سبيله في مارس ٢٠٢٠، بعد انقضاء عامين، وهي المدة القصوى المحددة للحبس الاحتياطي في قانون الإجراءات الجنائية. ولكن ظل حبش في الحبس حتى وافته المنية بسجن طرة - تحقيق، مساء الجمعة، الأول من مايو، ٢٠٢٠، بعد تدهور حالته الصحية.

أعادت وفاة شادي حبش داخل محبسه، الحديث عن الإهمال الطبي في السجون المصرية، ومدى توافر إمكانيات الرعاية الصحية المقدّمة للسجناء خاصة في الحالات الطارئة، التي تمثل خطورة على حياة السجنين. حيث تم استبقاء حبش في الحبس الاحتياطي دون مسوّغ قانوني، ما يعد انتهاكًا لحقه في المحاكمة العادلة، ثم لقي حتفه نتيجة الإهمال الطبي في السجن، فانتهك حقه في الصحة وفي الحياة. وبالتالي، تعتبر مسؤولية إدارة السجن مسؤولية مضاعفة، تستوجب وقفة من النيابة العامة ومصلحة السجون، ويعتبر التحقيق وعقاب المتسببين فيها هو أول الخطوات اللازم على مؤسسات الدولة اتباعها. كما يعد تكرار حالات الوفاة داخل أماكن الاحتجاز [4]، دون تحقيقات جادة في أسباب الوفاة من غياب الرعاية الصحية وسوء أوضاع أماكن الاحتجاز، خاصة في ظل جائحة (كورونا)، مؤشرًا خطرًا على عدم التزام وزارة الداخلية، ممثلة في مصلحة السجون، بتحمل مسؤوليتها عن صحة وحياة الآلاف في السجون المصرية.

١. وقائع وفاة شادي حبش

أصدرت النيابة العامة [5] في ٥ مايو ٢٠٢٠، أي بعد وفاة حبش بثلاثة أيام، بيانًا يوضح ملابسات وفاته. اعتمد البيان على شهادة الطبيب الذي وقّع الكشف الطبي على حبش، بالإضافة إلى شهادات من زملائه في الزنزانة. وأوضح البيان أن سبب الوفاة بحسب شهادة الشهود يرجع إلى خلط المتوفّي المياه الغازية مع الكحول المستخدم في تطهير الأيدي.

١-١ خط زمني لوقائع مرض حبش حتى وفاته طبقاً للرواية الرسمية

فيما يلي محاولة لترتيب الوقائع كما جاءت في بيان النيابة العامة. يُلاحظ أن صياغة البيان لم تكن واضحة، وينقصها التاريخ والوقت المحدد لتطورات حالة شادي حبش منذ عرضه على طبيب السجن. ظهيرة الخميس ٣٠ إبريل ٢٠٢٠: طبقاً لشهادة أحد زملاء حبش في الزنزانة أنه التقاه بصحبة آخرين بساحة السجن، وبحوزته زجاجة مياه غازية، فشرب منها رشفة فتذوّق طعمًا غريبًا بها، ولمّا سأله عن ذلك، أخبره حبش بخلطه المياه الغازية بمادة الكحول المستخدمة في تطهير الأيدي ليكون لها تأثير الخمر.

فجر الجمعة ١ مايو ٢٠٢٠: قام الطبيب المكلف بسجن طرة، بتوقيع الكشف الطبي على حبش للمرة الأولى، وتبين له حسن إداركه وطبيعة معدلات علاماته الحيوية، بينما أعلمه حبش بشربه خطأ كمية من الكحول "ظهيرة اليوم السابق على وفاته"، والذي وافق يوم الخميس ٣٠ إبريل، مُدّعيًا عدم علمه بقدرها واشتباهاه في كون الزجاجة، التي كانت معبأة فيها زجاجة مياه، وشعوره بالآلام في البطن بعد تناول الكحول. أعطى الطبيب حبش مطهرًا معويًا ومضادًا للتقلصات، وأعادته إلى محبسه لاستقرار حالته.

ويلاحظ هنا أن البيان أقرّ بمعرفة الطبيب بشرب حبش كمية من الكحول في اليوم السابق، وبالرغم من ذلك لم يتم بإجراءات معالجة التسمم الكحولي أو الاشتباه فيه. صباح الجمعة ١ مايو ٢٠٢٠: أبلغ الطبيب مرة أخرى باستمرار إعياء حبش وإصابته بقيء، فكشف الطبيب عليه وتأكد من طبيعية معدلات علاماته الحيوية. في هذه المرة، حقن الطبيب حبش بمضاد للقيء وأعادته إلى محبسه. ثم تواصل الطبيب مع طبيب آخر يعاونه، أكد له صحة ما اتخذه من إجراءات لعلاج السجين.

هنا أقرّ البيان مناظرة الطبيب للمرة الثانية لحبش وعلمه باستمرار سوء حالته، وبالرغم من ذلك لم يتم باتخاذ الإجراءات اللازمة.

ظهر الجمعة ١ مايو ٢٠٢٠: بسبب استمرار شكوى حبش من آلام البطن، قام الطبيب بمناظرة حبش للمرة الثالثة، حيث حَقَنَهُ بمضاد للتقلصات عقب الكشف عليه، والتأكد من سلامة معدلات علاماته الحيوية.

هنا أقرّ البيان بمناظرة طبيب السجن للمرة الثالثة لحبش، وعدم اتخاذه الإجراءات اللازمة. مساء الجمعة ١ مايو ٢٠٢٠: استمر سوء حالة شادي حبش. وبعد إبلاغ طبيب المناوبة المسائية بحالة حبش، وحقيقة أنه شرب قدرًا من الكحول في اليوم السابق، أوصى بنقله إلى عيادة السجن، إلى حين وصول الطبيب إلى مقر السجن. تبين الطبيب المناوب من توقيع الكشف على حبش اضطراب درجة وعيه، وشرع في اتخاذ إجراءات ترحيله الفوري إلى مستشفى خارجي، وإثر سوء حالته أعطاه محاليل وحاول إنعاش قلبه ورئتيه، إلا أنه لم يستجِب وتوفي. كانت هذه هي المرة الرابعة والأخيرة، التي ناظر فيها أطباء السجن حبش.

هنا أقرّ البيان بأن التعامل مع حالة حبش بالمستوى اللائق لم يبدأ إلا في المرة الرابعة لمناظرة أطباء السجن لحالته، وأنه تُركَّ يعانى إلى ما يزيد على اثنتي عشرة ساعة دون تلقي العلاج المناسب لحالته، رغم معرفة جميع من ناظروه بتناوله كمية من الكحول المطهر.

لاحقًا، أصدرت النيابة العامة في ١٠ مايو ٢٠٢٠ بيانًا تكميليًا [6] يوضح أنه بعد فحص العينة الحشوية المأخوذة من الجثمان، عثر على الكحول الميثيلي، الذي كان السبب في الوفاة بعدما أحدث حموضة بالدم وتثبيط الجهاز العصبي المركزي وفشلًا تنفسيًا حادًا.

ورغم مرور أكثر من ثلاثة شهور ونصف الشهر لم تصدر النيابة العامة أي بيانات أخرى عن سير التحقيقات في هذه القضية.

١-٢ تقصير طبي: فشل في تقديم الرعاية الطبية الملائمة لحالة تستوجب عناية طبية طارئة

لم يتطرق بيانا النيابة العامة إلى التقصير الواضح للأطباء وتهاونهم في علاج أعراض واضحة للتسمم الكحولي، ومعرفتهم بتناول حبش كمية غير معروفة من المطهر الكحولي، منذ المرة الأولى التي شعر فيها بالإعياء. البروتوكول المتبع لعلاج حالات التسمم الكحولي يتمثل في خطوات محددة ومعروفة لأي طبيب.

ويتضمن العلاج مساعدة الجسم على التخلص من الكحول، بينما يتم دعم الجسم بالمحاليل اللازمة خلال تلك العملية. وفور اشتباه الطبيب في التسمم الكحولي، يجب القيام بفحوص للدم والبول، للتحقق من مستويات الكحول في الدم، وللكشف عن علامات أخرى قد تكون دالة، مثل انخفاض نسبة السكر في الدم.

كما يتضمن علاج التسمم الكحولي "المراقبة الدقيقة، الوقاية من مشاكل في التنفس أو الاختناق، العلاج بالأكسجين، السوائل التي تُعطى عن طريق الوريد لمنع الجفاف، واستخدام الفيتامينات والجلوكوز للمساعدة في منع المضاعفات الخطرة للتسمم الكحولي" [7]. بالإضافة إلى ذلك، قد يحتاج من تناولوا الكحول الميثيلي (وهو ما ثبت لاحقاً أن حبش قد تناوله) أو الإيزوبروبانول إلى غسيل الكلى لتسريع إزالة الكحول من مجرى الدم.

١-٣ تقصير رقابي وإداري: توزيع مطهرات سامة على السجناء والتهاون في الرقابة على تلك المستلزمات

يعد نوع الكحول المستخدم نقطة فارقة في قضية حبش، وذلك لأنه رغم أن هناك ثلاثة أنواع من الكحول، فإن نوعين فقط منهما قابلان للاستخدام الآدمي، وهما الكحول الإيثيلي والإيزوبروبانول. أما النوع الثالث، الكحول الميثيلي، الذي وجدت آثاره في جسد حبش، فإنه يتم استخدامه في تصنيع المواد الكيميائية.

ويمكن التعرف على الفروق بين هذه الأنواع، فالكحول الميثيلي، ويعرف بـ "السبرتو الأحمر"، يُستخرج من احتراق الخشب، بني اللون، وغير صالح للاستخدام الطبي، وغير قابل للشرب لسميته العالية، ويُستخدم كمذيب صناعي ويدخل في تصنيع البلاستيك والمواد الكيميائية.

أما الكحول الإيثيلي على الجانب الآخر، فيعرف بـ "السبرتو الأبيض"، يستخرج طبيعياً من تخمر القصب، العنب والتفاح، عديم اللون، صالح للاستخدام الطبي في التطهير، كما يدخل في تصنيع المشروبات الكحولية والعطور بنسب محددة. والنوع الثالث من الكحول هو الإيزوبروبانول، ويستخدم بشكل أساسي في التطهير والتنظيف. وما يتم استخدامه حالياً في تطهير اليدين والأسطح بسبب جاذبة (كورونا)، إمّا كحول إيثيلي وإمّا إيزوبروبانول، أو خليط منهما. ولا يتم استخدام الكحول الميثيلي مطلقاً في التطهير. [8]

ذكر بيان النيابة الأول، أنه بعد تدهور حالة حبش بالقيء والصداع الشديدين، وشعوره بالألم في عينه، أخذ زملاؤه في التأكد من كمية الكحول الموجودة بحوزتهم. وعثر الزملاء على عبوتين من الكحول فارغتين سعة الواحدة ١٠٠ مللي تقريباً من نوعية مغايرة، لم يستخدمها سوى حبش، ووجدوا ضمن متاعه عبوة من النوع نفسه.

يعني ذلك أن حبش كان لديه ثلاث عبوات من نوعية كحول مختلفة عن التي يستخدمها زملاؤه في الزنزانة نفسها. فمن أين جاءت تلك العبوات، التي اتضح بعد ذلك أنها تحتوي على كحول ميثيلي وليس الكحول المستخدم في تطهير الأيدي؟

تقع مسؤولية تفسير تواجد ثلاث عبوات من الكحول الميثيلي غير المصرح باستخدامه في التطهير مع حبش على إدارة السجن، حيث أنها مسؤولة عن توزيع مستلزمات النظافة والوقاية من انتشار فيروس (كورونا) على نزلاء السجن، وذلك في ظل عدم تمكن حبش من التواصل مع ذويه منذ آخر جلسة عرض فيها على المحكمة في فبراير ٢٠٢٠. كما أُلغى عرض حبش على غرفة المشورة في محكمة الجنايات، بعد الإجراءات التي اتخذتها السلطات المصرية لمواجهة تفشي فيروس (كورونا) داخل السجون في ٩ مارس ٢٠٢٠، والتي تضمنت تعطيل عمل المحاكم وتأجيل جلسات التجديد، بالإضافة إلى منع الزيارات الأساسية والاستثنائية بين المساجين وذويهم.[9]

وبذلك، تعد إدارة السجن هي المسؤولة عن وجود عبوات تحوي كحولاً ميثيلياً، وهي المادة التي تسببت في وفاة حبش، إضافة إلى المسؤولية الأصلية عن الإهمال الجسيم في علاجه من التسمم الكحولي، رغم ترده على عيادة السجن أربع مرات قبل وفاته، وعدم اتخاذ الخطوات الطبية المعروفة لعلاج حالات الاشتباه من التسمم الكحولي.

وبعد تناول المفصل لوقائع وفاة حبش المذكورة آنفاً. يستعرض التقرير ملخصاً يوضح الإشكاليات، التي وردت ببياني النيابة العامة، بتاريخ ٥ و ١٠ مايو ٢٠٢٠:

لم يتطرق بيانا النيابة العامة للإشكالية الرئيسية في قضية حبش، وهي استمرار حبسه احتياطياً رغم انقضاء المدة القصوى المسموح بها قانونياً للحبس الاحتياطي وهي عامان، ولم يذكر أية إشارة إلى تقصير النيابة في إخلاء سبيله أو تقديمه للمحاكمة. ويستوجب استمرار حبس حبش بالمخالفة للقانون التحقيق وعقاب المتسبب عنه.

تردد حبش على عيادة السجن أربع مرات على مدار ما يزيد على اثنتي عشرة ساعة حتى وفاته، منذ فجر ١ مايو، وحتى مساء اليوم ذاته. ورغم مناظرة اثنين من أطباء السجن لحبش؛ طبيب المناوبة الأولى لثلاث مرات، وطبيب المناوبة الثانية لمرة واحدة، بالإضافة إلى طبيب ثالث، قال الطبيب الأول إنه قام باستشارته بخصوص حالة حبش الطبية، وأقر بصحة ما أعطاه الطبيب الأول لحبش، من مضادات للتقلصات والقيء، فإن هذه الطريقة في العلاج لم تكن صحيحة لعلاج التسمم الكحولي.

علم الطبيب بشرب حبش كمية غير معلوم قدرها من الكحول، ومع ذلك لم تتم محاولات نقله إلى مستشفى خارجي، أو التعامل مع اشتباه التسمم الكحولي، إلا في المرة الرابعة، من قبل طبيب المناوبة الثانية، قبيل وفاة حبش مباشرة، حسب روايتهم.

إشارة بيان النيابة العامة الأول، بتاريخ ٥ مايو، إلى أن سبب الوفاة هو خلط المياه الغازية مع الكحول "المستخدم لتطهير الأيدي"، وهو ما ثبت خطؤه لاحقاً بعد تشريح جثة حبش، بحسب بيان النيابة العامة التكميلي في ١٠ مايو، حيث وجدت آثار للكحول الميثيلي بالجثة، وهو لا يستخدم في التطهير.

لم يتطرق بيانا النيابة العامة إلى إجراءات التحقيق لمحاسبة المقصرين في تقديم الرعاية الصحية لحبش. جاء بيان النيابة العامة الأول بعد واقعة الوفاة بأربعة أيام، بعد انتشار خبر الوفاة في الصحف ومواقع التواصل الاجتماعي، وكان من المفترض أن يوضح البيان بالتفصيل ما حدث مع حبش منذ بداية شعوره بالإعياء بالتاريخ والوقت المحدد لكل الوقائع، لكن كانت الصياغة غير واضحة، بحيث لا يتبين للرأي العام التسلسل الزمني للأزمة الصحية التي تعرّض لها حبش، وبيان مدى الإهمال الطبي الذي تعرّض له. لم يتطرق بيان النيابة العامة الثاني، الذي أثبت وجود بقايا للكحول الميثيلي في جثة حبش، إلى التحقيق في، أو الاستقصاء عن، كيفية وصول عبوات من الكحول الميثيلي، غير المصرح باستخدامه في التطهير إلى السجين، في ظل عزل السجناء عن العالم الخارجي، ومسؤولية إدارة السجن عن ذلك.

<https://bit.ly/2RGhxyG>

استمرار الحصاد المر و وفاة 68 مصرياً منذ يناير 2020

"هبوط حاد في الدورة الدموية او ازمه قلبية " هي العبارة الاشهر التي تستخدمها وزارة الداخلية في بياناتها وفي شهادات الوفاة لتبرير عمليات القتل الممنهج

والحقيقة هي ان ما يحدث داخل السجون هي جريمة قتل مع سبق الاصرار والترصد في هذا التقرير البسيط نواصل رصد وتوثيق بالاسماء والتواريخ وفاة 68 مواطناً ومنهجية وزارة الداخلية المصرية واستمرارها بحصد ارواح المواطنين المحتجزين في اماكن الاحتجاز المختلفة وقيامها بجريمة القتل مع سبق الاصرار والترصد بحق 68 مواطناً مصرياً معتقلاً داخل السجون واماكن الاحتجاز منذ بداية يناير 2020 الى اليوم

وتعددت اساليب الداخلية في حصدها لارواح العشرات سواء بالتعذيب او بمنع تقديم الرعاية الصحية والدواء متجاهله النداءات الحقوقية المحلية والدولية بالافراج عن السجناء اصحاب الامراض المزمنة والمرضى وكبار السن والمحبوسين احتياطياً وكما جاء في الخطاب الصادر في ابريل 2020 والذي طالبت فيه المفوضية السامية لحقوق الانسان السلطات المصرية بالافراج عن المرضى والمحبوسين احتياطياً بسبب ازمة انتشار وباء وفيروس كورونا عالمياً

في هذا التقرير نرصد ونوثق استمرار الموقف السلبي للنائب العام المصري المستشار حمادة الصاوي والنيابة العامة بتخاذلها في القيام بدورها المنوط لها دستورياً وقانونياً وانسانياً بالقيام به بحماية السجناء ضد بطش السلطات التنفيذية وبدورها بالتفتيش على السجون واماكن الاحتجاز واحالة المتخاذلين والقائمين على تلك الجريمة للتحقيق والقضاء

نرصد ونوثق مشاركة بعض اطباء مستشفيات مصلحة السجون المختلفة بتنازلهم عن ضميرهم المهني والانساني

وكذلك الدور المتخاذل لبعض المنظمات الحقوقية العاملة في مصر و للمجلس المصري لحقوق الانسان.

فكلاهما وبسكوتهما يمارسان نفس الجريمة على التستر ومشاركة وزارة الداخلية المصرية في قتل المعارضين السياسيين والسجناء ذلك رغم تزايد اعداد المعتقلين السياسيين والذين ماتوا نتيجة التعمد من وزارة الداخلية بتركهم للموت

كشف باسماء 68 مواطناً مصرياً ماتوا داخل اماكن الاحتجاز المختلفة فقد تم رصد الاتي

51-يناير 2020 وفاة المعتقل محمود عبد المجيد صالح بسجن العقرب من اثار البرد
82-يناير 2020 وفاة المعتقل علاء الدين السيد سعد بسجن برج العرب نتيجة الاهمال المتعمد بمنع العلاج والدواء

3 -وفاة محمود محمد نتيجة التعذيب بقسم شرطة بندر الاقصر
14 4 -يناير وفاة المعتقل مصطفى قاسم بسجن طرة نتيجة الاهمال المتعمد بمنع العلاج والدواء
185 -يناير وفاة عاطف النقرتي بقسم شرطة القرين نتيجة الاهمال المتعمد بمنع العلاج والدواء
27 6 -يناير وفاة صبرى الهادى متولى بمركز شرطة فاقوس نتيجة الاهمال المتعمد بمنع العلاج والدواء
27 7 -يناير وفاة شوقي محمد موسى فرق امن دمنهور او ما يعرف بسجن الابعادية بدمنهور نتيجة الاهمال المتعمد بمنع العلاج والدواء

- 4 8 - فبراير وفاة رافت حامد محمد عبد الله بقسم شرطة الدخيلة نتيجة التعذيب
- 9 9 - فبراير وفاة مجدى طه القلاوى بسجن شبين الكوم نتيجة الاهمال المتعمد بمنع العلاج والدواء
- 9 10 - فبراير وفاة ابراهيم حسن البائع بمركز شرطة كفر صقر نتيجة الاهمال المتعمد بمنع العلاج والدواء
- 22 11 - فبراير وفاة احمد عبد المنعم قنديل من التعذيب الذى ادى اصابات جسيمة ادت الى الوفاة بعدما كان متواجد بمقر امن الدولة ببنى سويف
- 27 12 - فبراير وفاة محمد مصطفى الصيرفى بقسم شرطة العاشر من رمضان نتيجة الاهمال المتعمد بمنع الدواء والعلاج
- 4 13 - مارس وفاة وفقى عبدلى سجن الوادى الجديد نتيجة الاهمال المتعمد بمنع العلاج والدواء
- 9 14 - مارس وفاة مسعد البعلى نتيجة الاهمال المتعمد بمنع الدواء والعلاج بسجن طرة تحقيق
- 19 15 - مارس وفاة حمدى محمد هاشم عبد البر نتيجة الاهمال المتعمد بمنع الدواء والعلاج بسجن برج العرب
- 19 16 - مارس وفاة صبحى فتحى عبد الصمد نتيجة الاهمال المتعمد بمنع الدواء والعلاج بسجن الزقازيق
- 20 17 - مارس وفاة سمير رشدي قناوي بسجن المنيا العمومي نتيجة الاهمال المتعمد بمنع الدواء والعلاج
- 20 18 - مارس وفاة تونى حسن خليفة بسجن المنيا العمومي نتيجة منع العلاج والدواء
- 21 19 - مارس وفاة هشام ابو على بالتعذيب داخل مقر امن الدولة بالمنوفية
- 20 - الاول من ابريل وفاة احمد سيد تونى بسجن المنيا
- 4 21 - وفاة المواطن احمد جمعه سلمى العوايضة نتيجة التعذيب وهو من قبيلة السواركه في قسم بئر العبد بعد اعتقال قوات الأمن له
- 8 22 - ابريل وفاة محمد محمد كبكب نتيجة الاهمال المتعمد بمنع الدواء والعلاج بقسم شرطة الدخيلة
- 10 23 - ابريل وفاة وليد محمد فتحى نتيجة التعذيب قسم شرطة الموسيقى
- 2 24 - مايو وفاة شادى حبش نتيجة الاهمال المتعمد بمنع الدواء والعلاج بعد شربه مواد كحولية حسب بيان الداخلية بسجن طرة تحقيق
- 225 - مايو وفاة رجب النجار نتيجة الاهمال المتعمد بمنع الدواء والعلاج بقسم شرطة بلبيس
- 14 26 - مايو وفاة ابراهيم عكاشة نتيجة الاهمال المتعمد بمنع الدواء والعلاج بقسم شرطة هيها
- 22 27 - مايو وفاة تامر عمارة نتيجة الاهمال المتعمد بمنع الدواء والعلاج بسجن استقبال طرة
- 22 28 - مايو وفاة السيد معوض عطية نتيجة الاهمال المتعمد بمنع الدواء والعلاج بسجن الزقازيق
- 25 29 - مايو وفاة محمد عبد اللطيف خليفة نتيجة الاهمال المتعمد بمنع الدواء والعلاج بقسم شرطة بندر الفيوم
- 25 30 - مايو وفاة محمد خاطر غمرى نتيجة الاهمال المتعمد بمنع الدواء والعلاج بقسم شرطة بلبيس
- 2 31 - يونيو وفاة رضا مسعود نتيجة الاهمال المتعمد بمنع الدواء والعلاج بسجن شبين الكوم
- 732 - يونيو وفاة حسن زيادة نتيجة الاهمال المتعمد بمنع الدواء والعلاج بقسم شرطة اول المحلة بكورونا
- 933 - يونيو وفاة ناصر عبد المقصود نتيجة الاهمال المتعمد بمنع الدواء والعلاج بسجن طرة تحقيق بكورونا

11 34 -يونيُو وفاة معوض سليمان نتيجة الاهمال المتعمد بمنع الدواء والعلاج بقسم اول شرطة المحلة بكورونا

13 35 -يونيُو وفاة احمد فتحى نتيجة الاهمال المتعمد بمنع الدواء والعلاج بسجن طرة تحقيق بكورونا

13 36 -يونيُو وفاة احمد يوسف نتيجة الاهمال المتعمد بمنع الدواء والعلاج بقسم شرطة العاشر من رمضان كورونا

14 37 -يونيُو وفاة ناصر سعد عبد العال نتيجة الاهمال المتعمد بمنع الدواء والعلاج بسجن طرة تحقيق بكورونا

20 38 -يونيُو وفاة محمد محمد عبد المنعم نتيجة الاهمال المتعمد بمنع الدواء والعلاج بسجن اسيوط

21 39 -يونيُو وفاة حمدى عبد العال ريان نتيجة الاهمال المتعمد بمنع الدواء والعلاج بمعسكر قوات الامن بالعاشر من رمضان بكورونا

2140 - يونيُو وفاة ياسر سلامة محمد ابو العلا نتيجة الاهمال المتعمد بمنع الدواء والعلاج بسجن طنطا بكورونا

41- 25 يُونيُو 2020

المعتقل الاستاذ زيدان حسن شلتوت (65 عاما)نقيب المعلمين السابق بمركز سمنود والمقيم بمحلة زياد مركز سمنود محافظة الغربية باصابته باعراض كورونا داخل محبسه بقسم شرطة اول المحلة

42- يوم 28 يونيُو وفاة المعتقل

إسماعيل خضر إسماعيل عطية 50 عاما والمقيم بكفر حماد مركز كفر صقر بمحافظه الشرقية داخل محبس بقسم شرطة كفر صقر

43- 29 يونيُو وفاة المعتقل المهندس سعيد غباشي محمد عامر 58 عاما

بسجن جمصة شديد الحراسة متاثرا باصابته بفيروس كورونا

44- في يوم 30 يونيُو 2020 الاعلان عن وفاة المعتقل الدكتور سعيد ابو زيد داخل محبسه بسجن وادى النطرون 440 نتيجة الاهمال الطبى المتعمد

45- 6 يوليو وفاة المعتقل أسامة الفرماوي 53 عاما من محافظة الشرقية والمعتقل بسجن الزقازيق العمومي داخل مستشفى الاحرار بالزقازيق بعد اصابته باعراض فيروس كورونا بالاضافة الى اصابته

بفيروس C الكبد الوبائي والتي ادت الى تدهور حالته الصحية قبل ان تقوم ادارة السجن بنقله للمستشفى

46- يوم 6 يوليو [PDI] وفاة المعتقل خالد عبدالرؤوف سليم داخل مستشفى بنها الجامعي وذلك بعدما تم نقله من محبسه بسجن بنها العمومي اثر اصابته بفيروس كورونا المستجد وذلك بعدما تلقت أسرته

اتصالا تليفونيا من المستشفى بضرورة الحضور استلام الجثمان بعد ظهور أعراض فيروس كورونا [PDI] [RLI] عليه

47- 10 يوليو وفاة المعتقل محمود محمد عبادة 59 عاما بالإهمال الطبى المتعمد داخل محبسه بمستشفى سجن ليما طرة، ورفض وزارة الداخلية الطلبات المتكررة والتي تقدم بها محاميه واسرته

بالإفراج الصحي عنه رغم إصابته بسرطان في الدم اثناء فترة اعتقاله وتليف الكبد والطحال والتي كانت تستوجب رعاية صحية خاصة

48- يوم 18 يوليو 2020 وفاة المعتقل سيد عبد المجيد بخيت 55 عاما داخل محبسه بفرق قوات الامن باسيوط بالاھمال الطبى المتعمد

49- 22 يوليو وفاة المواطن علاء معوض عبد الخالق والمحبوس على ذمة القضايا الجنائية داخل مركز شرطة ابو المطامير بالبحيرة نتيجة التعذيب على ايدي بعض افراد الامن بالقسم حتى وفاته.

- 50- في يوم 25 يوليو وفاة المعتقل مصطفى عبد الرحمن خليفة الشيخ المحامي 48 عاما والمعتقل بسجن وادي النطرون 440 بفيروس كورونا المستجد داخل مستشفى العزل بشبين
- 51- يوم 26 يوليو. وبعد الحصول على قرار باخلاء السبيل ودفع الكفالة المقررة وفاة الشيخ خالد طه 58 عامًا والتي رفض قسم الهرم الافراج عنه الا بعد ان تدهورت حالته الصحية وشارف على الموت فقاموا بالاتصال بأسرته التي قامت باستلامه ووضعه داخل احدى المستشفيات الخاصة في حالة مرضية متاخرة بعد اصابته بجلطة في المخ والاشتباه باصابته باعراض فيروس كورونا ليموت نتيجة الاهمال الطبي
- 52- في يوم 26 يوليو 2020 وفاة المعتقل د عمر احمد عبد الغنى حسنين 65 عاما بفيروس كورونا المستجد داخل محبسه بقسم شرطة اول الرقازيق
- 53- في يوم 30 يوليو، وفاة المعتقل الدكتور سعيد محمود مصطفى ابو زيد المعتقل بسجن وادي النطرون بسبب الإهمال الطبي المتعمد حيث تدهورت حالته بصورة بالغة بسبب إصابته بسرطان الكبد وعدم تلقية الرعاية الطبية اللازمة وظل النزيف لايام قبل ان تستجيب ادارة السجن ويتم نقله الى معهد الكبد بشبين
54. -
- في يوم 7 اغسطس 2020 الاعلان عن وفاة النزير طارق محمد الجابري نتيجة التعذيب وذلك بعد ايام من توقيفه داخل قسم شرطة الهرم بالجيزة
- 55- في يوم 10 اغسطس 2020 وفاة المعتقل مصطفى محمد محمود جبروني داخل محبس بسجن طرة تحقيق نتيجة الاهمال المتعمد اصابته بماس كهربائي
- 56- في يوم 13 اغسطس 2020 الاعلان عن وفاة الدمعتل الدكتور عصام العريان داخل محبسه بسجن طرة شديد الحراسة 1 نتيجة الاهمال الطبي المتعمد من قبل ادارة السجن
- 57- في يوم 15 اغسطس 2020 الاعلان عن وفاة المعتقل محمد سعد انور زايد 37 عاما والمعتقل بسجن طرة تحقيق نتيجة الاهمال الطبي المتعمد
- 58- يوم 31 اغسطس وفاة المعتقل صبحي السقا نقيب المعلمين بالعامرية داخل محبسة بسجن برج العرب نتيجة الاهمال الطبي المتعمد
- 59- يوم 31 اغسطس وفاة المعتقل عبدالرحمن محمد زوال داخل محبسه بسجن طرة تحقيق بشكل مفاجى وذلك بعد مرور 3 ايام من حبسه في زنازين التأديب كعقاب تعسفى له
- 60- يوم 31 اغسطس تم الاعلان عن وفاة المواطن المصرى اسم الشهرة حنكوشة والمحبوس احتياطيا على ذمة احدى القضايا الجنائية و يعمل باحد المقاهى داخل قسم شرطة قليوب البلد بعدما رفضت ادارة القسم نقله للعلاج باحد المستشفيات القريبة وقيام الطابط النبوشطى باجبار نزير اخر باعطائه حقنه مسكنه فمات مباشر
- 61- يوم 1 سبتمبر 2020
- وفاة المعتقل شعبان حسين خالد
- داخل محبسه بسجن الفيوم العمومي نتيجة الاهمال الطبي المتعمد (والمحكوم عليه بالمؤبد في القضية رقم 96 عسكرية)
- 62- في يوم 2 سبتمبر 2020 الاعلان عن وفاة المعتقل احمد عبد النبى محمود 63 سنه داخل محبسه بسجن العقرب شديد2 نتيجة الاهمال الطبي المتعمد

63- يوم 6 سبتمبر 2020 الاعلان عن وفاة الدكتور عمرو ابو خليل داخل محبسه بسجن العقرب شديد1 بمجمع سجون طرة نتيجة الاهمال الطبي المتعمد

64- يوم 7 سبتمبر 2020 الاعلان عن وفاة الشاب اسلام الاسترالى نتيجة تعذيبه داخل قسم شرطة المنيب وتم نقل جثته الى مستشفى ام المصريين

65- يوم 9 سبتمبر 2020 الاعلان عن وفاة سامح بطاح ابو زين داخل محبسه بقسم شرطة قليوب البلد بعد ان تم رميه داخل ممر الحجز يصارع الموت وتركه وحيدا بدون تدخل من ادارة القسم

66- يوم 13 سبتمبر وفاة المعتقل مصطفى أحمد مصطفى داخل مستشفى سجن طرة بعد تدهور حالته الصحية ورفض ادارة السجن نقله لتلقى العلاج باحدى المستشفيات المتخصصة المتوفى من ابناء محافظة اسيوط و معتقل بسجن استقبال طرة

67- يوم 13 سبتمبر وفاة المعتقل علي حسن البحيري 66 عاما عاماً، مدير مدرسة بالمعاش داخل مستشفى المنصورة بعد ان تدهورت حالته الصحية إثر إصابته بجلطة في المخ بسجن جمصة.

68- 14 سبتمبر 2020 وفاة المعتقل عبد المقصود شلتوت 59 عاما داخل محبسه ب سجن شبين الكوم العمومي بمحافظة المنوفية كان مريض بالضغط والسكر وتوفي نتيجة الإهمال الطبي حيث أصيب بجلطة داخل السجن وكان يستخدم كرسيا متحركا عند العرض علي النيابة،

من خلال ما تم رصده خلال الفترة من الاول من يناير 2020 الى يومنا فقد تم رصد الاتي
• اعداد المعتقلين الذين ماتوا داخل السجون واماكن الاحتجاز المختلفة بلغ 68 مواطنا حيث بلغ عدد من مات نتيجة تعرضهم للتعذيب الذى ادى الى وفاتهم في اقسام الشرطة الى 9 مواطنين معتقلين اثنين منهم داخل المقرات السرية لأمن الدولة بالمنوفية وبنى سويف وواحد داخل مقر قوات الامن بأسيوط وال 6 الباقين موزعين على اقسام الشرطة بالقاهرة والاقصر والجيزة والاسكندري
• وبلغ عدد من مات نتيجة منع وزارة الداخلية بمنع الدواء والعلاج عنهم 59 مواطنا معتقلا في السجون واقسام الشرطة

• عدد من مات داخل اقسام الشرطة المختلفة واماكن الاحتجاز 30 مواطنا
• وبلغ عدد من مات داخل السجون المصرية عدد 38 معتقلا موزعين كالتالى
1- وكان اكبر عدد منهم من ماتوا داخل مجمع سجون طرة حيث توفي عدد 15 معتقلا من بينهم 8 من المحبوسين احتياطيا داخل سجن طرة تحقيق
• ثلاثة في استقبال طرة

• ثلاثة في العقرب شديد الحراسة 1

• ومعتقل في شديد الحراسة 2

2 - وفاة 3 معتقلين بسجن المنيا العمومي

3- وفاة 3 معتقلين بسجن برج العرب بالإسكندرية

4 - وفاة 3 معتقلين بسجن واذى النطرون 440

5 - وفاة 3 معتقلين بسجن شبين الكوم بالمنوفية

6- وفاة معتقلين بكلا من

• سجن جمصة

• الزقازيق العمومي

7 - وفاة معتقلا واحد بكلا من سجن اسيوط والوادي الجديد و بنها العمومي والفيوم وطنطا
•• وبلغ اعداد المواطنين الذين ماتوا داخل اقسام الشرطة واماكن الاحتجاز المختلفة 30 مواطن

وكان توزيعهم كالتالى

- 1- وفاة 11 معتقلا بمحافظة الشرقية
 - 2- وفاة معتقلين بكلا من محافظة البحيرة والقليوبية و بمحافظة الاسكندرية
 - 3- وفاة 3 معتقلين بكلا من محافظة الجيزة و بمحافظة الغربية
 - 4 - وفاة معتقلا بكلا من محافظة القاهرة والاقصر وبني سويف والفيوم وشمال سيناء والمنوفية
- بلغ عدد من مات بفيروس كورونا او الاصابة باعراضه وادت الى مضاعفات ادت الى الوفاة عدد 15 معتقلا

- موزعين كالآتى 6 داخل اقسام الشرطة
- 3• داخل قسم شرطة اول المحلة
- ومعتقلا بكلا من قسم اول الزقازيق وقسم شرطة الهرم وقسم شر
- العاشر من رمضان بمحفظه الشرقية
- و9 معتقلين داخل السجون موزعين كالتالى
- 3 معتقلين بسجن طرة
- وواحد بكلا من سجن جمصة وطنطا والزقازيق العمومى و وادى نظرون 440 وبنها ومعسكر قوات الامن
- بالعاشر من رمضان
- و بمتوسط وفاة 8 معتقلين شهريا

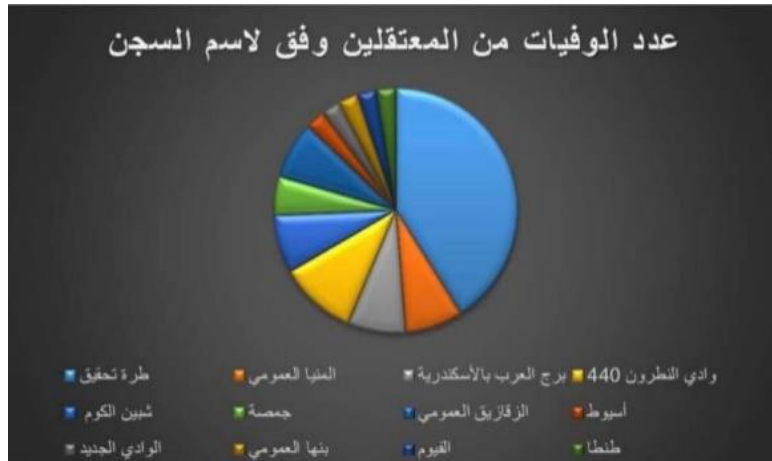
شهدت السجون واماكن الاحتجاز في مصر وفاة 68 مواطن مصرى على مدار 9 شهور ونصف

كان اكثرهم ايلاما شهر يونيو حيث سجل اكثر عدد وفيات بلغ 14 مواطنا مصريا

وحيث سجل شهر ابريل اقل الشهور حيث توفي 4 معتقلين وجاء ترتيب الشهور كما يلى

- 1 -يناير وفاة 7 معتقلين
 - 2 -فبراير وفاة 5 معتقلين
 - 3 -مارس وفاة 7 معتقلين
 - 4-ابريل وفاة 4 معتقلين
 - 5 -مايو وفاة 7 معتقلين
 - 6 -يونيو وفاة 14 معتقلا
 - 7 -يوليو وفاة 9 معتقلين
 - 8 -اغسطس وفاة 7 معتقلين
 - 9 -سبتمبر للان وفاة 8 معتقلا
- الجميع ماتوا بالقتل العمد مع سبق الاصرار والترصد شارك في قتلهم وزير الداخلية بصفته والنائب العام بسكوته
- وجميع من كان يستطيع ان ينقذهم وتركهم للمصير المحتوم

<http://tiny.cc/1ejwsz>



#للرصد_والتوثيق

"ب وفاة 9 معتقلين وبمعدل وفاة معتقل شهريا داخل سجن طرة تحقيق بالقاهرة اصبح يحتل المرتبة الاولى بين السجون المصرية كاكثر السجون في عدد المعتقلين الذين ماتوا بداخله منذ يناير 2020 الى الان"

من تقرير الحصاد المر الذي رصدت ووثقت فيه وفاة 68 مواطن مصري داخل السجون واماكن الاحتجاز المختلفة المنتشرة على مستوى الجمهورية

ومن خلال الارقام فقد بلغ عدد ماتوا داخل اماكن الاحتجاز الاخرى 29 وبلغ من ماتوا بداخل السجون منذ يناير 2020 الى وقتنا الحالى بلغ 39 معتقل موزعين بين 15 سجنا على مستوى الجمهورية منطقة سجون طرة سجلت المرتبة الاولى بين اكثر السجون التي شهدت وفاة المعتقلين حيث توفى بداخلها 16 معتقلا موزعين كالاتي

- وفاة 9 معتقلين داخل سجن طرة تحقيق
- وفاة 3 معتقلين بسجن العقرب شديد الحراسة 1
- وفاة 3 معتقلين بسجن الاستقبال
- وفاة معتقل واحد بسجن العقرب شديد 2

وسجل سجن وادى النطرون 440 وفاة 4 معتقلين
وسجلت سجون برج العرب بمحافظة الاسكندرية و الزقازيق بالشرقية و شبين الكوم بالمنوفية والمنيا
العمومي بمحافظة المنيا وفاة عدد 3 معتقلين
وسجل سجن جمصة وفاة معتقلين اثنين

وسجلت سجون الفيوم وبنها بمحافظة القليوبية وطنطا بمحافظة الغربية واسيوط والوادي الجديد والابعدية (بدمهور بمحافظة البحيرة) كلا منهم وفاة معتقل واحد

من توزيع السجون يتضح ان عمليات قتل المعتقلين تمت على مستوى 15 سجنا مختلفا وهو ما يدل على ان التعذيب بمنع تقديم العلاج والدواء هو عملية ممنهجة تقوم بها وزارة الداخلية بفروعها المختلفة

<http://tiny.cc/x5jxsz>

أول يوم سجن: انتهاكات جنسية وفحوصات طبية انتقائية

كان تاجر الأدوات المنزلية بمحافظة بني سويف، محمد وجدي* يمضي حياته بصورة طبيعية حتى بدايات العام الجاري، حين وجد نفسه أمام خصومة قضائية مع زوجته التي أقامت ضده دعوة تتهمة فيها بالتعدي عليها بالضرب.

انتهت قضية وجدي بحكم حبس ثمانية أيام لم يفلح استئنافه عليها؛ ليودع سجن الفشن، حيث لم يخضع لأي فحوصات طبية قبل إيداعه محبسه، وهو نفس ما حدث مع هاني صبري*، الفلاح الذي قضى شهرًا سجينًا في قضية مخالفات بناء بين سجن الفشن وببا.

وبينما غابت الإجراءات الصحية المنصوص عليها قانونًا في السجينين الكائنين بمحافظة بني سويف، كانت سجون أخرى بالعاصمة، تجري فحوصًا طبية غير منصوص عليها من الأساس في أي من قانون أو لائحة السجون، بل تُعد انتهاكًا لكرامة السجناء، من قبيل الفحوص الشرجية والمهبلية.

لا فحوصات

كان 13 يوليو/ تموز 2020 هو بداية العقوبة التي قضاهما فهمي في السجن وحكى عنها للمنصة "مراتي رفعت عليا قضية ضرب وأخذت فيها حكم أسبوع واتطبق عليا في سجن الفشن."

في ذلك الوقت، دخل وجدي السجن دون اتباع أي من الإجراءات المتعلقة بالرعاية الصحية للسجين حين استقبال السجن له، وفق ما يذكره "ماحصلش ليا أي فحص، دخلت الزنزانة وخلص، ولقيت ناس كتيرة مريضة، ومنهم اللي بيشتكي من السخونة طول الوقت. هناك أنا شوفت مناظر صعبة."

وفقًا للمادة 27 من لائحة السجون رقم 79 لسنة 1961 "يجب على الطبيب أن يكشف على كل مسجون فور إيداعه السجن، على ألا يتأخر ذلك عن صباح اليوم التالي، وأن يثبت حالته الصحية والعمل الذي يستطيع القيام به، كما يجب عليه عيادة المسجونين المرضى يوميًا، وعيادة كل مسجون يشكو المرض، ويأمر بنقل المريض إلى مستشفى السجن..."

وتنص المادة 45 من اللائحة نفسها على أنه "يجب قص شعر المسجون واستحمامه بالماء والصابون عند إيداعه السجن، وخلال مدة إيداعه فيه ما لم يقرر طبيبًا أو إداريًا غير ذلك"، بينما تنص المادة 30 على ضرورة "تطعيم المسجونين عند إيداعهم السجن ضد الجدري والتيفود."

لم يخضع وجدي لهذا الكشف، لا هو ولا أي من زملائه حتى مَن كان يعاني منهم أمراضًا مزمنة عايش لحظات معاناتهم، وفقًا لما ذكره للمنصة عن الأيام الثمانية التي انتهت بخروجه من الزنزانة مريضًا "أنا عن نفسي طلعت من السجن قعدت 15 يوم تعبان، طلع عندي التهابات معدة وعملت منظار."

..ومعاملة موحدة

وجدي، وبما عاناه من ظروف غير صحية داخل زنزانه بني سويف ظهرت نتائجها عليه حين خرج، ليس بالأوفر حظًا من مواطن آخر من المحافظة نفسها هو هاني صبري، الفلاح الذي قضى شهر حبسًا بين سجينين بعد إدانته في قضية مخالفات بناء، كانت المعاملة فيهما موحدة فيما يتعلق بالفحوصات الطبية للسجين الوارد.

يذكر السجين السابق للمنصة الآن بعضًا مما لاقاه في هذين السجينين، قائلًا "أنا اتحبست شهر واحد من 15 ديسمبر 2019 لـ 15 يناير 2020. الحكم كان الحبس شهر وغرامة 10 آلاف جنيه. وأول ما قضيت العقوبة كانت في سجن الفشن. وهناك دخلت الزنزانة من غير ما يتعملي أي فحوص."

وبعد الأيام العشرة انتقل صبري إلى سجن آخر هو ببا "قضيت فيه العشرين يوم الباقيين من العقوبة، وهناك اتعملي فحص طبي، سحبوا عينات دم خاصة بتحاليل الفيروسات، لكن ماحدث فحصني جلدية أو حلقوا شعري."

باستثناء هذا الفحص، لم يكن لصبري أي نصيب في متابعة طبية خلال فترة العقوبة، لا هو ولا أي من زملاء الزنزانة "اللي كان بيتعب من المساجين، لو بالليل ماحدش من السجانين كان بيوافق يطلعه بره الزنزانة، لأنها من الساعة 4 العصر الزنزانة بتتقفل بالشمع الأحمر، وماينفعش حد يخرج منها إلا الصبح، حتى لو مات جوه."

وتكفل لائحة السجون السلامة الصحية للسجين، وتلزم طبيب السجن بالمسؤولية عن اتخاذ الإجراءات الصحية التي تضمن هذا الأمر، وخاصة التي تقيهم الأمراض الوبائية.

إجراءات مُقحمة

لم يلتزم بعض موظفي سجنى الفشن وببا بإجراء الفحوص الطبية، رغم أنها منصوص عليها في قانون ولائحة السجون، لكن في العاصمة قررت السلطات إجراء فحوص غير منصوص عليها من الأساس لا في قانون السجون ولا لائحته، تمثلت في الفحص الشرجي، وذلك بحق العابرة جنسياً ملك الكاشف، حين كانت سجينة عام 2019 على ذمة القضية 1739.

تحكي الكاشف للمنصة عما تعرضت له خلال فحص استقبالها والذي تأخر حوالي أربعة أيام عن موعد دخولها السجن، قائلة "الفحص حصل لي يوم 10 مارس بعد ما اتقبض عليا بـ 4 أيام بسبب مشاركتي في مظاهرة اتنظمت أول الشهر. ودوني مستشفى بولاق العام، وقلعوني هدومي وفحصني دكتور نساء فحص ظاهري، وبعدها رجعت قسم الهرم. ثاني يوم ودوني المستشفى ثاني ودخلوني لشخص ماحسيتش إنه دكتور، كنا في ريسيبشن المستشفى ودخلوني أوضة كشف، طلبت ادخل لوحدي لكنهم رفضوا وأصروا إن يدخل معايا أمين شرطة."

في تلك اللحظة تعرضت الكاشف للإجراء الذي لم يفارق ذاكرتها رغم مرور شهور "لما دخلت طلب مني أقلع هدومي، فماكنش قدامي غير إني أقلع، وكان ببص على جسمي وهو بيسألني لو فيه إصابات، وطلب مني يشوف ضهري وإني أوطي، وفجأة أقحم صوابعه في جسمي (الشرح)."

آنذاك، قوبل هذا الإجراء بإدانة حقوقية صدرت عن المفوضية المصرية للحقوق والحريات، والتي وصفته بأنه "يعدّ من أشكال المعاملة اللاإنسانية والحاطة بالكرامة، والتي ترقى إلى التعذيب."

لم تتوقع السجينة الأمر، فالمقدمات لم تكن تنبئ بهذا الفعل "ده كان صادم بالنسبة لي لأنني اتقبض عليا في قضية سياسية مش آداب، وده بصرف النظر إن الإجراء ده غير مُرحَّب بيه حتى في قضايا الآداب." في تقرير صادر عنها في يوليو/ تموز 2016 بعنوان "الدوس على الكرامة.. الفحوص الشرجية القسرية في مقاضاة المثلية الجنسية"، وثقت هيومن رايتس ووتش أن مصر "من بين ثماني دول تجري فحوصاً شرجية قسرية للسجناء"، وهي التي وصفتها بأنها "أحد أشكال المعاملة القاسية والمهينة واللاإنسانية التي يمكن أن ترقى لمستوى التعذيب، إذ تنتهك اتفاقية مناهضة التعذيب والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، والميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب."

حينما تسترجع الكاشف تلك اللحظات، تشعر بأن الأمر كان بالنسبة للسلطات أبعد من مجرد فحص "حسيت بممارساتهم طول الوقت إنهم قاصدين يقللوا مني كبت ويعاملوني كراجل خ* & وبالتالي يحق لهم إنهم ينتهكوني؛ فأنا اتصدمت وقولت لهم أنا عارفة القانون كويس، رد عليا وقال لي ده علشان تحديد الجنس."

أمام النيابة، حاولت ملك تقديم شكوى بهذه الواقعة والتي تذكر كيف جرأت أمين الشرطة المصاحب لها في الترحيلات على التحرش بها، لكنها ندمت على الشكوي "قولت وياريتني ما قولت. محاميي اتقدموا بطلب لفتح تحقيق في الفحص الشرجي والتحرش، لكن وكيل النيابة رد على أستاذ عبد الرحمن خوجلي وسأله (هو حضرتك ماخلتش جيش؟)، وكأن ده العادي والطبيعي."

لم تجرّ النيابة تحقيقات في أي من الواقعتين، وكان ردّها على ملك يغلق الباب أمام الشكاوى "انتقال لي مفيش حاجة بالنسبة للذكور اسمها تحرش، فيه هتك عرض، وده لازم يكون قرب من عضوك الذكري"، وتتساءل "طيب ما أنا حصل لي هتك العرض في بولاق، ليه النيابة قالت إن ده عادي وإجراء متبع؟". وتثار مزيد من التساؤلات في عقل ملك كلما تذكرت الواقعة "وقتها ماكنتش كملت جراحاتي؛ وبالتالي الفحص الظاهري مش كافي لتحديد الجنس، ده غير إن الشرح مش مكان تحديد جنس. والغريبة إني بعد ما روحت بولاق، روحت الطب الشرعي. ليه ماكتفوش بده". وتختتم الشابة قائلة "عمري ما هتجاوز ولا أسامح في واقعة شخص حاول يمارس عليا ممارسة اغتصاب، والدولة تواطئت وماعتذرتش وماقدمتش اجابة منطقية. هل كوني ترانس يخليهم يستبيحوني كده؟!" وتتساءل ملك وهي شبه متيقنة من دوافع ممثلي السلطات حيال هذا الإجراء "دي ممارسة أبوية وذكورية لأبعد الحدود، ولا علاقة لها بتحقيق العدالة من قريب أو بعيد."

..وفحص قسري

مثل ملك الكاشف، كان لناشطة نسوية أخرى هي أسماء عبد الحميد، نصيبًا في الفحوص غير المقررة في لوائح السجن وقانونه، وذلك وقت كانت سجينه على ذمة القضية 718 لسنة 2018 على خلفية مشاركتها في فعالية احتجاجية أمام محطة مترو أنور السادات ضد ارتفاع الأسعار. تذكر الناشطة للمنصة ما تعرضت له من قبل السلطات عقب القبض عليها "اتعمل لي كشف مهبل في مستشفى القناطر العام، وجوه السجن اتعمل لي كشوفات تانية لأن المأمور كان قلقان على حالتي الصحية، بسبب انخفاض ضغط الدم والإغماءات اللي كانت بتحصل لي وعدم انتظام ضربات القلب؛ فبدأوا يهتموا بحالتي الصحية ويودوني المستشفى الداخلي للسجن". لم تتعرض أسماء لهذا الفحص المهبل فقط، بل كان هناك فحص آخر أعنف بانتظارها "اتعمل لي فحص شرجي بسببه جالي بواسير، لأن السجانة عملته بعنف؛ فجالي نزيف وودوني المستشفى، لكن الدكتورة شافت إني بتدلع وقالت لي ماتستجديش عطف الناس؛ فاتخانقنا وادتي كورتيزون وأدوية غريبة فحصل لي تدهور في الضغط وما زلت عندي مشاكل في ضربات القلب". في سبتمبر/ أيلول 2014، وأمام موافقة قسم التشريع بمجلس الدولة على مشروع قانون لتعديل لائحة السجن تمهيدًا لإصداره دون طرحه لحوار مجتمعي، أصدرت المبادرة المصرية للحقوق الشخصية تقريرًا بعنوان "تعديلات لائحة السجن دون المستوى وتنقصها الشفافية". وكان من بين أبرز الانتقادات "عدم النص على ضرورة توافر الاشتراطات الصحية مع مراعاة حالة الطقس بكافة أبنية وأماكن السجن، وعدم وجود معايير واضحة متعلقة بالنظافة والتهوية والإضاءة ودورات المياه والمقومات الأخرى الأساسية للصحة داخل أماكن الاحتجاز، وعدم النص على الحد الأقصى المسموح به للإيداع في الزنزانة بالنسبة إلى مساحتها؛ ما يؤدي إلى التكديس والاحتفاظ بالسجون، والذي يؤدي بدوره لانتشار الأمراض".

في القسم تفتقر السجينات للرعاية الصحية، أما في السجن كانت الإجراءات حاضرة لكن وفقًا لهوى مسؤوليه، حسبما تذكر أسماء "فيه تفتيش قبل السجن وفيه لما تروحي، وبيكون حسب قضيتك سياسي أو غيره. أنا كنت سجينه سياسية بس اتحبست مع بتوع الأداب؛ فاتعاملت زيهم. عرضوني على دكتور وهو بيفحصني مسك صدري".

على الرغم من حرص بعض ممثلي السلطة على الفحص بهذه الطريقة، إلا أن الأمر اختلف حين ناقشوا أمرًا آخر يتعلق بأسماء "كان عندي خمول في الغدة الدرقية واتكتب في التقرير إنه مينفعش اتسجن، والمأمور رفض دخولي وعرض التقرير على ضابط الأمن الوطني، لكن الأخير قال له أنا عندي أوامر إنها

تتسجن؛ فالمأمور قال له اللوائح بتقول انها ماتتسجنش؛ فالضابط اتعصب وعمل مكالمة تليفون، وبعدها جه اتصال للمأمور اضطر بعده إنه يقبل الملف بتاعي."

مخالفات وانتهاكات

ينفي المحامي بملف العدالة الجنائية بالمبادرة المصرية للحقوق الشخصية، رضا مرعي، الشرعية عن أي من الفحوصات التي تعرضت لها الناشطتين، قائلاً "مفيش قانون صريح يقول إن من حقهم في السجن يعملوا ده، وفقط القاعدة العامة بتقول إنه يحق للنيابة العامة إنها تستجلي الحقيقة، بمعنى إن لو لهذه الفحوص فائدة في مسار التحقيقات؛ فمن حقها تجريها."

ويستدرك مرعي بقوله للمنصة "لكن في الحقيقة هذه الفحوصات بلا فائدة في سير التحقيقات، والآراء العلمية أكدت هذا الأمر."

في تقريرها السابق نفسه، أشارت هيومن رايتس ووتش إلى أن "لجنة الأمم المتحدة لمناهضة التعذيب أكدت أن الفحوصات الشرجية والمهبلية غير مبررة طبيًا، ولا يمكن الموافقة عليها بالكامل."

وفي تقرير صادر منتصف مايو/ أيار 2020، على خلفية وفاة المخرج شادي حبش في السجن، أدانت المبادرة المصرية للحقوق الشخصية الأوضاع في السجون وأماكن الاحتجاز، ووصفتها بأنها "تفتقد إلى مقومات الصحة الأساسية"، وكذلك أوصت بـ "تفعيل المساءلة القانونية للعاملين بمصلحة السجون وبينهم الأطباء والإعلان بشفافية عنها، ودعم استقلال الأطباء العاملين بالسجون عن التبعية الكاملة لإدارة مصلحة السجون، وإخضاع مستشفيات السجون تحت مظلة القطاع الصحي، وإتاحة السجلات الطبية الخاصة بحالات المرضى لهم ولذويهم."

يتابع المحامي الحقوقي عن إجراء مثل هذه الفحوص في مراكز تابعة لوزارة الداخلية، ويقول "بالنسبة لإجرائها في قسم شرطة أو سجن، فلا يحق لوزارة الداخلية هذا الأمر، ولا يوجد أي نصوص في قانون أو لائحة السجون تعطيهم الحق في إجراء الفحوص."

في تقريرها سالف الذكر الذي تناول التعديلات المقترحة لمواد لائحة السجون، كان من أبرز انتقادات المبادرة أن هذه التعديلات "لم تتطرق لأمر مثل قلة عدد أطباء السجون، وتبعية الأطباء بصورة كاملة لإدارة السجون، فيما يتعلق بالإشراف والرقابة وتوقيع الجزاءات كونهم من الشرطة ما يفقدون الاستقلالية."

يعلق مرعي على إجراء الفحوص المتعلقة بالأعضاء الجنسية بالقول "ما عنديش تفسير ليها. لكن بالنسبة للشرجية ممكن يكون مبرراتهم إنهم عايزين يعزلوا الشخص عن باقي المساجين لأنه بتعيرهم "شاذ". أما المهبلية، فليس لها أي مبرر. وحتى مع "الشرجية" للرجال المبرر ضعيف، لأنه من الممكن أن يدخل الرجل السجن وهو غيري الجنس، ثم يتعرض داخل السجن لاعتداء جنسي من أحد القبضايات، ودي حكايات بتخرج لنا من السجون."

وينتقل مرعي إلى نقطة أخرى هي الفحوص الطبية للسجناء ويقول "هذه واجبة على إدارات السجون لكن دون الوصول إلى الأعضاء الجنسية، فهذا الأمر بلا مبرر ويخالف القواعد النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء، باعتباره تصرف يحط من الكرامة ويعد من قبيل سوء المعاملة والانتهاكات، ويعد تعريض السجناء لمثل هذه الفحوصات الجنسية هتك عرض، لأنها تتم قسريًا وبصورة بدائية."

وفقًا للمحامي الحقوقي، فإن "وسيلة إثبات هذه الجريمة صعبة وتكاد تكون مستحيلة"، لكنه يستدرك قائلاً "لكن وفي حال تم إثباتها؛ تصل العقوبة إلى السجن 3 سنوات."

وعلى الرغم من ذلك يتحدث عن صعوبة أخرى "المشكلة أن من يحرك الدعوى ضد الموظف العام، الطبيب الشرطي الذي أجرى هذا الفحص، ليس الضحية بل لابد وأن يكون النيابة العام؛ وطبعا لصعوبة الإثبات مثل أي جريمة داخل السجن، فإن الأمر التقاضي لا يحدث."

ويختتم المحامي حديثه، بالإشارة إلى الفئات المستهدفة بمثل هذه الفحوصات، قائلاً "بشكل عام يكون المستهدفين بها هم السجناء من مجتمع المثليين والعابرين جنسيًا، ومتهمي القضايا الجنسية بشكل عام، وكذلك مع المجني عليهم في هذه القضايا للأسف، وأحيانًا مع سياسيين من باب التعذيب والإذلال."

<https://bit.ly/33MrcZZ>

شهادة لمعتقلة سابقة في أحداث 20 سبتمبر 2019

كانت ضمن شهادات لموضوع شغالة عليه ولم يكتمل، واحترامًا للبنت ولثقتها فيا ولوقتها ولإني وعدتها أن الشهادة هتنتشر وهي مستنية تقرأها، فأنا هنشرها على صفحتي..

تحذير: محتوى صعب وعنيف وتريجر

نص الشهادة

"لما نمت على ظهري، وفتحت رجلي الاتنين وأنا عريانة، أول حاجة جت في بالي إن هيثم اغتصابي " دا اللي انا حسيته عن الفحص المهبلي اللي تعرضت له بعد القبض عليا في احداث سبتمبر 2019 يوم 28 سبتمبر 2019، فوجئت شيماء *اسم مستعار* بقوة من رجال الأمن يطلبون منها أن تتوجه معهم، طلبت منهم أن يخضفوا صوتهم وانها ستصرف معهم بهدوء تام "ابني كان نايم وكنت خيفة يصحى، لكن للأسف بسبب تفتيشهم للمنزل، استيقظ ابني، اللي عنده خمس سنين، وكان مفروض فاضل أسبوع ويدخل المدرسة، كانت لحظة قاسية جدًا وأنا بحضنه وبقولوا متخافش، إنت هتعتقد مع جدو وأنا هنزل أجيبلك حلويات وهاجي عالطول."

"خدوني على القسم وقعدت في أوضة صغيرة جدًا وضلمة مافيهاش نور، وقالولي استنى هنا، قلت لهم هعقد هنا لوحدي في الضلمة دي، قالوا لي آه، فضلت أعيط أول ما الباب اتقفل وكنت مستنية اللحظة اللي هروح فيها النيابة، مكنتش بفكر في حاجة غير ابني، وإني كان نفسي أبقى معاه أول يوم مدرسة، سمعت صوت خافت لناس بتتكلم مع بعضها، عرفت إني مش لوحدي في المكان دا، عدى علينا وقت، من كتر مانا كنت حاسة إنه وقت طويل مقدرش لغاية دلوقتي أحدد هو كام ساعة أو كام يوم، بس الباب اتفتح وخدوني على مقر الأمن الوطني وأنا متغمية العينين."

"تم التحقيق معي، والضابط يومها قالي إنتي رحتي وراء الشمس ومش هتشوفي الشارع تاني، قعدت في مقر الأمن الوطني أربعة أيام حتى حضرت أمام نيابة أمن الدولة العليا، كان عندي أمل وقتها إني هخرج على طول، بس اتفاجئت بحبسي 15 يومًا، مكنتش لوحدي، كان معايا مجموعة بنات تانية كلهم من محافظات مختلفة"

"في رحلتي من النيابة للسجن، كان عندي أحلام وردية، كنت بقول أنا محتاجة أرتاح وأخيرًا أنا رايحة السجن وهيبقى في سرير وهقضى الـ 15 يوم بالطول والعرض وأكيد في التجديد هأخذ إخلاء سبيل، البنات المعتقلات اللي كانوا معايا في عربية الترحيلات كانوا بيعيطوا وبيقولوا إننا أكيد هنتضرب، وانا كنت بطمنهم وبقولهم مافيش حاجة من دي هتحصل."

*وصلت السجن في تمام الساعة الثانية ونصف صباحًا، نزلت من عربية الترحيل لقيت حد يقول عدي ياختي برجلك اليمين، لسه بقولوا في إيه حضرتك بتتكلم معايا كدا ليه؟ لقيت كف نازل على قفايا وييتقالي وشك في الأرض يا مرة، وأنا داخله من بوابة السجن، كانوا بيكهربوني، بعدين وقفوني وشي للحيط ورفعت إيدي لفوق، وبدأت أردد تحيا مصر ويحيا الرئيس السيسي كما طلبوا مني، وفي نفس الوقت كنت بتضرب وبيتم التحرش بي جسديًا، كانوا بيمسكوني من صدري ومن مؤخرتي."

"فتحوا بوابة السجن ودخلت، ساعتها شفت السجانات، قلت أكيد هيكونوا أكثر رحمة لانهم ستات زينا، وافتكرت انهم ملاذي الآمن، لكن كانت مفاجأة لي عندما قالت إحداهن لنا، يلا يا مرة يا ساقطة إنتي وهي، طلبوا مننا نطلع ملط قدام بعض، ونعمل حمام بول قدام بعض عشان نحلل حمل، وبعدها طلبوا مننا ننام على الأرض، ثم سألتني إحداهن، إنتي بنت ولا مرة، قلت لها إنني مطلقة، بعدها لبست كيس ودخلت صوابعها كلها جوايا من فتحة المهبل وفضلت تلف صوابعها جوايا، كأنها بتدور على حاجة، حصلي تشنج في المهبل، وفضلت أرتجف، وأقولها بتعملي إيه، ومكنش في بالي غير إن حد هيغتصبي، بعد ما خلصت قالت لهم مش لابسة حاجة، فهمت بعدها إن هذا المصطلح يعني إني تمام ومش مهربة حاجة داخل مهبل، كان في بنت تانية معانا قالت للسجانة يا طنط "أنا بنت" فالسجانة قالت لها نامي على الأرض وافتحي رجلك بصت عليها من قدام وبعدين لبست كيس وطلبت منها تعقد او تتني ركبها يعني كشفت عليها من وراء من فتحة الشرج، دخلت صوابعها عندها."

"تعرضت للتحرش الجسدي، ادونا لبس أبيض اسمه الشل والطرحة بتاعته، وبعدين كنا بنمر على حد اسمه الباشا، بيستلمنا أمين شرطة من السجانة عشان يدخلنا له، أمين الشرطة كان حاضني وعمال يمسك في صدري ومؤخرتي ويحسس على جسمي وأنا كنت برتعش، الشل اللي انا كنت لابساه دا خفيف وكان مبين جسمي ويعتبر كنت واقفة قدام الباشا عريانة ووشي في الأرض، سألتني انتي متجوزة، فقلت له لا مطلقة، فكان رده عليا "ليه مكنش بيعرف؟" وأمين الشرطة كان واقف عمال يحسس عليا ويقولوا بس دي طرية."

"دخلونا للأوض، الأوضة كان فيها 17 بنت، مساحتها 3 متر في 4 متر، ارضها اسمنتية وكانوا مغرقينها مياة وكنا بنام على الأرض، والأكل كان بييجي لنا في جرادل، وانا مكنتش بأكل من الأكل دا خالص، رغم كل شيء تمسكت بحس الدعابة والمرح وكنت بقول للبنات فترة وهتعدي، نعتبر نفسنا في سكن جماعي، وهنخرج في التجديد الجاي، إلا أن اللحظة المنتظرة آتت بعد ثمانية أشهر."

كانت اقصى اللحظات عليا هي لحظة الزيارة لما ابني كان بييجي ليا ويقول ماما نفسي انا في حضنك، مكنتش بلاقي إجابة أقولها، ولما الزيارة بتخلص كنت بعقد افكريا ترا هو عامل إيه في المدرسة، شكله في لبس المدرسة عامل ازاي، ياترا يقول لاصحابه إيه."

"من ساعة ما خرجت وانا بمر بفترة إكتئاب حادة، لما بشوف سيارة شرطة في الشارع، مبقدرش أتنفس وبتخيل إنهم هيقتضبوا عليا، وبفتكر كل اللي حصلي."

"ذكرى القبض عليا قربت ومن بداية شهر سبتمبر عندي بحالة توتر وهلع غير عادية خاصة بعد أن استدعائي من قبل جهاز الأمن الوطني من كام يوم ورحت وأنا مرعوبة، بس سألوني ناوية أعمل إيه في 20 سبتمبر وهنزل ولا لاء."

"أنا دلوقتي مش أنا اللي أعرفها ما قبل 28 سبتمبر 2019، في خط فاصل بين حياتي ما قبل السجن وما بعد السجن، لا عارفة استعيد حياتي اللي كانت قبل السجن، ولا عارفة انسجم مع شيماء ما بعد السجن"

***تعرضت لكل هذه الانتهاكات رغم توقيع مصر على الاتفاقية الدولية لمناهضة التعذيب والأشكال الأخرى من المعاملة أو العقوبة القاسية أو غير الإنسانية أو المهينة. وكذلك نصوص الاتفاقية الدولية للقضاء على كافة أشكال التمييز ضد المرأة.

تنص المادة 55 من الدستور على أن "كل من يقبض عليه، أو يحبس، أو تقيد حريته تجب معاملته بما يحفظ عليه كرامته، ولا يجوز تعذيبه، ولا ترهيبه، ولا إكراهه، ولا إيذاؤه بدنياً أو معنوياً." تنص المادة 99 من الدستور على أن كل اعتداء على الحرية الشخصية أو حرمة الحياة الخاصة للمواطنين، وغيرها من الحقوق والحريات العامة التي يكفلها الدستور والقانون، جريمة لا تسقط الدعوى الجنائية ولا المدنية الناشئة عنها بالتقادم، وللمضرور إقامة الدعوى الجنائية بالطريق المباشر.

<http://tiny.cc/a6rxsz>

منعرفهمش..... وتعالوا خدوا جثثهم

"طب ازاي انتم لا تعترفوا بوجودهم وفي نفس الوقت تتواصلوا مع الأهالي للحضور واستلام جثمانهم" منعرفهمش ... هكذا كان رد الداخلية على الآلاف من الشكاوى المختفين قسراً وهكذا تتنصل وزارة الداخلية من مسؤولياتها و جريمتها الأكثر ايلافاً على الضحايا واسرهم داخل مقرات فرق الامن وامن الدولة بالتنكر من معرفتها بوجود الضحايا داخل مقرات غير رسمية يتم فيها اعتقال المئات بل الآلاف ويمارس عليهم كافة اشكال التعذيب البدني والنفسي وعندما يموت المعتقل تقوم وزارة الداخلية بكل أريحية بالاتصال لأهالي المتوفي للحضور لاستلام الجثمان من المشرحة

منعرفكمش فانتهم غير موجودين رسمياً

فمن خلال تقرير الحصاد المر والذى نشرته منذ ايام والذى رصدت ووثقت فيه مقتل 68 مواطن مصري منذ الاول من يناير الى الان داخل السجون واماكن الاحتجاز المختلفة وكان من بين الضحايا رصد وتوثيق وفاة مواطنين تم اعتقالهم واخفاءهم قسراً لفترة من الوقت وبعدها تم الاعلان عن وفاتهم داخل مقرات فرق الامن التابعة لمديرية الامن بالشرقية واسيوط وكذلك وفاة مواطنين ماتوا داخل المقرات السرية لجهاز امن الدولة بشبين الكوم وبني سويف بعد فترة من الاختفاء القسري فهكذا تعاملت وزارة الداخلية مع الآلاف من ضحايا الاختفاء القسري خلال سنوات طويلة من القمع وغالبا ما يودى هذا القمع الى جريمة القتل مع سبق الاصرار والترصد جراء التعذيب الذى يمارس على الضحايا

وهذا ما حدث وتم رصده وتوثيقه مع معتقلين سياسيين تم قتلهم داخل مقرات امن الدولة في محافظتي بني سويف والمنوفية

بل امتد العنف والانتهاكات والقتل بالتعذيب الى مقرات فرق الامن بمحافظة الشرقية واسيوط حيث تم رصد قتل مواطنين اثنين احدهما نتيجة تعذيبه بحرمانه من العلاج والدواء وتركه حتى مات والاخر نتيجة تعذيبه ووفاته بعد ظهوره امام النيابة في حالة مرضية ادت الى وفاته بعدها ب5 ايام فقط الضحايا بالأسماء

كان اول الضحايا يوم

22 فبراير 2020 بوفاة المعتقل احمد عبد المنعم قنديل داخل مقر امن الدولة بمحافظة بني سويف نتيجة التعذيب البدني والنفسي بالإضافة بمنعه من العلاج وتلقى الدواء وكانت قوات الامن ببني سويف

قد اعتقلته واخفته قسرا قبيل قيام جهاز امن الدولة بالتواصل باسرته للحضور و لاستلام جثمانه نتيجة التعذيب

قصة احمد عبد المنعم كما وثقتها

اتصلوا بزوجته وقالوا (تعالوا خدوا احمد عشان تعبان شوية ولم تكن تعلم انه بيموت)
توثيق لما حدث خلال الأيام الماضية وقتل الداخلية المصرية للمعتقل احمد قنديل 35 عامًا مع سبق الاصرار والترصد بمنع الدواء والعلاج

في يوم 14 يناير 2020 تلقى احمد اتصالا هاتفياً من مسؤول الامن الوطني التابع له قريته ببني سويف يطلب منه الحضور للمتابعة الروتينية الدورية حيث انه قد سبق له الاعتقال في 2015 لمدة تزيد على السنه قبل ان يتم إطلاق سراحه

وحيث انه من وقت لآخر يتم استدعاه في مبنى امن الدولة لسؤاله بعض الأسئلة كما جرت العادة من قبل ولكن هذه المرة لم يخرج احمد واختفى داخل اروقة مبنى الامن الوطني لمدة 5 ايام قبل ان يظهر في النيابة العامة بني سويف والتي امرت بحبسه 15 يوما على ذمة التحقيقات بتهمة الانضمام الى جماعة وتم ترحيله الى سجن الفيوم وتسكينه فيما يسمى بعنبر الاستقبال مع المحتجزين الجنائيين وبسبب مرضه لم يتحمل جسد احمد الحجز في زنزانه معظمهم يدخلون السجائر والمخدرات بكثافة طوال اليوم بالإضافة الى التكديس الشديد بها

وبسبب عدم حصوله على الدواء الخاصة به بالحساسية فتدهورت حالته الصحية بشكل كبير وتم نقله الى المستشفى ليتم حجزه حتى تعافى مؤقتا ليتم نقله مرة اخرى الى مقر امن الدولة ببني سويف دون تحقيق او تهمة في غرفه انفرادي لمدة 5 ايام بدون طعام او شراب او دواء ولما اشرف على الموت تم نقله الى مركز شرطة بني سويف وهناك تواصل القائمين على المركز بزوجته وقالوا لها تعالوا خدوا احمد عشان تعبان سوية وبالفعل اسرع احد أقاربه الى هناك

ليستلم احمد شبه جثة هامدة على كرسي متحرك لا يستطيع تحريك أي عضو في جسده وفي حالة شلل تام ويتم نقله بواسطة الاسرة الى غرفة الرعاية المركزة بأحد المستشفيات القريبة في محاولة لإنقاذ حياته ليتم اكتشاف ان وظائف الكلى والكبد لا تعمل مطلقا

ويتنفس بصعوبة شديدة جدا ليفقد جسده المقاومة ويتوفاه الله صباح امس يوم الجمعة والمعتقل أحمد عبد المنعم قنديل 35 عامًا من قرية تزنمت الشرقية بمحافظة بني سويف، ويعمل أخصائي تربية اجتماعية ونفسية. وهو اب لطفلين اسامه وايد الضحية الثانية

21 مارس 2020 وفاة المعتقل المهندس هشام ابو على نتيجة تعذيبه داخل مقر امن الدولة بشبين الكوم بمحافظة المنوفية

وكانت أسرته قالت ان أحد افراد وزارة الداخلية اتصل بهم واخبرهم بوفاته والحضور لاستلام جثمانه وقالت انه كان سليما معافى ولا يعاني من أي أمراض قبل أن يتم اعتقاله

الضحية الثالثة

21 يونيو 2020 وفاة المعتقل حمدي عبد العال ريان بمعسكر قوات الامن بالعاشر من رمضان بمحافظة الشرقية نتيجة اصابته بفيروس كورونا والاهمال المتعمد بمنع الدواء والعلاج ونقله الى احدى المستشفيات المتخصصة بالعزل

الضحية الرابعة

يوم 18 يوليو 2020 وفاة المعتقل سيد عبد المجيد بخيت 55 عاما داخل محبسه بفرق قوات الامن بأسويوط بالإهمال الطبي المتعمد ونتيجة للتعذيب الذى تعرض له اثناء فترة اختفائه قسرا داخل مقرات امن الدولة بالقاهرة واسويوط وبعد 5 ايام فقط من عرضه على النيابة من خلال ما تم رصده وتوثيقه لم يتم محاسبة او مسؤول مصري شارك في قتلهم ولم تفتح النيابة العامة تحقيقا لمحاسبتهم

<http://tiny.cc/z8rxsz>

إذن خلال 36 يوم فقط تم قتل 7 من المعتقلين السياسيين في سجن العقرب

- 1- عصام العريان 13 أغسطس 2020
- 2- أحمد عبد النبي 2 سبتمبر 2020
- 3- عمرو أبو خليل 6 سبتمبر 2020
- 4- السيد السيد عطا محمد 23 سبتمبر 2020
- 5- عمار الشحات محمد السيد 23 سبتمبر 2020
- 6- حسن زكريا معتمد مرسى 23 سبتمبر 2020
- 7- مديح رمضان حسن علاء الدين 20 سبتمبر 2020

<http://tiny.cc/260ysz>

مؤسسات حقوقية: مائة متهم على الأقل في "قبضة" 20 سبتمبر

رصدت مؤسسات حقوقية، القبض على ما لا يقل من 100 شخص بعد مظاهرات محدودة اندلعت يوم 20 سبتمبر/ أيلول الجاري، من بينهم ما لا يقل عن 21 طفلاً وستة سيدات، مؤكدين أن العدد قابل للزيادة.

وقال المحامي طارق خاطر، مسؤول الوحدة القانونية بالشبكة العربية لمعلومات حقوق الإنسان في تصريحات للمنصة، إن الشبكة وثقت القبض على 100 شخصاً حتى الآن، ألقى القبض عليهم عقب تظاهرات 20 سبتمبر، وأشار خاطر إلى احتمالية زيادة الأعداد مؤكداً، أن هؤلاء من ظهوروا أمام النيابة. وفي السياق ذاته قال باحث في مؤسسة حرية الفكر والتعبير إن المؤسسة وثقت القبض على 114 شخصاً حتى الآن، ألقى القبض عليهم عقب تظاهرات 20 سبتمبر. وأشار الباحث إلى التوزيع الجغرافي المقبوض عليهم من محافظات القاهرة والإسكندرية والبحيرة وقنا والمنيا ودمياط.

وأضاف الباحث أن من بين المقبوض عليهم 21 طفلاً أقل من 18 عاماً، بينهم 13 طفلاً أقل من 16 عاماً، وبشكل عام تتراوح أعمار الأطفال المقبوض عليهم من 11 إلى 18 عاماً، جميعهم عرضوا على نيابة أمن الدولة باستثناء اثنين محتجزين بمعسكر الأمن المركزي بأسوان، ولم يُعرضا على أي جهة قضائية إلى الآن، ولفت إلى أن طفلاً واحداً فقط حتى الآن، أمرت النيابة بإيداعه في أحد دور الرعاية، موضحاً أن من بين المقبوض عليهم ستة سيدات على الأقل، وأربعة مواطنين تخطت أعمارهم خمسون عاماً. وقال الباحث إن الحصر يشمل عدداً ممن قبض عليهم لمشاركتهم في تظاهرات احتجاجاً على قانون مخالفات البناء، ووجهت لهم اتهامات بالتحريض على التجمهر في 20 سبتمبر. وأن هناك عدد من

المواطنين ألقى القبض عليهم بشكل عشوائي بعد استيقافهم وفحص هواتفهم المحمولة والعثور على تدوينات تناهض سياسات مختلفة للحكومة على مواقع التواصل الاجتماعي، أبرزها الاعتراض على قانون مخالفات البناء. وأشار الباحث إلى تعرض بعض المقبوض عليهم للضرب والتعذيب، وأن أحدهم صُعبق بالكهرباء.

وأوضح الباحث أن جميعهم ظهروا أمام نيابة أمن الدولة العليا متهمين في القضية 880 لسنة 2020 حصر أمن دولة عليا، وأمرت النيابة بحبسهم 15 يومًا على ذمة التحقيقات. وأوضح الباحث أن رصد المؤسسة اعتمد على المعلومات التي حصلت عليها من قبل محامي المؤسسة ومحامين آخرون حضروا جلسات لتحقيق خلال الأيام القليلة السابقة بينما قال المحامي الحقوقي خالد علي في تصريحات للمنصة إن عدد المقبوض في اليومين الماضيين وعرضوا على النيابة لا يقل عن 150 شخصًا، وأن الاتهامات الأساسية هي الانضمام لجماعية إرهابية، ونشر أخبار كاذبة، وإساءة استخدام وسائل التواصل الاجتماعي، وبعض المتهمين أضيفت لهم تهمة التمويل، وبعضهم أضيفت لهم تهمة التحريض على التجمهر، والبعض الآخر وجهت لهم تهمة التعدي على موظفين عموميين. وأشار علي إلى أن أغلب المقبوض عليهم من أسر متوسطة.

أحداث العام الماضي

وشنت قوات الأمن حملة اعتقالات واسعة وعشوائية مع تظاهر المئات في عدة مدن مصرية في 20 سبتمبر من العام الماضي، بعد دعوات أطلقها محمد علي من مقر إقامته في إسبانيا، ادعى فيها وجود فساد في عمليات مقاولات حصل عليها من القوات المسلحة. وبلغ عدد المقبوض نحو ثلاثة آلاف و765 شخصًا، وفقًا للمركز المصري للحقوق الاقتصادية والاجتماعية، أفرج عن معظمهم لاحقًا وبقي نحو مئتي شخص يواجه معظمهم تهمة من بينها "مشاركة جماعة إرهابية أهدافها"، و"نشر وإذاعة أخبار وبيانات كاذبة"، و"إساءة استخدام وسائل التواصل الاجتماعي".

وقالت النيابة في بيان أصدرته في أكتوبر/ تشرين الأول الماضي، إن النائب العام المستشار حمادة الصاوي أمر بإخلاء سبيل عدد من المتهمين في أحداث سبتمبر، لثبوت تواجدهم بأماكن التظاهر وبين المتظاهرين دون قصد التظاهر خلال أحداث وقائع المظاهرات، كما أمر بإخلاء سبيل الأطفال والطلاب والنساء والشيوخ الذين ثبت تظاهرهم ولم يثبت ارتباطهم "بدعوات الجماعات التي تستهدف هدم مؤسسات الدولة".

ولكن عددًا من المتهمين الذين قبض عليهم في أحداث سبتمبر من العام الماضي، أعيد تدويرهم في قضية جديدة حملت رقم 855 لسنة 2020.

<https://bit.ly/2GcAOoC>

الرواية الحقيقية:

كالعادة رواية الداخلية حول محاولة هرب معتقلي العقرب كاذبة! المجزرة تمت أثناء زيارة تفتيش لمصلحة السجون لسجن العقرب كإجراء من إجراءات المزيد من التأكيد على المعتقلين لأن في الخارج بالشارع مظاهرات!!

فلازم الشد على السجون!!!

وتجريد الزنازين ولا أفهم العلاقة بين الاثنين سوي توصيل رسائل عبر مجموعة من الرهائن والأسري!

حدث شجار أثناء التفتيش تطور بسرعة هائلة
نتج عنه قتل وإصابة غالبية أعضاء لجنة التفتيش.. وبعدها تم تصفية وقتل الأربعة المعتقلين انتقاما
لما حدث!!!

#خرجوهم_عايشين

<http://tiny.cc/r60ysz>

قاعدة البيانات الأولى..

المفوضية المصرية توثق 147 حالة اعتقال بينهم 28 طفلا على هامش أحداث 20 سبتمبر 2020
تنشر المفوضية المصرية للحقوق والحريات، قاعدة بياناتها حول اعتقالات أحداث 20 سبتمبر 2020،
والتي بدأت منذ يوم 10 وحتى 22 سبتمبر.

وتوثق قاعدة البيانات 147 حالة اعتقال معظمهم في محافظتي القاهرة والجيزة، بينما وزعت باقي
الاعتقالات على 7 محافظات مختلفة موضحة بالتقرير. ويوضح التقرير أن أغلب من تم رصدتهم أدرجوا
على ذمة القضية رقم 880 لسنة 2020 حصر أمن دولة.

واعتمدت قاعدة البيانات على ما تم رصده وتوثيقه عبر ما تم تقديم الدعم القانوني لهم، أو من خلال
تلقي الاتصالات الهاتفية على رقم طوارئ المفوضية المصرية للحقوق والحريات أو من خلال الإبلاغ
بالقبض على الرابط المخصص لذلك والذي نشرته المفوضية منذ يوم 18 سبتمبر، بواقع 78 حالة
اعتقال.

فيما اعتمدت المفوضية أيضا على تقارير عدد من المنظمات الحقوقية الأخرى التي وثقت حالات اعتقال
بدورها.

ووجهت نيابة أمن الدولة العليا للمتهمين، اتهامات بالانضمام لجماعة إرهابية، نشر أخبار كاذبة، إساءة
استخدام وسائل التواصل الاجتماعي، تمويل جماعة إرهابية، والاشتراك في مظاهرات دون المنصوص
عليها قانونا.

وبحسب الإحصائيات المرفقة بقاعدة البيانات، صدرت قرارات بالحبس الاحتياطي في حق 134 ممن
تم توثيقهم في التقرير، إلى جانب استمرار اختفاء 13 آخرين لم يظهروا بعض في أي نيابة للتحقيق معهم.
أيضا من بين المعتقلين، كان هناك 28 طفلا تحت الـ 18 عاما، بنسبة تقارب الـ 20% من إجمالي المعتقلين.
وحول النوع الاجتماعي، شمل العدد الذي تم توثيقه 145 ذكرا إلى جانب اثنين فقط من الإناث تم
اعتقالهما خلال الفترة التي يغطيها التقرير.

ملحوظة: قاعدة البيانات هذه سيتم تحديثها بشكل دوري لإضافة أي أعداد جديدة يتم توثيقها
للاعتقالات.

للإطلاع على قاعدة البيانات والإحصائيات:

<https://drive.google.com/.../1C.../view>

<http://tiny.cc/570ysz>

حول دعوات التظاهر في مصر

تطالب المنظمات الحقوقية الموقعة على هذا البيان من الحكومة المصرية، احترام الحق في التظاهر.

ففي إطار متابعة المنظمات لدعوات التظاهر -السلمي- في العديد من الأماكن داخل مصر، رُصدت حالات اعتقال تعسفية لعددٍ من المواطنين -بينهم أطفال- تجاوز عددهم 400 حالة، تم عرض بعضهم على نيابة أمن الدولة العليا بالقاهرة، ووجهت لهم تهم التظاهر بدون تصريح، وإتلاف مرافق عامة، بالإضافة لاستدعاء 16 مواطناً لقسم الشرطة في محافظة بورسعيد، والقبض عليهم وإحالتهم للنيابة وحبسهم احتياطياً.

هذا وقد تم رصد إطلاق رصاص مطاطي وقنابل مسيلة للدموع على بعض تجمعات سلمية. وتُطالب المنظمات الحقوقية الموقعة على هذا البيان الشرطة المصرية بوقف كافة الاعتداءات على التظاهرات السلمية، وعدم استعمال القوة في فض تلك التجمعات السلمية، وضرورة احترام الحق في التعبير عن الرأي و التجمع السلمي، طالما أنه يتم في الإطار السلمي، وهو الحق المنصوص عليه صراحة في الدستور والمواثيق الدولية التي صدقت عليها مصر. كما تُطالب المنظمات بالإفراج الفوري عن كافة من تم القبض عليهم خلال الأيام الماضية، ووقف حملة الاعتقالات التعسفية للمواطنين، خاصة الأطفال منهم. المنظمات الموقعة:

① مؤسسة عدالة لحقوق الإنسان - (JHR) اسطنبول.

② مركز الشهاب لحقوق الإنسان - (SHR) لندن.

③ منظمة السلام الدولية لحماية حقوق الإنسان - (SPH) لندن.

<http://tiny.cc/k70ysz>

تحديث قاعدة بيانات اعتقالات 20 سبتمبر 2020 حتى يوم 25.. المفوضية المصرية توثق اعتقال 195 شخصا بينهم 31 قاصرا.. و30 حالة مازالت قيد الاختفاء



تنشر المفوضية المصرية للحقوق والحريات، آخر تحديث لقاعدة بياناتها عن اعتقالات أحداث 20 سبتمبر 2020 حتى مساء أمس الجمعة 25 سبتمبر.

وبحسب التحديث، وثقت غرفة طوارئ المفوضية المصرية 195 حالة اعتقال، معظمهم في محافظتي القاهرة والجيزة.

ومن بين الـ 195 حالة الذين تشملهم قاعدة البيانات، وثقت المفوضية مباشرة 118 حالة، مقسمين إلى 91 حالة عبر تلقي بلاغات القبض، و27 حالة تم حضور التحقيقات معهم وتقديم الدعم القانوني لهم. بينما تم توثيق 77 حالة من خلال الاعتماد على تقارير المنظمات الحقوقية الأخرى التي وثقت حالات الاعتقال بدورها.

ووجهت نيابة أمن الدولة العليا للمتهمين، اتهامات بالانضمام لجماعة إرهابية، نشر أخبار كاذبة، إساءة استخدام وسائل التواصل الاجتماعي، تمويل جماعة إرهابية، والاشتراك في مظاهرات دون المنصوص عليها قانوناً.

وتتضمن قاعدة البيانات، تقسيم المعتقلين بحسب المحافظة واقعة الاعتقال والنوع الاجتماعي والفئة العمرية والموقف القانوني. ويشار إلى أن هناك 30 شخصاً مازالوا قيد الاختفاء ولم يظهروا في أي نيابة أو مكان احتجاز.

يذكر أن من بين المعتقلين البالغ عددهم 195 حالة، وثقت غرفة طوارئ المفوضية 31 حالة لقاصر أقل من 18 عاماً.

ملحوظة: قاعدة البيانات هذه سيتم تحديثها بشكل دوري لإضافة أي أعداد جديدة يتم توثيقها للاعتقالات.

للإطلاع على قاعدة البيانات والإحصائيات:

<https://docs.google.com/.../1FAIpQLSd1mUDiaFf.../viewform>

<http://tiny.cc/1v4ysz>

قانون بلا قيمة: السلطات المصرية تحتجز أطفال وتعرضهم للخطر

تستنكر الجبهة المصرية لحقوق الإنسان إصرار الدولة المصرية على اللجوء للحل الأمني العنيف في تعاملها مع دعوات التظاهر بالتزامن مع 20 سبتمبر والتي لاقت تفاعلاً محدوداً في عدد من أحياء القاهرة ومحافظات الصعيد، وقيامها بالقبض على عشرات الأشخاص وإدراجهم على ذمة القضية 880 لسنة 2020 حصر أمن دولة، لاتهامهم بالتجمهر والانضمام لجماعة إرهابية وإساءة استخدام وسائل التواصل الاجتماعي. وامتدت ندية الدولة مع المواطنين، وتحول شكل تعاملها معهم لخصومة مباشرة، ليصل الأمر إلى إلقاء القبض على أطفال أقل من 15 عاماً، لا يتحملون مسئولية جنائية كاملة، فضلاً عن كونهم لم يخالفوا القانون من الأصل. في الوقت الذي خالف ضباط الشرطة ووكلاء النيابة ما لا يقل عن 4 مواد من قانون الطفل المصري رقم 12 لسنة 1996 والمعدل برقم 126 لسنة 2008.

وفقاً للقانون، لا يحاكم الأطفال الذين تقل أعمارهم عن 15 سوى أمام محكمة الطفل، ولا يتم الحكم عليهم بعقوبات جنائية عند مخالفتهم للقانون بأي حال، إلا أنه في الفترة الأخيرة وبسبب عشوائية وزارة الداخلية في القبض على المواطنين، احتجز أطفال تتراوح أعمارهم بين 11 و14 سنة في ظروف قاسية، وغير إنسانية، على أن يتم التحقيق معهم أمام نيابة أمن الدولة. لم تفرق قوات الأمن بين المقبوض عليهم لتؤكد على أن محاولة الدولة لفرض السيطرة لن تفرق بين طفل وبالغ، حيث احتجز ضباط وزارة الداخلية على الأقل خلال هذه التظاهرات طفلين (11 و12 عاماً) في أسوان، إلى جانب 8 أطفال في أطفح تتراوح أعمارهم بين 12 و14 عاماً، وذلك في الوقت نفسه الذي صرح فيه نائب أطفح أن "لا صحة لخروج مظاهرات كما يروج الإخوان" وهو ما يتنافى مع التحقيق الرسمي الذي أجرته النيابة.

وفي هذا الصدد، على الحكومة المصرية أن تحدد إذا كان ضباط وزارة الداخلية ووكلاء النيابة يجهلون القانون، أم قرروا ببساطة مخالفته وتعمدوا عدم الالتزام به. 4 مواد، على الأقل، من قانون الطفل المصري، لم يتم أخذها في الاعتبار عند التعامل مع أطفال أسوان وأطفح، ما يستوجب التحقيق

والمحاسبة لرجال الشرطة بسبب ما قاموا به من انتهاكات بحق الأطفال، ولوكلاء النيابة بسبب عدم الوقوف في وجه هذه المخالفات وتصحيحها، بدلاً من التعامل معها على أنها أمر طبيعي .
تحديد السن:

تنص المادة 2 من قانون الطفل على أنه: تثبت السن بموجب شهادة الميلاد أو بطاقة الرقم القومي أو أي مستند رسمي آخر. فإذا لم يوجد المستند الرسمي قدرت السن بمعرفة إحدى الجهات التي يصدر بتحديد لها قرار أصلاً من وزير العدل بالاتفاق مع وزير الصحة.

بعد القبض على أطفال أسوان وأطفيح لم يسعى أي من ضباط وزارة الداخلية التحقق من أعمار الأطفال، وأحالوهم للنيابة التي أجرت التحقيق الأول معهم دون وجود ما يثبت أعمارهم، ولم يتم التواصل مع أي جهة مختصة لتقدير سن الأطفال، الأمر الذي تسبب في نقلهم للقاهرة لعرضهم على نيابة أمن الدولة بمخالفة القانون.

الاحتجاز مع بالغ:

وفقاً لمحامين أكدوا للجبهة المصرية، احتُجز طفلي أسوان في معسكر الشلالات لمدة يومين وهو مكان احتجاز غير رسمي وغير معد قطعاً لاستقبال الأطفال، ناهيك عن أن أطفال أطفيح احتجزوا لمدة من يوم إلى يومين بقسم شرطة أطفيح الذي لا يوجد به مكان مخصص للأطفال، ذلك قبل أن يصدر القرار بترحيل جميع الأطفال لنيابة أمن الدولة العليا بالقاهرة، وهو ما يعني بقائهم لساعات سفر طويلة في سيارات الترحيلات مع بالغين. لم يخطر على بال أحد من ممثلي وزارة الداخلية أو وكلاء النيابة الذي أصدروا ونفذوا قرار تحويل الأطفال لنيابة أمن الدولة العليا، أن المادة 112 من قانون الطفل تنص على الآتي: لا يجوز احتجاز الأطفال أو حبسهم أو سجنهم مع غيرهم من البالغين في مكان واحد، ويراعى في تنفيذ الاحتجاز تصنيف الأطفال بحسب السن والجنس ونوع الجريمة . تلقت الجبهة المصرية نظر النائب العام إلى أن المادة نفسها تنص على أنه: يعاقب بالحبس مدة لا تقل عن ثلاثة أشهر ولا تزيد على سنتين وبغرامة لا تقل عن ألف جنيه ولا تجاوز خمسة آلاف جنيه أو بإحدى هاتين العقوبتين كل موظف عام أو مكلف بخدمة عامة احتجز أو حبس أو سجن طفل مع بالغ أو أكثر في مكان واحد .
تجدر الإشارة إلى أنه مع عرض الأطفال على النيابة ظهرت عليهم أعراض الإجهاد والإعياء، ذلك لشعورهم بالجوع والعطش، فضلاً عن وصولهم مبني أمن الدولة بالقاهرة حفاة دون أحذية، وبملابس بالية، فضلاً عن تعرض طفل من أسوان لإصابات ناتجة عن سحلة أثناء القبض عليه يوم 20 سبتمبر، ولم يتم عرضه على طبيب حتى الآن.

الحبس الاحتياطي:

في البداية صدر قرار بحبس أطفال أطفيح لمدة 15 يوماً على ذمة التحقيق، ذلك لأن أحداً لم يشغل باله بالتأكد من سن الأطفال، ما تسبب في مخالفة ضباط الشرطة ومعهم وكلاء النيابة للمادة 119 من قانون الطفل، والتي تنص على الآتي :

لا يحبس احتياطياً الطفل الذي لم يبلغ خمس عشرة سنة، ويجوز للنيابة العامة إيداعه إحدى دور الملاحظة مدة لا تزيد على أسبوع وتقديمه عند كل طلب إذا كانت ظروف الدعوى تستدعي التحفظ عليه، على ألا تزيد مدة الإيداع على أسبوع ما لم تأمر المحكمة بمدها لقواعد الحبس الاحتياطي المنصوص عليها في قانون الإجراءات الجنائية . ويجوز بدلاً من من الإجراءات المنصوص عليه في الفقرة السابقة الأمر بتسليم الطفل إلى أحد والديه أو لمن له الولاية عليه للمحافظة على وتقديمه عند كل طلب، ويعاقب على الإخلال بهذا الواجب بغرامة لا تجاوز مائة جنيه.

في تخطيط وانعدام كفاءة واضحة، قامت النيابة بإصدار قرارات حبس احتياطي غير قانونية، لتراجع عنها فيما بعد عندما اكتشفت أخيراً مخالفتها للقانون، لتقوم بإصلاح خطئها بشكل صوري، حيث أمرت النيابة بإيداع الأطفال إحدى دور الرعاية – دون الإعلان عن اسمها- إلى جانب طفلي أسوان الذين أعلنت النيابة أهلهم برجعهم إلى أسوان بالقطار صباح اليوم 26 سبتمبر، إلا أن ذلك لم يحدث ومازال مصيرهما مجهولاً حتى الآن، مما يجعلهم في حال عدم تواصلهم مع أهلهم أو محامينهم لأكثر من 24 ساعة في عداد المختفين قسرياً.

التحقيق أمام نيابة أمن الدولة:

رغم أن قانون الطفل يحتاج إلى تعديل فيما يخص السماح بمحاكمة الطفل أمام محاكم الجنايات وأمن الدولة عند ارتباطه مع بالغ وكان أكبر من 15 عاماً، إلا أن الأمر واضح فيما يخص أطفال أسوان وأطفح، تنص المادة 122 من قانون الطفل على أن: تختص محكمة الأحداث دون غيرها في أمر الطفل عند اتهامه في إحدى الجرائم أو تعرضه للانحراف. بينما تنص المادة 123 على أنه: يتحدد اختصاص محكمة الأحداث بالمكان الذي وقعت فيه الجريمة أو يقيم فيه هو أو وليه أو وصيه بحسب الأحوال. وهو ما يعني أن سفر الأطفال قسراً من محافظاتهم للقاهرة لا يعتبر سوى مخالفة واضحة للقانون، وإهمال متعمد من وزارة الداخلية والنيابة العامة تسبب في تعريض أولئك الأطفال للخطر.

بخلاف التحقيق أمام نيابة أمن الدولة، ورغم صدور قرار بإيداع 7 أطفال على الأقل، من الفيوم والجيزة، لإحدى دور الرعاية، مازالت السلطة القضائية مصرة على مخالفة قانون الطفل، حيث قامت محكمة جناح مستأنف القاهرة بنظر أمر مد إيداع الأطفال، بدلاً من الالتزام بنص القانون الذي يحصر هذا الدور على محكمة الطفل، مما يجعل من أمر إيداع الأطفال باطلاً، ويوجب إطلاق سراح الأطفال بشكل عاجل. تحمل الجبهة المصرية لحقوق الإنسان كل من وزارة الداخلية والنيابة العامة كامل المسؤولية عن سلامة الأطفال البدنية والنفسية، وتطالب بفتح تحقيق عاجل لمحاسبة الضباط ووكلاء النيابة الذين تسببوا في احتجاز الأطفال ونقلهم للقاهرة للعرض على نيابة أمن الدولة بمخالفة القانون، كما تطالب الجبهة كل من وزارة التضامن الاجتماعي بالاضطلاع بدورها في قيام مشرفين اجتماعيين بمتابعة أوضاع الأطفال حتى رجوعهم لبيوتهم، فضلاً عن ضرورة تحرك المجلس القومي للطفولة والأمومة لبحث أحوال الأطفال باعتبارهم معرضين للخطر طوال فترة وجودهم في عهدة وزارة الداخلية.

<https://bit.ly/30gzRTs>

مركز بلادي للحقوق والحريات

طفاة المقبوض عليهم	اطفال المقبوض عليهم	اطفال المقبوض عليهم	طفاة المقبوض عليهم
الاسم	الاسم	الاسم	الاسم
اللقب	اللقب	اللقب	اللقب
الجنسية	الجنسية	الجنسية	الجنسية
تاريخ الميلاد	تاريخ الميلاد	تاريخ الميلاد	تاريخ الميلاد
محل الميلاد	محل الميلاد	محل الميلاد	محل الميلاد
تاريخ الاعتقال	تاريخ الاعتقال	تاريخ الاعتقال	تاريخ الاعتقال
محل الاعتقال	محل الاعتقال	محل الاعتقال	محل الاعتقال
تاريخ الإفراج	تاريخ الإفراج	تاريخ الإفراج	تاريخ الإفراج
محل الإفراج	محل الإفراج	محل الإفراج	محل الإفراج



رصد #مركز_بلادي في حملات الاعتقال الحالية، المعروفة باعتقالات سبتمبر ٢٠٢٠، القبض على ٣٩ طفل تم التحقيق معهم وحبسوا على ذمة القضية ٨٨٠ لسنة ٢٠٢٠ حصر امن دولة عليا، عدا طفلي النوبة امرت النيابة بتسليمهما لذويهما .

<http://tiny.cc/jv4ysz>

انتهاكات كبيرة بحق معتقلي سجن العقرب بعد حادثة القتل

ورد إلى مركز الشهاب لحقوق الإنسان خبر انتهاكات بحق معتقلي سجن العقرب بعد حادثة قتل الضباط والمواطنين به، وتمنع إدارة السجن الكانتين الذي يمثل متنفسهم في تعويض طعام السجن السيئ، وتمنع الدواء مما يهدد حياة كثير من المواطنين المرضى، كما تمنع التريض والتهوية.

<http://tiny.cc/a6eysz>

مركز الأرض لحقوق الإنسان

فوجئ فلاحين طنبول بوادي النطرون بالبحيرة بعد أن استصلحوا الآلاف الأفدنة وزرعوها منذ ثلاثين عام ودقوا الآبار بموافقة وزارة الري والكهرباء وقاموا بشراؤها بعقود رسمية من المحافظة بهيئة تدعى "مشروع تحيا مصر" تابعة للجيش تدعى ملكية للأرض وتجبرهم على تحرير عقود إيجار لأراضيهم المملوكة لهم منذ عشرات السنين ودفعوا ثمنها للدولة وحيزت بأسمائهم في الجمعية الزراعية ومن يرفض تحرير عقد إيجار ودفع الإتاوة يتم القبض عليه وتحويله للنياحة العسكرية وبالفعل تم القبض على العشرات من الفلاحين ويتم محاكمتهم الآن.

يتسأل الفلاحون هل أجرمنا بزراعتنا الأرض الصحراوية لنحاكم أمام محاكم عسكرية، ومن المسئول عن التخريب المتعمد لزراعتنا ومستقبلنا، ومن يجبرنا الآن على تبوير أرضنا وتشريد أسرنا، وكيف لا يتم الاعتراف بعقود صادرة من جهات رسمية مثل المحافظة هل نلجأ إلى سلطات دولية حتى يعترف بنا المسئولين بالجيش.

وهل حدث قبل ذلك من تاريخ بلادنا أن أجبرت أى سلطة الفلاحين على تأجير أراضيهم المملوكة لهم أو محاكمتهم وحبسهم حال رفضهم دفع الإتاوة التي يسمونها إيجار.

دعمونا وأوقفوا طردنا من أراضينا وبيوتنا

أوقفوا محاكمتنا أمام المحاكم العسكرية

أوقفوا إجبارنا على دفع الإتاوة

<http://tiny.cc/e6eysz>

قاعدة بيانات المفوضية المصرية عن اعتقالات 20 سبتمبر 2020..



توثيق اعتقال 382 شخصا بينهم 57 قاصرا و 87 مختفيا.. وحبس 293 متهما وإخلاء سبيل اثنين فقط تنشر المفوضية المصرية للحقوق والحريات، آخر تحديث لقاعدة بياناتها عن اعتقالات أحداث 20 سبتمبر 2020 حتى أمس الأحد 27 سبتمبر.

وبحسب التحديث، وثقت غرفة طوارئ المفوضية المصرية 382 حالة اعتقال. ومن بين هذه الحالات التي شملتها قاعدة البيانات، وثقت المفوضية مباشرة 249 حالة، مقسمين إلى 205 حالة عبر تلقي بلاغات القبض، و 44 حالة تم حضور التحقيقات معهم وتقديم الدعم القانوني لهم. بينما تم توثيق 133 حالة من خلال الاعتماد على تقارير المنظمات الحقوقية الأخرى التي وثقت حالات الاعتقال بدورها.

ووجهت نيابة أمن الدولة العليا للمتهمين، اتهامات بالانضمام لجماعة إرهابية، نشر أخبار كاذبة، إساءة استخدام وسائل التواصل الاجتماعي، تمويل جماعة إرهابية، والاشتراك في مظاهرات دون المنصوص عليها قانونا.

وتتضمن قاعدة البيانات، تقسيم المعتقلين بحسب المحافظة واقعة الاعتقال والنوع الاجتماعي والفئة العمرية والموقف القانوني.

يذكر أن من بين المعتقلين البالغ عددهم 382 حالة، وثقت غرفة طوارئ المفوضية 57 حالة لقاصر أقل من 18 عاما، واعتقال اثنين من الإناث. أيضا تشير قاعدة البيانات المحدثة إلى وجود صدور قرارات بالحبس الاحتياطي في حق 293 شخصا، وإخلاء سبيل اثنين، بالإضافة إلى استمرار اختفاء 87 آخرين. ملحوظة: قاعدة البيانات هذه سيتم تحديثها بشكل دوري لإضافة أي أعداد جديدة يتم توثيقها للاعتقالات.

للاطلاع على قاعدة البيانات والإحصائيات:

<https://drive.google.com/.../1C.../view>

<http://tiny.cc/q6eysz>

الحرية لعبد الرحمن طارق موكا

اليوم العاشر علي قرار إخلاء سبيل عبد الرحمن طارق بتدابير احترازية حاجة مقلقه جدا ان عبد الرحمن واهله يفضلوا في الرعب دا خوفا من تدويره في قضيه جديدة ارجوكم ساعدونا من اجل خروج عبد الرحمن عبد الرحمن تم تدمير مستقبله بالكامل ومفيش اي داعي لي بيحصل لسه عليه مراقبه وعليه تدابير وقواضي مفتوحة #سيبوا_موكا_يعيش



<http://tiny.cc/38eysz>

حيثيات شطب نجل مرسى ومحامي الإخوان من نقابة المحامين: إرهابيون تلوّث أيديهم بدماء الأبرياء
قالت الدائرة الثانية بمحكمة القضاء الإداري، في حيثيات حكمها بإلزام نقابة المحامين بشطب 6 من المحامين المنتمين لجماعة الإخوان، هم كل من: صبحي صالح، وعصام سلطان، وأسامة محمد مرسى العياط، وعبد المنعم عبد المقصود، إن المحامين المذكورين مدرجون على قائمة الإرهابيين وتلوّث أيديهم بالدماء.

وأضافت المحكمة رداً على الدفع المبدئي من نقابة المحامين بعدم قبول الدعوى لرفعها من غير ذي صفة، أنه لما كان المدعي ينعي على المحامين المذكورة أسمائهم إدراجهم بقائمة الإرهاب الواردة بحكم محكمة جنايات القاهرة في الدعوى رقم 653 لسنة 2014 حصر أمن دولة عليا، فإن المدعي بحسابه أحد المحامين المقيدين بنقابة المحامين يكون له مصلحة ظاهرة ومباشرة في ألا يمارس مهنة المحاماة من تلوّث أيديهم بدماء الأبرياء ومن لا يألون جهداً في زعزعة استقرار الوطن، ومن ثم يضحى الدفع المائل قائماً على غير سند، خليفاً والحال كذلك بالرفض.

وأشارت المحكمة إلى أن مهنة المحاماة تشارك السلطة القضائية في تحقيق العدالة وفي تأكيد سيادة القانون، فقد نظمها المشرع بموجب قانون المحاماة واستلزم فيمن يتم قيده في الجدول العام بنقابة المحامين عدة شروط منها أن يكون محمود السيرة حسن السمعة وأهلاً للاحترام والثقة الذين يتعين توافرها في كل من يمارس تلك المهنة المقدسة.

وتابعت المحكمة: " كما أوجب المشرع على المحامي أن يلتزم في سلوكه المهني والشخصي بمبادئ الشرف والاستقامة والنزاهة. "

وأوضحت المحكمة أيضاً أنه يتعين أن تتوافر كافة شروط القيد بالجدول العام طيلة مدة ممارسة المحامي لمهنة المحاماة بحيث أنه إذا فقد أي من تلك الشروط حال ممارسته للمهنة فقد رتب المشرع أثراً مباشراً على ذلك يتمثل في سقوط قيد المحامي بجدول النقابة دون حاجة إلى صدور قرار بذلك من لجنة القيد.

وانتهت المحكمة إلى أنه لما كانت محكمة جنايات القاهرة قد قررت بجلسة 2017/1/12 في العريضة رقم 5 لسنة 2017 عرائض كيانات إرهابية في القضية رقم 653 لسنة 2014 حصر أمن دولة عليا، والمنشور قرارها بالوقائع المصرية في 2017/5/18، بإدراج العديد من الأسماء على قائمة الإرهابيين على ذمة القضية المذكورة، وجاء في أسباب قرار المحكمة أنه "في أعقاب أحداث 2013/6/30 انتهجت جماعة الإخوان مخططاً يهدف إلى إشاعة الفوضى بالبلاد ومنع مؤسسات الدولة وسلطاتها العامة من ممارسة أعمالها والاعتداء على الحريات الشخصية للمواطنين بغرض إسقاط الدولة والتأثير على مقوماتها الاقتصادية والاجتماعية والإضرار بالوحدة الوطنية والسلام الاجتماعي.

وأضافت المحكمة أنه وقر في يقينها على وجه القطع واليقين أن ما اسند إلى المطلوب إدراجهم على قوائم الإرهابيين من جرائم تمثلت في تمويل شراء الأسلحة وتدريب عناصر جماعة الإخوان المسلمين عسكرياً وإعدادهم بدنياً للقيام بعمليات إرهابية ضد رجال القوات المسلحة والشرطة ونشر الأخبار والإشاعات الكاذبة حول الاقتصاد المصري واحتكار الشركات والمؤسسات المتحفظ عليها للبضائع بهدف الإضرار بالاقتصاد الوطني وجمع العملات الأجنبية من الأسواق وتهريب ما تبقى من أموال جماعة الإخوان المسلمين من عملات صعبة للخارج من خلال شركات الصرافة التابعة للجماعة.

وأوردت المحكمة أنه لما كانت أسماء جميع المحامين المذكورين قد وردت ضمن الأسماء المدرجة على قائمة الإرهابيين بموجب قرار محكمة جنايات القاهرة المذكور، وهم جميعا مقيدون بجداول نقابة المحامين، الأمر الذي يفقدهم دون أدنى شك شرط حسن السمعة الواجب توافره في كل منهم كي يستمر قيده بجداول النقابة، ويترتب على ذلك سقوط قيد كل منهم بقوة القانون من هذه الجداول دون حاجة إلى صدور قرار بذلك من لجنة القيد.

وشددت المحكمة على أن شرط حسن السمعة يعدو شرط قبول واستمرار للقيد بجداول النقابة، وذلك نفاذا لحكم الفقرة الأخيرة من المادة (13) من قانون المحاماة، فلا يتعين أن ينال شرف القيد بنقابة المحامين المنوط بها مشاركة السلطة القضائية في تحقيق أهدافها من حرص على سفك دماء حماة الوطن من أفراد القوات المسلحة والشرطة وترويع الأبرياء من المواطنين ومن يسعى لانتهاك محارم القانون وهدم مؤسسات الدولة والإضرار العمدي باقتصاد البلاد، فهؤلاء خرجوا عن صف الجماعة الوطنية وأفلت عنهم شمس الضمير المصري.

وفي ضوء ذلك وإذ امتنعت النقابة المدعى عليها عن إسقاط قيد المدعى عليهم الثاني والثالث والرابع والخامس والسابع من جداولها فإن قرارها السلبي يكون قائما على غير سند من القانون، خليقا والحال كذلك بالإلغاء مع ما يترتب على ذلك من آثار، وهو ما تقضى به المحكمة.

<https://bit.ly/34cgZpT>

مركز بلادي للحقوق والحريات

وصول عدد الأطفال المخلي سبيلهم من قبل نيابة امن الدولة العليا الي ٧٩ طفل على ذمة القضية رقم ٨٨٠ لسنة ٢٠٢٠ حصر امن دولة عليا وجاء ذلك طبقا لتعليمات معالي المستشار النائب العام، بإخلاء سبيل الاطفال الذين تم القبض عليهم على خلفية احداث ٢٠ سبتمبر الماضي.

والاسماء التي توصلنا اليها هم :

- 1-محمود طلعت جندي
- 2-عبد الرحمن عاشور محمد عطا
- 3-أحمد محمد فتحي علي
- 4-يحي خيري عبد الرازق
- 5-شريف عبد اللطيف جمعة
- 6-سعيد جابر سعد
- 7-كريم أيمن سيد بخيت
- 8-كريم حجاج سيد عايد
- 9-إسلام عصام سعد
- 10-أحمد صابر عبد العظيم
- 11-عبد الحليم محمد سيد
- 12-عبد الرحمن محمد سيد
- 13-أسامة طهير كامل دردبر
- 14-محمد أحمد محمد عبد التواب
- 15-يوسف محمد سيد محمد

- 16 -إبراهيم طه إبراهيم
 - 17 -حمادة محمود إبراهيم
 - 18 -صهيب علي حسن
 - 19 -فارس محمد فتحي حسانين
 - 20 -طه محمد عبد الله
 - 21 -صالح خيرى صالح احمد
 - 22.عبدالله شوقي مصطفى محمود
- <http://tiny.cc/3agysz>

مركز بلادي للحقوق والحريات

محكمة جنايات القاهرة منعقدة بغرفة المشورة بالامس الاثنين ٢٨ سبتمبر ٢٠٢٠
تقرر استمرار حبس لمدة ٤٥ يوم لجميع الأطفال الذين تم عرضهم بالأمس أمامها علي ذمة القضية
١٥٣٠ لسنة ٢٠١٩ حصر أمن دولة عليا
احمد محمد أحمد الرفاعي
احمد محمد أحمد عبدالله
سيد الجراحي غريب
محمد البطل عبدالعظيم
محمد محمود عثمان
عبدالرحمن علي العربي
امين محمد أمين
إبراهيم أحمد إبراهيم
عبدالرحمن رضا فرغلي
محمد بركات عبدالعظيم
ماهر قدري عامر
كما قررت المحكمة استمرار حبس : عمر حاتم السيد إبراهيم، على ذمة القضية ٥٨ لسنة ٢٠٢٠ حصر
امن دولة عليا

<http://tiny.cc/6agysz>

قائمة بأسماء 582 معتقلا على هامش أحداث 20 سبتمبر 2020.. بينهم 69 قاصرا و117 مختفين حتى الآن



تنشر المفوضية المصرية للحقوق والحريات، آخر تحديث لقاعدة بياناتها حول اعتقالات أحداث 20 سبتمبر 2020.

وتشير قاعدة البيانات إلى توثيق 582 حالة اعتقال على هامش مظاهرات 20 سبتمبر 2020، وما سبقها من حملة توقيف واعتقال من مناطق متفرقة. وتتضمن قاعدة البيانات، تقسيم المعتقلين بحسب المحافظة واقعة الاعتقال والنوع الاجتماعي والفئة العمرية والموقف القانوني.

ويتبين من قاعدة البيانات، صدور قرارات بالحبس الاحتياطي لـ 448 معتقلا، وارتفاع أعداد المخلّ سبيلهم إلى 17، واستمرار اختفاء 117 آخرين لم يظهروا في أي نيابة أو مكان احتجاز حتى الآن. وتصدرت محافظة الجيزة أعداد المعتقلين بـ 183 شخصا، تليها محافظة القاهرة بـ 129 شخصا، وثالثا تأتي محافظة المنيا بـ 68 معتقلا. وأغلب المقبوض عليهم تم التحقيق معهم على ذمة القضية رقم 880 لسنة 2020 حصر أمن دولة عليا.

ووجهت نيابة أمن الدولة العليا للمتهمين، اتهامات بالانضمام لجماعة إرهابية، نشر أخبار كاذبة، إساءة استخدام وسائل التواصل الاجتماعي، تمويل جماعة إرهابية، والاشتراك في مظاهرات دون المنصوص عليها قانونا.

للاطلاع على قاعدة البيانات والإحصائيات:

<https://drive.google.com/.../1C.../view>

<http://tiny.cc/k7gysz>

بسبب الاحداث الاخيرة تم القبض على عدد كبير من الاطفال اعمارهم اقل من ١٥ سنة وبعد قرار النائب العام تم تسليمهم لاهلهم. اصوات الاطفال وهما بيكلموني في التليفون بعد اخلاء سبيلهم بتفكرني بعبداالله بومدين وهو واقف في المحكمة وبيقولي "ياعمو" انا حقيقي عايش على امل ان عبداالله يظهر على ذمة قضية ويتحبس تاني على الاقل هعرف هو محبوس فين واقدر احضنه في الجلسات من تاني.. عبداالله كان عنده ١٢ سنة وقت القبض عليه، وهيكمل ١٥ سنة في شهر ١٢ الجاى..

<http://tiny.cc/rbgysz>



حصر تقريبي

بعد عشرة أيام من تصاعد أعمال القبض بداية من يوم ٢٠ سبتمبر ٢٠٢٠ حتى اليوم ٣٠ سبتمبر ٢٠٢٠ على خلفية التظاهرات التي شهدتها البلاد، والتي سميت إعلامياً بـ #أحداث_٢٠_سبتمبر_٢٠٢٠، تمكن فريق (دفاع) من رصد عدد (735) اسم تم القبض عليهم خلال هذه المدة، والتحقيق معهم، وإصدار قرارات بحبسهم ١٥ يوماً، على ذمة تحقيقات القضية ٨٨٠ لسنة ٢٠٢٠ حصر أمن دولة. وقد ترددت أنباء عن صدور قرارات إخلاء سبيل يمكن تقدير اجماليتها بـ (٨٠) اسم، مشتملة على عدد ٦٨ طفل التي تم الاعلان عنها على صفحة النائب العام بوسائل التواصل الاجتماعي، حيث تمكنا فقط من توثيق ٣١ اسم منهم، وهذا العدد الأخير تم خصمه من الحصر التقريبي. ومن الجدير بالذكر أن نوضح أننا اعتمدنا في هذا الحصر التقريبي على شهادات المحامين، والأهالي، والأخبار والبيانات الصادرة عن المنظمات الحقوقية أو العاملين بها، والمنشورة على صفحات التواصل، وذلك لعدم صدور أي بيانات من جهات رسمية توضح أعداد المقبوض عليهم في تلك الأحداث. لذلك نؤكد على أن هذا الحصر تقريبي قد لا يشتمل على كل من شمله قرارات إخلاء السبيل، كما أنه قد لا يشتمل على أسماء كل المقبوض عليهم، فهناك حالات لم نتمكن من رصدها. الحصر التقريبي لأسماء المحبوسين احتياطياً:

<http://tiny.cc/r9gysz>

أكتوبر 2020

مصر: تعذيب وانتهاكات بحق "مجتمع الميم" على يد قوات الأمن اعتقالات تعسفية، وتمييز، وخداع، وانتهاك للخصوصية

قالت "هيومن رايتس ووتش" اليوم إن عناصر الشرطة المصرية و"قطاع الأمن الوطني" يعتقلون المثليين/ات ومزدوجي/ات التوجه الجنسي، ومتغيري/ات النوع الاجتماعي (مجتمع الميم) تعسفا ويحتجزونهم في ظروف غير إنسانية، ويعرضونهم لسوء معاملة منهجية، تشمل التعذيب، وغالبا ما يحرضون النزلاء الآخرين للاعتداء عليهم. تختار القوى الأمنية بانتظام أشخاصا في الشوارع بالاستناد فقط إلى تعبيرهم الجندري، وتخدعهم من خلال مواقع التواصل الاجتماعي وتطبيقات المواعدة، وتفتش هواتفهم بطريقة غير شرعية. يستخدم أعضاء النيابة العامة هذا المحتوى لتبرير فترات الاحتجاز المطولة، بينما يصادقون شكليا على محاضر الشرطة، وينفذون ملاحقات قضائية غير مبررة بحق هؤلاء الأشخاص.

<https://bit.ly/33tTKbO>

حصريا .. تفاصيل جديدة عن مقتل #شهيد الأقصر يرويها ابن عمه لبرنامج #حقنا كلنا مع #هيثم_ابو_خليل

<https://bit.ly/3lgSWwP>

الموقف المصري

-الفيديو الي قدامنا ده لمشاهد من هجوم قوات الشرطة على تشييع جنازة عويس الراوي، ابن قرية العوامية بالأقصر.

-حسب القصص المتداولة على صفحات أهالي القرية الي حصل إن الشرطة راحت تفتش البيت لاعتقال شقيق عويس لإن حد بلغ انه شارك بالمظاهرات، الأسرة قالت انه غير موجود، الظابط ضرب والد عويس بالقلم، فعويس رد القلم للظابط، فطلع مسدسه وضربه بالرصاص فورا!
-منقדרش نتأكد ان القصة دي سليمة أو لا، وللأسف مفيش بيان من النيابة يحقق ويطلب فحص الطب الشرعي رغم ان حسم مسألة وجود رصاصة ميري أو لا أمر ممكن جدا، ولا فيه صحافة مستقلة تنقل عن شهود عيان .. لكن الواضح إن دي القصة المنتشرة في القرية وبسببها تحولت جنازة عويس لمظاهرة وهتافات واجهتها الشرطة بقنابل الغاز ومطاردة الناس وسط البيوت في مشاهد مؤسفة ومؤلمة.

-نفس المشهد ده شفناه قبل أقل من شهر في المنيب لما اتقتل إسلام الاسترالي، وظهر في الآخر ان الأهالي كان عندهم حق، والنيابة وجهت الاتهام رسميا لظابط و٣ أمناء شرطة.
- كل التضامن مع أهالي العوامية ومع كل مظلوم، ونتمنى يحصل تعامل سريع عاقل يسمع صوت الناس ويحاسب المخطيء، والأهم يحصل تعامل سياسي يراجع المسار الحالي بشكل شامل.

<http://tiny.cc/wwoyzs>

حصار غرفة طوارئ المفوضية المصرية..

قائمة بأسماء 676 معتقلا على هامش أحداث 20 سبتمبر 2020.. بينهم 69 قاصرا و118 مختفين حتى الآن

تنشر المفوضية المصرية للحقوق والحريات، آخر تحديث لقاعدة بياناتها حول اعتقالات أحداث 20 سبتمبر 2020.

وتشير قاعدة البيانات إلى توثيق 676 حالة اعتقال على هامش مظاهرات 20 سبتمبر 2020، وما سبقها من حملة توقيف واعتقال من مناطق متفرقة.

وتتضمن قاعدة البيانات، تقسيم المعتقلين بحسب المحافظة واقعة الاعتقال والنوع الاجتماعي والفئة العمرية والموقف القانوني.

ويتبين من قاعدة البيانات، صدور قرارات بالحبس الاحتياطي لـ 532 معتقلا، وارتفاع أعداد المخلّى سبيلهم إلى 26، واستمرار اختفاء 118 آخرين لم يظهروا في أي نيابة أو مكان احتجاج حتى الآن.

وتصدرت محافظة الجيزة أعداد المعتقلين بـ 194 شخصا، تليها محافظة القاهرة بـ 175 شخصا، وثالثا تأتي محافظة المنيا بـ 80 معتقلا. وأغلب المقبوض عليهم تم التحقيق معهم على ذمة القضية رقم 880 لسنة 2020 حصر أمن دولة عليا.

ووجهت نيابة أمن الدولة العليا للمتهمين، اتهامات بالانضمام لجماعة إرهابية، نشر أخبار كاذبة، إساءة استخدام وسائل التواصل الاجتماعي، تمويل جماعة إرهابية، والاشتراك في مظاهرات دون المنصوص عليها قانوناً.

للاطلاع على قاعدة البيانات والإحصائيات:

<https://drive.google.com/.../1C.../view...>

<http://tiny.cc/hyoysz>

«نزع الملكية» وليس «المقاول».. لماذا تظاهر أهالي غرب سهيل

مساء الأحد، 20 سبتمبر، خرج عدد من شباب وأطفال قرية غرب سهيل، بأسوان، في تظاهرات محدودة، احتجاجاً على تصريحات لوزير النقل، كامل الوزير، خلال زيارته للقرية صباح اليوم نفسه، بأنه لن يكون هناك تعويضات للأهالي المتضررين من مرور محور بديل خزان أسوان الجديد بأراضيهم، وأن 20 شخصاً فقط هم من يستحقون التعويض عن نزع ملكية أراضيهم، أما باقي الأراضي، فهي أراضي دولة. توجه المحتجون، وكانوا عشرات، إلى ميدان صدقي سليم، بالقرب من استراحات المحافظ ورئيس الجمهورية، قبل أن تلقي الشرطة القبض على عدد منهم، حسبما قال المحامي مصطفى الحسن، مدير مركز هشام مبارك في أسوان، لـ«مدى مصر»، مضيقاً أن تلك التظاهرات لم يكن لها علاقة بدعوات المقاول والممثل محمد علي للتظاهر، رغم تزامنهما معها، وهو ما أكده أحد أهالي القرية، الذي فضل عدم ذكر اسمه.

تقع قرية غرب سهيل جنوب مدينة أسوان، على الطريق المؤدي إلى مطار أسوان الدولي، وتسكنها أغلبية نوبية يعمل معظمهم في مجال السياحة. يمكن الوصول للقرية عبر طريقين؛ نهرياً، باستخدام مراكب صغيرة، وهو الطريق الأكثر استخداماً في المواسم السياحية المزدهرة، أما الطريق الآخر، وهو الأكثر استخداماً من قبل سكان القرية، هو طريق بري يمر بـخزان أسوان الذي تم افتتاحه عام 1902، وحدث معه أول تهجير قسري للنوبيين من قراهم الأصلية، بسبب ارتفاع منسوب المياه المخزنة خلف جسم الخزان.

المصدر من القرية قال لـمدى مصر إن «تعمير المحافظة شيء جميل، ونحن معه تمامًا، لكن الأهم منه هو تعويض أهل البلد»، مضيقاً أن وزير النقل قال لمدير المشروع أثناء الزيارة «دي أراضي دولة، كمل شغلك وما حدش له تعويضات».

المصدر، الذي فضل عدم ذكر اسمه، وهو مستحق للتعويض أيضاً لتضرره من بناء محور الكوبري الجديد، قال أيضاً إن تلك الأراضي بالأساس هي تعويض عن تضحية آبائهم وأجدادهم بأراضيهم القديمة من أجل بناء خزان أسوان.

يقول المصدر: «ما حدش قالنا التعويض عبارة عن إيه بالظبط أساساً، هما قالوا إنها حاجة اسمها تعويض ساكن، وبيقولوا دي حاجة كويسة بس إحنا ما نعرفش هي إيه، حنة الأرض بتاعتي التي لا تتعدى الـ300 متر دي هي ورثي من أبي أنا وأخواتي، ما عندناش مكان غيرها».

بخلاف الغضب من تصريحات الوزير أثناء الزيارة، أشار المصدر لغضب مكتوم كان ينتاب أهالي القرية منذ انتخابات مجلس الشيوخ، الشهر الماضي، والتي شهدت ترشح أحد أبناء القرية مستقلاً، غير أن حزب مستقبل وطن سيطر على تلك الانتخابات عن طريق توزيع كراتين سلع غذائية مقابل الأصوات،

فضلاً عن شراء الأصوات بمقابل مادي بلغ 200 جنيه، حسب المصدر، ما شعر معه أهالي القرية أن هناك تعمدًا لعدم فوز المرشح النوبي الوحيد، حسبما قال.

بحسب المصدر من القرية، ألقت الشرطة القبض على أربعة، على الأقل، من أبناء القرية الأحد 20 سبتمبر، وتم ضمهم جميعاً للقضية 880 لسنة 2020، بينهم طفلين، أخلى سبيلهما لاحقاً ضمن 68 طفلاً، بحسب بيان النيابة في 27 سبتمبر، فيما قُدِّرَ الحسن عدد المقبوض عليهم بسبعة أو ثمانية، قائلًا إنهم تم نقلهم للقاهرة، ولم يتمكن المحامون من معرفة إن كانوا عرضوا على النيابة أم لا، فضلاً عن عدم معرفة أماكن احتجازهم.

كان المحامي خالد علي نقل عن صفحة «دفاع» بموقع فيسبوك، الأربعاء الماضي، أن عدد المقبوض عليهم منذ مظاهرات 20 سبتمبر الماضي التي شهدتها عدة مدن، وتم التحقيق معهم، وقررت نيابة أمن الدولة العليا حبسهم 15 يوماً على ذمة التحقيق، بلغ 735 شخصاً، ونشرت الصفحة هوياتهم. وأشارت إلى أنها تأكدت من هويات 31 شخصاً ممن أخلى سبيلهم، والبالغ عددهم 80 شخصاً، بينهم 68 طفلاً. فيما ذكرت الشبكة العربية إخلاء سبيل 147 شخصاً منهم 68 طفلاً»

وشملت الاتهامات «الانضمام لجماعة إرهابية، وإساءة استخدام وسائل التواصل الاجتماعي، والاشتراك في تجمهر، ونشر وإذاعة أخبار كاذبة». فيما أوضح مركز دعم التحول الديمقراطي وحقوق الإنسان في تقسيم جغرافي لوقائع القبض، محدث في 24 سبتمبر، إن 36 شخصاً قبض عليهم من أسوان. بخلاف الطفلين المفرج عنهما من أبناء غرب سهيل، كان المواطنان الآخريان المقبوض عليهما، بحسب المصدر، هما: سكرتير نادي غرب سهيل الرياضي، نبيل عبدالمالك خضري، ورئيس جمعية تنمية المجتمع بالقرية، أحمد محمد مغربي، الشهير بـ حاج عوض المغربي، ولا يزالان محتجزين، على الرغم من أنهما كانا يحاولان تهدة الشباب المتظاهرين، بحسب المصدر من القرية.

من جانبه، أضاف الحسن أن الأيام التالية ليوم المظاهرة شهدت تظاهرات أخرى؛ احتجاجاً على القبض على أبناء القرية، وذلك في مناطق الكرو و كلابشة، فيما تجمع أهالي القرية، وغالبيتهم من النساء، أمام مديرية أمن أسوان، الخميس الماضي، للمطالبة بالإفراج عن الأطفال، حسبما قال المصدر من القرية والحسن.

يوم الجمعة الماضي 25 سبتمبر، بدت الأمور في القرية هادئة نسبياً، خاصة مع التواجد الأمني الكثيف، حيث تحولت وحدة صحة الأسرة، القريبة من مدخل القرية، إلى تمركز أمني لعدد من عربات ومدرعات قوات الأمن المركزي، بالإضافة إلى تشديد قوات الجيش إجراءات التفتيش على جسم الخزان، أما داخل القرية، فلم يزد تواجد الأهالي عن عدد قليل من الشباب متفرقون على جنبات الطرق، وفيما كانت البازارات السياحية كافة مغلقة، كان عدد قليل من المحال مفتوحاً، كمحلات البقالة وغيرها، أما شواطئ القرية، والتي تشهد عادة تواجداً كثيفاً في أيام الجمعة، للهروب من حرارة فصل الصيف، فكانت شبه خالية من الزوار. ووسط كل هذا، كان العمل مستمرًا في بناء محور الكوبري الجديد، حيث تواجد العمال في أعمالهم كالمعتاد.

بدأ العمل في هذا المحور في مايو 2019، وتبلغ تكلفته حوالي 2 مليار جنيه، ومن المفترض أن يربط محور بديل خزان أسوان بين طريق أسوان/برنيس وطريق القاهرة/أسوان، ويتكون من كوبرين رئيسيين، أحدهما على النيل، والآخر كوبري الطريق الصحراوي الغربي، إضافة إلى نفق. يبلغ طول المحور فيه 5.4 كم وعرضه 29 متراً، بواقع ثلاث حارات مرورية في كل اتجاه.

<https://bit.ly/2F3U4ES>

****حق عويس الراوي فين؟****

-النهاردة رابع يوم بعد مقتل عويس الراوي في العوامية بالأقصر، ولسه مفيش أي بيان رسمي من أي جهة لا الداخلية ولا النيابة عن اللي حصل.
-حافظ أبوسعدة، عضو المجلس القومي لحقوق الإنسان، قال إن النيابة بتحقيق مع الظابط المتهم، وأمرت بحبسه ٤ أيام على ذمة التحقيق، لكن الكلام ده مظهرش في أي بيان أو بالصحافة.
-حسب تقرير نشره موقع مدى مصر المنطقة محاطة بتواجد أمني مكثف، ومحدث بيدخل أو يخرج منها، والقرية مقبوض على 14-18 من أبناءها.



-حسب شاهد عيان تواجد قرب مكان الواقعة الظابط أطلق 4 رصاصات على عويس، منها واحدة أصابته في الرأس وهيا سبب وفاته.
-الأهالي غاضبين جدا خاصة ان عويس كان موظف في مستشفى الأقصر وناس كتير تعرفه، شخص ملوش أي علاقة بالسياسة (مع إن العمل السياسي السلمي بحد ذاته مش تهمة ولا عيب)، ومحترم وسمعته كويسة، وأب لطفلين وزوجته حامل في الثالث.
-الحادثة فكرت الأهالي بقصة مقتل طلعت شبيب في نوفمبر 2015 على يد الشرطة في العوامية برضه، واتقتل من التعذيب في القسم، وانتهت القضية بالحكم على ظابط بالسجن المشدد 7 سنوات، 3 سنوات لخمس أمناء شرطة، وكان محامي الأهالي هوا خالد علي.
-لما نتكلم وندافع عن حق عويس إحنا بندافع عن حقنا كلنا .. حق كل مواطن مصري انه ميبقاش مستباح ودمه رخيص قدام رجال السلطة اللي مفروض يطبقوا القانون مش ينتهكوه طول الوقت، زي ما شفنا قتل إسلام الاسترالي في المنيب وغيره كتير.
فيديو من أحداث هجوم الشرطة على تشييع جنازة الراوي:

<https://www.facebook.com/almawkef.almasry/posts/2876520279114517>

<http://tiny.cc/1woysz>

نافذة دمياط

"العفو الدولية" تطالب بتحقيق فوري في مقتل متظاهرين بحراك سبتمبر وإطلاق سراح 496 آخرين اعتقلوا بسبب التعبير عن رأيهم
#الحرية_لأبناء_شطا
#الحرية_لأبناء_ميت_أبوغالب
#الحرية_لصيادين_عزبة_البرج

<http://tiny.cc/1xoysz>



مصر يا نهر الدماء بل وطننا ينزف دما
سبتمبر الحزين.. ومازال نزيف الدماء متواصل



آخرهم عويس الرواي.. بالأسماء نرصد ونوثق مقتل 20 مواطنا مصرياً بينهم 3 ضباط شرطة في ظروف غامضة خلال سبتمبر الماضي
تصاعدت وتيرة الانتهاكات التي قامت بها الداخلية المصرية بحق المواطنين خلال شهر سبتمبر الماضي بما يتنافى مع مواد الدستور والقانون، والأعراف والمواثيق الدولية الخاصة بحقوق الإنسان .
ورغم الارتفاع المتواصل لمعدل الانتهاكات التي تمارسها الأجهزة الأمنية بوزارة الداخلية على نطاق واسع في السجون وأماكن الاحتجاز المختلفة والمنتشرة على مستوى الجمهورية منذ بداية العام الحالي، إلا أن شهر سبتمبر الماضي شهد مزيداً من إراقة الدماء وإزهاق الأرواح، كنتيجة مباشرة لأعمال التصفية الجسدية والقتل خارج نطاق القانون، ليصل عدد الضحايا إلى 15 مصرياً من المعتقلين، والمعارضين السياسيين، والمواطنين الذين يعانون من الفقر وسوء الأوضاع المعيشية، إضافة إلى وفاة متظاهر برصاص الأمن، ومقتل آخر على يد ظابط شرطة أثناء حملة اعتقالات في الأقصر، وتصفية مسجل خطر في مركز بركة السبع برصاص الداخلية ووفاة 3 من ظباط الشرطة في ظروف غامضة داخل سجن العقرب شديد 1.

وقد تنوعت وسائل التصفية الجسدية التي انتهجتها الداخلية لتتضمن القتل المباشر بالشوارع، والقتل العمد داخل السجون وأقسام الشرطة، سواء بالتعذيب المفضي إلى الموت، أو بمنع الدواء عن النزلاء - ولا سيما المرضى الذين يحتاجون عناية خاصة-، لتتزايد أعداد الضحايا بطريقة تشي بأن تلك الأعمال تتم بشكل ممنهج ومدروس.

وفي هذا التقرير نحاول رصد أبرز الانتهاكات التي جرت خلال سبتمبر الماضي، ونسلط الضوء على جرائم التصفية الجسدية وأعمال القتل خارج إطار القانون التي خلفت عدداً كبيراً من الضحايا مقارنة بالأشهر السابقة.

أولاً: وفيات داخل السجون

شهد شهر سبتمبر وفاة 10 معتقلين داخل السجون المصرية، موزعين كما يلي:

5 *معتقلين بسجن طرة العقرب شديد الحراسة 1

*معتقل واحد بكل من:

-سجن العقرب شديد 2

-سجن الفيوم العمومى

-سجن استقبال طرة

-سجن جمصة شديد

-سجن شبين الكوم

ثانيا: وفيات داخل أقسام الشرطة

شهدت أقسام الشرطة وفاة نزليين اثنين، كالتالى:

-وفاة مواطن من نزلاء قسم شرطة المنيب بمحافظة الجيزة

-وفاة أحد نزلاء قسم شرطة قليوب البلد بمحافظة القليوبية

ثالثا: التصفيات الميدانية

جرى تصفية عدد من المواطنين المصريين بمواقع مختلفة، كما يلي:

*تصفية مواطنين بالرصاص الحى داخل شقة سكنية بمدينة الملح بمحافظة القليوبية

*تصفية مواطن بالرصاص الحى أثناء تظاهرة سلمية بقرية البليدة -مركز العياط بمحافظة الجيزة

*تصفية مواطن أمام منزله بقرية العوامية بالأقصر بالرصاص الحى إثر إصابة مباشرة في الرأس

*تصفية مسجل خطر بمركز بركة السبع بالمنوفية

رابعا: وفيات بصفوف الشرطة

توفي 3 ظباط شرطة في سجن العقرب شديد الحراسة 1 في ظروف غامضة، وبحسب بيان الداخلية، فقد حدث ذلك أثناء تصديهم لمحاولة هروب مزعومة ومشكوك في رواياتها.

وفيما يلي بيان تفصيلي بأسماء الضحايا وتاريخ وفاة كل منهم:

1 -يوم 1 سبتمبر 2020.. وفاة المعتقل شعبان حسين خالد داخل محبسه بسجن الفيوم العمومى نتيجة الإهمال الطبى المتعمد (والمحكوم عليه بالمؤبد في القضية رقم 96 عسكرية).

2 -يوم 2 سبتمبر.. تم الإعلان عن وفاة المعتقل أحمد عبد النبى محمود 63 سنه داخل محبسه بسجن العقرب شديد 2 بسبب الإهمال الطبى المتعمد.

3 -يوم 6 سبتمبر.. جرى الإعلان عن وفاة الدكتور عمرو ابو خليل داخل محبسه بسجن العقرب شديد 1 بمجمع سجون طرة نتيجة الإهمال الطبى المتعمد.

4 -يوم 7 سبتمبر.. إعلان وفاة الشاب اسلام الاسترالى نتيجة تعذيبه داخل قسم شرطة المنيب وتم نقل جثته إلى مستشفى أم المصريين.

5 -يوم 9 سبتمبر.. الإعلان عن وفاة سامح بطاح أبو زين داخل محبسه بقسم شرطة قليوب البلد، بعدما ألقى داخل ممر الحجز يصارع الموت وترك وحيدا بدون تدخل من إدارة القسم.

6-يوم 13 سبتمبر.. وفاة المعتقل مصطفى أحمد مصطفى داخل مستشفى سجن طرة بعد تدهور حالته الصحية ورفض إدارة السجن نقله لتلقى العلاج بإحدى المستشفيات المتخصصة.

والمتوفى من أبناء محافظة أسيوط ومعتقل بسجن استقبال طرة.

7 -يوم 13 سبتمبر.. وفاة المعتقل على حسن البحيري 66 عاما عاماً، مدير مدرسة بالمعاش داخل مستشفى المنصورة بعد ان تدهورت حالته الصحية إثر إصابته بجلطة في المخ بسجن جمصة.

8 -يوم 14 سبتمبر.. وفاة المعتقل عبد المقصود شلتوت 59 عاما داخل محبسه بسجن شبين الكوم العمومى بمحافظة المنوفية، وقد كان مريضا بالضغط والسكر ويستخدم كرسيا متحركا، وتوفي نتيجة الإهمال الطبى حيث أصيب بجلطة داخل السجن ولم يتم إسعافه.

9-يوم 21 سبتمبر.. أعلنت وزارة الداخلية في بيان لها تصفية المسجل خطر محمد مصطفى لاشين والشهير بلانشون في قرية بني هلال مركز بركة السبع بالمنوفية، وذلك بعدما قام ببث رسالة مصورة له هدد خلالها مدير أمن المنوفية ردا على التهديدات التي وصلته بقتله، وقال أنه علم بإصدار مدير الأمن قرارا بتصفيته جسديا.

10-يوم 23 سبتمبر.. الداخلية المصرية أعلنت في بيان رسمي مقتل 4 شبان من المحكوم عليهم بالإعدام وثلاثة من أفراد الشرطة داخل سجن العقرب شديد 1 بمجمع سجون طرة، وبحسب ما جاء في البيان الرسمي، أن الوفاة جرت بعد محاولة هروب جماعي تصدى لها أفراد الشرطة، ما أسفر عن مقتل 4 معتقلين من المتهمين في قضية أنصار الشريعة، وهم :

-السيد السيد عطا محمد

-عمار الشحات محمد السيد

-حسن زكريا معتمد مرسى،

-مديح رمضان حسن علاء الدينوهم

كما قتل ثلاثة من أفراد الشرطة، وهم:

-العقيد عمرو عبدالمنعم خليل

-الرائد محمد عفت القاضي

-أمين الشرطة عبدالحميد محمد.

ونظرا لانقطاع التواصل وندرة المعلومات عن الحادثة، فلا يوجد غير الرواية التي نشرتها الداخلية، والمشكوك في صحتها وواقعيتها.

11-يوم 26 سبتمبر.. أطلقت قوات أمن الجيزة الرصاص الحي على مظاهرة سلمية خرجت من قرية البليدة -مركز العياط بمحافظة الجيزة، لتقتل المواطن المصرى أسامه وفدي سيد بشير -25 عاما، وتصيب آخرين.

12-يوم 28 سبتمبر.. أعلنت وزارة الداخلية في بيان رسمي عن تصفية مواطنين مصريين داخل إحدى الشقق بمنطقة القلج بمحافظة القليوبية بداعي أنهما شديدي الخطورة -دون توضيح، وهما:

-حسام عبدربه على كركيت، 42 عاما

-أحمد السيد البيومى إبراهيم، 37 عاما

13-يوم 30 سبتمبر.. جرى تصفية المواطن عويس عبد الحميد الرواى فجرا أمام منزله بمنطقة العوامية بالأقصر جنوب مصر، حيث أطلق ظابط من قوات أمن الأقصر 3 رصاصات مباشرة عليه، استقرت إحداها في رأسه.

ولايزال مجمع سجون طرة يحتل المرتبة الأولى على مستوى الجمهورية في أعداد المعتقلين الذين ماتوا بداخله، ورغم ذلك لم تجر النيابة العامة تحقيقا شاملا وشفافا، لتقديم المتسببين في هذه الكارثة إلى العدالة .

وحتى الآن ورغم مرور أيام عدة على تصفية المواطن اسامه وفدى من قرية البليدة بالعياط، والمواطن عويس عبد الحميد الرواى بالأقصر، لم تصدر النيابة العامة أو وزارة الداخلية بيانا يوضح حقيقة ما حدث، أو يشير إلى المسؤول عن إطلاق الرصاص، والمتسبب في قتل كلا المواطنين.

<http://tiny.cc/kxoyysz>

حصاد غرفة طوارئ المفوضية المصرية عن أحداث 20 سبتمبر..
قائمة بأسماء 707 معتقلين بينهم 70 قاصرا و124 شخصا لم يظهروا حتى الآن في أي نيابة أو مكان
احتجاز

تنشر المفوضية المصرية للحقوق والحريات، آخر تحديث لقاعدة بياناتها حول اعتقالات أحداث 20 سبتمبر 2020.

وتشير قاعدة البيانات إلى توثيق 707 حالة اعتقال على هامش مظاهرات 20 سبتمبر 2020، وما سبقها من حملة توقيف واعتقال من مناطق متفرقة.

وتتضمن قاعدة البيانات، تقسيم المعتقلين بحسب المحافظة واقعة الاعتقال والنوع الاجتماعي والفئة العمرية والموقف القانوني.

ويتبين من قاعدة البيانات، صدور قرارات بالحبس الاحتياطي لـ 557 معتقلا، وارتفاع أعداد المخلّى سبيلهم إلى 26، واستمرار اختفاء 124 آخرين لم يظهروا في أي نيابة أو مكان احتجاز حتى الآن.

وتصدرت محافظة الجيزة أعداد المعتقلين بـ 197 شخصا، تليها محافظة القاهرة بـ 178 شخصا، وثالثا تأتي محافظة المنيا بـ 80 معتقلا. وأغلب المقبوض عليهم تم التحقيق معهم على ذمة القضية رقم 880 لسنة 2020 حصر أمن دولة عليا.

وبحسب الرصد، فإن المتهمين في القضية يتم إدراجهم على القضيتين 880 لسنة 2020، و960 لسنة 2020 حصر أمن دولة عليا.

ووجهت نيابة أمن الدولة العليا للمتهمين، اتهامات بالانضمام لجماعة إرهابية، نشر أخبار كاذبة، إساءة استخدام وسائل التواصل الاجتماعي، تمويل جماعة إرهابية، والاشتراك في مظاهرات دون المنصوص عليها قانونا.

للاطلاع على قاعدة البيانات والإحصائيات:

<https://drive.google.com/.../1C.../view>

<http://tiny.cc/41pysz>

"مش عاوز اكون زى ريجيني"

هكذا قال لي صحفي اجنبي اراد ان يقوم بتحقيق صحفي عن سجن العازولي بالاسماعيلية وهكذا ينظرون الى مصر واحة الامن والامان

القصة_باختصار

منذ عامين وفي صيف 2018 تواصل بي صحفي اجنبي يعمل في واحدة من اكبر واهم البرامج التلفزيونية في دولة ما وذلك بعد مقتل الطالب الايطالي جوليو ريجيني

المهم قال لي انهم كفريق عمل يفكروا يعمل تحقيق عن سجل حقوق الانسان في مصر والحقيقة قال لي انه يفكر في عمل تحقيق عن سجن العازولي وطلب مني راى

فقلت له راى بوضوح وذكرت له المخاطر التي من الممكن ان يتعرض لها في حال قيامهم بالتصوير في مصر

المهم بعد عدة لقاءات بيننا

تواصل بي للمرة الاخيرة معذرا عن القيام بهذا العمل والسبب معروف
هو مش عاوز يكون ذى جوليو ريجينى
شوية معلومات بسيطة عن سجن العازولى
سجن العازولى بمعسكر الجلاء بالاسماعيلية
هو فى الاساس يستخدم كسجن مؤقت للجنود وصف ظباط القوات المسلحة اثناء محاكمتهم فى
المحكمة العسكرية بالجلاء
المسؤولين الاول عنه هم قيادة الجيش الثانى وتسيطر عليه المخابرات العسكرية وهى من تديره
بالتعاون مع جهاز امن الدولة والمخابرات العامة وكلهم تحت امره وزير الدفاع المصرى
ويتكون سجن العازولى من ثلاثة اداور
الاول والثانى يستخدم كحجز للعسكريين
اما الدور الثالث فهو يستخدم كسجن او كحجز غير رسمى للمدنيين المغضوب عليهم حرفيا يعنى خارج
سيطرة الاجهزة المدنية يعنى انت مش موجود فى سجلاتهم كدة ذى مقابر امن الدولة
الدور الثالث من السجن والمحتجز به المدنيين يتكون من 12 حجرة او زنزانه وبمتوسط 25 نزيل او
معتقل لكل زنزانه
غالبية الى موجودين هناك من الاسلاميين وخاصة ابناء سيناء
ولكن هناك ايضا مدنيين تم اعتقالهم من اماكن متفرقة من مصر
غالبية الاوقات وبحسب شهود عيان الزنازين مليانه بل بزيادة
يعنى الزنزانه بتكون فيها اكثر من 25 نزيل
يعنى احنا بنتكلم على اكثر من 300 مواطن او اكثر بيكونوا محشورين فى زنزانتين قدره ضيقة
الانتهاكات
كل ما يمكنك تخيله يحدث داخل العازولى ابسطها الصعق بالكهرباء والضرب
والى بيموت فيهم وده بيحصل للأسف كل فترة بيتم دفنه فى سرية تامة فى مقابر الصدقة بدون اوراق
ثبوتية او تحليل DNA
رغم انهم عارفين هو مين وعنوانه وكل شى عنه يعنى ممكن يتواصلوا بذويه وبيتم دفنه واهله يعرفوا
مكان قبره
ولكن للأسف هو ده النظام المعمول به

<http://tiny.cc/7jxysz>

خبراء أمميون ينتقدون احتجاز مصر لمواطنين إريتريين فرا من بلادهما لعدة سنوات دون محاكمة
انتقد خبراء حقوق إنسان بالأمم المتحدة قيام الحكومة المصرية باحتجاز مواطنين إريتريين فرا من
موطنهما بسبب التجنيد الإجباري طويل المدى، حيث تم احتجازهما لعدة سنوات بسجن القناطر،
دون محاكمة.

-المواطنان فرا من التجنيد طويل المدى بأريتريا:

وبحسب مذكرة أممية أرسلت للحكومة المصرية، فى 23 يوليو/ تموز 2020، فإن المواطنان الإريتريان
اللذين تم حجب اسميهما لحماية أمنهما، فر أحدهما من إريتريا إلى شرق السودان منتصف عام 2013،
أثناء تأديته الخدمة الوطنية "التجنيد"، وبالقرب من كسلا، اختطفه تجار بالبشر يُزعم انتمائهم إلى

جماعة "الرشيدة" العرقية، حيث تم نقله إلى صحراء سيناء، وبيع لمجموعة أخرى من تجار البشر، والذين احتجزوه وعذبوه لعدة أشهر للحصول على فدية من أهله. أطلق التجار سراحه في نهاية المطاف وهو في حالة صحية سيئة، بعد أن عجز عن تأمين الفدية، ليجده رجل بدوي فوفر له المأوى لمدة شهر، ثم سلمه في النهاية إلى الشرطة المصرية التي احتجزته في أواخر 2013، ثم نقل في 2014 إلى سجن القناطر، وهو محتجز هناك منذ ذلك الحين، دون أن يكون لديه تهمة محددة، كما لم يُسمح له بمقابلة محام، وأبلغ السلطات في مناسبات عديدة أنه يرغب في تقديم طلب لجوء، لكن طلباته قوبلت بالتجاهل، وهو يبلغ حاليًا من العمر 36 عامًا. أما المواطن الآخر، فقد هرب من إريتريا في 2005، أثناء خدمته في الجيش، وسافر أولاً إلى السودان ثم إلى مصر لاحقاً، وفي مارس 2012، أثناء محاولته العبور من مصر إلى ليبيا، تم اعتقاله واحتجازه من قبل الشرطة المصرية، حيث تم نقله إلى سجن القناطر في ذلك الشهر، وهو محتجز هناك منذ ذلك الحين، دون توجيه اتهامات، ودون الوصول إلى محام، ودون التمكن من تقديم طلب لجوء، وهو يبلغ حاليًا من العمر 41 عامًا.

-المواطنان محتجزان بسجن، ولم يسمح لهما بتقديم طلب لجوء:

وأفاد الخبراء في مذكرتهم أن المواطنان الإريتريان ليسا في مركز احتجاز المهاجرين، لكنهما محتجزان مع سجناء أدينوا بارتكاب جرائم جنائية. علاوة على ذلك، لم يتمكن من تسجيل طلب اللجوء الخاص بهما لدى مفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين، وبالنظر إلى أنهما غادرا إريتريا دون التفويض الحكومي المطلوب، فمن المحتمل أن يتعرضا للاعتقال، وسوء المعاملة في السجن في حالة عودتهما لبلادهما، وسيعاد دمجهما بالخدمة الوطنية "التجنيد" في نهاية المطاف. كما لفت الخبراء إلى الأوضاع المقلقة في سجن القناطر، بما في ذلك الاكتظاظ، وعدم الوصول إلى المواد الغذائية وغير الغذائية، وعدم الوصول إلى الرعاية الصحية، كما أن المحتجزان لم يتمكنوا من استقبال زيارات منذ نهاية عام 2019، كما مُنعت منظمة محلية تقدم لهما الطعام من الوصول إليهما منذ نوفمبر 2019 على الأقل.

-مطالب أممية من الحكومة المصرية:

وطالب الخبراء من الحكومة المصرية تقديم معلومات عن التدابير المتخذة لحماية الحياة والسلامة الجسدية والنفسية، وأمن المواطنان الإريتريان في سجن القناطر، وكذلك توضيح التدابير المتخذة لتوفير الحماية والدعم الكافيين لهما كضحياتان للاتجار بالبشر. كما دعا الخبراء مصر لتقديم معلومات حول الوصول الممنوح لمفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين (UNHCR) للقاء المواطنان الإريتريان المحتجزان، حتى يتمكنوا من تقديم طلب اللجوء الخاص بهم، وبيان مدى إمكانية وصول المفوضية للمهاجرين وطالبي اللجوء المسجونين في مصر عمومًا. كذلك توضيح الإجراءات التي تم اتخاذها بموجب التشريع المصري لضمان حماية حقوق الإنسان لجميع المهاجرين، والتعرف على ضحايا الاتجار بالبشر وحمايتهم، وإحالتهم إلى الخدمات المناسبة، وهل تم تطبيق تلك الإجراءات مع الضحيتان.

-رد الحكومة المصرية على المذكرة الأممية :

بينما ردت الحكومة المصرية على المذكرة، في 26 أغسطس / آب 2020، بطلبها المزيد من المعلومات حول أرقام تقارير الشرطة التي قد تكون مسجلة لأي من الأشخاص المذكورين، أو أرقام التسجيل للقضايا التي وجهت إليهم اتهامات فيها، وكذلك نسخة من جوازات سفرهم، لتسهيل عملية التحقيق للجهات المصرية المختصة.

<https://bit.ly/33PDWjC>

في سرية تامة وبدون الاعلان الرسمي عن مكان اعتقاله للان
جنايات القاهرة تحدد الخامس والسادس من ديسمبر القادم
موعدا لبدء جلسات اعادة محاكمة د محمود عزت في قضيتي
اقتحام السجون والتخابر مع حماس



ففي يوم 3 سبتمبر 2020 الماضي اى بعد مرور 5 ايام من
الاعلان الرسمي من قبل السلطات المصرية يوم 28
اغسطس الماضي عن خبر اعتقال الدكتور محمود عزت

ابراهيم 76 عاما القائم بأعمال المرشد العام لجماعة الاخوان المسلمين والاستاذ بكلية الطب جامعة
الزقازيق قد تم عرضه على نيابة امن الدولة العليا والتي باشرت التحقيق معه بدون حضور محاميه وفي
سرية تامة و قد ظهرت عليه علامات الارهاق الشديد اثناء التحقيق معه (وانباء انه تم التحقيق معه
بواسطة اجهزة سيادية اخرى غير مباحث امن الدولة)

والتي امرت باحاليته للمحكمة في اجراءات اعادة محاكمته على ذمة القضايا التالية

• يوم 5 ديسمبر القادم امام الدائرة الثانية ارباب في القضية رقم 56460 لسنة 2013 جنايات أول
مدينة نصر، والمقيدة برقم 2926 لسنة 2013 كلى شرق القاهرة، والمعروفة إعلامياً باقتحام السجون
المصرية والحدود الشرقية. والصادر له حكم غيابي بالإعدام

• ويوم 6 ديسمبر القادم تم تحديد اولى جلسات اعادة محاكمته في القضية رقم : 56458 لسنة 2013
جنايات مدينة نصر أول 2925 لسنة 2013 كلى شرق القاهرة 371 لسنة 2013 حصر أمن دولة 124
لسنة 2013 جنايات أمن الدولة، 50733 لسنة 85

والمعروفة اعلاميا بالتخابر مع حماس وذلك امام الدائرة الثانية ارباب والصادر له حكم غيابي بالإعدام

<http://tiny.cc/kjxysz>

**تجديد حبس شيماء سامي 15 يوما احتياطيا.. وجمال عيد: جابوها من الإسكندرية للقاهرة والتجديد
دون عرضها أو سماع دفاعها**

قالت الشبكة العربية لمعلومات حقوق الإنسان، إن نيابة أمن الدولة العليا، قررت، اليوم الاثنين، تجديد
حبس الباحثة والصحفية شيماء سامي، 15 يوما احتياطيا على ذمة القضية 535 لسنة 2020 أمن دولة،
ورقيا دون عرضها على النيابة.

من جانبه، قال المحامي الحقوقي جمال عيد، مدير الشبكة العربية لمعلومات حقوق الإنسان، إن عملية
التجديد وقعت على الورق دون عرضها على النيابة أو سماع أقوالها، رغم حضورها من الإسكندرية إلى
القاهرة.

وكتب عيد، على حسابه بـ"فيسبوك": "جابوها من إسكندرية للقاهرة في عربية ترحيلات، جددوا حبسها
دون عرضها على النيابة ودون سماع أقوالها، وتعود للإسكندرية مرة أخرى في جحيم سيارة الترحيلات،
حبس ظالم، ترحيلة ظالمة."

وفي مساء الأربعاء 20 مايو، كتبت شيماء عبر حسابها على موقع فيسبوك، أن قوات من الأمن تقوم
بإلقاء القبض عليها، وذلك قبل أن يتم إغلاق حسابها على موقع التواصل الاجتماعي.

شيماء كانت تعمل باحثة في الشبكة العربية لمعلومات حقوق الإنسان، قبل أن تترك الشبكة منذ نحو خمسة أشهر، وقبل 3 أشهر من اعتقالها، بحسب المحامي الحقوقي جمال عيد، مدير الشبكة. وقال عيد في تصريحات لموقع «درب» إن القوة الأمنية التي ألقت القبض على الصحفية شيماء سامي أنه قد ذكرت أمام أسرتها أنه سيتم التحقيق معها في مديرية أمن الإسكندرية، وطلبوا منها أخذ بعض الملابس معها.

لكن تم احتجاز شيماء في مكان غير معلوم لأسرتها ومحاميتها حتى 30 مايو، حيث ظهرت في نيابة أمن الدولة، التي قررت حبسها 15 يوما على ذمة التحقيقات في القضية (535 لسنة 2020) أمن دولة؛ وهي نفس القضية التي تم التحقيق مع د. ليلي سويف والددة علاء عبد الفتاح على ذمتها، بحسب تصريحات سابقة لجمال عيد مدير الشبكة العربية لحقوق الإنسان.

وجهت النيابة لشيماء سامي اتهامات، بمشاركة جماعة إرهابية ونشر وإذاعة أخبار وبيانات كاذبة واستخدام حساب على إحدى وسائل التواصل الاجتماعي بغرض نشر وإذاعة أخبار كاذبة.

<https://bit.ly/3jzihBQ>

حصاد غرفة طوارئ المفوضية المصرية عن أحداث 20 سبتمبر..

قائمة بأسماء 769 معتقلين بينهم 70 قاصرا و124 شخصا لم يظهروا حتى الآن في أي نيابة أو مكان احتجاز

تنشر المفوضية المصرية للحقوق والحريات، آخر تحديث لقاعدة بياناتها حول اعتقالات أحداث 20 سبتمبر 2020.

وتشير قاعدة البيانات إلى توثيق 769 حالة اعتقال على هامش مظاهرات 20 سبتمبر 2020، وما سبقها من حملة توقيف واعتقال من مناطق متفرقة.

وتتضمن قاعدة البيانات، تقسيم المعتقلين بحسب المحافظة واقعة الاعتقال والنوع الاجتماعي والفئة العمرية والموقف القانوني.

ويتبين من قاعدة البيانات، صدور قرارات بالحبس الاحتياطي لـ 619 معتقلا، وارتفاع أعداد المخلّى سبيلهم إلى 26، واستمرار اختفاء 124 آخرين لم يظهروا في أي نيابة أو مكان احتجاز حتى الآن.

وتصدرت محافظة الجيزة أعداد المعتقلين بـ 211 شخصا، تليها محافظة القاهرة بـ 178 شخصا، وثالثا تأتي محافظة المنيا بـ 90 معتقلا. وأغلب المقبوض عليهم تم التحقيق معهم على ذمة القضية رقم 880 لسنة 2020 حصر أمن دولة عليا.

وبحسب الرصد، فإن المتهمين في القضية يتم إدراجهم على القضيتين 880 لسنة 2020، و960 لسنة 2020 حصر أمن دولة عليا.

ووجهت نيابة أمن الدولة العليا للمتهمين، اتهامات بالانضمام لجماعة إرهابية، نشر أخبار كاذبة، إساءة استخدام وسائل التواصل الاجتماعي، تمويل جماعة إرهابية، والاشتراك في مظاهرات دون المنصوص عليها قانونا.

للاطلاع على قاعدة البيانات والإحصائيات:

<https://drive.google.com/.../1C.../view>

<http://tiny.cc/4mxysz>

دون حضورهم من محبسهم.. الجنايات تنظر أمر حبس محمد أكسجين والمحامي محمد حمدون ووالده وآخرين على ذمة قضايا مختلفة

نظرت الدائرة الثانية، بمحكمة الجنايات في جلستها المنعقدة، أوامر تجديد حبس عدد من المتهمين على ذمة قضايا مختلفة، ولم يصدر قرار بعد حتى كتابة هذه السطور. جاء نظر أمر تجديد حبسهم دون إحضار المتهمين من محبسهم، وتم نظر أوراقهم فقط. المتهمون هم:

-المدون محمد إبراهيم، الشهير بـ"أكسجين"، وذلك على ذمة القضية ١٣٥٦ لسنة ٢٠١٩.

-خالد محمد سيد، على ذمة القضية ١٣٣٨ لسنة ٢٠١٩.

-عبد الرحمن عبد المنعم فراج، وذلك على ذمة القضية رقم ١٣٦٥ لسنة ٢٠١٨.

-أحمد محمد السيد، في القضية رقم ١٣٤٥ لسنة ٢٠١٨.

-والمحامي محمد حلمي حمدون، ووالده على ذمة القضية ١٥٣٠ لسنة ٢٠١٩.

يذكر أن المحامي محمد حمدون، قضى عام على اعتقاله، حيث تم القبض عليه هو وزوجته الناشطة النسوية أسماء دعبيس وشقيقه أحمد المعيد بكلية الاقتصاد والعلوم السياسية للاعتقال، يوم 26 سبتمبر 2019، من داخل مقهى بمدينة دمنهور.

ظلوا مختفيين حتى ظهورهم، على ذمة القضية 1338 لسنة 2019، بتهمة مشاركة جماعة إرهابية مع العلم بأغراضها، ونشر أخبار كاذبة، وإساءة استخدام وسائل التواصل الاجتماعي، والتظاهر بدون تصريح.

وفي 23 أكتوبر من العام الماضي، حصل حمدون على إخلاء سبيل. ولم تمض شهور حتى أُلقي القبض عليه هو ووالده مرة ثانية، يوم 2 ديسمبر الماضي، ليظل قيد الحبس الاحتياطي. فيما حصلت زوجته وشقيقه على إخلاء سبيل، يوم ٣٠ نوفمبر من العام الماضي.

<http://tiny.cc/ri3zsz>

آخر حصاد لغرفة طوارئ المفوضية المصرية ..

قائمة بأسماء 837 معتقلا على هامش أحداث 20 سبتمبر 2020.. بينهم 71 قاصرا و137 مختفين حتى الآن

تنشر المفوضية المصرية للحقوق والحريات، آخر تحديث لقاعدة بياناتها حول اعتقالات أحداث 20 سبتمبر 2020.

وتشير قاعدة البيانات إلى توثيق 837 حالة اعتقال على هامش مظاهرات 20 سبتمبر 2020، وما سبقها من حملة توقيف واعتقال من مناطق متفرقة.

وتتضمن قاعدة البيانات، تقسيم المعتقلين بحسب المحافظة واقعة الاعتقال والنوع الاجتماعي والفئة العمرية والموقف القانوني.

ويتبين من قاعدة البيانات، صدور قرارات بالحبس الاحتياطي لـ 673 معتقلا، وارتفاع أعداد المخلّى سبيلهم إلى 27 واستمرار اختفاء 137 آخرين لم يظهروا في أي نيابة أو مكان احتجاز حتى الآن.

وأغلب المقبوض عليهم تم التحقيق معهم على ذمة القضية رقم 880 لسنة 2020 والقضية رقم 960 لسنة 2020 حصر أمن دولة.

ووجهت نيابة أمن الدولة العليا للمتهمين، اتهامات بالانضمام لجماعة إرهابية، نشر أخبار كاذبة، إساءة استخدام وسائل التواصل الاجتماعي، تمويل جماعة إرهابية، والاشتراك في مظاهرات دون المنصوص عليها قانوناً.

للاطلاع على قاعدة البيانات والإحصائيات:

<https://drive.google.com/.../1C.../view>

**** بيان النيابة عن مقتل عويس الراوي .. أسئلة منطقية ****

-أول امبارح النيابة العامة أصدرت بيان عن واقعة قتل عويس الراوي في الأقصر على يد أحد رجال الشرطة فجر 30 سبتمبر الماضي.
-بيان النيابة التي جه بعد أسبوع كان مفاجيء بأنه أظهر رواية مصدرها الأمن الوطني بتقول عويس تم قتله لأنه كان معاه سلاح!
-النهادة هنطرح سوا أسئلة منطقية جدا من واقع نص البيان نفسه .



١ -أسئلة عن الاتهامات الموجهة لعويس

-أول حاجة غريبة هيا أنه النيابة بتقول إنها "أذنت بضبط المتوفى وآخرين من ذويه لاستجوابهم فيما نسب إليهم من جرائم إرهابية"
-هل إذن النيابة ده تم إبرازه للأسرة أول ما قوة الضبط دخلت البيت حسب القانون؟ البيان مذكرش ده والشهود بينفوا ذلك.
-ليه البيان مقالش إيه بالضبط الجرائم الإرهابية المتهم بيها عويس؟ وهل النيابة حققت في "تحريرات الأمن الوطني" دي حسب القانون وشافت أدلة تم تقديمها على ذلك، ولا اعتمدت التحريات وخلص؟
-عويس موظف في مستشفى الأقصر الدولي، ودي المستشفى اللي بيروحها السياح، ازاى التحريات الأمنية سايباه بمكان حساس زي ده لو فعلا متورط بجرائم إرهابية؟!
-رواية الأهالي وشهود العيان بتقول أنه عويس لم يكن مطلوب، والدليل ان القوة مقبضتش عليه أصلا، دول سألوا عن ابن عمه ولما ملقوهوش قبضوا على أخوه الصغير، وعويس خرج ورا القوة بيقولهم يسيبوا أخوه، وحصلت مشادة انتهت باطلاق النار عليه، ورواية تانية ان عويس اتقتل لأنه رد صفعة للضابط بعد صفعة لأبوه .

نقطة حاسمة هنا هيا فين مكان جثمان عويس وأثر الدماء فين؟ البيان مش بيقول أي معلومة هل الواقعة حصلت داخل البيت حسب رواية الأمن الوطني ولا خارجه حسب رواية الأهالي؟

٢ -أسئلة عن السلاح الناري

البيان بيقول "أخطرت «النيابة العامة» بوفاته بعد محاولته مقاومة قوة الشرطة .. وذلك بسلاح ناري آلى ضبط جوار جثمانه"
-ليه الصيغة مبنية للمجهول؟ مين اللي "أخطر" النيابة بالقصة دي؟ مفيش معلومة لكن نفهم من السياق إن دي رواية جهاز الأمن الوطني.
-لو كان عويس معاه سلاح فعلاً ليه محدش قال من الأول ده؟ ليه الموضوع اتأخر أسبوع كامل؟ ولا حتى شفنا مصدر مجهول من الداخلية للإعلام زي ما بيحصل بالحالات الشبيهة.

-لو عويس استخدم سلاح فعلا ليه مفيش أي حد سمع صوت ضرب النار ده؟ طيب هل النيابة رفعت بصمات السلاح ده؟ هل لقت فوارغ رصاص جنبه؟ هل لقو على ايد عويس أثر البارود بتاع اطلاق النار؟
-فين فوارغ الأربع رصاصات اللي الأهالي سمعتهم وظهر صوتهم في فيديو متداول أظهر قوة الشرطة قدام بيت عويس؟ هل هما رصاص ميري ولا لأ؟ وازاي واحد يتم قتله من مسافة قريبة بعد إطلاق أربع رصاصات بدون ما يرفع السلاح اللي مفروض انه معاه يدافع عن نفسه؟
-بيان النيابة مقالش ولا كلمة عن الصفة التشريحية لجثمان عويس، ولا حتى قال انه مات برصاصة في الرأس ولا لا، وهل الرصاصة أطلقها ظابط ولا مجند ولا إيه اللي حصل ولو كرواية من قوة الضبط.

٣- أسئلة عن أقوال أسرة عويس الغائبة

-بيان النيابة بعد ما حكي بالتفاصيل رواية الداخلية قال باختصار إنه تم استجواب ضابط المأمورية وأبو عويس وأخوه، "فتبينت من ذلك اختلاف أقوال ثلاثتهم حول ملابس واقعة الوفاة، لذا آثرت «النيابة العامة» عدم الإفصاح في بيانها عن مؤدى أقوالهم حفظاً لسلامة التحقيقات"
-ليه البيان زي ما نقل رواية الأمن الوطني، منقلش رواية أسرة عويس؟! كان ممكن البيان يقول بنحقق وخلاص لضمان الحياد، لكن بالشكل ده النيابة انحازت لذكر رواية واحدة بعينها .
-ليه البيان بيقول تم استجواب ثلاثة بس؟ الواقعة فيها شهود كثير، زي المجندين في واقعة الضبط، وباقي الجيران في المنطقة، وغيرهم.

-كمان تم الاكتفاء بذكر ان والد عويس نفى الاعتداء عليه بدون نقل ولا كلمة تانية قالها أبوه.. ده شيء غريب لأنه أبوه ظهر في فيديو يبكي على ابنه ويبيدعي على قاتليه .. اللي حصل ده فتح باب شائعات وتوقعات بالمنطقة، اللي يقول أبوه اتضغط عليه، واللي يقول أبوه اتضرب قلم فعلا بس بيقول محصلش عشان كرامة الصعيدي تأي الاعتراف بده، واللي يقول لا متضربش التفصيلة دي فعلا غلط لكن عويس زعق في الظابط عشان قبض على أخوه.

-بيان النيابة مقالش لحد دلوقتي محدش يعرف مين الضابط أو رتبته أو جهة عمله؟ وهل تم توجيه أي تهمة ليه ولا لا؟

-ليه أصلا البيان كله عبارة عن نقل أقوال بدون ما النيابة تقول تحقيقاتها وصلت لإيه بعد أسبوع كامل كانت فترة كافية لحاجات كثير.

-بيان النيابة بيصّب لصالح بعض الروايات المنتشرة غير المؤكدة أنه الضابط اللي قتل عويس هو ضابط أمن وطني مش ظابط مباحث عادي، وعشان كدة مش حينفع يتم التعامل معاه بنفس الشكل الإيجابي اللي عملته الداخلية مع قتل إسلام الأسترالي اللي رسميا كدبت فيه رواية الداخلية ووجهت الاتهام لظابط و4 أماناء.

-النيابة العامة في أي حجة في العالم هي سلطة تحقيق مستقلة، بمعنى أنه مطلوب منها التأكد من رواية الطرفين مش مش الانحياز لأي طرف منهم.

-الواقعة كلها مينفعش نشوفها بعيد عن السياق العام، اللي فيه بعد التعديلات الدستورية الرئيس بقي رسميا هو اللي بيختار كل القيادات القضائية بما فيهم النائب العام، يعني رسميا السلطة التنفيذية متغولة على السلطة القضائية، وكمان سياق عام فيه غياب لأي طرف مستقل غير حكومي ممكن يقدم للناس رواية موثوقة للأحداث. مفيش صحافة حرة تقدر تروح تسمع الشهود أو تقابل والد عويس وشفنا اللي حصل مع الصحفية بسمة مصطفى.

-لما نتكلم وندافع عن حق عويس إحنا بندافع عن حقنا كلنا.. حق كل مواطن مصري انه ميبقاش مستباح ودمه رخيص قدام رجال السلطة اللي مفروض يطبقوا القانون مش ينتهكوه طول الوقت، زي ما شفنا قتل إسلام الاسترالي في المنيب وغيره كثير من انتهاكات محدش بيتحاسب فيها.
- رغم إنه للأسف مش متوقع بعد إبراز رواية الداخلية إنه يحصل تراجع عنها، لكن مازالنا نتمنى من النيابة العامة أنه يكون عندها تقدير لحجم وخطورة النوع ده من القضايا اللي بيهز أي ثقة ممكنة في مؤسسات الدولة، ويزود إحساس الناس بفقدان العدالة وإنه مفيش قانون ممكن يحميهم، وهوا ده الخطر الحقيقي على أي دولة في العالم.

<http://tiny.cc/vl3zsz>

حصاد غرفة طوارئ المفوضية المصرية عن اعتقالات 20 سبتمبر 2020..

944 معتقلا بينهم 147 مختفيا حتى الآن.. وقرارات بحبس 770 متهما وإخلاء سبيل 27
تنشر المفوضية المصرية للحقوق والحريات، آخر تحديث لقاعدة بياناتها حول اعتقالات أحداث 20 سبتمبر 2020.
وتشير قاعدة البيانات إلى توثيق 944 حالة اعتقال على هامش مظاهرات 20 سبتمبر 2020، وما سبقها من حملة توقيف واعتقال من مناطق متفرقة.
وتتضمن قاعدة البيانات، تقسيم المعتقلين بحسب المحافظة واقعة الاعتقال والنوع الاجتماعي والفئة العمرية والموقف القانوني.
ويتبين من قاعدة البيانات، صدور قرارات بالحبس الاحتياطي لـ 770 معتقلا، وارتفاع أعداد المخلّى سبيلهم إلى 27 واستمرار اختفاء 147 آخرين لم يظهروا في أي نيابة أو مكان احتجاز حتى الآن.
وأغلب المقبوض عليهم تم التحقيق معهم على ذمة القضية رقم 880 لسنة 2020 والقضية رقم 960 لسنة 2020 حصر أمن دولة.
ووجهت نيابة أمن الدولة العليا للمتهمين، اتهامات بالانضمام لجماعة إرهابية، نشر أخبار كاذبة، إساءة استخدام وسائل التواصل الاجتماعي، تمويل جماعة إرهابية، والاشتراك في مظاهرات دون المنصوص عليها قانونا.
للإطلاع على قاعدة البيانات والإحصائيات:

<https://drive.google.com/.../1C.../view>

<http://tiny.cc/v58zsz>

الأمم المتحدة تعرب عن قلقها من الأوضاع في مصر تجاه المدافعين عن حقوق الإنسان

خبراء أمميون : استخدام دوائر الإرهاب لاستهداف المجتمع المدني يتعارض مع القانون
خبراء أمميون: مصر تشارك هذا العام في رئاسة "استراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب"
ويجب عليها دعم حقوق الإنسان محليا
استهداف المدافعين عن حقوق الإنسان، ومحاولات لإسكات المعارضين من خلال محاكمتهم، كان آخرها الحكم على بهي الدين حسين مدير مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان، غيابيا بالسجن لمدة 15 عامًا.

ممارسات تستخدمها مصر للانتقام من أنشطة حقوق الإنسان التي يحميها القانون الدولي - بحسب بيان صادر عن الأمم المتحدة - حيث يتم التعامل مع ممارسة حرية التعبير والعمل في مجال حقوق الإنسان كإرهاب.

وقال خبراء حقوق الإنسان بالأمم المتحدة، في بيان لهم: "تستخدم تهمة الإرهاب والمحاكم الاستثنائية لاستهداف أنشطة حقوق الإنسان المشروعة، التي تؤثر بشكل مخيف على المجتمع المدني ككل". ورأى الخبراء أن مصر خلال فترة جائحة كورونا "COVID-19"، تستهدف المدافعين عن حقوق الإنسان، وتعمل على إسكات المعارضة وحبس النشطاء. مؤكدين: "استخدام دوائر الإرهاب لاستهداف ومضايقة المجتمع المدني يتعارض مع سيادة القانون".

وأعرب الخبراء عن قلقهم من الأوضاع، وبشكل خاص من احتجاز المدافعين عن حقوق الإنسان والعاملين بالمجتمع المدني، الذين تم اتهامهم بالإرهاب كشكل من أشكال العقوبة الفعلية. وأشار الخبراء إلى أن المحاكم الخاصة، التي تم إنشاؤها في نهاية عام 2013، يبدو أنها تنتهك حقوق الأفراد بشكل أساسي وتعمل على تقويض الحق في محاكمة عادلة. معلقين: "جزء من نمط أوسع لاستخدام تشريعات وآليات الإرهاب والأمن القومي كأدوات لمعاقبة وإسكات النقد أو التعبير المشروع في مصر".

وقالوا: "على الرغم من ذريعة مخاوف الأمن القومي، فإن هذا الاستهداف في الواقع يقوض الأمن وحقوق الإنسان بدلاً من تعزيزهما".

واعتبروا أن هذه المحاكم تنتهك العديد من المعايير الدولية لحقوق الإنسان، حيث تقوض المحاكمات الجماعية الحق في التقاضي الفردي، وتحد من الحق في الوصول إلى المحامين، فضلاً عن حق المحامين في الدفاع الكامل والفعال عن موكلهم، معلقين: "لا يتمتع المتهمون بالحق في التشاور مع محاميهم بأمان وسرية".

وذكروا في بيانهم أنه عندما يُحاكم المتهمون من وراء الزجاج أو داخل أقفاص معدنية، لا يمكنهم استخدام حقهم بشكل فعال في حضور محاكمتهم، إضافة إلى أن هذه المعاملة تمنع الأفراد من حقهم الأساسي في افتراض براءتهم حتى تثبت إدانتهم.

وبشأن الحكم الغيابي على بهي الدين حسن، المدافع عن حقوق الإنسان ومدير مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان، بسبب أنشطته في مجال حقوق الإنسان بما في ذلك نشر تغريدات انتقادية، قال الخبراء: "أمر مروع، ويبدو أنه عمل انتقامي، وعقاب على تعاونه مع الأمم المتحدة".

ولفت الخبراء إلى أن تشارك هذا العام في رئاسة مراجعة استراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب، لذلك لديها واجب تجاه دعم حقوق الإنسان.

وتتطلب استراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب أن تطبق الدول التزاماتها في مجال حقوق الإنسان عندما تنخرط في مكافحة الإرهاب.

وشدد الخبراء على ضرورة تمسك الدولة التي تقود مراجعة الاستراتيجية العالمية لمكافحة الإرهاب بأعلى معايير حماية حقوق الإنسان محلياً، لأنها تحث وتطالب الدول الأخرى بفعل نفس الشيء.

<http://tiny.cc/068zsz>

تحقيق استقصائي تكشف من خلاله "نحن نسجل" ما حدث داخل مبنى "H4" من انتهاكات بحق الصادر بحقهم احكام الإعدام

مدخل

يكشف هذا التحقيق الأيام الأخيرة لمن تم إعدامهم داخل سجن العقرب في الفترة من 23 سبتمبر حتى 6 أكتوبر 2020، حيث شهد السجن العديد من الانتهاكات التي بدأت داخل عنبر رقم 2 (Wing 2) في مبنى (H4) داخل السجن عقب الحادثة التي زعمت وزارة الداخلية المصرية أنها كانت محاولة لهروب أربعة معتقلين من داخل السجن أدت إلى مقتلهم ومقتل أربعة من عناصر الشرطة، كانت رواية الحادث غامضة خصوصاً عندما علمنا أنها كانت في سجن العقرب الحصين، مما أثار لدينا علامات استفهام كثيرة؟!

لم تمض عدة أيام حتى أعلنت السلطات المصرية في الثالث من أكتوبر أنها قامت بإعدام 15 معتقلاً على ذمة ثلاث قضايا وهي (أحداث مكتبة الإسكندرية، اقتحام قسم شرطة كرداسة، أجناد مصر 1)، ثلاثة عشر معتقلاً من هؤلاء كانوا محتجزين في نفس العنبر الذي حدث به حادثة مقتل أربعة من المعتقلين وأربعة من أفراد الشرطة، أتى الأمر ليثير مزيداً من علامات الاستفهام حول طريقة تعامل السلطات المصرية مع الحادث وهو ما دفعنا إلى توسيع نطاق البحث في التحقيق الذي كنا قد بدأناه بالفعل بعد حادثة العقرب من أجل اكتشاف ما حدث في هذه الحادثة وما تلاها من أحداث وصولاً إلى لحظة تنفيذ أحكام الإعدام.

اعتمدنا في هذا التحقيق على سماع شهادات خمسة شهود ممن كانوا شهوداً في تلك الفترة بشكل منفصل مع مقارنتها ببعضها للتحقق من تطابق الروايات، كما عقدنا مقارنة ما بين المعلومات والشهادات التي حصلنا عليها من أجل معرفة ما حدث بالتحديد ومطابقة هذا مع رواية وزارة الداخلية ووسائل الإعلام المصرية محاولين من خلال كل هذا ملء الفراغات وإجابة تساؤلات كيف بدأت القصة وكيف انتهت؟! البداية

مسرح الحادثة

جنون الانتقام

الإعدامات ... الليلة الأخيرة

الحكاية لم تنتهي.. أنقذونا

استقبلنا في "نحن نسجل" استغاثات مستمرة تفيد بحصول انتهاكات مستمرة داخل "سجن العقرب 1" ومنها ما تعرض له المعتقل "محمود جنيدي" المودع في عنبر الإعدام في مبنى (H4) في سجن العقرب؛ حيث تعرض لإصابات منعه من حضور جلسة نظر قضيته المعروفة إعلامياً بـ "كتائب حلوان" والتي انعقدت في محكمة جنايات القاهرة برئاسة المستشار "محمد شيرين فهمي" بتاريخ 7 أكتوبر.

كما علمت "نحن نسجل" بمنع التريض داخل السجن بشكل كامل مع تنفيذ اقتحامات يومية لزنائين مبنى (H4) والاعتداء على بعض المعتقلين بداخله بشكل دوري بالإضافة إلى منع الأدوية والأمانات عن بقية المعتقلين في مباني السجن الثلاثة الأخرى.

وبناءً على ما سبق فإننا نطالب بأن يتم تشكيل لجنة عاجلة للتحقيق من منظمات حقوقية مستقلة وخبراء أمميين تتولى مرافقة النيابة العامة لزيارة سجن العقرب 1، والاطلاع على حالة السجن عن كثب.

كما نطالب وزارة الداخلية المصرية بتسليم تفريغ كاميرات المراقبة الخاصة بالسجن خلال تلك الفترة لإثبات حقيقة ما جرى ولإثبات صحة وجود اشتباك من عدمه وذلك بالاستناد إلى ما جاء في روايتها الرسمية.

وختاماً نعلن استمرار دعمنا الكامل والتام لجميع نزلاء سجن العقرب 1 وأسرههم، وكافة السجناء في السجون المصرية والعربية لنيل حقوقهم المشروعة.

<https://bit.ly/3iPjAvk>

"نحو ألفي شخص" في مصر محتجزون بسبب المظاهرات

قال محامون مصريون ومنظمات حقوقية تهتم بالدفاع عن المحبوسين على خلفية التظاهرات في مصر إن عدد المحبوسين منذ 20 سبتمبر أيلول الماضي بلغ قرابة ألفي شخص.

وكتب المحامي الحقوقي خالد علي إن محامين وفرق حقوقية تمكنت من رصد وتوثيق احتجاز 1943 شخصاً والتحقيق معهم على خلفية تظاهرات محدودة خرجت في بعض القرى المصرية الشهر الماضي. وكانت النيابة العامة المصرية ذكرت أنها أمرت بإخلاء سبيل عشرات الأطفال الذين ألقى القبض عليهم في تلك التظاهرات بينما أمرت بحبس بالغين لمدة خمسة عشرة يوماً على ذمة التحقيقات في تهمة مختلفة منها التجمهر والتظاهر بدون ترخيص وقطع طرق وإتلاف ممتلكات عامة ومساعدة جماعة محظورة في تنفيذ مخططاتها.

وشهدت عدة قرى مصرية وشوارع فرعية في بلدات مختلفة تظاهرات محدودة في الأسبوع الأخير من سبتمبر بدعوة من المقاول والممثل المصري محمد علي المقيم في إسبانيا.

<https://bbc.in/376MLbd>

تحقيق لمنصة حقوقية يكذب رواية السلطات المصرية بشأن مقتل سجناء

بعد مقتل ضابطين وشرطين اثنين و4 مساجين محكومين بالإعدام داخل سجن طرة (جنوبي القاهرة) تحولت التساؤلات والشكوك بشأن الرواية التي تبناها إعلام النظام المصري إلى تكذيب جازم لهذه الرواية، واتهام سلطات السجن بارتكاب انتهاكات واضحة بحق المحتجزين في المبنى الذي شهد الواقعة، حسب تحقيق نشرته منصة حقوقية.

وكانت السلطات الأمنية المصرية أعلنت في 23 سبتمبر/أيلول الماضي مقتل 4 سجناء محكوم عليهم بالإعدام إثر ما قالت إنها محاولة للهروب من سجن طرة بالقاهرة، ومقتل ضابطين ومجند أثناء التصدي لهم، وإصابة آخرين، فضلاً عن وفاة شرطي رابع لاحقاً متأثراً بإصابته.

ونقلت وسائل إعلام عن مصادر أمنية في رواية الحادث أن "4 من المحكوم عليهم بالإعدام والمودعين بحجز الإعدام بسجن طرة حاولوا الهروب من داخل السجن، وتصدت لهم قوة التأمين، مما أسفر عن استشهاد ضابطين وفرد شرطة، ومصرع المحكوم عليهم الأربعة"، دون إعطاء مزيد من التفاصيل بشأن الواقعة.

لكن منصة "نحن نسجل" الحقوقية نشرت تحقيقاً استقصائياً كشفت من خلاله ما حدث داخل سجن شديد الحراسة 992 والشهير بـ"سجن العقرب 1" الذي شهد الأحداث (حسب التحقيق)، خصوصاً

الانتهاكات بحق الشبان الصادر بحقهم أحكام الإعدام مؤخرا، وذلك في الفترة من 23 سبتمبر/أيلول حتى 6 أكتوبر/تشرين الأول 2020.

التحقيق -الذي عنونت له المنصة بـ"ما قبل الإعدام.. الأيام الأخيرة في سجن العقرب"- جاء بمناسبة اليوم العالمي لمناهضة الإعدام، ورصدت فيه ما قالت إنها "انتهاكات" بحق من تم إعدامهم، كما فندت رواية الأمن عن محاولة هروب 4 محكوم عليهم بالإعدام من السجن وقتلهم، وما تبع ذلك من تنفيذ الإعدام بحق 15 محكوما.

وتعرّف المنصة نفسها على موقعها وحساباتها بأنها منصة حقوقية دولية تهتم بجمع البيانات وتوثيق الانتهاكات عبر التفاعل مع الضحايا والنشطاء ومؤسسات المجتمع المدني.

وأوضحت المنصة أنها اعتمدت في تحقيقها على سماع إفادات 5 شهود عيان بشكل منفصل مع مقارنتها ببعضها للتحقق من تطابق الروايات، إضافة إلى مطابقتها مع الروايات التي تبنتها وسائل الإعلام المصرية لمعرفة تفاصيل الأحداث.

ووفق هذه الإفادات، فإن أحداث الـ23 من سبتمبر/أيلول الماضي بدأت عند وصول قوة لمبنى "إتش 4" (H4) في سجن العقرب مكونة من مأمور سجن طرة تامر حامد، ورئيس المباحث بالسجن محمد العادلي، و3 ضباط آخرين، مع عدد من عناصر الشرطة بهدف تغيير أماكن السجناء ونقلهم من عنبر إلى آخر.

وحسب التحقيق، فإن القوة الأمنية كانت مسلحة فقط بالعصي (هراوات)، وعندما جاء دور نقل المعتقلين الأربعة محل الواقعة فتحت زنزانتهم لتفاجأ القوة بهجومهم وهم يصيحون مرددين عبارات يعلنون فيها رفضهم الإهانات التي تحدث من مصلحة السجن ضد أسر المعتقلين.

وأكد التحقيق أنه لم يحدث اشتباك بأسلحة نارية، إلا أن المعتقلين الأربعة استخدموا أدوات معدنية بسيطة استطاعوا "قطع بعضها من سلك وضع خلف شبك زنزانتهم بهدف التضيق عليهم"، مشيرا إلى أن مأمور السجن وأحد الضباط (ضابط أمن الدولة) كانوا أول الفارين، فيما بقي 4 أشخاص، وهم ضابطان وعنصر شرطة.

وتابعت المنصة في تحقيقها أن قوة خاصة للشرطة اقتحمت العنبر بعد ذلك، وأطلقت قنبلة غاز ثم الرصاص الحي والخرطوش على المعتقلين الأربعة بغرض التصفية الجسدية بشكل مباشر. ولم يوضح التحقيق كيف قتل أفراد الأمن (الضابطان وعنصر الشرطة)، إلا أنه أكد بناء على ما توصل إليه كذب الراوية التي تبناها النظام المصري من حدوث اشتباك ناري أثناء محاولة الفرار وأدت لمقتل المعتقلين الأربعة وأفراد الشرطة.

وفي سياق تأكيد ما خلص إليه التحقيق، قالت المنصة إنه يمكن ذلك عبر مراجعة تسجيلات كاميرات المراقبة في عنبر رقم 2 وعنبر رقم 4 بمبنى "إتش 4" في سجن العقرب اللذين شهدا الأحداث. وحسب التحقيق، فإنه منذ الحادثة قامت إدارة سجن العقرب بإغلاق العنبرين، كما اقتحمت قوة من الشرطة عنبر رقم 4 وارتكبت المزيد من الانتهاكات بحق الموجودين فيه، وتعذيبهم تحت إشراف جهاز الأمن الوطني.

وتضمن التحقيق تفاصيل بشأن عملية إعدام 15 ممن صدر بحقهم حكم نهائي بالإعدام، وربطت الأمر بهذه الأحداث، كما كشفت عن وصول استغاثات مستمرة من داخل "سجن العقرب" تفيد باستمرار الانتهاكات بحق المعتقلين فيه.

وطالبت المنصة بتشكيل لجنة عاجلة للتحقيق من منظمات حقوقية مستقلة وخبراء أُميين تتولى مرافقة النيابة العامة لزيارة السجن والاطلاع على حالته عن كثب، كما طالبت وزارة الداخلية المصرية بتسليم تفريخ كاميرات المراقبة الخاصة بالسجن خلال تلك الفترة. بدوره، يرى الناشط الحقوقي هيثم غنيم أن هذا التحقيق "يقدم رواية متماسكة لأول مرة، وينفي رواية النظام المصري التي قالت إنه حصل اشتباك وتبادل إطلاق نار، كونه من المعروف أن الحراس داخل السجن لا يسمح لهم بحمل أسلحة نارية." ويشير غنيم في حديثه للجزيرة نت إلى أن الشهود الذين اعتمدت عليهم المنصة ربما يكونون أفراداً من جهات أمنية أو تابعة لها، لكن من الطبيعي ألا تفصح عنهم للحفاظ على سلامتهم، وربما في حال وجود جهات تحقيق رسمية توافق تلك المصادر على الإدلاء بشهاداتهم. وبشأن مقتل الضابطين وعنصري الأمن، يرى غنيم أن التحقيق أثبت حصول اشتباك بالأيدي واستخدام المعتقلين أسلحة معدنية بسيطة، لكن لا يمكن معرفة ما إذا كان أفراد الداخلية قتلوا خلال تلك الاشتباكات، أو نتيجة الاختناق بقنابل الغاز والرصاص الحي الذي تم إطلاقه من قبل القوة الخاصة، ولا يمكن إثبات ذلك إلا عبر الطب الشرعي والتشريح. وأكد غنيم أن ما توفر له من معلومات يؤكد أن عمليات الإعدام التي لحقت هذه الحادثة جاءت في إطار الانتقام.

بدوره، أكد الباحث الحقوقي أحمد العطار أن ما ورد في تحقيق منصة "نحن نسجل" جاء متوافقاً إلى حد كبير مع معلومات موثوقة وصلته عبر مصادر عدة، أحدها مصدر أمني، وجميعها يتفق على تكذيب رواية السلطات الأمنية.

ولفت العطار خلال حديثه للجزيرة نت إلى أنه تم منع أحد المتهمين في إحدى القضايا -وهو محمود جنيدي- من حضور جلسة له مؤخراً، كونه كان أحد شهود عيان الحادثة، كما أكد أن عمليات الإعدام اللاحقة -والتي تمت بشكل مفاجئ- سببها أن من تم إعدامهم كانوا شهود عيان على ما حدث يوم 23 سبتمبر/أيلول الماضي.

<https://bit.ly/340Jisv>

الحبس الانفرادي تأديب للمسجونين وانتقام من المعارضين السياسيين

يعد الحبس الانفرادي واحداً من أقسى الجزاءات التي يمكن تطبيقها على السجناء، وتعتبر شكلاً من أشكال التعذيب أو المعاملة القاسية واللاإنسانية في حالة الحبس الانفرادي المطول والحبس الانفرادي غير محدد الأجل لما يسببه العزل الكامل في آثار نفسية خطيرة حيث جاء في بيان اسطنبول بشأن استخدام الحبس الانفرادي وآثاره عام 2007 أن "العزل الكامل للحواس بالاقتران مع العزل الجسدي الكامل، يمكن أن يحطم الشخصية ويشكل شكلاً من أشكال المعاملة اللاإنسانية التي لا يمكن تبريرها بمقتضيات الأمن أو بأية أسباب أخرى."

وعرفت قواعد الأمم المتحدة النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء أن الحبس الانفرادي هو حبس السجناء لمدة 22 ساعة أو أكثر في اليوم دون أي سبيل لإجراء اتصال ذا معنى مع الغير، وعرفت مفهوم الحبس الانفرادي المطول بأنه الحبس الانفرادي لمدة تزيد عن 15 يوماً ونصت على أنه لا يجوز بأي حال من الأحوال أن تصل القيود أو الجزاءات التأديبية إلى حد التعذيب وغيره من ضروب المعاملة القاسية أو العقوبة اللاإنسانية، ونصت على حظر مجموعة من الممارسات منها الحبس الانفرادي إلى

أجل غير مسمى والحبس الانفرادي المطول. وبألا يستخدم الحبس الانفرادي إلا في حالات استثنائية أو كملاذ أخير و لأقصر فترة ممكنة، وبمقتضى تصريح من سلطة مختصة، وأفادت بعدم جواز أن تتضمن الجزاءات التأديبية أو تدابير التقييد منع السجناء من الاتصال بأسرهم.

يستخدم الحبس الانفرادي في السجون المصرية بشكل تعسفي في حالة تأديب المسجونين الجنائيين ويستخدم بشكل منهجي للانتقام من الخصوم والمعارضين السياسيين والتنكيل بهم وعقابهم، فالعديد من المحتجزين والمسجونين لأسباب سياسية يستمرحبسهم الانفرادي لمدد غير محددة و لشهور طويلة، بل أحيانا ما يمتد لسنوات دون الالتفات إلى ما نص عليه الدستور والقانون بشأن تنظيم مدد الحبس الانفرادي. كما في حالة الرئيس الراحل محمد مرسى الذي أمضى أكثر من ست سنوات في الحبس الانفرادي حتى وفاته في 17 يونيو 2019، كما كان محروما من التواصل مع الآخرين ومن الكتب والصحف والورق والقلم والراديو. وكذلك حالة علا القرضاوي ابنه الشيخ يوسف القرضاوي، التي أمضت عامين في الحبس الانفرادي بعد إلقاء القبض عليها هي وزوجها في 30 يونيو 2017 بتهمة الانتماء لجماعة أسست بخلاف القانون وتم حبسها انفرادياً ومنعها من استقبال الزيارات حتى من المحامي الخاص بها بدون إبداء أسباب لذلك. وأيضاً حالة الناشط أحمد دومة الذي صدر ضده حكم قضائي في أبريل 2014، وتم إيداعه في سجن طره تحقيق داخل زنزانة انفرادي بقرار من مصلحة السجون بوزارة الداخلية، ومازال قيد الحبس الانفرادي حتى الآن، ليمضي أكثر من 6 سنوات في الحبس الانفرادي.

للاطلاع على نص التقرير:

<https://www.ec-rf.net/?p=3418>

<http://tiny.cc/2jozsz>

إضراب سجن استقبال طرة في يومه السابع احتجاجا على سوء المعاملة

يدخل غالبية المحتجزين في سجن استقبال طرة يومهم السابع منذ بداية إعلانهم للإضراب عن الطعام، وفقاً لمتابعة الجبهة المصرية لحقوق الإنسان مازال غالبية سجناء استقبال طرة مستمرين في الإضراب والامتناع عن استلام «التعيين» لليوم السابع على التوالي، احتجاجاً على سوء المعاملة والانتهاكات التي تمارسها إدارة السجن وقوات مصلحة السجون بحقهم. وقام البعض بتحرير محضر رسمي لتسجيل إضرابهم يوم الثلاثاء 14 أكتوبر، بينما تقدم آخرون بشكوى للنائب العام.

وحسب مصادر للجبهة المصرية، فقد بدأت الأزمة يوم الثلاثاء 29 سبتمبر حين قامت حملة من مصلحة السجون بتجريد زنازين الدور الرابع من أدوات المطبخ والسحانات. واستمرت حملات التجريد لما يزيد عن عشرة أيام، طالت فيها كافة عناصر السجن وسط تصاعد متزايد للانتهاكات إزاء المحتجزين، حيث جرّدت الزنازين من كافة الأدوات والمتعلقات الشخصية بما في ذلك صناديق الثلج «الأيس بوكس»، والمراوح، والطعام، والوسادات، والملابس، وجراديل المياه والتي يعتمدون عليها في تخزين المياه، لأنها لا تتوافر سوى لدقائق فقط على مدار اليوم. كما نُقل بعض المحتجزين بالدور الثالث من زنازينهم إلى زنازين أخرى خالية من أية محتويات ولم يبق مع كل محتجز سوى سترتين ميري و غطائين مع الدخول في فصل الشتاء. كما تعرّض محتجز يعاني من مرض نفسي للاعتداء من قبل موظفين في السجن عبر صدم رأسه بالحديد عدة مرات، مما دفع المحتجزين للهتاف لإبداء الاعتراض ضد تصرفات قوات الأمن القائمة على حملة التجريد، ثم قرروا الدخول في الإضراب يوم الأحد 11 أكتوبر واستمروا في الهتاف بشكل يومي ضد إجراءات المصلحة.

يندد المشاركون في الإضراب بأسلوب التفتيش المهين الذي تتبعه قوات مصلحة السجون، حيث يخرج المحتجزون من الزنازين مقيدون بالكلابشات من الخلف ويجبرون على الجلوس على الأرض مواجهين للحائط. ويذكر أن الاعتراض على هذا الأسلوب كان سببه اعتداء موظفو السجن على اثنين من المحتجزين بالصواعق الكهربائية وإرسالهما للتأديب بعد تجريدهم من ملابسهم ما عدا الداخلية منها فقط.

يطالب المضربون في سجن الاسنقبال على ضرورة حضور النيابة إلى السجن للوقوف على وضعيته الحالية، وضرورة تراجع إدارة السجن عن الإجراءات المتبعة منذ حملة التجريد يوم 29 سبتمبر 2020، وتقييد المحتجزين أثناء الزيارات، ومنع التريض، وغلق الكانتين والخروج للعيادة وسحب الأمانات، وإخراج الأشخاص من التأديب، وإرجاع كافة متعلقاتهم الشخصية.

تتضامن الجبهة المصرية مع مطالبات المحتجزين في سجن استقبال طرة، وتؤكد على ضرورة استماع السلطات وعلى رأسها وزارة الداخلية وإدارة السجن لمطالبات المضربين، وتناشد النيابة بالالتزام بدورها في الإشراف القضائي على أماكن الاحتجاز، كما تشدد الجبهة المصرية على أن إضراب سجن استقبال طرة وهو يعد أحد السجون الأقل تعسفًا من سجون مشددة أخرى كالعقرب، هو مؤشر خطر على ما وصلت إليه السجون المصرية مؤخرًا، ما يؤكد على ضرورة التحرك السريع لايفاف هذا التدهور والخرق الجسيم للقوانين والمواثيق الدولية المتعلقة بحقوق السجناء.

<https://bit.ly/3jblntJ>



عويس الراوي، ضحية الداخلية في الأقصر الشهر الماضي، لم يكن وحده.. جانب من ضحايا القتل والتعذيب حتى الموت على يد الداخلية على مدار العامين الماضيين.

<http://tiny.cc/kbf0tz>

محامون ينتقدون تجديد الحبس بـ«الفيديو كونفرانس»: ينتقص ضمانات المحاكمة العادلة

في حين بدأ تطبيق المرحلة الأولى من مشروع تجديد الحبس الاحتياطي للمتهمين عن بُعد وذلك بالربط ما بين محكمة القاهرة الجديدة وسجون «طرة» العمومي و«15 مايو والنهضة» المركزيين، عبر شبكات تليفزيونية مغلقة ومؤمنة في حضور محاميهم، بحسب بيان أصدرته وزارتا العدل والاتصالات أمس، اعتبر ثلاثة محامين تحدثوا لـ«مدى مصر» أن تلك الخطوة تنتقص ضمانات المحاكمة العادلة، كما تهدد حقوق المتهم والدفاع في القضايا الجنائية وخصوصًا السياسية منها .

واعتبر المحامون الثلاثة أن تجديد الحبس عبر الفيديو كونفرانس ينتقص من ضمانات المحاكمة العادلة وضرورة التواصل المباشر بين المتهم وقاضيه الطبيعي، كما يقنن الإجراءات الاستثنائية التي بدأت بانعقاد المحاكمات في مقام شرطية بدلًا من قاعات المحاكم من ناحية. كما يُعدّ تعدّد من السلطة التنفيذية، مُثلة في وزير العدل، على صلاحيات السلطة التشريعية التي لم تدخل تعديلات في قانون الإجراءات الجنائية تسمح بالمحاكمات عن بعد حتى الآن.

وفي بيان صدر أمس، حدد وزير العدل، عمر مروان، ثلاثة أهداف للمشروع هي سرعة إنجاز التحقيقات، وتوافر الناحية الأمنية، فضلًا عن تقليل فرص انتشار فيروس كورونا بين المحبوسين والمواطنين، مطالبًا وزارتي الداخلية والاتصالات بسرعة تعميم التجربة في باقي المحاكم دون إخلال بضمانات المتهم المقررة في الدستور والقانون.

في مقابل تلك الأهداف الثلاثة، أكد المحامين الثلاثة لـ«مدى مصر» أن «التجديد عبر الفيديو كونفرانس» يهدد حقوق المتهم والدفاع في القضايا الجنائية وخصوصًا السياسية منها؛ فبحسب المحامي خالد المصري، يظل اللقاء المباشر بين القاضي والمتهم هو أحد أبرز ضمانات التقاضي، لأنه يسمح بتواصل المتهم مع قاضيه، وإبلاغه بأي اعتداء يتعرض له وجهًا لوجه بدون مخاوف من التنكيل به من القائمين على السجن.

وأضاف المصري أن «العدل» حتى الآن لم توضح آلية حضور المحامين للتحقيقات، سواء مع المتهم في محبسه أو مع القاضي في المحكمة، أم أنها ستخصص قاعة أخرى للمحامين، مشيرًا إلى أنه بحسب المنشور في الصحف، سيتواجد المحامون داخل السجن خلال جلسات التجديد، وهو أمر غير متصور من الناحية العملية والقانونية في نفس الوقت.

وتساءل المصري: «لو حضرت مع متهم في السجن ولدي مستندات يجب تقديمها للمحكمة فكيف سأقدمها؟، ولو موجود في المحكمة والمتهم يريد أن يخبرني باعتداء ما تعرض له داخل السجن هيقولي إزاي؟».

وأكد المحامي بالشبكة العربية لمعلومات حقوق الإنسان، أحمد عبد اللطيف لـ«مدى مصر» فاعلية التقاضي عن بعد في تنظيم العمل القضائي والإجراءات السابقة على المحاكمات، سواء بقيد الدعاوي أو تحديد الجلسات، ولكن عندما يتعلق الأمر بالمحاكمات الجنائية وحريات الأفراد فلا بد من وجود اتصال مباشر بين القاضي والمتهم.

واعتبر عبد اللطيف أن تجديد الحبس الاحتياطي عن بعد يعني مضاعفة عدد المتهمين الذين يحقق معهم بدون محاميهم، مفسرًا بأن أبرز عقبة تقابل المحامين في الوقت الحالي هي عدم إبلاغهم بمواعيد التحقيقات مع موكلهم، وخصوصًا أمام نيابة أمن الدولة، وهو الأمر الذي يواجهه المحامون بالتواجد الدائم في النيابة وهو ما لم لن يتحقق في المحاكمات عن بعد.

وضرب عبد اللطيف مثلاً بأنه وعدد من المحامين تواجدوا في أكاديمية الشرطة يوم 6 أكتوبر الجاري لحضور التحقيقات مع عدد من المتهمين، وخلال وجودهم هناك فوجئوا بوجود 52 قضية تجديد من نيابة أمن الدولة، تضم قرابة 600 متهم، لم يُبلغ محام أي منهم بوجود جلسة تجديد حبس. وشدد المحامي بالشبكة العربية على أن «العدل» لم تلجأ لاستخدام هذه التقنية في ظل ذروة انتشار فيروس كورونا، واكتفت النيابة والمحاكم من وقتها وحتى الآن، بتجديد حبس غالبية المتهمين على الورق دون إحضارهم من محبسهم أو الاستماع لمحاميهم، بينما تلجأ لمحاكمتهم عن بعد عقب عودة الحياة إلى طبيعتها.

فيما أيد المحامي خالد علي اعتراض عبد اللطيف والمصري على المشروع الجديد، مؤكداً لـ«مدى مصر» أن قانون الإجراءات الجنائية في صورته الحالية لا يسمح بتجديد الحبس الاحتياطي عن بعد، وتنفيذ هذه التقنية يتطلب تعديلاً تشريعياً يحدد معايير المحاكمة العلانية في المحاكمات عن بعد، من ناحية، والضمانات التي سيتمتع بها المتهم ودفاعه خلالها من ناحية أخرى.

وأوضح علي أن قانون المحاكم الاقتصادية الجديد تطرق إلى المحاكمات عن بعد، وحدد آلية لإقامة الدعاوي وإعلان الخصوم وتقديم كل منهم لدفاعه إلكترونياً، فضلاً عن شروط اعتبار الحكم في تلك القضايا حضورياً، ولكن فيما يخص المحاكم الجنائية العادية لا توجد أي آلية تشريعية لتنظيم الأمر حتى الآن.

في حين أوضح مساعد وزير العدل لشؤون الإعلام المستشار علاء سمهان لـ«مدى مصر» أن تجديد الحبس الاحتياطي عن بعد لا يتطلب تعديلاً تشريعياً في «الإجراءات الجنائية»، وأن «العدل» هي المسؤولة عن تنظيمه، لافتاً إلى أن التجربة بدأت في محكمة القاهرة الجديدة بحضور المحامين مع موكلهم داخل محبسهم خلال جلسة تجديد الحبس، وسيتم تعميمها في الأيام المقبلة في باقي المحاكم. وشدد سمهان على أن استخدام «الفيديو كونفرانس» سيقصر على تجديدات الحبس أمام المحكمة فقط، فيما سيستمر المتهمون في المثول أمام النيابة كما هو متبع الآن.

وفي 13 أغسطس من العام الماضي، صدّق الرئيس عبد الفتاح السيسي على تعديل قانون المحاكم الاقتصادية، ليشمل: استحداث ثمان مواد لتنظيم قواعد تنظيم التقاضي الإلكتروني أمام المحاكم الاقتصادية. وبحسب تصريحات لوزير الاتصالات، اليوم، بدأت الوزارة مؤخراً تجربة التقاضي عن بعد باستخدام الفيديو كونفرانس في المحاكم الاقتصادية في القاهرة الجديدة والإسماعيلية وبعض محاكم شمال القاهرة.

<http://tiny.cc/ydf0tz>

بعد براءة الطفل «كلاشنكوف» من «التعدي على قيم الأسرة».. «المبادرة»: اتهام فضفاض
أصدرت المبادرة المصرية للحقوق الشخصية، اليوم، بياناً حول حكم براءة الطفل محمد حمدي المعروف بـ«كلاشنكوف»، الصادر عن محكمة الطفل بالجيزة الخميس الماضي، واعتبر البيان أن اتهام حمدي بـ«التعدي على قيمة الأسرة المصرية» من قبل النيابة «فضفاض ويصعب تعريفه». وبحسب البيان، فقد ثبت للمحكمة عدم كفاية الأدلة المقدّمة من النيابة لإثبات علاقة حمدي بالفيديوهات المنسوبة إليه، فضلاً عن كونها فيديوهات لا تمثل تعدياً على قيم الأسرة المصرية، وأن التهمة فضفاضة يصعب تعريفها. وقد تشكل فريق الدفاع عنه من هدى نصر الله المحامية بالمبادرة وعلاء الراعي المحامي بالمؤسسة المصرية للنهوض بأوضاع الطفولة .

وقُبض على «كلاشنكوف» مع آخرين في قضية مئة عبد العزيز في مايو الماضي، التي أكدت أمام النيابة أنه الوحيد الذي حاول التدخل لإنقاذها من الاعتداء الذي تعرضت له، وكان الشاهد الأساسي في قضية تعرض عبد العزيز للاغتصاب والاعتداء بالضرب على يد خمسة أشخاص، والذين أحالتهم النيابة إلى محكمة الجنايات بتهم تتراوح بين الخطف والاعتداء وهتك العرض والسرقه والضرب وانتهاك حرمة الحياة الخاصة.

وسبق أن صدر حكم ابتدائي ضد حمدي بالحبس سنة بتهمة تعاطي المخدرات، قبل أن يقوم باستئنافه، وفي انتظار الحكم في 27 أكتوبر الجاري.

<http://tiny.cc/ydf0tz>

نيابة المنصورة تستمع لأقوال المحامي في الشكوى المقدمة منه بعد منع الزيارة عن محمد عادل

قال محامي المفوضية المصرية للحقوق والحريات، إن نيابة قسم ثان المنصورة استمعت لأقواله في واقعة منع الزيارة عن موكله محمد عادل، المحبوس بسجن المنصورة العمومي.

وكان محامي المفوضية قد تقدم بشكوى، تحمل رقم ٣٦٨ لسنة ٢٠٢٠ عرائض قسم ثان المنصورة، عقب منع الزيارة عن موكله، يوم ١٤ أكتوبر الجاري، مطالبا بانتقال أحد أعضاء النيابة العامة لسجن المنصورة العمومي لفحص أوضاع محمد عادل وسماع أقواله في موضوع الشكوى والوقوف

على أسباب منع الزيارة. وأوضح أن النيابة، قررت عرض الأوراق على المحامي العام لنيابة جنوب المنصورة الكلية لاتخاذ القرار. وكانت محكمة جنايات المنصورة قد قررت، في 19 سبتمبر الماضي، تجديد حبس محمد عادل ٤٥ يوما على ذمة التحقيق في القضية رقم ٥٦٠٦ لسنة ٢٠١٨ إداري أجا. ويواجه عادل في القضية، اتهامات بنشر وبث أخبار وبيانات كاذبة، إساءة استخدام وسيلة من وسائل التواصل الاجتماعي، ومشاركة جماعة إرهابية مع العلم والترويج لأغراضها.

<http://bit.do/fKwsu>



الحرية لباتريك جورج

تمكنت عائلة باتريك من زيارته اليوم، حيث بدى في صحة جيدة ولكن ظهر عليه بعض علامات الذعر. تساءل باتريك عن وضعه، وإن كان سيتمكن من استكمال دراسته. كما أبدى باتريك مخاوف من حالة والده الصحية التي تدهورت خلال الأسابيع القليلة الماضية. نحن وإن كنا سعداء لباتريك لتمكنه من رؤية بعض الوجوه المألوفة، ولكننا لن نستطيع ان نطمئن عليه حقاً حتى يُطلق سراحه. أصعب الأوقات التي يمر بها السجين هي حين يضطر لتوديع أحبائه والعودة لزنزانتة. يعز علينا أن يدفع باتريك ثمن دقائق معدودة من الاطمئنان على أحبائه في الزيارات بساعات من الألم القاسي لتذكره مدى افتقاده لهم. لنستمر في المطالبة بإطلاق سراح باتريك، آمليين أن يكون اللقاء القادم بأسرته في بيتهم.

<http://tiny.cc/fsx0tz>



توصيات لحماية المسجونين.. التوقف عن استخدام التعذيب والحبس الانفرادي.. السماح للصليب الأحمر بتفقد أوضاع السجون.. تعديل لائحة السجون

يوصي التقرير بالآتي إلى السلطات المعنية:
الأمر بالتوقف الفوري عن سياسية ممارسة جريمة التعذيب وسوء المعاملة في السجون المصرية لأي هدف كان سواء انتزاع الاعترافات أو استخدامها كوسيلة لعقاب المحتجزين، وتقديم مرتكبيها للعدالة لمحاسبتهم على جرائمهم .
التوقف الفوري عن استخدام عقوبة الحبس الانفرادي المطول كوسيلة للتنكيل بالمعارضين السياسيين المذكورين في هذا التقرير وغيرهم، وحظر الحبس الانفرادي المطول أو الحبس الانفرادي الى أجل غير مسمى، بصفته جريمة تعذيب وسوء معاملة في القوانين والتشريعات المحلية وفقاً لما نصت عليه



قواعد نيلسون مانديلا .

التوقف الفوري عن استعمال سياسة الإهمال الطبي للتنكيل بالمحتجزين وبخاصة المعارضين السياسيين، وتوفير الرعاية الطبية العاجلة للمحتجزين الذين يعانون من مشاكل صحية مزمنة أو تستوجب الانتقال لمستشفى متخصص، وتقديم من يخالف ذلك أو يمنع الرعاية الطبية عن محتجز مريض إلى المحاسبة القانونية .

وتوصى بالسماح للجنة الدولية للصليب الأحمر بتفقد أوضاع السجون في مصر، فضلاً عن السماح للمنظمات غير الحكومية الوطنية والدولية المتخصصة بزيارة جميع أماكن الاحتجاز والسماح لخبراء الأمم المتحدة وخاصة المقرر الخاص المعني بمناهضة التعذيب، بزيارة مصر. بالإضافة إلى تشكيل آلية وقائية وطنية من منظمات حقوقية مستقلة تتولى تنظيم زيارات غير معلنة لأماكن الاحتجاز لبيان أوضاعها بالتعاون مع المجلس القومي لحقوق الإنسان والنيابة العامة تختص بالمتابعة الدورية للسجون وبخاصة الزنازين الانفرادية والحالات المرضية لرصد الظاهرتين وتقديم تقارير حولهما للسلطات المعنية.

كما توصى بتعديل التشريعات المحلية الحالية المتعلقة بجريمة التعذيب وسوء المعاملة بما يتوافق مع الاتفاقيات التي وقعت وصدقت عليها مصر والدستور المصري، من خلال تعديل المادة 126 من قانون العقوبات لتعتمد تعريف التعذيب الصادر في اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، وتعديل المادة 129 من قانون العقوبات فيما يتعلق باللفظ استخدام القسوة وفيما يتعلق بتعديل العقوبة الناتجة عن استخدام القسوة لتعتبر جناية.

وتعديل قانون تنظيم السجون المصري اللائحة الداخلية للسجون لتقييد ورقابة صلاحيات مسؤولي السجون في عقوبة الحبس الانفرادي، بما يتوافق مع قواعد نيلسون بحيث لا تستخدم إلا في حالات استثنائية ويكون ذلك بقرار سلطة قضائية مختصة ولا يزيد عن 15 يوما مع السماح للمحتجز بتلقي الزيارات العائلية، وفي حالة مخالفة ذلك تطبق عقوبات تأديبية على مرتكب المخالفة. بالإضافة إلى تشكيل لجنة قضائية مستقلة تختص بالتحقيق العاجل والمحايد في حالات الوفاة نتيجة الإهمال الطبي

في السجون المصرية والوفاة نتيجة التعذيب، وتصدر نتائج ما تتوصل إليه على الملأ بالإضافة إلى تقديم المسؤولين إلى المحاسبة القانونية.

للاطلاع على نص التقرير:

<https://www.ec-rf.net/?p=3418>

<http://tiny.cc/8ux0tz>

اختفاء قسري واعتقال تعسفي وتلفيق اتهامات في قضية جديدة في مصر لم نسمع عنها كثيرا خلال الفترة السابقة ضحيتها الأكاديمي المصري المحترم الدكتور احمد تهامي عبد الحى أستاذ العلوم السياسية في جامعة الإسكندرية والحاصل على الدكتوراه من جامعة ديرهام في بريطانيا. بعض الأصدقاء هنا يعرفونه وربما تعاونوا معه من قبل. يواجه الدكتور تهامي اتهامات ليست لها اي أساس مثله مثل كثير من المعتقلين في جمهورية الخوف. حسب ما وصلني من معلومات من مصادر موثقة فالتحقيق مع الدكتور ركز فقط على أعماله الأكاديمية وأنشطته البحثية الجامعية. تم اعتقاله من منزله بالقاهرة في 3 يونيو وظل مختفيا قسريا في مقر أمن الدولة بالقاهرة، وذلك حتى 20 يونيو. وخلال الاعتقال تمت سرقة ثلاثة أجهزة لاب توب وجهازين موبيل و1500 دولار أمريكي وعشرين ألف جنيه مصري وتم استخدام مواد بحثية وأكاديمية كأحراز في القضية!! يواجه الدكتور تهامي اتهامات الانتماء لجماعة ارهابية، ونشر اخبار كاذبة، وإساءة استخدام وسائل التواصل الاجتماعي في القضية 649. الدكتور تهامي حرم من زيارة أسرته أو الاتصال بمحاميه حتى شهر سبتمبر وتعرض لسلسلة من الانتهاكات وسوء المعاملة والإهانة، ويستمر رهن الحبس الاحتياطي حتى اليوم.



<http://tiny.cc/ovx0tz>

#الرصد_والتوثيق

محمد الاتربي مسؤول العمليات بمستشفى سجن ليمان طرة طبيب ام جزار ؟
يعرف محمد الاوربي بانه طبيب بشرى اقسام على صيانه الروح والحفاظ عليها بصفته طبيبا يحمل شهادة البكالوريوس الطب البشرى ولكن بحسب شهادة احد الممرضين الذين يعملون داخل مستشفى ليمان



طرة (سجين جنائى)

الدكتور الاتربي متخصص في احداث عاهات مستديمة للمرضى من للمعتقلين السياسيين بدون ضمير او ادنى إنسانية

ده جزء من رسالة كانت قد وصلتنى من معتقل ذهب للعلاج في مستشفى ليمان طرة فوجد كوراث ترتكب بقصد احداث عاهات مستديمة لاصحاب الحظ العثر من المعتقلين السياسيين وذلك مع سبق الاصرار والترصد

فليمان طرة الذى وصفه مديره في احد تصريحاته الصحفية بأنه يضاهى مستشفيات كندا وانكلترا اتضح بالحقائق انه مجزر وليس بمستشفى لعلاج المرضى وكنت قد قمت بنشر رسالته منذ فترة بخصوص المجازر التي تحدث في مستشفى ليमान طرة وكان هذا في جزء فيها
<http://tiny.cc/gi61tz>

نوفمبر 2020

النائب العام المصري وخيانة الضمير

امس النيابة العامة وعلى صفحتها الرسمية نشرت بيان بخصوص واقعة تعدى الطفل ابن المستشار على فرد امن جاء فيه "وقد قررت «النيابة العامة» في ضوء أحكام المادة ١١٩ من قانون الطفل والتي ألزمت بعدم الحبس الاحتياطي للطفل الذي لم يجاوز خمس عشرة سنة" ده جزء مهم في هذا البيان حيث تقر وتعترف النيابة تقر ان القانون صريح وخاصة المادة 119 من قانون الطفل ان



مفيش شى اسمه الحبس الاحتياطي للطفل دون ال 15 سنه جميل!!!

طب سيادة المستشار احب افكر سيادتك ان في نماذج لاطفال عمرهم في عمر طفل ابن المستشار بس ابوهم ماكنش مستشار كانوا من ابناء ولاد الكلب الشعب ذى ما الشاعر عبد الرحمن الابنودى وصف ابناء الطبقات الدنيا في مصر

• الضحية الاولى

ساندوا أم مكومة بفقدان الزوج واختفاء الابن

انها ماساة اسرة الطفل المصري ابراهيم محمد ابراهيم شاهين 15 عامًا التي قامت الداخلية المصرية باعتقاله مع والده من منزلهم بالعريش في يونيو 2018 ثم قامت الشرطة المصرية بالإعلان عن تصفية والده في سبتمبر 2018

انها ماساة اسرة مصرية اصببت بفقدان الأب واستمرار اختفاء الابن ابراهيم له اكثر من عامان رهن الاختفاء القسرى وحضرتك وصل لكم بلاغات عديدة باختفاء وللأسف تخلت عنه

• الضحية الثانية

عبد الله بومدين نصر الله عماشة من مدينة العريش بشمال سيناء

مواليد 2005/12/12

تم اعتقاله في 31 ديسمبر 2017

يعنى عبد الله له قرابه ال 3 سنوات رهن الاختفاء القسرى وكان عمره كان وقت الاعتقال 12 سنه

حيث فقدت الاسرة الأب منذ أكثر من عامين ولا احد يعرف مصيره

وفقدت الاخ الأكبر عبد الرحمن وتم التأكد من تصفيته بعد اعتقاله وتعذيبه

وفقدت الابن الأصغر عبد الله الذى لا احد يعلم مصيره

طب ده نماذج لسيادة النائب العام لاطفال اقل من 15 اعتقلوا ولازالوا رهن الاختفاء القسرى
وسيادتكم تخلت عنهم وعن دورك المنوط به دستوريا وقانونيا وانسانيا
وتركتهم لبطش السلطة التنفيذية

<http://tiny.cc/wzi1tz>

تاني وثالث ورابع لا يحبس الاطفال اقل من 15 سنه احتياطيا

امال فين ابراهيم محمد ابراهيم شاهين وعبد الله بومدين؟
لا يحبس احتياطياً الطفل الذي لم يجاوز خمس عشرة سنة، ويجوز للنيابة العامة إيداعه إحدى دور
الملاحظة مدة لا تزيد على أسبوع وتقديمه عند كل طلب إذا كانت ظروف الدعوى تستدعي التحفظ
عليه، على ألا تزيد مدة الإيداع على أسبوع ما لم تأمر المحكمة بمدّها وفقاً لقواعد الحبس الاحتياطي
المنصوص عليها في قانون الإجراءات الجنائية . ويجوز بدلاً من الإجراء المنصوص عليه في الفقرة
السابقة الأمر بتسليم الطفل إلى أحد والديه أو لمن له الولاية عليه للمحافظة عليه وتقديمه عند كل
طلب، ويعاقب على الإخلال بهذا الواجب بغرامة لا تجاوز مائة جنيه.

<http://tiny.cc/b0j1tz>

انتهاكات بالجملة: تقرير حول انتهاكات حقوق المتهمين في القضية 123 لسنة 2018 جنابات شرق القاهرة العسكرية

نشرت الجبهة المصرية لحقوق الانسان اليوم تقريراً بعنوان: " انتهاكات بالجملة " حول انتهاكات حقوق
المتهمين في القضية 123 لسنة 2018 جنابات شرق القاهرة العسكرية، وذلك قبل أيام من إصدار
المحكمة العسكرية أحكامها على عشرات المتهمين المحبوسين في هذه القضية، والتي يتوقع مراقبون
بأن تكون أحكام قاسية بالنظر لطبيعة وقائع العنف السياسي في القضية والاتهامات المنسوبة للمتهمين
البالغ عددهم 278 شخص.

يسعى هذا التقرير لتسليط الضوء في المقابل على الانتهاكات الحقوقية الجسيمة التي تعرض لها هؤلاء
المتهمين منذ لحظات القبض عليهم من قبل جهات الضبط والتحقيق، ومن بينها الإخفاء القسري
لفترات مطولة وصلت لشهور، والتعذيب بأشكال مختلفة، وغياب حضور المحامين جلسات التحقيق
معهم، ومماثلة النيابة في إحالة المتهمين للطب الشرعي، وتصوير اعترافاتهم، فضلاً عن سوء أوضاع
احتجازهم في السجون، والتي تخل بحقوقهم الأصلية في الحصول على محاكمة عادلة، وهي الضمانات التي
من الواجب على المحكمة التأكد من مراعاتها أثناء إصدارها هذه الأحكام ومحاسبة المتورطين في هذه
الانتهاكات، وذلك بغض النظر عن طبيعة الاتهامات في هذه القضية.

تعد القضية 123 لسنة 2018 جنابات شرق القاهرة العسكرية نتاج دمج القضية رقم 420 لسنة 2017
والمعروفة إعلامياً باسم قضية حسم 2، والقضية رقم 1074 لسنة 2017 والمعروفة إعلامياً بقضية
لواء الثورة. حيث بدأ إلقاء القبض على المتهمين منذ النصف الأول من 2017، ووفقاً لأمر الإحالة في
القضية، وجهت النيابة إلى المتهمين اتهامات من بينها اغتيال النقيب إبراهيم عزازي شريف، والاشتراك
في الهجوم على كمين أميني بمدينة نصر، ما أسفر عن مقتل 7 من أفراد الشرطة، والهجوم على سيارة

شرطة بطريق الفيوم، كما أسندت للمتهمين بقضية «لواء الثورة» الانضمام لتنظيم إرهابي، يستهدف دور عبادة الأقباط، ورجال الجيش والشرطة والقضاء.

هذا بالإضافة لاتهامات أخرى تتمثل في الانضمام لجماعة إرهابية، والتحريض علي العنف، وحياسة اسلحة بمخالفة القانون، وكذلك حيازة مفرقات، وتمويل جماعة إرهابية، فضلاً عن تهم القتل والشروع في القتل، واستخدام العنف، والاشتراك في اتفاق جنائي. وتعتبر القضية 123 لسنة 2018 جنايات شرق القاهرة العسكرية أحد أكبر القضايا التي تضم أشخاص متهمين بالانضمام لجماعات مسلحة (278 شخص)، كما تعد القضية الثانية المحبوس فيها أشخاص متهمين بالانضمام لتنظيم حسم بعد القضية رقم 64 لسنة 2017 شمال العسكرية.

لا يهدف هذا التقرير إلى الفصل في إدانة المتهمين أو براءتهم، ولا يقف مع طرف دون الآخر، لكنه يقف في المساحة الحقوقية الفاصلة التي تراقب مسار العدالة الجنائية والتأكد من حصول كل المتهمين على محاكمة عادلة، ويسجل الانتهاكات التي سجلتها الأوراق الرسمية، والتي تخالف بدورها القانون والدستور والمواثيق الدولية.

<https://bit.ly/358wa5r>

اعتقالات

- 1 بالنسبة للأحزاب:
اعتقال أعضاء ورؤساء ونواب رؤساء احزاب حاليين وسابقين زي مثلا (زياد العليمي - حسام مؤنس - عبد الناصر اسماعيل - خالد داوود - محمد القصاص - عبدالمنعم ابو الفتوح)
- 2 بالنسبة للمجتمع المدني:
إغلاق مكاتب الكرامة
الاعتداء على الحقوقي جمال عيد
اعتقال محامين وحقوقيين زي عمرو امام وماهينور ومحمد الباقر وسيد البنا
- 3 بالنسبة لحرية الاعلام:
إقصاء جميع الأصوات الحرة زي مثلا (ريم ماجد - يسرى فودة - عزة الحناوي - دينا عبدالرحمن)
- 4 بالنسبة لحرية الرأي والتعبير:
أي حد له رأي مخالف سيكون جزاءه أما الاعتقال زي علاء عبدالفتاح ومحمد عادل او النفى خارج البلاد زي ممدوح حمزة - علاء الأسواني - بلال فضل
- 5 بالنسبة للسجون ومين فيها:
فيها دكاترة علوم سياسية زي حازم حسني فيها أطباء زي وليد شوقي فيها هشام جنينة رئيس أكبر جهاز رقاى فيها الباحث إسماعيل الاسكندراني

<http://bit.do/fKXdR>

عنبر كله يسمع: دليل مبسط لأبرز المصطلحات المستخدمة داخل سجون مصر

نشرت الجبهة المصرية لحقوق الانسان اليوم دليلاً مبسطاً لأبرز المصطلحات المستخدمة داخل السجون المصرية بعنوان: “عنبر كله يسمع”، وذلك ضمن مشروع مرصد أماكن الاحتجاز، للتعريف

بأوضاع السجناء والمحتجزين في السجون المختلفة، هذا الدليل سيساعد على فهم شهادات المحتجزين السابقين التي توثقها الجبهة المصرية، إذا ما ورد فيها أي من مصطلحات الدارجة بين المساجين في مصر.

كتب هذا الدليل مسجون سابق، كان في الشارع عندما فجأة باغته قوات الشرطة دون سبب حقيقي بجملة "أذهب للسجن حالاً" وعندها توقف زمنه لسنوات. يحاول كاتب هذا الدليل أن يعطي لمحة عن تجربة السجن، يحكي عما اكتسبه من كلمات وما تعرف عليه من مصطلحات خلال أربع مراحل مر بها، بدءاً من القبض، ومروراً بانتقاله بين أقسام الشرطة والنيابات والمحاكم. إلى جانب دخوله أكثر من سجن، يخبرنا كيف تعلم لغة جديدة، لغة لن تفيد المسجون أبداً بعد خروجه من السجن، لكن التعرف عليها سيمهد لنا كيف ستكون الحياة في حال صدر قرار بدخول أحدهم السجن.

<http://bit.do/fkXgu>

قبل النطق بالحكم: تقرير بانتهاكات القضية رقم 12499 لسنة 2020 التجمع الأول، والمقيدة برقم 659 لسنة 2020 حصر أمن الدولة العليا (قضية سناء سيف)

مع مطلع شهر مارس/ آذار الماضي، أصدرت مصلحة السجون تعليماتها بمنع زيارة السجناء والمحبوسين؛ خشية من انتشار فيروس "كورونا"، كما كانت ترفض خلال الفترة الماضية دخول الأدوية، ومستلزمات النظافة، وخطابات لشقيق المجني عليها "علاء أحمد سيف"، المحبوس احتياطياً بسجن العقرب بمنطقة سجون طرة، وفي نهاية شهر مايو الماضي، توفي موظف كان يعمل بالسجن ويتعامل مع أسر السجناء والعاملين بالسجن، وكانت وفاته بسبب إصابته بفيروس كورونا، ما فجر قلق أسر السجناء خشية لإصابة ذويهم بمكروه نظراً لسرعة انتشار العدوى بهذا الوباء. طلبت أسرة "علاء" من مسؤولي السجن إتاحة التواصل الكتابي مع ذويهم وسط رفض متواصل من الإدارة، وفي أثناء محاولات الأسرة التواصل مع "علاء"، تعدى الضابط "محمد النشار" على والدته "علاء"، و"سناء"، الدكتورة "ليلي سويف"، ما دفع أسرة "علاء" إلى المبيت ليلة 2020/6/21 أمام منطقة السجون احتجاجاً على تعسف السلطات وإصراراً على الحق في الاطمئنان على ذويهم بالداخل.

وفي فجر اليوم التالي 2020/6/22، قامت مجموعة من السيدات - يرجح تسليط إدارة ومسؤولي السجن إياهم على أسرة "علاء" لطردهم من أمام بوابات السجن-، بضرب الأسرة، خاصة أختي "علاء" سناء، ومنى أحمد سيف الإسلام، ما دفع أخته "سناء" وأسرتهما إلى التقدم ببلاغ إلى النائب العام، وفي أثناء قيامها بالإجراءات في ظهر 2020/6/23، قام ضباط بزي مدني باختطافها في سيارة نقل عام- "ميكروباص- مجهلة، من أمام مكتب النائب العام بمدينة الرحاب بمحافظة القاهرة، وتم نقلها إلى مقر نيابة أمن الدولة العليا التي حققت معها بموجب مذكرة تحريات معدة من جهاز الأمن الوطني، وتم التحقيق مع "سناء" بشأن تهمة عديدة، وبعد ما يقرب من شهرين أحيلت القضية إلى محكمة الجنايات على خلفية اتهام "سناء" بنشر وإذاعة أخبار كاذبة، وسب موظف عمومي عبر صفحتها على موقع الفيسبوك، وقد بدأت المحاكمة في 2020/9/12.

وفيما يلي نستعرض ما جري في التحقيقات لتحليل ما وقع مع المجني عليها من انتهاكات للحق في المحاكمة العادلة:

-بداية قام مأموري الضبط، وفقاً لأقوال "سناء"، بتزوير محضر الضبط الرسمي، وذلك بتأكيدهم على أنه تم ضبطها بأحد الأكمنة بمحيط مدينة الرحاب، البوابة الأولى، دائرة قسم شرطة التجمع الأول،

بينما أكدت "سناء" في أقوالها أن واقعة القبض عليها تمت من أمام مكتب النائب العام بالرحاب، أثناء توجيهها للتبليغ على واقعة ضربها، على خلاف ما سطره محضر الضبط

-تطرقت النيابة في تحقيقاتها مع "سناء" لأمر تخص حياتها الشخصية، ولا تمت للاتهامات بصله، بل تخص نشأتها، وعملها، وأسرتها، وهو الأمر الذي صنفه "فريق المحاكمات العادلة" ضمن "الحيدة عن التحقيق في مسار الاتهام وخوض في حياة "سناء" الخاصة".

-أهملت النيابة كذلك فتح تحقيق فيما ذكرته "سناء" بشأن وجود إصابات في جميع أنحاء جسدها، وخاصة بالقدمين ومنطقة الظهر، والاكتفاء بتسجيل سبب الإصابة فقط، وهو تعرضها للضرب والسحل من قبل أربع سيدات لا تعلمهم هويتهن بتاريخ 2020/6/22، الساعة الخامسة صباحًا، أمام بوابة منطقة سجون طرة.

-لم تطلع النيابة أيضًا "سناء" على محضر التحريات، وإذن الضبط، والتحقيقات، وطلب دفاعها تمكينه من الإطلاع على تلك الأوراق، مع الاحتفاظ بحقه في إبداء كافة الدفوع الإجرائية والموضوعية، كذلك دفع الدفاع ببطلان التحقيق؛ لأنه لم يتضمن استجواب المتهم على نحو حقيقي يكفل لها العلم بحقيقة التهم، والاستماع إليها، ومناقشتها تفصيلًا في التهم المسندة إليها.

-تم تجديد حبس "سناء" ورقياً دون منازعتها، وذلك بجلسات تجديد أمر حبسها 2020/7/5، 2020/7/19، 2020/7/28، 2020/8/17، ولم تحضر "سناء" أيًا منها، وقد تعللت النيابة بهذا لتعذر حضورها كإجراء احترازي خشية من انتشار وباء كورونا.

وبتاريخ 2020/8/26، أصدر المحامي العام الأول لنيابة أمن الدولة، خالد ضياء، أمر الإحالة في القضية رقم 12499 لسنة 2020 جنح التجمع الأول، والمقيدة برقم 659 لسنة 2020 حصر أمن الدولة العليا، إلى محكمة الاستئناف، وتم تحديد الدائرة 10 جنابات جنوب القاهرة لنظر القضية، والمنعقدة بمحكمة التجمع الخامس، ولا تزال مجريات المحاكمة مستمرة .

<https://bit.ly/2GVHfNR>



خلال السنوات السبع الماضية ومنذ ان اقتحمت قوات الامن المصرية قرية كرداسة في سبتمبر 2013 واعتقالها لعشرات المواطنين من ابناءها ومن ابناء القرى المحيطة بها حتى وصل عدد من اعتقلوا الى 149 مواطنا وجميعهم تم اتهامهم على ذمة القضية 12749 لسنة 2013 و المعروفة اعلاميا باقتحام مركز شرطة كرداسة

وخلال السنوات السبع الماضية مات عدد من المتهمين المعتقلين على ذمة هذه القضية داخل السجون وخاصة سجن طرة ووادي النطرون 440

وفي هذا التقرير الموجز نرصد وفيات قضية اقتحام مركز شرطة قسم كرداسة وهم على النحو التالي

في يوم 5 فبراير 2014 وبعد اقل من 5 شهور من اعتقاله تم الاعلان عن وفاة الدكتور محمد سيد الغزلاني، بمستشفى سجن طرة إثر تأخر حالته الصحية بسبب أمراض الضغط والكبد بالإضافة الى إصابته بشلل في الجزء السفلي من جسده أدى إلى جلوسه على كرسي متحرك وذلك قبل ان يدخل في غيبوبة كاملة ادت الى وفاته وذلك قبل ان يتم الحكم عليه في يوم 23 اكتوبر 2014 وبعد عام من اعتقاله تم الاعلان عن وفاة الحاج محمود عبد الرازق الشافعي الروبي الذي توفي عن عمر يناهز 68 عاماً، في سجن وادي النطرون 440. وذلك قبل ان يتم الحكم عليه وفي يوم 22 يوليو 2020 تم الاعلان عن وفاة المحامي المعتقل مصطفى عبد الرحمن خليفة الشيخ البالغ من العمر 48 سنة والمعتقل على ذمة قضية اقتحام مركز شرطة قسم كرداسة والمحكوم عليه بالمؤبد داخل مستشفى العزل بمدينة شبين في محافظة المنوفية، بعد ظهور أعراض فيروس كورونا عليه. وفي يوم 10 نوفمبر يتم الاعلان عن وفاة المعتقل مصطفى السيد شعبان الديب 50 عاماً والمحكوم عليه بالمؤبد وذلك بعد اصابته بالسل وفقدان البصر وذلك داخل محبسه بسجن وادي النطرون 440 بالإضافة الى تنفيذ حكم الاعدام بحق ثلاثة من معتقلي القضية والمحبوسين بسجن العقرب شديد الحراسة 1 حيث انه في يوم 3 اكتوبر 2020 نفذت مصلحة السجون حكم الإعدام بحق 3 معتقلين من نفس القضية وهم شحات مصطفى محمد علي الغزلاني عمار وسعيد يوسف عبد السلام صالح عمار وأحمد محمد محمد الشاهد وبذلك يرتفع عدد ماتوا وهم على ذمة هذه القضية الى 7 معتقلين وهو يعتبر بالإضافة الى قضية كتائب حلوان من اكثر القضايا الذين يتعرض متهمين الى الموت داخل السجون المصرية

<http://tiny.cc/37s4tz>

بالأسماء نرصد ونوثق ما تعرض له عددا من معتقلي H3 من تعذيب جماعي مارسه عليهم ادارة سجن العقرب شديد 1 لإجبارهم على فك اضرابهم عن الطعام

حيث دخل عدد كبير من معتقلي H3 بسجن العقرب شديد 1 في اضراب مفتوح عن الطعام منذ يوم الاثنين الماضي وذلك اعتراضا على الاوضاع المأساوية التي يعيشون بها منذ سنوات والتي تزداد سوءا مع الايام والتي حولت حياتهم الى مقابر لقتلهم جميعا و تمارسها عليهم ادارة سجن العقرب كل طرق القتل والمنع من كل شيء فلا يوجد أي شيء لديهم بعد ان نهشت الامراض في اجسامهم الضعيفة وازدادت معاناتهم البدنية والنفسية لذا قرروا في الدخول في اضراب مفتوح عن الطعام من اجل الضغط للحصول على ادنى حقوقهم حيث انه وفي يوم الاثنين الماضي 9 سبتمبر 2020 في سجن العقرب شديد اقتحمت قوة امنية كبيرة بقيادة مفتش مباحث سجن العقرب المقدم احمد ابو الوفا باقتحام مبنى H3 وتحديد احدى الغرف في W3 وغرفة اخرى في W4 او ما يعرف بغرف المسيرين وقاموا بإخراج المعتقلين المضربين عن الطعام بتلك الغرفتين وقاموا بتوثيق ايديهم من الخلف واجبارهم على النوم على الارض وقيامهم بالتعدي عليهم باستخدام صواعق الكهرباء و بالضرب بالعصى وباستخدام خراطيم المياه في ضربهم و مما أدى الى اصابتهم جميعا بكدمات وجروح واصابة بعضهم اصابات بالغة ولم يتم عرضهم على العيادة الطبية لعلاجهم ثم بعد ذلك تم ارسالهم الى غرف العزل الانفرادي اسما من تعرضوا للتعذيب والعزل احمد سعد

محمد على
عبد الرحمن الشعراوى
رمضان الجزار
اسلام ابو دراع
احمد التونى
محمد على ابو عيسى

حيث يتعرض معتقلي سجن العقرب لأقصى الظروف اللاإنسانية من العزلة المطلقة لسنوات طويلة مروروا بالتعذيب الممنهج بكل اشكاله البدنية والمعنوية والحرمان من ابسط الاحتياجات الطبية الأساسية.

<http://tiny.cc/77s4tz>

المفوضية المصرية للحقوق والحريات
القضية 855 لسنة 2020.. أداة جديدة لاستمرار حبس المعارضين والسياسيين: تدوير أثناء الحبس أو بعد إخلاء السبيل

بدون سابق إنذار أو أي مقدمات، عادت مرة أخرى يتردد اسمها وسط أرجاء المحاكم والنيابات، لتجمع أشخاص عديدة لم يكن بينهم سابق معرفة أو لقاء من قبل، فغالبيتهم متهمين على ذمة قضية أو حصلوا على إخلاء سبيل وتم تدويرهم على ذمتها.

القضية رقم 855 لسنة 2020 حصر أمن دولة، التي باتت تضم العديد من المتهمين غالبيتهم قيد الحبس الاحتياطي وتم التحقيق معهم في الحبس، وآخرين حصلوا على إخلاء سبيل في قضية أخرى، لكن لم يحالفهم الحظ للخروج وتم تدويرهم على ذمتها.

تعد القضية 855 لسنة 2020، نمط جديد من التدوير للتكيل والتضييق على المتهمين، وحرمانهم من أبسط حقوقهم في إتمام إجراءات إخلاء سبيلهم، وأيضا فقدان الأمل لدى البعض من الخروج لضمهم على ذمة قضية أخرى وهم لازالوا قيد الحبس.

واعتبرت عدد من المنظمات الحقوقية، أن ظهور القضية -رقم 855 لسنة 2020 حصر أمن دولة - بمثابة حملة انتقامية ضد النشطاء السياسيين المعارضين والحقوقيين والصحفيين المحبوسين احتياطياً حالياً، بالزج بهم مجتمعين في قضية جديدة وفق قائمة اتهامات وجرائم مختلفة بزعم ارتكابها من محبسهم.

ومن المنظمات الموقعة على البيان: " مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان، مركز النديم، الجبهة المصرية لحقوق الإنسان، المفوضية المصرية للحقوق والحريات، مبادرة الحرية، كوميتي فور جستس." وطالبت المنظمات بوقف هذه الحملة الانتقامية، ووضع حد لنمط إعادة تدوير القضايا سواء قبل قرار الإفراج أو بعده. كما تطالب النيابة العامة وأمن الدولة الاضطلاع بمهامها في التحقيق وجمع الأدلة بدلاً من الاعتماد على تحريات الأجهزة الأمنية وتمديد حبس المتهمين بتهم غير منطقية، خاصة وأن قائمة الاتهامات من غير الوارد ارتكابها داخل السجون المعزولة بسبب وباء كوفيد-19 منذ أكثر من خمسة أشهر.

محمد أكسجين

مؤخرا تعرض المدون محمد إبراهيم الشهير بـ"محمد أكسجين"، للتدوير على ذمة القضية 855 لسنة 2020، حيث حصل على إخلاء سبيل، يوم 3 نوفمبر الجاري، بتدابير احترازية على ذمة القضية رقم 1356 لسنة 2019. ظل مختفيا نحو أسبوع حتى ظهوره بنيابة أمن الدولة العليا، متهما على ذمة القضية وقررت النيابة حبسه 15 يوما.

ونشرت صفحة "محمد أكسجين واحد منّا" عقب ظهوره: " قضيه جديده لمحمد اكسجين رقمها 855 واتهامه بالانضمام لجماعة إرهابية.. مش عارف إزاي وهو محبوس منذ سنة وشهرين عندهم. " وسبق أن تم تدويره على ذمة القضية 1356 لسنة 2019، في سبتمبر 2019، حيث أُلقت قوات الأمن القبض عليه أثناء تواجده بقسم شرطة البساتين لقضاء التدابير الاحترازية المقررة عليه. ظل مختفيا نحو شهر قبل ظهوره بمقر نيابة أمن الدولة مدرجا على ذمة القضية ويواجه اتهامات بالإرهاب. وكان أكسجين يقضي التدابير الاحترازية المقررة عليه، في القضية رقم 621 لسنة 2018 حصر أمن دولة عليا، والمتهم فيها باتهامات مشابهة للتهمة الموجهة إليه في القضية الجديدة.

زياد أبو الفضل

في الوقت الذي تم تدوير فيه "محمد أكسجين"، تعرض الناشط وعضو حزب "العيش والحرية" زياد أبو الفضل للتدوير على ذمة نفس القضية الجديدة. وكان قد حصل على قرار بإخلاء سبيل، يوم 3 نوفمبر الجاري، بعد أكثر من عام من الحبس في القضية رقم 1739 لسنة 2018 حصر أمن دولة عليا، لكنه ظل رهن الاحتجاز غير القانوني طوال هذه المدة حتى فوجيء بتدويره.

سامح سعودي

بجانب أكسجين وأبو الفضل، أيضا الناشط السياسي سامح سعودي تعرض للتدوير في نفس الوقت وعلى ذمة نفس القضية الجديدة. حصل على قرار إخلاء سبيل، على ذمة القضية رقم 1338 لسنة 2019 أمن دولة، لكن لم تنته الإجراءات كما كان يتوقع وتم ضمه على ذمة القضية 855 لسنة 2020.

معتز عبد الوهاب

يوم 5 أكتوبر، حصل المنتج معتز عبد الوهاب على قرار بإخلاء سبيله، على ذمة القضية رقم 586 لسنة 2020 حصر أمن دولة. ظل مختفيا حتى ظهوره، يوم 18 أكتوبر، بأمن الدولة على ذمة القضية الجديدة.

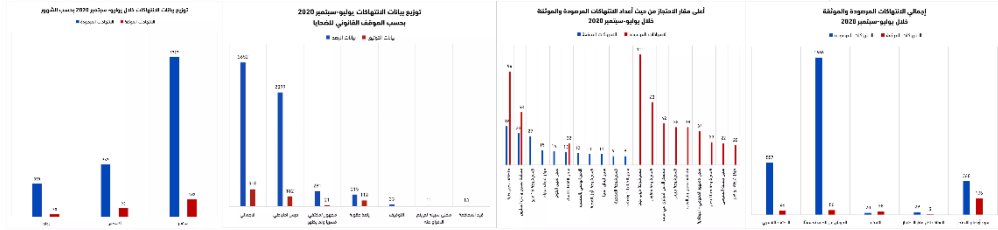
حازم حسنى

ومع نهاية شهر أكتوبر الماضي، حصل الدكتور حازم حسنى، أستاذ العلوم السياسية بجامعة القاهرة، على إخلاء سبيل بقرار من المحكمة، بعد إتمامه نحو عام في الحبس الاحتياطي وتدهور حالته الصحية. أثناء انتظاره للبدء في إجراءات إخلاء سبيله، فوجيء بتدويره على ذمة القضية 855 لسنة 2020 حصر أمن دولة، وحبسه 15 يوما على ذمتها، بتهمة مشاركة جماعة إرهابية والعلم بأغراضها. وخلال الشهور الماضية، تم تدوير عدد كبير من المتهمين في القضية 488 لسنة 2019 على ذمتها، بينهم: "المحامية ماهينور المصري، والصحفية سولافه مجدي، والصحفية والناشطة إسماء عبد الفتاح، والمحامي عمرو إمام، ورضوى محمد، والناشط محمد صلاح." أيضا ضمت القضية المحامي محمد الباقر، المحبوس بسجن شديد الحراسة 2، حيث فوجيء بتدويره على ذمة القضية 855 لسنة 2020، رغم أنه قيد الحبس على ذمة القضية 1356 لسنة 2020.

وجميع المتهمين وجهت لهم تهمة الانضمام لجماعة إرهابية، الذين طلبوا مواجهتهم باسم هذه الجماعة أو الأدلة على الاتهامات - أثناء التحقيقات - لكن لم يجد أحد رد على مطالبهم.

<http://tiny.cc/48s4tz>

مصر: مزيد من التنكيل والقمع لحرية الرأي تقرير عن حالة حقوق الإنسان بمصر عن الفترة من (يوليو- سبتمبر 2020)



بيان صحفي

نشرت "كومييتي فور جستس" اليوم تقرير جديد لها رصد حالة حقوق الإنسان في مصر خلال الربع الثالث من هذا العام (يوليو - سبتمبر 2020)

وحسب التقرير فإن السلطات المصرية ضاعفت من التنكيل بعدد أكبر من المواطنين المنتمين لفئات اجتماعية، وطبقية، وسياسية واسعة، على خلفية عدد من المستجدات في الساحة السياسية بمصر. وجاء التقرير الصادر تحت عنوان (مصر: مزيد من التنكيل والقمع لحرية الرأي) ليقدم نظرة تحليلية عن حالة حقوق الإنسان خلال الربع الثالث من عام 2020 في مصر؛ مع التركيز على تبعات تطبيق قانون الطوارئ المعدل، ودور السلطات الأمنية في إخماد أية بادرة "قد" تصدرها أصوات معارضة بين المواطنين؛ إزاء اشتداد ممارسات القمع والفساد والتنكيل بالأبرياء.

وتزامن التقرير مع تفعيل مقتضيات قانون الطوارئ بسبب جائحة "كورونا - كوفيد 19"، والتوسع في اختصاصاته، والتي تم من خلالها تحويل مئات الألوف من المواطنين إلى المحاكمات الاستثنائية (محاكم أمن الدولة العليا طوارئ)، وكذلك بدأ تنفيذ توجيهات الرئيس المصري، عبد الفتاح السيسي، بإزالة المنازل والمباني المخالفة للقانون، وهو الإجراء الذي أفضى لإزالة أكثر من 36 ألف مبنى مخالف في الفترة من نهاية شهر مارس، إلى مطلع يوليو الماضي، ما أدى إلى ازدياد الزخم الشعبي المعارض.

وإزاء انتشار موجات الاحتجاج إلكترونياً، بنشر صور آلاف الأسر المشردة من منازلها، وأخبار اعتقال العديد ممن عارضوا أو أبدوا اعتراضاً على قيام الحكومة وسلطاتها الأمنية بهدم المنازل دون توفير بديل لإسكان قاطنيها الفقراء، جاءت كلمة الرئيس "السيسي" في 29 أغسطس، غاضبة تهدد المواطنين بإرسال قوى الجيش لكل بلدة وقرية لهدم المباني المخالفة بها، كما جاء خطابه ليسوي بين ساكني المباني المخالفة، والمتهمين بارتكاب جرائم "الإرهاب"! فيما يعد توسعاً كبيراً في نطاق تعريف سياسة "مكافحة الإرهاب"، وتهديداً للمواطنين بين التشرذ في العراء أو الموت تحت أنقاض منازلهم أو الحبس والمحاكمة أمام محاكم أمن الدولة العليا (طوارئ)، حال اعتراضهم- بأي شكل- على هذه الإجراءات.

ونتيجة لكل تلك التطورات انتشرت عدة وسوم (هاشتاجات) على مواقع التواصل بمصر، تطالب برحيل "السيسي"، وسط دعوات بالتظاهر يوم 20 سبتمبر، مما أفضى بالسلطات لإقامة عوازل أمنية في وسط القاهرة والضواحي الفقيرة المحيطة بها، وتكثيف حملات القبض والتفتيش العشوائي للمواطنين بالطرقات واستيقاف المارة لفحص هواتفهم الجواله والبحث عن أية صور لمتظاهرين، في محاولة لردع

أية تظاهرات قائمة أو محتملة، مما قلل من حجم التظاهرات. ورغم ذلك، رصدت "كومييتي فور جستس" 800 عملية اعتقال في أعقاب الاحتجاجات بالجيزة، والأسكندرية، وبعض قري المحافظات، وسط توقعات بكون معظمها قد تم من منازل المعتقلين ولا علاقة لها بتظاهريهم.

أهم ما جاء في التقرير:

نجحت "كومييتي فور جستس"، من خلال هذا التقرير، في رصد 2652 انتهاكاً في 61 سجنًا ومقرًا للاحتجاز، ووثقت منها 11.8 %، أي 315 انتهاكاً في 39 مقرًا للاحتجاز، موزعة على النحو التالي:

الاختفاء القسري

رصدت "كومييتي فور جستس" 557 حالة اختفاء قسري، تمكنت من توثيق 46 حالة منها، بما يعادل 8.2 بالمئة من إجمالي الانتهاكات ضمن هذا التصنيف. وقد بلغت الانتهاكات المسجلة على جهتي الرصد والتوثيق ذروتها في شهر سبتمبر بواقع 394 و18 انتهاكاً على الترتيب.

الحرمان من الحرية التعسفي

رصد فريقنا 1,686 انتهاكاً ضمن الحرمان من الحرية تعسفياً خلال فترة التقرير، توزعت بين 1,580 انتهاكاً ضمن الاعتقال التعسفي، و76 انتهاكاً ضمن الاعتقال المتجدد، و30 انتهاكاً ضمن توقيف الأفراد أو تقييد حريتهم في الحركة والتنقل. أيضاً، كما وثق فريقنا 50 انتهاكاً ضمن نفس التصنيف، توزعت بين الاعتقال التعسفي (49) والاعتقال المتجدد (1)، وبلغت الانتهاكات الواقعة في شهر سبتمبر 73 بالمئة (1686/1235) على جهة الرصد و70 بالمئة (50/35) على جهة التوثيق.

التعذيب

رصدنا 20 واقعة تعذيب خلال فترة التقرير، توزعت بين 9 وقائع تعذيب جسدي و11 واقعة تعذيب نفسي، ومثلت الوقائع التي تمكنا من رصدها في شهر سبتمبر فقط 75 بالمئة (20/15) من إجمالي الانتهاكات، وفي الفترة نفسها، نجح فريقنا في توثيق 38 واقعة تعذيب توزعت بين 4 وقائع في شهر يوليو، و8 وقائع في شهر أغسطس، و26 واقعة في شهر سبتمبر.

الوفاة داخل مقار الاحتجاز

قامت "كومييتي فور جستس" برصد 29 حالة وفاة داخل مقار الاحتجاز، توزعت بين 25 حالة ضمن الوفاة بسبب الحرمان من الرعاية الصحية، وحالة وفاة نتيجة التعذيب، وحالتين للوفاة نتيجة سوء الأوضاع، بالإضافة لحالة انتحار ملتبس فيه، ويأتي أكبر عدد من الوفيات في شهر يوليو من فترة التقرير بواقع 12 حالة، مقارنة بـ 9 و8 حالة في الشهرين التاليين على الترتيب.

سوء أوضاع الاحتجاز

رصدت "كومييتي فور جستس" 360 انتهاكاً ضمن سوء أوضاع الاحتجاز، توزعت بين 148 انتهاكاً ضمن الحرمان من الرعاية الصحية، و3 انتهاكات ضمن التغريب، و209 انتهاكاً ضمن سوء معاملة السجناء والمعتقلين.

وعلى جهة التوثيق، قام فريقنا بتوثيق نحو 48 بالمئة من الانتهاكات المرصودة، بواقع 176 انتهاكاً توزعت بين 126 انتهاكاً ضمن سوء المعاملة، و4 انتهاكات ضمن التعذيب، و46 انتهاكاً ضمن الحرمان من الرعاية الصحية.

ضمن الانتهاكات المرصودة لسوء المعاملة داخل مقار الاحتجاز خلال مدة التقرير، يأتي منع/تضييق الزيارات الأسرية، ومنع الوصول للماء والطعام النظيف ومواد النظافة، ومنع/تضييق/عدم انتظام ساعات التريض على رأس الانتهاكات بواقع 79، 30، و31 انتهاكاً على التوالي، بينما سجلت انتهاكات

التكديس وعدم نظافة الزنزانة وسوء التهوية أعلى عددًا من حيث الوقائع الموثقة، بواقع 27، و25، و24 انتهاكًا على التوالي.

كما رصدت "كومييتي فور جستس" 148 انتهاكًا ضمن الحرمان من الرعاية الصحية، تصدرها رفض إجراء الفحوصات الطبية والامتناع عن توفير الدواء بنسبة 30 بالمئة (148/45)، يليهما انتهاك "رفض العرض على الطبيب المختص"، ومنع دخول الأدوية بشكل رسمي بنسبة 25 بالمئة لكليهما. كما، بلغت نسبة الانتهاكات الموثقة 31 بالمئة من إجمالي الانتهاكات المرصودة (148/46)، تصدرتها انتهاكات المنع/التجريد من الدواء وتوقيع الكشف الطبي من طرف أطباء غير متخصصين بنسبة 50 بالمئة (23/46).

بين 20 محافظة سجلنا وقوع الانتهاكات بها خلال مدة التقرير، تصدرت محافظتي القاهرة، والشرقية نحو 75% من إجمالي الانتهاكات المرصودة (2652/1994)، حيث بلغت نسبة الانتهاكات التي حدثت في قسم شرطة ديرب نجم (الشرقية)، ومنطقة سجون طرة (القاهرة)، وقسم شرطة فاقوس (الشرقية)، حوالي 32% من جملة الانتهاكات المرصودة.

نلاحظ تصدر الانتهاكات الواقعة بحق الضحايا الذين تنظر قضاياهم النيابة العامة ونيابة أمن الدولة العليا بنسبة 75 بالمئة (2652/1994) من كافة الانتهاكات التي رصدتها "كومييتي فور جستس" خلال فترة التقرير، كما تأتي نسبة الانتهاكات للضحايا قيد "الحبس الاحتياطي" بنحو 79 بالمئة (2652/2099) من إجمالي الانتهاكات المرصودة ونحو 57.7 بالمئة (315/182) من إجمالي الانتهاكات الموثقة خلال فترة التقرير. وأيضًا، يتضح بتحليل نوع ضحايا الانتهاكات المرصودة وقوع 96.6% منها لضحايا ذكور، في مقابل 3.3% لضحايا من الإناث.

اتضح من توزيع البيانات زمنيًا ارتفاع عدد الانتهاكات المرصودة والموثقة خلال شهر سبتمبر مقارنة بشهري يوليو وأغسطس، حيث وقعت 65 بالمئة من إجمالي الانتهاكات المرصودة (2652/1727)، و60 بالمئة من إجمالي الانتهاكات الموثقة (315/192) خلال سبتمبر فقط.

ومن ناحية الفئة العمرية، تم تحديد وقوع 246 انتهاكًا لضحايا متوسطي العمر (36-60 عامًا)، و218 انتهاكًا لضحايا من فئة الشباب (18-35 عامًا)، بما يمثل 38% (640/246)، و34% على التوالي، كما توضح بيانات التوثيق تصدر الفئتين سابق الذكر - الشباب ومتوسطي العمر - بواقع 147، و122 انتهاكًا على الترتيب.

وبحسب المهن والوظائف، توضح الانتهاكات المرصودة التي تمكنت "كومييتي فور جستس" من تحديد مهن/ وظائف ضحاياها، وقوع عدد أكبر من الانتهاكات بحق الحرفيين (133 انتهاكًا) مقابل 64 انتهاكًا بحقوق المدرسين، 58 انتهاكًا بحقوق الطلاب، 45 انتهاكًا بحقوق الموظفين، إلى آخره. وعلى نفس الغرار، توزعت الانتهاكات الموثقة بأنماط أكثر تساويًا بين الطلاب (10 انتهاكات)، والمهندسين (8)، والموظفين (7)، مقارنة بتركز الانتهاكات ضد الطلاب، والصحفيين، والحقوقيين في الفترات السابقة، وهو ما يبرز اتساع دائرة المستهدفين بانتهاكات حقوق الإنسان، خصوصًا أثناء فترة التقرير.

وننتج عن هذه الانتهاكات عدد من التبعات الهامة على حياة وصحة المحتجزين والسجناء داخل مقار الاحتجاز. حيث إنه بتاريخ 5 أغسطس 2020، توصلت "كومييتي فور جستس" لمعلومات عن انتشار 111 إصابة مؤكدة بفيروس "كورونا - كوفيد 19"، و220 إصابة مشتبهة، بالإضافة لـ 17 حالة وفاة داخل السجون ومقار الاحتجاز بالفيروس، وتحديدًا في المقار الكائنة في محافظتي القاهرة، والشرقية التي سجلتا 89، و129 إصابة مشتبهة ومؤكدة فيها بحلول التاريخ المذكور، بحسب "عداد كورونا" الذي أطلقته "كومييتي فور جستس" لتتبع وتسجيل انتشار وباء كورونا داخل السجون ومقار الاحتجاز.

وحاولت "كومييتي فور جستس" من خلال هذا التقرير، رصد ما قدمته من إجراءات لهؤلاء الضحايا، كان من أهمها رفع 30 شكوى أممية تناولت أربع أنماط رئيسية من الانتهاكات: الاعتقال التعسفي، الاختفاء القسري، والحرمان من الرعاية الصحية، والانتقام من الضحايا وذويهم، تم قبول 7 منهم. وكذلك التوصل لنتائج ملموسة بخصوص 18 شكوى مقدمة من طرف المؤسسة، منها التعرف على أماكن اختفاء 11 ضحية ضمن المختفين قسريًا، وصدر مذكرات أممية بالتواصلات مع الحكومة المصرية أو بالرأي القانوني بخصوص الشكاوى التي رفعتها المؤسسة.

ونادت "كومييتي فور جستس" في ختام تقريرها، بضرورة حشد الجهود الدولية والضغط على الحكومة المصرية لتخفيف القبضة الأمنية الضارية بحق المواطنين، وكذلك إغلاق ملفات القضايا التي تنظرها نيابة أمن الدولة العليا طوارئ ضد المتظاهرين ضد قرار إزالة المباني المخالفة بكافة أنحاء الجمهورية، والعمل على إيجاد تسوية عادلة.

كما دعت المؤسسة للضغط على السلطات المصرية للحد من ممارسات التنكيل والانتقام برموز المجتمع المدني المصري، وفتح سبل الحوار والتسوية بين الدولة والمجتمع من جهة، وبين الغرماء السياسيين من جهة أخرى.

<https://bit.ly/2UArgRL>

ناصر أمين عن اعتقال قيادات المبادرة المصرية: ذهبت حكومات تصورت قدرتها على إسكات الحقوقيين وبقيت الحركة الحقوقية

علق ناصر أمين، المحامي الحقوقي، وعضو المجلس القومي لحقوق الإنسان على اعتقال 3 من قيادات المبادرة المصرية للحقوق الشخصية.

وقال ناصر: "لن نتوقف مطالبتنا بوقف الانتهاكات التي تعرضت لها المبادرة المصرية وفريق العمل بها وعلى رأسهم جاسر عبد الرازق حتى يتم إخلاء سبيلهم."

وأضاف في حسابه على (فيس بوك): "كل هذه الممارسات القمعية مرت بها الحركة الحقوقية المصرية على مدار ٣٠ سنة. ولم تفلح في أثناء المنظمات الحقوق عن القيام بدورها في حماية الحقوق والحريات والمطالبة بوقف الانتهاكات."

واختتم ناصر أمين: "ذهبت كل الحكومات التي تصورت أنها قادرة على إسكات أصوات المدافعين عن حقوق الإنسان في مصر. وبقيت الحركة الحقوقية. وستبقى."

وأدانت منظمة العفو الدولية الهجمة على المبادرة وطالبت السلطات في مصر إنهاء حملتها الانتقامية الشرسة ضد المبادرة المصرية للحقوق الشخصية والإفراج الفوري وغير المشروط عن العاملين بالمبادرة الذين تم اعتقالهم بشكل تعسفي.

يذكر أنه في صباح الأحد 15 نوفمبر اقتحمت قوة أمنية مدججة بالسلاح منزل محمد بشير، وألقت القبض عليه، وتم احتجازه بمعزل عن العالم الخارجي في منشأة أمنية لمدة 12 ساعة، قبل نقله إلى نيابة أمن الدولة العليا حيث تم استجوابه للمرة الأولى من قبل جهاز الأمن القومي أولادون محام، ثم من قبل نيابة أمن الدولة العليا. تمحور الاستجواب حول زيارة عدد من الدبلوماسيين لمكاتب المبادرة المصرية للحقوق الشخصية قبل أيام، للتعرف على نشاط وعمل المبادرة في مجال الدفاع الجنائي ومطالبة إصدارتهم. وهي أنشطة مشروعة تمامًا لمنظمة حقوقية تعمل في مجال المساعدة القانونية، ولا يمكن

أن تكون بأي حال من الأحوال محورا لاتهام واحتجاز المدير الإداري للمبادرة 15 يوما على ذمة التحقيق، أو اتهامه بالانضمام إلى منظمة إرهابية، ونشر معلومات كاذبة، وتقويض الأمن العام، دون أي دليل. وبعد أيام قليلة من اعتقال بشير، اعتقلت السلطات المصرية أيضا كريم عنارة في 18 نوفمبر 2020، أثناء وجوده في مطعم خلال عطلة بمدينة دهب بمحافظة جنوب سيناء، بعدما صادرت جهاز الكمبيوتر المحمول الخاص به، والهاتف الجوال، وبعض ممتلكاته الشخصية. وكانت قوات الأمن قد توجهت لمنزل عنارة في القاهرة في وقت مبكر من صباح يوم 17 نوفمبر ولكنه لم يكن هناك. وبعد تحقيق استمر أربع ساعات، أمر وكيل أمن الدولة بحبس عنارة لمدة 15 يوما على ذمة القضية 855 لسنة 2020، بتهم ملفقة لا أساس لها تتعلق أيضا بـ "الانضمام لجماعة إرهابية" و "استخدام حساب على مواقع التواصل الاجتماعي لنشر أخبار كاذبة". وقالت النيابة أن هذه الاتهامات تستند لتحريرات أمنية تشير لاتفاق كريم مع "مجموعات داخل السجون على نشر إشاعات كاذبة من شأنها تقويض السلم العام والسلامة العامة". وفي 19 نوفمبر، أفادت المبادرة المصرية للحقوق الشخصية أن قوات الأمن اعتقلت أيضا جاسر عبد الرازق المدير التنفيذي للمبادرة من منزله في القاهرة واقتادته إلى مكان مجهول. ثم ظهر فيما بعد وتم استجوابه في مقر نيابة أمن الدولة، التي أمرت باحتجازه لمدة 15 يوما على ذمة القضية 855 لسنة 2020 بتهمة "الانضمام لجماعة إرهابية" و "نشر بيانات كاذبة لتقويض الأمن العام" و "استخدام الإنترنت لنشر أخبار كاذبة".

من جانبه قال الحقوقي حسام بهجت عقب القبض على جاسر عبد الرازق إنه سيتولى منذ اليوم إدارة المبادرة المصرية للحقوق الشخصية مؤقتاً لحين الإفراج عن قياداتها الرهائن. وأكد بهجت في تدوينة على حسابه على فيسبوك إن أكثر ما يعتز به في حياته هو تأسيس المبادرة في ٢٠٠٢ وتولي إدارتها لمدة ١٠ سنوات. وتابع "كما شرفني أن أظل رئيساً لمجلس إدارتها كمتطوع حتى اليوم. والآن أنضم من جديد لفريقها الموهوب والشجاع". وتعرضت المبادرة المصرية قد تعرضت لهجمة أمنية شرسة خلال الأيام الأخيرة هي الاعنف التي يتعرض لها منظمة من منظمات المجتمع المدني، حيث تم القبض على ثلاثة من قياداتها هم محمد بشير المدير الإداري للمبادرة وكريم عنارة مدير وحدة العدالة الجنائية بها وأخيرا جاسر عبد الرازق المدير التنفيذي للمبادرة.

وتوالت الإدانات المحلية والدولية للهجمة التي تعرضت لها المبادرة المصرية، وأعربت باريس عن قلقها بعد احتجاز محمد بشير، بتهمة "الانضمام إلى جماعة إرهابية" ونشر "أخبار كاذبة" على مواقع التواصل الاجتماعي. وقالت المتحدثة باسم وزارة الخارجية الفرنسية في بيان "تعرب فرنسا عن قلقها العميق بعد توقيف محمد بشير، المدير الإداري للمبادرة المصرية للحقوق الشخصية. وأضافت المتحدثة باسم الخارجية الفرنسية أنيس فون دير مول، "تقيم فرنسا حواراً صريحاً ومتطلباً مع مصر حول مسألة حقوق الإنسان، بما في ذلك القضايا الفردية. وتعتزم مواصلة هذا الحوار، وعلاوة على ذلك، التزامها بحماية المدافعين عن حقوق الإنسان في كل مكان في العالم.

أصدرت أمس إدارة حقوق الانسان بوزارة الخارجية الأمريكية بيانا قبيل اعتقال جاسر عبد الرازق يدين اعتقال اثنين من الحقوقيين المصريين بسبب نشاطهم الحقوقي، ويؤكد على حق كل المصريين في التمتع بالحق في التعبير عن آرائهم بحرية. وقال البيان الذي نشرته إدارة حقوق الإنسان عبر صفحتها الرسمية على موقع التدوينات القصيرة "تويتر"، "نشعر بقلق بالغ إزاء احتجاز اثنين من موظفي المبادرة المصرية للحقوق الشخصية، والتي تعمل على تعزيز وحماية الحقوق والحريات في مصر". وأضاف البيان "تؤمن الولايات المتحدة بأنه يجب أن يتمتع جميع الناس بحرية التعبير عن معتقداتهم والدعوة سلمياً."

وبالأمس قالت منظمة العفو الدولية إنها تعبر عن صدمتها إزاء قيام السلطات المصرية اعتقال المدير التنفيذي للمبادرة المصرية للحقوق الشخصية، جاسر عبد الرازق، وهو الموظف الثالث الذي يتم اعتقاله خلال 4 أيام.

وأضافت أنه يتوجب على الدبلوماسيين الذين حضروا الاجتماع مع المركز مطالبة السلطات المصرية إنهاء الحملة الشرسة وإطلاق سراح جميع العاملين في المبادرة.

وتابعت: "تمثل تلك الاعتقالات ضربة قوية للعمل الشرعي الذي يقوم به المدافعون عن حقوق الإنسان في مصر، والتي قد أتت على خلفية لقاء تم مع عدد من الدبلوماسيين في المبادرة. فمن الضروري على المجتمع المدني أن يطالب السلطات بإنهاء قمع منظمات حقوق الإنسان."

<https://bit.ly/3pOWwSa>

بيان هام: حياة نازلي في خطر

تقدم مكتبنا صباح اليوم بعريضة الى معالي النائب العام المستشار حمادة الصاوي قيدت تحت رقم 15171 لسنة 2020 عرائض النائب العام مرفقا بها التقرير الطبي المعد بواسطة الدكتور نبيل القط استشاري الامراض النفسية والعصبية والذي قام بعمل جلستي علاج نفسي مع موكلتنا / نازلي مصطفى كريم (الشاهدة - المتهمه - المجنى عليها) في القضية رقم 25 لسنة 2020 حصر تحقيق نيابة استئناف القاهرة وذلك بناء علي تصريح من النيابة العامة وذلك بعد ان امرت النيابة العامة بناء علي طلب من دفاع المتهمه بتوقيع الكشف الطبي عليها بمعرفة مفتش الصحة والذي قام بالفعل بتوقيع الكشف الطبي علي موكلتنا وانتهي في تقريره المسلم الي النيابة العامة بان موكلتنا تحتاج الي العرض علي استشاري امراض نفسية وعصبية.

وهذا وقد اجري الدكتور نبيل القط لقاءات كشف نفسي مع موكلتنا واخضعها لاختبارات نفسية تم ارفاقها بالتقرير الطبي الذي اودعه سيادته والذي انتهى فيه الي نتيجة جعلتنا نستشعر الخطر علي حياة موكلتنا حيث اكد ان حالتها قد تدفعها الي الحاق الاذى بنفسها او الاقدام علي الانتحار وان لابد لها من علاج دوائى وجلسات علاج نفسي.

ودفاع المتهمه / نازلي مصطفى كريم إذ يتوجه الي معالي النائب العام الذى تشهد السوابق مدي مراعاته للبعد الانساني والاجتماعي في قراراته التى نشهد بها ولها وذلك بطلب سرعة الافراج عن موكلتنا نازلي مصطفى كريم او في الحد الادنى استبدال الحبس الاحتياطي باحدى التدابير الاحترازية المنصوص عليها بالمادة 201 اجراءات جنائية وذلك باعتبار ان في استمرار حبسها ما يشكل خطرا حقيقيا علي حياتها خاصة في ظل انتهاء التحقيقات معها.

والله الموفق وهو نعم المولى ونعم النصير

مركز دعم دولة القانون

طارق العوضى

المحامى بالنقض والدستورية العليا

<http://tiny.cc/k1b5tz>

زيارات السجون "تيك آوي" .. مرة واحدة في الشهر من وراء القضبان

بعد خمسة أشهر منعت فيها زيارات السجون بسبب جائحة فيروس كورونا المستجد، بات بإمكان آية علاء أخيراً رؤية زوجها، مرة واحدة في الشهر، ولمدة 20 دقيقة فقط. التعليمات الجديدة التي أصدرتها وزارة الداخلية على خلفية كورونا، جعلت نصيب السجين 20 دقيقة من رؤية الأهل الذي عادة ما يظلون في ساحة الانتظار لأكثر من أربع ساعات حتى يأتي الدور عليهم. أربع ساعات من تكديس الأهالي في الخارج، ثم زيارة خاطفة من وراء القضبان، هكذا تروي آية علاء لـ"مصر 360" تفاصيل زيارتها الأولى بعد خمسة أشهر، لزوجها الصحفي حسن القباني، نزير سجن طرى تحقيق منذ عام وشهرين تقريباً، تالية على سجن أول دام ثلاث سنوات، قبل أن يفرج عنه سنتين، ثم يعود للسجن مرة أخرى في نوفمبر 2019.

زيارات السجون.. 10 دقائق ثم 10 أخرى

عندما أعيدت الزيارات مرة أخرى بعد توقف خمسة أشهر، بدأت بعشر دقائق فقط. تقول آية علاء: "كنت أرى حسن لعشر دقائق فقط، في غرفة بها حوالي سبعة مساجين آخرين مع ذويهم". بعد ذلك طالت المدة لتصل إلى 20 دقيقة. لكن هذه الـ 20 دقيقة غير كافية لمقابلة تحدث مرة واحدة في الشهر: "لا أستطيع التحدث إلا في أمور عامة وعلى عجلة"، تقول آية، مضيفة: "أضطر إلى رفع صوتي حتى يتمكن من سماعي". لا مجال هنا لأي حديث عاطفي.

خلافات أسرية بسبب مرة في الشهر

لم تقتصر الإجراءات المستحدثة بسبب كورونا على تقليل مدة الزيارة وجعلها زيارة واحدة شهرياً، بل أيضاً امتدت لتشمل عدد الزائرين، بحيث لم يعد مسموحاً سوى بزيارة فرد واحد في كل مرة. "يتسبب ذلك في مشاكل داخل الأسرة"، تقول الكاتبة إكرام يوسف والددة المحامي المسجون زياد العليمي. السبب في المشاكل هو الوقوف على من سيزور هذه المرة. تصف إكرام يوسف مشهداً رأته في إحدى الزيارات: "تفاجأت بزوجة تصرخ لأن حماتها سبقتها ودخلت الزيارة"، هكذا لم يعد بإمكان الزوجة أن ترى زوجها إلا بعد شهر.

صلاحيات واسعة للسلطة التنفيذية؟

وفقاً للمادة 60 من اللائحة التنفيذية للقانون 396 لسنة 1956، والخاصة بتنظيم السجون، فيجوز منع الزيارات بصورة مطلقة أو مقيدة في أوقات معينة لأسباب صحية أو أمنية. يرى المحامي ياسر سعد أن ما أسماه بـ"القصور التشريعي" سواء في قانون الإجراءات الجنائية أو لائحة السجون، يعطي صلاحيات واسعة للسلطة التنفيذية لتقييد حقوق السجناء "الأصيلة والمنصوص عليها في الدساتير والاتفاقيات الدولية"، على حد قوله. وقال سعد لـ"مصر 360" إن منع السجين من الزيارة أو تقليل مدتها "هي انتهاك بغض النظر عن المبررات"، لافتاً إلى ضرورة بحث السلطات التنفيذية طرقاً بديلة لتحقيق التوازن بين الإجراءات المعنية بالتخفيف من أثر جائحة كورونا، وبين تنفيذ الالتزامات الدستورية والقانونية الخاصة بكفالة الحقوق الأصيلة للمساكين.

نظام الزيارات الآن، بعد الإجراءات المستحدثة، يجعلها تسير وفقاً لـ"الصدفة" بتعبير سعد، الذي أوضح أنه في السابق كان الموعد يحدد عن طريق الهاتف بعد أن خصصت وزارة الداخلية الرقم 118 للاستعلام عن موعد الزيارة.

لكن، وفقاً لسعد، لم يعمل نظام الهاتف سوى لشهرين على الأكثر، وأصبح على أهل السجن إجراء زيارتين للسجن، الأولى لحجر موعد الزيارة، والثانية للزيارة نفسها. يصبح الأمر أكثر صعوبة بالنسبة للأهالي الذي يضطرون للسفر من محافظة لأخرى. ولا يوجد إحصاء رسمي بعدد المحبوسين احتياطياً، لكن هناك تصريحات نسبت للبرلماني علاء عابد أنهم ما بين 25 ألف إلى 30 ألف. وتنفي الحكومة وجود معتقلي رأي في السجون، وتؤكد التزامها بتطبيق القانون على جميع الأشخاص دون تمييز.

أطلقوا سراحهم قبل أن يحول كورونا سجونهم إلى مقبرة

وخلال عام 2017، أفاد المجلس القومي لحقوق الإنسان، وهو مجلس شبه حكومي، أن معدل الإشغال بمراكز احتجاز الشرطة بلغ 150 في المائة من السعة القصوى، وبلغ في السجون 300 في المائة من السعة القصوى.

ودشنت منظمات حقوقية حملة للمطالبة بالإفراج عن المحتجزين تحت شعار "خرجوا سجناء حرية التعبير"، في ظل الانتشار الواسع لوباء كوفيد-19 في مصر، وتزايد أعداد المصابين والمتوفين نتيجة الإصابة بفيروس كورونا المستجد، بحسب البيانات الرسمية الصادرة عن وزارة الصحة. وسبق وطالب عدد من الأحزاب، ومنظمات المجتمع المدني "المنظمات غير الحكومية"، بالإفراج عن المحبوسين احتياطياً خوفاً من تفشي فيروس كورونا المستجد، بين المحبوسين وزيادة عدد الوفيات، يرجع الحبس الاحتياطي، إلى المادة 143 من قانون الإجراءات الجنائية والتي أتاحت بعد التعديل الذي أجراه المستشار عدلي منصور، الرئيس المؤقت، في ذلك الحين، أن يتم حبس المتهم احتياطياً لمدة 45 يوماً قابلة للتجديد دون التقيد بمدد محددة.

وتعتمد معظم قرارات الحبس الاحتياطي على محاضر التحريات دون أي أدلة حقيقية.

<https://bit.ly/3q5d08G>

المبادرة المصرية للحقوق الشخصية

رأينا جاسر الآن يغادر مبنى النيابة في عربة الترحيلات بعد انتهاء التحقيق. الشيء الوحيد الذي قاله مبتسماً من شباك عربة سيارة الترحيلات "مريم! سلمى على الأولاد. باحبك قوي."! يتعرض جاسر للعقاب والتنكيل في السجن بالمخالفة للقانون وللائحة السجون بغرض إيذاؤه. أثبت المحامون في محضر التحقيق أن هذه جريمة تعريض صحة و سلامة محبوس للخطر، وهم في سبيل اتخاذ الإجراءات القانونية اللازمة.



ظهر جاسر وقد خلق له شعره تماماً، كما مُنعت مريم زوجته من رؤيته.

<http://tiny.cc/c2b5tz>

القضاء المصري في خدمة القمع

وليد شوقي، وهو طبيب أسنان وناشط في مصر، قضى قرابة عامين في الحبس الاحتياطي بتهمة تعسفية مثل "الانضمام إلى جماعة إرهابية"، و"نشر أخبار كاذبة"، و"إساءة استخدام وسائل التواصل الاجتماعي" دون أن يواجه أي محاكمة. في 23 أغسطس/آب، أمر قاض بالإفراج المشروط عن شوقي. استغرق السلطات نقله من سجن طرة في القاهرة إلى قسم شرطة الخليفة، على بعد 14 كيلومتر فقط، أربعة أيام. ثم نُقل مجددا مرتين، آخرها إلى قسم الشرطة في دكرنس شمال القاهرة، حيث محل إقامته المسجل. يتعين على المعتقلين بشكل روتيني انتظار "الموافقة" الخارجة عن نطاق القانون من "جهاز الأمن الوطني" للإفراج عنهم، والتي تستغرق أحيانا أسبوعين. لكن شوقي ما يزال محتجزا حتى اليوم. منذ 1 سبتمبر/أيلول، لم تعرف عائلة شوقي ومحاميه مكانه لأكثر من شهر. ثم ظهر أمام نيابة أمن الدولة في القاهرة في 6 أكتوبر/تشرين الأول، حيث أضافته النيابة إلى قضية جديدة مع عشرات المتهمين، بنفس التهم، بالإضافة إلى قضية جديدة: المشاركة في مظاهرة غير مرخصة، وهو أمر مستحيل، بحسب محاميه، لأن المظاهرة حدثت أثناء حبسه. عاد شوقي الآن إلى سجن طرة.

هذه الممارسة المتمثلة في "تدوير" المحتجزين هي طريقة الأجهزة الأمنية لحبس المعارضين إلى أجل غير مسمى، رغم أوامر القضاة. والقضاة وأعضاء النيابة العامة متواطئون. في 3 نوفمبر/تشرين الثاني، أمر القضاة بالإفراج عن أكثر من 450 محتجزا قضوا شهورا أو سنوات في الحبس الاحتياطي، لكن النيابة أضافت 61 منهم على الأقل، مثل المدون محمد أكسجين والناشط في قضايا سيئاء أيمن الرتيل، إلى قضايا جديدة قائمة. من المحتمل أن مئات النشطاء والصحفيين عالقون في هذه الأبواب الدوارة للسجون.

تستخدم السلطات المصرية الحبس الاحتياطي على نطاق واسع دون مبرر. القوانين المتساهلة، مع الرقابة القضائية السطحية، تحد الحبس الاحتياطي بعامين. لكن أجهزة الأمن وجدت هذا التفافا رائعا. صحفي الجزيرة محمود حسين، الذي اعتقل في ديسمبر/كانون الأول 2016، والقياديان في "حزب مصر القوية" عبد المنعم أبو الفتوح ومحمد القصاص، اللذان اعتقلا في فبراير/شباط 2018، وعلا القرضاي وزوجها حسام خلف، اللذان اعتقلا في يونيو/حزيران 2017، والقيادي في "الإخوان المسلمين" جهاد الحداد الذي اعتقل في سبتمبر/أيلول 2013، ما زالوا جميعا في السجن رغم هذه القوانين. استخدام مصر للحبس الاحتياطي يحوّل هذه الممارسة من وظيفتها الطبيعية - إجراء احترازي واستثنائي - إلى أداة للعقاب السياسي بيد الأجهزة الأمنية يصادق عليها القضاء على نطاق واسع، حتى لو كان وباء عالمي يهدد نزلاء السجون. على السلطات إنهاء الحبس الاحتياطي إلى أجل غير مسمى والتذكر أنها تعبت بحياة الناس.

<https://bit.ly/3mpojWY>

تابعت **الجبهة المصرية لحقوق الإنسان** ما أعلنته النيابة العامة ومصلحة السجون عن زيارة عدد من السجون المصرية للوقوف على الوضع بداخلها ومدى توافر حقوق السجناء. حيث أصدرت النيابة العامة بياناً عن إجراءات تفتيشاً لمنطقة سجون القناطر في نوفمبر الجاري تنفيذاً لتوصيات النائب العام، وذلك لتفقد أوضاع السجناء الصحية والمعيشية واستقبال شكاواهم والنظر في سلامة الإجراءات القانونية المتبعة داخل السجن. جاء الخبر مجّهاً من السجون التي تمت زيارتها، والنتائج التي توصّلت لها اللجنة فيما تم رصده من الأحوال المعيشية والصحية بالداخل، أيضاً أوضحت النيابة العامة بأنه تم

رصد الإجراءات الوقائية المتبعة فيما يخص فيروس كورونا وفي حال وجود حالات اشتباه، لكنها لم تذكر طبيعة هذه الإجراءات ومدى جديتها وكفاءتها. واختتمت النيابة بيانها بأن النائب العام قام بتكليف مدير إدارة حقوق الإنسان بمكتب النائب العام بإعداد تقرير تفصيلي عن إجراءات ونتائج زيارة التفتيش للعرض عليه، لكن لم يتم توضيح مدى إتاحة هذا التقرير إعلاميًا والإعلان عنه للنظر في وضع السجون خاصة في ظل سياسة التعقيم التي ينتهجها قطاع مصلحة السجون.

في نفس التوقيت الذي تقوم فيه النيابة العامة بزيارة تفتيشية لمنطقة سجون القناطر، والذي يُعد إلزامًا دستوريًا وفقًا للمادة 56 من الدستور المصري التي نصت على خضوع السجون وأماكن الاحتجاز للإشراف القضائي والذي تنظمه المواد 85 و86 من قانون تنظيم السجون، لابد من إعادة تنبيهها إلى أن العديد من المحتجزات داخل سجن القناطر تتعرضن لانتهاكات عدة، فما زالت تعاني عائشة الشاطر، المحتجزة انفراديًا في سجن القناطر، من تردي وضعها الصحي بسبب مرض فقر الدم اللاتنسجي، وسبق أن تعرضت لنزيف حاد نُقلت على إثره إلى مستشفى القصر العيني. كما أنه لا يُسمح لأهلها بالزيارة في السجن طبقًا للمواعيد المذكورة في القانون. هذا وقد دخلت عائشة مسبقًا في إضراب عن الطعام نظرًا لسوء أحوالها داخل السجن مما أدى إلى زيادة تدهور وضعها الصحي. وفي السجن ذاته، سبق وأن قدمت أسرة الصحفية سولافه مجدي العديد من الشكاوى نظرًا لانقطاع أخبارها خلال فترة تعليق الزيارات، وكانت سولافه تعاني من آلام شديدة في الظهر والركبة منعته من الحركة، إضافة إلى ما أظهرته التحاليل الطبية الخاصة بها من ارتفاع نسبة الصفائح الدموية .

بجانب زيارة النيابة العامة التي تبرز أهميتها من نصوص دستورية وقانونية، قامت مصلحة السجون في نفس الشهر الحالي بعقد ندوة تثقيفية في مجمع سجون طرة، واستضافت عددًا من الإعلاميين والصحفيين، للحديث حول أوجه الرعاية المقدمة للسجناء. قام هؤلاء الزائرون بجولة لتفقد الوضع داخل السجن، والتي على إثرها أكد بعض الصحفيين على قدرة الإجراءات الوقائية المتبعة في السجون على مواجهة فيروس كورونا، وكفاية السلع المقدمة داخل السجون والتي تصل إلى الاكتفاء الذاتي. وطبقًا لما ذكره اللواء هشام البرادعي، مساعد وزير الداخلية، أكدوا على عدم التفرقة بين السجناء سواء كانوا من خلفية سياسية أم لا، وأنه لا يتم النظر لصفة السجين وانتماءاته .

يأتي تصريح اللواء البرادعي مناقضًا لما وثقته عدة منظمات حقوقية من تدهور الأوضاع الصحية والمعيشية داخل السجون، بجانب ما يتعرض له السجناء السياسيين بالتحديد من تعنت في الحصول على أبسط حقوقهم في تقديم الرعاية الصحية، أو منع من الزيارات أو التريض أو حبسهم انفراديًا. على سبيل المثال، يتعرض الدكتور عبد المنعم أبو الفتوح للعديد من الانتهاكات منذ احتجازه في سجن طرة، فهو ما زال محتجزًا في زنزانة انفرادية لأكثر من عام ونصف، ولا يتلقى الرعاية الطبية اللازمة لوضعه الصحي الحرج مما تسبب في تعرضه لذبحة صدرية من قبل في شهر يونيو الماضي. أيضًا جاءت مطالبات عديدة لإخلاء سبيل النائب السابق زياد العليمي الذي يعاني من بعض الأمراض منها السكري، وارتفاع ضغط الدم، والربو، ونقص المناعة الذي يهدد وضعه الصحي في ظل أزمة جائحة كورونا، إلا أن هذه المطالبات كانت بلا جدوى. بالإضافة إلى ذلك، توفي الدكتور عصام العريان إثر إصابته بأزمة قلبية في أغسطس الماضي في سجن طرة شديد الحراسة (العقرب)، بعد مطالبات منه ومن أسرته بتمكينه من الحصول على حقه في الرعاية الطبية اللازمة، وبعد شهر واحد في نفس السجن توفي الدكتور عمرو أبو خليل في سبتمبر بعد تدهور وضعه الصحي.

<http://tiny.cc/18l5tz>

جاسر عبد الرازق في خطر والمبادرة المصرية للحقوق الشخصية تحمل النيابة العامة المسؤولية الكاملة

استدعت نيابة أمن الدولة العليا اليوم 23 نوفمبر، جاسر عبد الرازق، المدير التنفيذي للمبادرة المصرية للحقوق الشخصية، لاستكمال التحقيقات بشأن الاتهامات الموجهة له على ذمة القضية 855 لسنة 2020 والتي يواجه فيها اتهامات بعضوية جماعة إرهابية مع العلم بأغراضها، واستخدام حساب من حسابات التواصل الاجتماعي لترويج معلومات كاذبة من شأنها تكدير السلم والأمن العام.



تمكّن محامو المبادرة المصرية، والمحامون المتضامنون معهم، من رؤية جاسر أخيرًا للمرة الأولى منذ إلقاء القبض عليه يوم الخميس الماضي 19 نوفمبر. صرّح جاسر في التحقيقات بخضوعه لمعاملة مهينة ولا إنسانية في محبسه تعرض صحته و سلامته لخطر جسيم حيث لم يُسمح له بالخروج من الزنزانة على الإطلاق طوال الفترة الماضية، ولم يتوفر له مكان للنوم حيث ينام على سرير معدني بدون "مرتبة" ولا غطاء، سوى بطانية خفيفة. وتم تجريده من كافة متعلقاته وأمواله ولم يتحصل إلا على قطعتي ملابس خفيفة "صيفية" ولم يسمح له بالتعامل مع كائنين السجن، علاوة على قص شعره بالكامل .

أثبت المحامون ما ذكره جاسر في التحقيقات، كما طالبوا بالذهاب لمحبس جاسر لتحديد المسؤولين عن هذه المعاملة. هذا وسيتوجه المحامون غدًا بشكوى رسمية لمكتب النائب العام تفصل وقائع إساءة المعاملة التي يتعرض لها جاسر. كما طالب المحامون بانداب قاضي تحقيق لاستكمال التحقيقات حيث لم تتح نيابة أمن الدولة العليا للمحامين الاطلاع على محاضر التحريات أو الانفراد بالمتهم .

كان جاسر عبد الرازق قد أُلقي القبض عليه يوم الخميس الماضي، 19 نوفمبر، كما سبق الذكر بعد القبض على كل من كريم مدحت عنّارة، مدير وحدة العدالة الجنائية بالمبادرة يوم 18 نوفمبر، ومحمد بشير المدير الإداري بالمبادرة يوم 15 نوفمبر. ويواجه الزملاء الثلاثة اتهامات متماثلة "بعضوية جماعة إرهابية" و "استخدام حسابات على مواقع التواصل الاجتماعي لنشر أخبار ومعلومات كاذبة من شأنها الإخلال بالسلم والأمن العام". ولم يُواجه أي من المتهمين الثلاثة بأدلة أو محاضر تحريات تدعم تلك الاتهامات المرسلّة بينما تركّزت التحقيقات حول مجمل نشاط المبادرة في السنوات الأخيرة، خصوصًا رصدها وتوثيقها لانتهاكات حقوق الإنسان في أماكن الاحتجاز والسجون والزيادة غير المسبوقة في إصدار وتنفيذ أحكام الإعدام. وهو ما تكرر اليوم مع جاسر عبد الرازق حيث سألت النيابة عن 18 بيان وعدد من تقارير المبادرة المتعلقة بمراقبة منظومة العدالة الجنائية في مصر. ويدعم هذا التركيز ما ذهبنا إليه في بياناتنا وتصريحاتنا السابقة أن ما تواجهه المبادرة هو هجوم منسق الغرض منه "عقابها" على مجمل نشاطها.

إن السلطات المصرية لم تكتف بالمخالفات الصريحة للدستور والقانون المصريين عندما احتجزت زملاءنا لساعات طويلة معصوبي الأعين في مقرات قطاع الأمن الوطني، واستجوابهم بدون حضور محاميهم، وعدم مواجهتهم بتحريات أو أدلة يعتد بها، وعدم تمكين المحامين من الانفراد بالمتهمين، وحبسهم احتياطيًا بدون ضرورة، ولكنها بتعمد التنكيل بجاسر بالشكل المذكور تخالف الدستور والقانون مخالفات صريحة إضافية. فالدستور المصري ينص في المادة 55 على أن "كل من يقبض عليه، أو يحبس، أو تقيد حريته تجب معاملته بما يحفظ عليه كرامته، ولا يجوز تعذيبه، ولا ترهيبه، ولا إكراهه، ولا إيذاؤه بدنيًا أو معنويًا، ولا يكون حجزه، أو حبسه إلا في أماكن مخصصة لذلك لائقة إنسانيًا وصحيًا". أما المادة 82 من لائحة تنظيم السجون - التي تقرر عقوبة بالوضع في غرفة شديدة الحراسة - قد وضعت اشتراطات صحية للغرفة لا تتوافر في حالة جاسر، وذلك مع الأخذ في الاعتبار أن جاسر

عبد الرزاق محبوس احتياطياً وليس محكوماً عليه ولم نعلم أنه يخضع لعقوبة الوضع في غرفة شديدة الحراسة. وحددت المادة 83 من لائحة تنظيم السجون كيفية تأثيث غرفة المحبوس احتياطياً، والتي لم يتوافر أي شئ منها في حالة جاسر .

ولمّا كانت السجون تخضع للإشراف القضائي، وفقاً للمادة 55 من الدستور المصري، فإننا نحمل النيابة العامة المسؤولية الكاملة عن صحة وسلامة جاسر عبد الرزاق التي تعرضها ظروف محبسه لخطر جسيم، ونطالبها بالاستجابة الفورية لمطالب محاميننا بالتوجه لمحبس جاسر وتحديد المسؤولين عن هذه المعاملة اللاإنسانية. كما نكرر مطالبنا بالإفراج الفوري عن جاسر عبد الرزاق وكريم عنّارة ومحمد بشير وباتريك جورج زكي - عضو فريق المبادرة المحبوس احتياطياً منذ فبراير الماضي باتهامات مشابهة - وإسقاط كافة التهم المرسلة الموجهة لهم.

وتعرب المبادرة عن امتنانها العميق لحملة التضامن المحلي والدولي غير المسبوقة التي كشفت عنها محنة زملائنا الأربعة، ونرى فيها تعبيراً عن جوهر رسالتنا في الانحياز المبدئي غير المشروط لكل ضحايا الحرمان الاقتصادي والتهميش الاجتماعي والاستبداد السياسي في عالمنا. وندعو جميع المؤمنين بهذه الرسالة في مصر والعالم إلى تكثيف ومواصلة تضامنهم حتى حصول زملائنا الأربعة على حريتهم، والذين يشكل حبسهم جانباً بسيطاً من صورة أكبر تتسم بانتهاكات ممنهجة لمجمل الحقوق المكفولة دستورياً وإهدار لمبدأ سيادة القانون في بلدنا لم تشهده من قبل.

<https://bit.ly/2V5avoG>

المعتقلين السابقين.... وما يعرف بكابوس المتابعة

اجراءات الاستدعاء الغير قانونية والتي تسمى بالمتابعة والتي يقوم بها جهاز الامن الوطنى لمعتقلين سابقين رغم عدم قانونية هذا الاجراء الا انه اصبح قانونا بحكم الامر الواقع والقوة الباطشة واصبح من الامور المتعارف عليها والتي يتعرض لها غالبية المعتقلين السياسيين السابقين في محافظات مصر المختلفة وان كنا قد قد رصدنا عدد من الحالات التي كان من حظها الجيد العودة الى منازلهم بعد فترة احتجاز لم تدم طويلا بعد المتابعة الا اننا كحقوقيون قد رصدنا العشرات من الحالات التي يتم اعادة اعتقالها بعد عملية الاستدعاء الى مقرات الامن الوطنى ورغم علم اجهزة الدولة المختلفة بحدوث هذا الاختراق للقانون الا انه اصبح فعليا من الامور المسلم بها والتي لا تعترض عليها النيابة العامة في حالة تقديم شكاوى رسمية بذلك او في حالة استنجد المعتقلين السابقين بالنيابة عند العرض عليها

وللاسف ايضا فبرغم عدم قانونيته الا ان اغلب المعتقلين السابقين يرضخون الى الامر الواقع فالذهاب مجبرا اليهم في قسم الشرطة او مقر امن الدولة بدلا من حضورهم اليه واعتقاله والحقيقة الصادمة فان الامر اصبح لدى الكثير من المعتقلين امرا مقبولا لديهم لانهم بحسب شهاداتهم فانه امرا محتما لا مفر منه وخاصة ان عناوينهم واماكن اعمالهم معروفة لجهاز الامن الوطنى وبالتالي اصبحوا بين امرين ثالثهم مرا

اما الذهاب طواعية الى المتابعة في مقرات الامن الوطنى وتحمل تبعات ذلك او عدم الذهاب اليهم وتجاهلهم ومن ثم احتمالية حضور الامن لمحل اعمالهم او منازلهم واعتقالهم واعادة تدويرهم في قضايا جديدة

او انهم يضطروا الى مغادرة مساكنهم واماكن اعمالهم والانتقال الى اماكن اخرى داخل مصر او مغادرة مصر مجبرا

اذن الامر اصبح للمعتقل كابوس في جميع الاحوال و لكنه مجبرا علي التعامل معه والالتزام به

<http://tiny.cc/29I5tz>

في اليوم العالمي لمناهضة العنف ضد المرأة.. انتهاكات متزايدة ضد النساء في مصر

قالت منظمة "كوميتي فور جستس"، إنه في الوقت الذي يحتفل العالم باليوم العالمي لمناهضة العنف ضد المرأة، فإن السلطات المصرية تتفنن في إلحاق الضرر بالمرأة المصرية، بأشكال عدة من الممارسات تنتهجها ضدها تصل إلى حد الانتهاكات داخل السجون ومقار الاحتجاز لديها. ففي خلال الفترة من يناير/ كانون الثاني، إلى سبتمبر/ أيلول من هذا العام، رصدت المنظمة 443 انتهاك مختلف، تم بحق 154 امرأة، من خلال مشروع مراقبة أماكن الاحتجاز في مصر.

وقال المدير التنفيذي للمنظمة، أحمد مفرح، إن "السلطات المصرية لم تكتف بالاحتجاز التعسفي للنساء، بل وزادت من معانتهم بممارسة انتهاكات متعددة بحقهن بداخل مراكز الاحتجاز المختلفة، في استخفاف صريح بكل أعراف المجتمع المصري، وبالقوانين الدولية والإنسانية." وكانت "كوميتي فور جستس" قد رصدت 150 حالة احتجاز ذو ظروف سيئة (غير مناسبة)، تمت بحق نساء معتقلات، واحتل شهر يناير/ كانون الثاني الصدارة بعدد 55 سيدة، يليه شهر مارس/ آذار بعدد حالات بلغ 52 سيدة.

كما رصدت المنظمة حرمان 145 سيدة من الحرية خلال الفترة ذاتها، حيث تم اعتقالهن تعسفياً في قضايا مختلفة، 45 منهن في شهر يناير/ كانون الثاني فقط، كذلك تم رصد عدد 37 حالة تعذيب وقعت بحق سيدات داخل مقار الاحتجاز، 36 حالة وقعت في شهر يناير أيضاً، والذي شهد أكبر قدر من الانتهاكات بحق النساء في مصر خلال هذا العام.

أما بالنسبة لحالات الاختفاء القسري، رصدت المنظمة عدد 107 حالة اختفاء قسري تمت بحق سيدات عن الفترة نفسها، وشهد شهر يناير/ كانون الثاني 37 حالة، وشهر سبتمبر/ أيلول -الذي شهد دعوات للتظاهر ضد النظام المصري- 22 حالة.

وأضاف "مفرح" أنه "على الرغم من أن نظام الرئيس السيسي قد أظهر خلال الفترة الماضية اهتماماً بملف المرأة؛ إلا أن هذا الاهتمام كان شكلياً لمجرد تجميل صورة النظام أمام المحافل الدولية، وخصوصاً مجلس حقوق الإنسان بالأمم المتحدة، فمازالت نفس الانتهاكات ترتكب، ومازالت نفس التشريعات القمعية فاعلة دون تغيير، والشاهد علي ذلك مؤخراً قضية فتيات "الفيرمونت"، وكيف تعاطت الدولة وأجهزتها الأمنية و القضائية معها."

انتهاكات في سجن القناطر

من ناحية أخرى، شهد سجن القناطر الخيرية العمومي بالقليوبية، شمالي غرب القاهرة، وقوع انتهاكات جسيمة داخل السجن، خلال الأيام الماضية، حيث قامت قوة من مصلحة السجون برفقة رئيس مباحث السجن، عمرو هشام، بدخول عنبر المحتجزات على ذمة قضايا سياسية، والاعتداء بالضرب المبرح على عدة معتقلات منهن، بالإضافة إلى سحل إحداهن، وإصابتها بجروح.

كما تم نقل (تشريد) 5 معتقلات إلى عنابر الجنائي وهن: (إسراء خالد، وبسمة رفعت، وسمية ماهر، ونادية عبد الهادي، وسارة عبد الله)، مع مصادرة العلاج، والملابس، والطعام، والشراب منهن. وأيضاً

تم منع خروج باقي المعتقلات من الزنازين، وتهديد رئيس المباحث لهن أنه يمتلك كل الصلاحيات لارتكاب أي انتهاك ضدهن.

وقالت "كومييتي فور جستس"، مع كل تلك الانتهاكات بحق المرأة المصرية، وبالتزامن مع اليوم العالمي لمناهضة العنف ضد المرأة، والذي يوافق 25 نوفمبر/ تشرين الثاني، فإنه يجب على السلطات في مصر مراجعة سياساتها وإجراءاتها ضد النساء بشكل عام، وداخل مقر الاحتجاز والسجون بشكل خاص، حتى لا تؤدي هذه الانتهاكات ضد النساء لتشوه مجتمعي يصعب التعامل معه على المدى الزمني الطويل. كما تطالب "كومييتي فور جستس" السلطات المصرية بالإفراج عن السيدات المعتقلات، أو تقديمهن لمحاكمة تتوافر فيها ضمانات المحاكمة العادلة، وأيضاً تدعو لمزيد من الضغط الدولي على مصر لاحترام حقوق المرأة، ودعم مشاركتها في المجتمع المصري.

كذا تطالب "كومييتي فور جستس" السلطات المصرية، بفتح تحقيق في الانتهاكات التي تمت داخل سجن القناطر الخيرية، مع محاسبة المسؤولين عنها أيًا كانت مناصبهم، وإعادة من تم تغريبهن من المحتجزات، وتوفير سبل المعيشة اللازمة لهن، وعدم حرمانهن من حقوقهن الإنسانية المشروعة.

<https://bit.ly/3q2PVUe>

****تطورات الحملة الأمنية على المبادرة المصرية .. انتهاكات ضد المتهمين واستمرار التضامن الدولي****

-امبارح قدمت "المبادرة المصرية للحقوق الشخصية" شكوى رسمية للنائب العام، بسبب وقائع إساءة المعاملة والانتهاكات التي يتعرض لها الأستاذ جاسر عبدالرازق، مدير المؤسسة.

-امبارح في نيابة أمن الدولة تم إحضار جاسر عبدالرازق من محبسه، وبحضور محاميه اشتكى من الانتهاكات التي تعرض عليها، أمضى 4 أيام مسجون انفرادي من لحظة القبض عليه، ممنوع من الخروج من الزنازة للتريض، بينام على سرير حديد بدون مرتبة! اتصرفه ملابس قماش دمور، واتمنع من الحصول على ملابس شتوية، واتصرفه بطانيتين "رقيقتين" واحدة بينام عليها مكان المرتبة وواحدة بيتغطي بيها، فكان يشعر بالبرد طول الوقت وقال، ده غير انه اتمنع من شراء أي أكل من كانتين السجن، بالإضافة لحلق شعره بالإكراه، وهو شخص خمسيني العمر.

-محامين المبادرة طلبو من النيابة الذهاب لمكان حبس جاسر عبد الرزاق، لتحديد المسؤولين عن المعاملة دي، وطالبوا بانتداب قاضي تحقيق لاستكمال التحقيقات، لأن نيابة أمن الدولة لم تتيح للمحامين الاطلاع على محاضر التحريات ولا الانفراد بالمتهمين ولا أوراق القضية أي حد شافها حتى الآن!

-طبعاً الانتهاكات مخالفتة تماما لقانون ولوائح مصلحة السجون، لكن الحملة الإعلامية التي شغالة على المبادرة باتهامات التخوين والعمالة مبتقولش "دولة القانون" و"سيادة القانون" لما يتم مخالفة القانون في حقوق مواطنين مصريين، ومحدث بيتكلم عن المادة 55 من الدستور التي بتقول: "كل من يقبض عليه، أو يحبس، أو تقيد حريته تجب معاملته بما يحفظ عليه كرامته، ولا يجوز تعذيبه، ولا ترهيبه، ولا إكراهه، ولا إيذاؤه بدنياً أو معنوياً، ولا يكون حجزه، أو حبسه إلا في أماكن مخصصة لذلك لائحة إنسانياً وصحياً."

-حتى لائحة تنظيم السجون مفيهاش الشكل ده من الإيذاء البدني، بما فيه غرف الاحتجاز "شديد الحراسة" التي لازم يتوفر فيها شروط صحية، ده غير ان النص بيقول إن من حق المتهم "تأثيث الغرفة" على حسابه طالما هو في فترة احتجاز "احتياطي" مش محكوم عليه، وده بيتيح للمسجون إنه يجيب

على حسابه أدوات المعيشة التي تشمل البطاطين وأدوات الطبخ وغيره، بالإضافة للأثاث القانوني الذي مفروض انه موجود أصلاً بالزندان، والتي فيه مراتب وبطاطين صوف، وغيرها من أدوات الحد الأدنى من المعيشة الغائبة عن زنزانه جاسر.

-للأسف كمان النيابة وقوات الأمن مسمحتش لأهالي المقبوض عليهم أو أصدقائهم برؤيتهم ولو حتى من أمام المحكمة، وأجبرتهم على الابتعاد بمسافة كبيرة عن المحكمة.

-من أغرب الأمور الهزلية في القصة إن التحقيقات شملت تقارير وبيانات المبادرة، والتي كان منها مثلاً بيان في سبتمبر الماضي عن انتهاكات السجون، وبيوثق وقائع تشبه التي حصل بالظبط مع جاسر، فإزاي حد بعدين يقولو دي معلومات ملفقة و "أخبار كاذبة" و "تشوه سمعة مصر"، إذا كان ده اللي حصل فعلاً لشخص عليه كل الاهتمام الإعلامي والدولي ده فمابالنا بطبيعة الممارسات في السجون.

التضامن الدولي مستمر

-على جانب ثاني فحملات التضامن مع أعضاء المبادرة مستمرة في كل العالم، ويهمنا هنا نركز كمان على التضامن الشعبي والأهلي من دول زي الفلبين ونيجيرو وكولومبيا ولبنان والأرجنتين وجنوب أفريقيا وكينيا واندونيسيا والهند، يعني مش بس أمريكا وأوروبا.

-مؤسسات قانونية كتير تضامنت مع المبادرة، زي مركز القانون والمجتمع بجامعة كيب تاون اللي هي الجامعة الأولى في جنوب أفريقيا.

-منظمة «Dejusticia» في كولومبيا، وهي واحدة من أكبر منظمات المجتمع المدني في أمريكا اللاتينية، أدانت الهجمة على المبادرة، بأنها محاولة لإسكات أصواتهم وإرهاب المدافعين الآخرين .

-كمان أمهات بلازا دي مايو في الأرجنتين أصدرت بيان تضامن. أمهات بلازا دي مايو حركة من أمهات المختفين قسرياً كانوا بيتظاهروا كل أسبوع في ميدان رئيسي في عاصمة الأرجنتين، للعثور على أبنائهم والمطالبة بمعرفة مصيرهم أثناء الحكم العسكري في الأرجنتين، ودي حركة ليها دور مهم في التحول الديمقراطي في الأرجنتين، وليها قيمة معنوية كبيرة جداً في كامل أمريكا الجنوبية.

-منظمة كاراباتان، واحدة من أهم منظمات المجتمع المدني الاشتراكية في الفلبين، أرسلت بيان تضامن، وطالبت السفير المصري في الفلبين بالإفراج عن أعضاء المبادرة.

-تحالف progressive international والتي بيضم شخصيات فكرية مهمة على مستوى العالم زي "نعوم تشومسكي" والاقتصادي اليوناني "يانيس فاروفاكيس"، أصدرت بيان تضامن مع أعضاء المبادرة.

-منظمات مستقلة ثانية زي "إي آي إيه" في نيجيرو و"المفكرة القانونية" في لبنان، وغيرهم كتير أرسلوا وأعلنوا بيانات تضامن ومطالبة بالإفراج عن نشطاء المبادرة .

نفهم إيه من ده كله ؟

-نفهم عدم صحة الأكاذيب والدعاية التي بيرددها الإعلام المصري وبيانات الخارجية المصرية، وإن كل التضامن الجارف ده من مؤسسات قانونية وأكاديمية وجمعيات مجتمع مدني "غير حكومية" في أفريقيا وآسيا وأمريكا اللاتينية مش بس أمريكا وأوروبا، ده بينفي الكلام العجيب بتاع المؤامرة الأمريكية والأوروبية والغربية ضد مصر !

من ناحية الدول دي كلها صديقة لمصر واستقبلت الرئيس السيسي بعواصمها واستقبل قادتهم في القاهرة، والدول دي هيا أكبر مستثمر في الاقتصاد المصري، ومن ناحية ثانية كل الدول دي استجابت

بشكل رئيسي لرد فعل حركات أهلية ومدنية جواها زي نفس الحركات الي تضامنت من دول أفريقيا وأمريكا الجنوبية.

-شفنا مؤخراً مظاهرات عالمية وقت قضية قتل الشرطة الامريكية للمواطن من أصل أفريقي جورج فلويد، وحصلت مظاهرات ضد ترامب حول العالم، أو مظاهرات ضد غزو العراق سنة 2003 وغيرها كثير.

دي طبيعة عالمنا النهاردة الي بيؤثر ويتفاعل بالي بيحصل في مختلف الدول.
-مرة ثانية وتالته، مؤسسات المجتمع المدني بتعمل شغل مهم في أي مجتمع، سواء كانت بتعمل استشارات وأبحاث ودراسات بتقدمها لصناع القرار، أو بتتابع أوضاع حقوق الإنسان وتعلن تقاريرها للداخل والخارج، ومصر موقعة على اتفاقيات بالشأن ده بكامل إرادتها الحرة.
ده جزء من موثيق الأمم المتحدة الي مصر دولة مؤسسة فيها، وجزء من اتفاقات الشراكة المصرية الأوروبية، وغيرها كثير.

-إذاً الموضوع ملوش علاقة بالإرهاب، ولا بالعمالة للغرب زي مابقول الإعلاميين المخبرين أحمد موسى ونشأت الديهي وغيرهم، والموضوع مرتبط بكراهية النظام المصري لملفات زي حقوق الإنسان أو الديمقراطية وغيرها من الي بيتم التعامل معاها كأنها جرائم بحد ذاتها.

-وعشان كده مكانش غريب إنه مؤسسة بحثية جادة زي "المبادرة" الحكومة نفسها اجتمعت معاها مرات كثير، لمناقشة قوانين المجتمع المدني، أو ملف استرداد الأموال المنهوبة، أو قانون التأمين الصحي، واللي كلها أمور شاركت فيها المبادرة بجهد حقيقي واجتماعات رسمية في مقرات الحكومة أو في مقر المبادرة. وكم ان المبادرة بيشارك في كثير من ندواتها علماء ومسؤولين من "الأزهر" لمناقشة ملف الإصلاح الديني، واللي حصلت فيه المبادرة على إشادات كبيرة من كل المشاركين!
فهل معقول إن الحكومة بعد سنوات من العمل العلني والمشارك ده تاخذ بالها ان دي مؤسسة تدعم الإرهاب!!

- قضايا حقوق الإنسان وحرية هي فعلاً قضايا تهمة الإنسان الحر في العالم كله، مش مجرد ملف بيتكلم فيه الرؤساء الغربيين زي مبيصورلنا الإعلام المصري الأمني، وللسبب ده المبادرة بتاخذ كل القدر ده من التضامن الشعبي غير المسيس أكثر كمان من التضامن الرسمي من الحكومات، واللي لسه الدولة في مصر مش قادرة تستوعب إنه دي مش مؤامرات ولا استهداف، ولا حتى مجرد دعم لقيم إنسانية، ده كمان لصالح الاستقرار للبلد على المدى الطويل، بينما اغلاق كل الطرق السلمية وغلق عمل الأحزاب والمجتمع المدني والإعلام الحر دي كلها وصفة لمخاطر أكبر بكثير محدش يتمناها لبلده.

<http://tiny.cc/p9I5tz>

المحاماة في خطر.. نجاد البرعي يكتب عن معاملة المحامين بنيابة أمن الدولة: حكاية مهنة أصبحت قليلة القيمة والوزن والتقدير

كشف المحامي نجاد البرعي عن سوء معاملة المحامين داخل مبنى نيابة أمن الدولة، مشيراً إلى الحرس يمنع دخول المحامين الذين يصطفون طواير حتى يتم الموافقة على دخول بعضهم حسب أهواء النيابة.

وقال البرعي في تدوينه على حسابه على موقع التواصل الاجتماعي فيسبوك إن المحامي ليس من حقه الاطلاع على أوراق القضية قبل أبو بعد الاستجواب وليس من حق المحامي الانفراد بموكله أو تقديم نصيحة له وإلا سيطرد من التحقيق وكلها أمور تخالف القانون.

وقال البرعي: لم اذهب إلى نيابة أمن الدولة إلا مرات قلائل ...بعد آخر حضور لي مع المستشار هشام جنيته هناك أدركت ان دور المحامين في اي تحقيق تجريه هو نوع من الزوائد الدودية لا قيمه لها ويمكن بسهولة استئصالها دون تأثير كبير على ما يتم داخل هذا المبنى جيد التحصين. هناك غير مسموح للمحامين بالدخول يصطفون طواير في الشارع ويقوم حراس المبنى بإبعادهم عن البوابات المغلقة حين وصول اي شخص من الساده الوكلاء الى المبنى ...ينظر بعض وكلاء النيابة الشباب -والحراس يفتحون لهم ابواب المبنى باحترام - من سيارتهم الى المحامين الواقفين في الشارع نظره هي مزيج من الاشفاق وعدم الاهتمام ؛ واتصور انهم يشكرون الله كثير على انهم لا يعملون بتلك المهنة التي اصبحت قليله القيمة والوزن والتقدير . حين يتم النداء على بعض المحامين من اللذين تقرر النيابة ان من حقهم الدخول من باب المبنى الرئيسي يذهبون الى ممر ضيق للغاية في نهايته غرفه اكثر ضيقا وبؤسا وفقيرة التأثيث كان مكتوب عليها "استراحة المحامين" ولكن تم نزع تلك اللافتة لتكون استراحة لأمناء الشرطة وضباط الحراسات اللذين يتوافدون على المبنى صحبه المتهمين. تحدد النيابة عدد من يحضرون مع المتهم من المحامين وهو امر لا تحكمه قواعد معروفه. مثلا حضر مع الاستاذ جاسر عبد الرازق في التحقيق الاول معه خمس محامين؛ وفي التحقيق الثاني وافق اصحاب القرار على حضور سبعة محامين ولكن فجاءه قرروا ان لا يحضر الا محاميان.. الغرف تتسع على الاقل لخمس محامين مع مراعاة وجود مترين بين كل محام وآخر. من حق المتهم ان يستعين باي عدد من المحامين ومن واجب النيابة ان توفر مقرا متسعا ومناسبا للتحقيق؛ ولكن الاسهل ان يستجدي المحامون حقهم في الحضور وينتظرون ان يتكرم عليهم اصحاب القرار بالموافقة او الرفض. حضرت مناقشات ومفاوضات طريفة بين الزملاء خالد علي وطاهر ابو النصر واحمد راغب وراجيه عمران وبين بعض الساده رؤساء النيابة حول عدد المحامين اللذين يريدون الحضور مع الاستاذ جاسر عبد الرازق - للحق كان الرجل شديد التهذيب ولكنه رافض لاي مناقشه - بعد رجوات وتوسلات تمت الموافقة على ان يحضر ثلاثة محامين فقط مع الاستاذ جاسر عبد الرازق وانصرفت قامات قانونيه كبيره بعد ان اصر اصحاب القرار على قرارهم . كنت قد رفضت الحضور تحت هذه الظروف التي لا توحى بالكثير من الاطمئنان ولكن الزملاء الحاضرين عز عليهم ان انصرف - وانا في هذا السن - مكسور الخاطر فأصروا علي ان احضر مع الاستاذ جاسر فحضرت رفقه الأساتذة هدي نصر الله وطاهر ابو النصر. لا يستطيع المحامي هناك الانفراد بموكله المحبوس ولو لدقائق لترتيب الدفاع او لتقديم اي نصيحة له عند مواجهه المحقق المتمرس الذي يحتفظ بكل الاوراق تحت يده. فالمحامي هناك لا يحق له الاطلاع على اوراق القضية قبل استجواب المتهم - ولا بعد الاستجواب ولا في اي وقت - رغم ان القانون يتيح له ذلك. طبعا اثناء التحقيق لا يجوز لك ان تتكلم او تنصح موكلك او تطلب وقتا مستقطعا لمناقشته فهذا سيؤدي الى طردك من الجنة - اقصد من غرفه التحقيق-. لا يستطيع المحامي هناك ان يقدم طلب - مجرد طلب - مكتوب الى الساده وكلاء النيابة او حتى سكرتارية النيابة؛ اما ان يتركه للحراس على الباب الخارجى او عليه ان ينصرف ويذهب به الى مكتب النائب العام وهناك يتسلمونه منه ويعدونه بإرسال رساله نصيه علي الهاتف تبلغه بما تم فيه - الحكومة الإلكترونية - . طبعا قد يضيع الطلب وحينها يمكن ان ينكر الجميع انهم تسلموا ايه اوراق من المحامي؛ وعلى كل حال فهذا امر لم يعد له كبير قيمه فالطلبات مألها الرفض. الطريف ان بعض ما تقوم به نيابة امن الدولة قد يرتب بطلان التحقيق الابتدائي؛ ولكن المحاكم استقرت علي ان التحقيق الوحيد المؤثر

في الحكم هو التحقيق النهائي الذي تجريه المحكمة اثناء نظر الدعوى؛ ونحن جميعا نعرف ان الكثرة الكثيرة من القضايا التي تنظرها هذه النيابة لا تذهب الي المحكمة. فنيابة امن الدولة تستعيز بالحبس الاحتياطي المطول والمتكرر عن ارسال المتهم الي قاضيه ليعاقبه على افعاله.

السؤال الاول اين دور نقابة المحامين الفرعية بالقاهرة الجديدة او نقابة المحامين من كل ذلك؟ السؤال الثاني هل وجود المحامين مهم اساسا في نيابة امن الدولة او في نوع معين من القضايا؟ السؤال الثالث هل يكون الحفاظ على ما تبقى من كرامه لمهنة المحاماة هو ترك المتهمين وحدهم دون حضور محامين حتي نصل الي اتفاق مع النائب العام حول الطريقة المناسبة لمعامله المحامين في هذا المبني الضخم الفخم؟ لو الإجابة لا يمكن فهل من طريقه يؤدي المحامون واجبههم المقدس في الدفاع عن المتهمين بكرامة؟ أسئلة اعرف انه لا اجابه لها. ولكنها ستظل العدالة محجوبه حتي نجيب عليها. ببساطه المحاماة في خطر..والعدالة بالطبع.

<https://bit.ly/3mpq7PK>

عدت سنة على حبس الزوجين #سولافَة_وحسام، حبساً احتياطياً رغم أن لديهما طفل (خالد) لم يتجاوز سبع سنوات، والقانون يتيح في حالة ثبوت الجريمة على الزوجين وصدور حكم ضدهما أن يربأ تنفيذ الحكم على أحدهما لحين انتهاء الآخر من تنفيذه، وذلك حماية لمصلحة الطفل الذي قدر المشرع أن يظل أياً من أبويه معه رغم ثبوت التهمة عليهما وصدور حكم واجب النفاذ.



فما بالنا بالحبس الاحتياطي الذي يصدر قراره بزعم التشكك في ارتكاب الجريمة دون أن تثبت بحق المتهم، ويعد الحبس الاحتياطي مجرد إجراء من إجراءات التحقيق يجب أن يقدر بضرورته دون تعسف أو توسع في تطبيقه، وحتى لا يتحول إلى عقوبة.

وبعد مرور عام من الحبس الاحتياطي دون أن تتوافر الأدلة التي تؤكد أو ترجح ارتكابهما لأي جريمة لأنها لو كانت توافرت لأضحى على النيابة واجب أحالتهم للمحاكمة الموضوعية، وطالما الأمر كذلك، ألا يستحقا إخلاء السبيل؟!، أو على الأقل إخلاء سبيل أحدهما من أجل حماية الطفل؟!

<http://tiny.cc/7bl5tz>

أسرتك تحت أيدينا.. ورقة للشبكة العربية ترصد وقائع احتجاز 12 من أقارب وأسر المعارضين في مصر: تشريد وانتقام وإهدار للدستور

رصدت ورقة بحثية للشبكة العربية لمعلومات حقوق الإنسان احتجاز 12 من أقارب وأفراد من أسر المنتقدين والمعارضين في مصر، وأكدت الشبكة أنه نص الدستور المصري على شخصية العقوبة وشخصية الجريمة، وأن يتحمل مرتكبها وحده عاقبة ما فعل



وتنص المادة 95 من الدستور: العقوبة شخصية، ولا جريمة ولا عقوبة إلا بناء على قانون، ولا توقع عقوبة إلا بحكم قضائي، ولا عقاب إلا على الأفعال اللاحقة لتاريخ نفاذ القانون. وأكدت الشبكة أنه من المسلم به أن المسؤولية الجنائية شخصية وبالتالي توقيع عقوبة الجريمة يكون على مرتكبها فقط، إذا توفر في حقه ركني الجريمة المادي والمعنوي. وتضيف الشبكة بحسب بيان صادر عنها اليوم: "القانون والدستور شيء، وما يحدث على أرض الواقع في مصر شيء آخر، مختلف، متعارض معهما."

وتوضح: "النظام في مصر يحاكم ويعاقب أشخاصا لكونهم فقط أقرباء ومن أسر معارضين أو منتقدين له، وسواء كانوا متهمين أو مغتربين، وبالطبع ينال ذوي أعضاء وقيادات جماعة الإخوان نفس الأذى، حيث يوجه لهم نفس الاتهامات التي وجهها لذويهم فعل أو لم يفعل، ويتم استخدام هذا النهج، أحيانا للضغط على المتهم أو المغترب المعارض والمنتقد، أو كانتقام منه عبر استهداف أقربائه، دونما اعتبار لهذا الدستور أو القانون ودون أي احترام لقيم واتفاقيات حقوق الإنسان." وقالت الشبكة إن هذه الورقة تمثل محاولة لطرح رأي الشبكة العربية، في أن الأجهزة الامنية تقوم بلي ذراع القانون واستخدامه كأداة للقمع والانتقام من خصومه السياسيين أو المعارضين بشكل عام، وسواء كانوا بالداخل أو خارج مصر، وذلك من خلال القبض على ذويهم وتلفيق الاتهامات الكيدية لهم. وأضافت: "كما تحاول الورقة الإشارة إلى مدى استجابة مؤسسات القضاء لتلك المحاولات والأمثلة، وسنحاول فيما يلي عرض بعض الأمثلة، علما أن هناك الكثير غيرهم، طلب فيها ذوي المتهمين عدم ذكر أمثلتهم، خوفا من مزيد من البطش والتنكيل."

بعض الأمثلة بحسب ما جاء في الورقة الصادرة عن الشبكة العربية لمعلومات حقوق الإنسان:

1 - كمال البلشي (شقيق الصحفي ووكيل مجلس نقابة الصحفيين السابق خالد البلشي)

كمال البلشي يعمل بالسياحة منذ تخرجه ويحمل كارنيه غرفة السياحة وفي الفتره الاخيره كان يقيم بمدينة مرسى علم حيث محل عمله، وعلى اثر تفشي وباء كورونا على الى القاهرة في الفترة الاخيرة ليقيم لدى شقيقه عبدالستار البلشي في وسط القاهرة.

تم القبض على كمال في 20 سبتمبر 2020 بمفرده من محيط وسط أثناء عودته من صالة الألعاب الرياضية، وخلال زيارته بالسجن، اوضح انه الضابط الذي اوقفه اخلى سبيله، لكنه حين انتبه مرة اخرى انه اخو خالد البلشي اعاد القبض عليه !! لظهر في النيابة بعد فترة اختفاء قسري لمدة 11 يوما للتحقيق معه يوم 1 أكتوبر بنبابة أمن الدولة العليا وتم اضافته للقضية 880 لسنة 2020 وبواجه اتهامات بالانضمام لجماعة إرهابية ونشر أخبار كاذبة ومازال محبوسا احتياطيا حتى وقت صدور هذه الورقة. والحقيقة التي لا تخفى على مجرى محضر التحريات والتي تعرف عن كمال أنه بعيد كل البعد عن أي نشاط سياسي، فقط لأنه شقيق خالد البلشي تم القبض عليه ومازال محبوسا حتى الان. حيث ان خالد البلشي الصحفي وعضو مجلس نقابة الصحفيين السابق ومسئول لجنة الحريات بالمجلس سابقا معروف عنه انه معارض لسياسات الحكومة.

2 -علا القرضاوي وزوجها حسام خلف (ابنة يوسف القرضاوي)

الأم والجدة لثلاثة أحفاد صاحبة 58 عاما

لم تقترب علا القرضاوي الأم والجدة هي وزوجها سوى أنها ابنة يوسف القرضاوي المقيم بدولة قطر فتم القبض عليهما يوم 3 يوليو 2017 وتم التحقيق معهما على ذمة القضية 316 لسنة 2017 حصر أمن دولة عليا ومنذ ذلك الحين وهي محبوسة انفراديا وبعد مرور عامين من حبسها احتياطيا قضت محكمة الجنايات بإخلاء سبيلها يوم 6 يوليو 2019 إلا أنه تم تدويرها على ذمة قضية جديدة بزعم

الانضمام لجماعة إرهابية وتمويلها وإدارة اجتماعات داخل السجن ولم يشفع لها أنها محبوسة انفراديا من لحظة ايداعها السجن وما زالت قيد الحبس الاحتياطي هي وزوجها لكونها ابنة القرضاوي و تحمل اسمه.

3 -أنس البلتاجي (نجل محمد البلتاجي القيادي بجماعة الإخوان المسلمين)

أنس يبلغ من العمر 26 عاما وكان عمره وقت القبض عليه 19 عاما
حالة أنس تمثل أسوأ صور الانتقام من شخص لكونه ابن ابيه كما تقول أسرته!
أنس تم القبض عليه بعد فض اعتصام رابعة العدوية بثلاثة أشهر وحصل على حكم 5 سنوات بتهمة حيازة سلاح ناري والتحريض على العنف والانضمام لجماعة أسست على خلاف أحكام القانون إلا أن محكمة النقض ألغت الحكم وقضت ببراءة أنس في عام 2018، ليواجه أنس بمصيره المحتوم مادام يحمل في بطاقته اسم محمد البلتاجي فالخروج من السجن أمرا مستحيلا يواجه شبح التدوير على مدار سنوات ليتم التحقيق معه في سبعة قضايا متتالية حصل على حكمين بالبراءة من محاكم الجنائيات والجنح وفي قضايا أخرى حصل على إخلاء سبيل على ذمة القضية وكل مره يحصل على إخلاء سبيل يعاد تدويره مرة أخرى على ذمة قضية جديدة بنفس الاتهامات.
أصبح هذا الشاب يدور في دائرة لا تتوقف، حيث يتهم في قضية، فيتم تبرئته، فيتم اتهامه بقضية جديدة، فيتم تبرئته،،، وهكذا.

ولا تقف دائرة الانتقام عند هذا الحد فأنس ممنوع من الزيارة والتريض منذ 2017 لم يرى عائلته ولم يرى شمس النهار وكأنهم حكموا عليه بالموت البطئ.

4 -أسامة مرسى (نجل الرئيس الأسبق محمد مرسى)

نجل الرئيس الأسبق محمد مرسى يعمل محامي وكان أحد أعضاء هيئة الدفاع عن والده الراحل محمد مرسى تم القبض عليه من منزله بمحافظة الشرقية يوم 8 ديسمبر 2016 وتمت محاكمته في قضية أحداث فض رابعة العدوية وحكم عليه بالسجن 10 سنوات.
تم القبض على أسامة بعد أكثر من 3 سنوات على أحداث الفض وكان يذهب للمحكمة لحضور جلسات والده وممارسة عمله ولم يتم القبض عليه طوال هذه المدة ولكنه بعد سنوات من محاولته الدفاع عن والده دفع ثمن البتة ويقبع منذ سنوات في زنزانة انفرادية لم يخرج منها إلا مرتين مرة لدفن والده والمرة الأخرى لدفن شقيقه عبد الله مرسى.

5 -عائشة الشاطر (ابنة خيرت الشاطر)

عائشة الشاطر ابنة القيادي بجماعة الإخوان خيرت الشاطر تم القبض عليها يوم 1 نوفمبر 2018 وتعرضت للاختفاء القسري 21 يوما تعرضت فيهم للتعذيب بحسب ما جاء على لسانها أثناء التحقيق معها عقب ظهورها بنيابة أمن الدولة.

مازالت عائشة الشاطر محبوسة احتياطيا بتهمة الانضمام لجماعة إرهابية في القضية رقم 1552 لسنة 2018 حصر أمن دولة في زنزانة انفرادية معزولة تماما في محبسها ومحرومة من حقوق المساجين في التريض والزيارة كما انها تعاني من الإهمال الطبي حيث أن عائشة الشاطر تعاني مرض فقر الدم اللاتنسجي وخلال فترة حبسها تدهورت حالتها الصحية وتم نقلها إثر تعرضها لنزيف حاد الى مستشفى القصر العيني ورغم ذلك ما زالت حياتها في خطر لاحتياجها رعاية طبية متخصصة بشكل مستمر بسبب تعفن الدم أو النزيف.

عائشة الشاطر ام لأطفال وزوجها المحامي الحقوقي محمد هريرة محبوسا احتياطيا في ذات القضية وينص قانون الإجراءات الجنائية في حالة وجود زوجين محكومين ولديهم اطفال يتم الافراج المؤقت

عن أحدهما حتى ينفذ الآخر العقوبة لرعاية أطفالها، لكن من يفبرك القضايا ضد الابرياء، لن يهتم لتطبيق القانون وإخلاء سبيل أحد الأبوين.

نصت المادة 488 من قانون الإجراءات الجنائية على إذا كان محكوما على الرجل وزوجته بالحبس لمدة لا تزيد على سنة ولو عن جرائم مختلفة ولم يكونا مسجونين من قبل، جاز تأجيل تنفيذ العقوبة على أحدهما حتى يفرج عن الآخر. وذلك إذا كانا يكفلان صغيرا لم يتجاوز خمس عشرة سنة كاملة، وكان لهما محل إقامة معروف بمصر.

ولكن وإن كان ذلك حقا للطفل قبل والديه بقوة القانون فمن باب أولى أن يطبق على المحبوسين احتياطيا الذين مازالوا أبرياء حتى تثبت ادانتهم بحكم قضائي ولكن تأبي الدولة اعمال روح القانون خاصة في حالة عائشة الشاطر التي ينكل بها فقط لأنها ابنة خירת الشاطر

6 - معاذ ومعتصم ومهند مطر (أشقاء الاعلامي معتز مطر).

معاذ مطر تم القبض عليه في آخر ديسمبر 2017 وتم التحقيق معه بعد اخفاؤه قسريا في يناير 2018 على ذمة القضية 640 لسنة 2018 حصر امن دولة متهمها بالانضمام لجماعة ارهابية وصدر قرار باخلاء سبيله بتاريخ 4 فبراير 2020 إلا أنه تم تدويره في قضية جديدة بذات الاتهامات وما زال محبوسا حتى الان.

معتصم ومهند تم القبض عليهم والتحقيق معهم في القضية 1413 وتم اخلاء سبيلهم من النيابة ولكن تم التحقيق معهم مرة اخرى وتدويرهم في القضية رقم 1530 لسنة 2019 بذات الاتهامات ومازالوا محبوسين

فقط لأنهم اشقاء معتز مطر المذيع بقناة الشرق يواجهون السجن والتنكيل، لان اخيهم اعلامي معارض.

7 - حازم غنيم (شقيق وائل غنيم)

تم القبض على الدكتور حازم غنيم طبيب الأسنان والمعروف عن حازم أنه ليس له أي علاقة بالسياسة ولم يتردد اسمه قبل واقعة القبض عليه والتي وقعت بعد فترة من عودة ظهور شقيقه وائل غنيم ومعارضته لنظام السيسي يوم 19 سبتمبر 2019 والتي تحدث بشأنها شقيقه وائل غنيم كثيرا عقب واقعة القبض عليه.

تم القبض على حازم غنيم للضغط على وائل غنيم، الذي واعتذار عما بدر منه تجاه قيادات النظام خاصة أن وائل غير مقيم بمصر ولا يمكن القبض عليه فما كان من الدولة الا ان قامت بالقبض على شقيقه عوضا عنه وظهر حازم في نيابة أمن الدولة يوم 21 سبتمبر ووجهت إليه اتهامات بالانضمام لجماعة ارهابية في القضية رقم 1338 لسنة 2019 حصر أمن دولة وتم إخلاء سبيل حازم غنيم بتاريخ 18 ديسمبر 2019.

8 - إسلام ويوسف محمد نجيب (أشقاء المعارضة المقيمة في تركيا غادة نجيب)

غادة نجيب الناشطة السياسية والمقيمة بتركيا تعرض أشقائها للحبس الاحتياطي باتهامات نتيجة صلة الدم بشقيقتهم

1.اسلام محمد نجيب تم القبض عليه والتحقيق معه في القضية 441 لسنة 2018 وصدر قرار بإخلاء سبيله بتدابير احترازية

2.يوسف محمد نجيب تم القبض عليه والتحقيق معه في القضية 441 لسنة 2018 وصدر قرار من النيابة بإخلاء سبيله بمرور عامين على حبسه احتياطيا ولم يتم اطلاق سراحه بعدها واختفى قسريا ليظهر بعدها في نيابة أمن الدولة بذات الاتهامات في القضية رقم 880 لسنة 2020.

9 - عمر مجدي شندي (نجل الصحفي ورئيس تحرير جريدة المشهد)

نجل رئيس تحرير جريدة المشهد وطالب بكلية التربية الموسيقية تم القبض عليه في سبتمبر 2019 وتم التحقيق معه في القضية 1331 لسنة 2019 حصر أمن دولة ووجهت له اتهامات بالانضمام لجماعة اهابية ونشر اخبار كاذبة

والحقيقة ان عمر ليس له اي علاقة بالسياسة او الشأن العام ولم يكن يوما مهتما بالصحافة كوالده ولكن ايضا عمر كالكثيرين يعاقب بصلة الدم عوضا عن والده للضغط عليه بنجله بدلا من القبض عليه، حيث يعلم النظام ان هذا سيكون أشد ايلاما.

صدر قرار إخلاء سبيله في يوم 22 سبتمبر 2019 مما يدل على السبب الحقيقي للقبض عليه للضغط فقط على والده للتراجع عن نشر بعض المقالات في جريدة المشهد.

10 -مصطفى ماهر (شقيق أحمد ماهر)

تم القبض على مصطفى شقيق أحمد في شهر مايو 2019 وتم التحقيق مع مصطفى في القضية رقم 741 لسنة 2019 باتهامات مشاركة جماعة اهابية في تحقيق اغراضها ونشر اخبار كاذبة وتم اخلاء سبيله في مارس 2020 اي بعد قرابة عام من حبسه احتياطيا وفي تلك الفترة كان ينفذ المراقبة الشرطية من السادسة مساء حتى السادسة صباحا.

والحقيقة أنه في حالة مصطفى لم يكن هناك سببا واضحا للضغط على احمد الذي كان منذ خروجه من السجن يكتفي بقضاء المراقبة ومحاولة استعادة حياته مرة أخرى ومع ذلك تم القبض على مصطفى فقط لان شقيقه أحمد ماهر الناشط السياسي وعضو حركة 6 أبريل.

11 -مودة العقباوي (ابنة أسامة العقباوي)

الطالبة بالجامعة الكندية وابنة الدكتور أسامة العقباوي رجل الأعمال وعضو اللجنة العليا بحزب الاستقلال والتي تم القبض عليها لكونها ابنته حيث داهمت قوة أمنية منزلهم في 24 يونيو 2019 للقبض على اسامة العقباوي ولم يكن متواجدا فتم القبض على ابنته لإجباره على تسليم نفسه فقام والدها بتقديم بلاغ للنائب العام وتسليم نفسه بعدها مباشرة لإطلاق سراح ابنته إلا أنه تم حث الوعد وظهرت مودة بنيابة القاهرة الجديدة بعد ثلاثة أيام من الاختفاء القسري ووجهت اليها اتهامات بالانضمام لجماعة اهابية وحيازة مطبوعات وظلت قيد الحبس الاحتياطي حتى صدر قرار بإخلاء سبيلها يوم 22 مارس 2020.

12 -خمسة من أقباء الحقوق المعارض محمد سلطان

ردا على قضية رفعها الحقوق محمد سلطان المقيم في الولايات المتحدة، ضد رئيس الوزراء الأسبق حازم الببلاوي، بتهمة المسؤولية و الإشراف على وقائع تعذيبه خلال فترة احتجازه عقب فض اعتصام رابعة العدوية، قامت قوات الأمن المصرية باقتحام منازل خمسة من أقباء وأبناء عمومة محمد سلطان في شهر يونيو 2020، واعتقلت الخمسة، واستمر احتجازهم لمدة خمسة أشهر، حيث لم يفرج عنهم سوى في بداية نوفمبر 2020، ورغم أن البعض يربط خبر الإفراج عنهم إلى فوز المرشح الديمقراطي الدائم الانتقاد للملف الحقوق المصري، جو بايدن، إلا المؤكد أنه ما كان ينبغي القبض عليهم اساسا، وان علاقاتهم الاسرية بمحمد سلطان ما كان يجب أن تكون ذريعة لهذا الاحتجاز التعسفي.

وقالت الورقة البحثية الصادرة عن الشبكة العربية إن هذه الامثلة تؤكد على إهدار المبدأ الدستوري الذي أقر واستقر على شخصية الجريمة والعقوبة.

وأضافت أن هذه الأمثلة لا تمثل إهدار هذه المواد فقط عبر حبس أبرياء وتشريد أسرهم للانتقام من ذويهم أو الضغط عليهم للتراجع عن مواقف معينة، ولكن تمثل أيضا اعتداء على الحرية والأمان

الشخصي وتعريض حياة البعض منهم للخطر كما ذكرنا في حالة عائشة الشاطر ولم تشفع جائحة كورونا لهؤلاء وغيرهم في الخروج من محبسهم حفاظاً على حياتهم.

<https://bit.ly/3fD3IMy>

إجراءات قمعية جديدة في السجون المصرية بحجة كورونا

بينما امتنع النظام المصري عن اتخاذ أي إجراءات حكومية للحد من التجمعات البشرية، ووقف الأنشطة التي تُعرض حياة المواطنين للخطر في ظل الموجة الثانية من جائحة كورونا، على الرغم من زيادة عدد المصابين، وعدم قدرة النظام الصحي على كشف كل الحالات يوماً بيوم، استغلت وزارة الداخلية مستجدات الجائحة لتشديد القيود المشددة من الأساس على الزيارات في السجون. وفرضت الداخلية المزيد من الاشتراطات للسماح بزيارة ذوي السجناء، وفق الآلية الجديدة المتعسفة المعمول بها منذ أغسطس/آب الماضي، والتي كانت من العوامل التي أدت إلى اضطرابات عنيفة داخل السجون في الشهور الثلاثة الماضية.

وكانت وزارة الداخلية قد أعلنت في ذلك الشهر استئناف الزيارات للسجناء، والسماح لذويهم بالحضور إلى السجون لأول مرة منذ بدء اتخاذ الإجراءات الاحترازية لمنع انتشار كورونا منتصف مارس/آذار الماضي. وتقوم الآلية التي وضعتها الداخلية لإجراء الزيارات في الأساس على التسجيل المسبق للراغبين في الزيارة، مع تحديد زائر واحد فقط في كل مرة، ومنع إدخال المأكولات والمشروبات حتى ما كان مصرحاً به من قبل. وسمح هذا الأمر لإدارات السجون، وبإيعاز من ممثلي الأمن الوطني فيها، بالتمادي في منع الزيارات بالنسبة لمعظم المعتقلين في القضايا ذات الطابع السياسي، والمتهمين بالانضمام لتنظيمات وجماعات ومعارضة نظام الحكم، استمراراً للتمييز السلبي ضد الفئة ذاتها منذ بدء الجائحة. وكان المعتقلون في تلك القضايا هم الأقل استفادة من قرارات العفو المتتالية التي صدرت هذا العام، والتي شملت أكثر من 13 ألف سجين، غالبيتهم الكاسحة من المحكومين في قضايا جنائية عادية.

وأدت سياسة السجون في إدارة آلية الزيارات الجديدة إلى انتشار حالة من التوتر والغضب والمشايدات بين السجناء والإدارات، وتفاقم سوء الحالة النفسية لآلاف السجناء، الذين تم منع الزيارات عنهم طوال هذه المدة، وما زالوا محرومين بسبب طبيعة القضايا الخاصة بهم. فضلاً عن أنه من الطبيعي زيادة عدد المرضى والمتوفين خلال ذروة فصل الصيف من كل عام نتيجة حرارة الجو الخانقة، وظروف الطقس السيئة، وحرمان المعتقلين في أماكن عديدة من التهوية الصحية، ليشهد شهراً أغسطس/آب وسبتمبر/أيلول سلسلة من وقائع الوفاة، سجلت مقتل أربعة من السجناء وأربعة من عناصر الداخلية في سجن العقرب شديد الحراسة في مجمع سجون طره في القاهرة في 23 سبتمبر الماضي.

وقالت مصادر أمنية وحقوقية، لـ"العربي الجديد"، إن بعض السجون المركزية، كالوادي الجديد، وأسيوط، وبرج العرب، وجمصة، منعت الزيارات تماماً ابتداءً من 21 الشهر الحالي، بحجة اتخاذ إجراءات احترازية للوقاية من كورونا. أما باقي السجون فقد عملت على تخفيض عدد الزيارات، القليل أساساً، بنسبة خمسين بالمائة، للغرض نفسه. وأضافت المصادر أن إدارات السجون، بإيعاز من الأمن الوطني أيضاً، قررت وقف الزيارات لجميع المعتقلين السياسيين في كل السجون، سواء من المحبوسين احتياطياً أو المحكومين. كما تم إخطار المحامين بمنع التواصل المباشر معهم، قبل العرض على المحاكم، وهو ما أدى إلى العديد من المشاكل في قاعات الجلسات، التي لا تسمح ظروفها في العادة بلقاءات مطولة بين المتهمين والمحامين.

وذكرت المصادر أن هذه الإجراءات تزامنت مع ارتفاع ملحوظ، ابتداء من الشهر الماضي، في أسعار السلع الغذائية والكماليات المسموح ببيعها داخل مقاصف جميع السجون “الكانتين”، بما أصبح يثقل كاهل ذوي المحبوسين والمحكومين بمزيد من التكاليف. يشار إلى أن المبالغ المالية لا تسلم في ظل تدابير الزيارات الجديدة بشكل مباشر للمحبوس أو الجهة المعنية، ولكنها تترك لدى إدارات السجون بأسماء المحبوسين، لا سيما السياسيين منهم، ولا يُعرف مصيرها. وأوضحت المصادر أن أثر هذه الإجراءات يزداد خطورة على حياة السجناء ونفسياتهم في الفترة الحالية تحديداً، مع دخول فصل الشتاء والبرد القارس، الذي تتسم به معظم السجون المصرية في هذه الفترة من العام، والذي يستدعي في العادة تزويد المحبوسين بالأغطية والملابس الثقيلة بواسطة ذويهم. إلا أن ضعف التواصل وتعقيد إجراءات تسليم الحاجيات حالاً دون ذلك.

وتمتد هذه الأزمة إلى مجمع سجون طره، الذي أودع فيه أخيراً النشطاء الثلاثة المحبوسون من المبادرة المصرية للحقوق الشخصية جاسر عبدالرازق وكريم عنارة ومحمد بشير، في ليमान طره، والممنوعون حالياً من لقاء ذويهم وفريق دفاعهم، ولا تتوفر سوى معلومات شحيحة عنهم، في ظل توقعات بشأن سوء معاملتهم إنسانياً وصحياً، على خلفية الحالة التي ظهر عليها جاسر، نجل السياسي اليساري المرموق الراحل حسين عبدالرازق والكتبة اليسارية والعضوة بمجلس الشيوخ حالياً فريدة النقاش. وهو الوحيد منهم الذي ظهر بعد الاعتقال، خلال جلسة استكمال التحقيق معه يوم الإثنين الماضي، وأُخبر محاميه بأنه محروم من استخدام أمواله المودعة لدى إدارة السجن، وتمت حلاقة شعره بالكامل، وحُرم من إدخال أغطية وبطاطين لوقايته من البرد.

ولم تبد السلطات المصرية حتى الآن أي استجابة للضغوط والمناشدات الدولية العديدة التي صدرت من العواصم الرئيسية لإنهاء أزمة نشطاء المبادرة بالإفراج عنهم. وكان آخرها توجيه نحو 30 من أعضاء مجلسي النواب والشيوخ الأميركيين التابعين للحزب الديمقراطي خطاباً إلى الرئيس المصري عبد الفتاح السيسي، يدعوه بلهجة صارمة لضرورة حل الأزمة، ووقف الحملة على النشطاء الحقوقيين والإعلاميين المعارضين بصفة عامة، وتحرير المواطنين من أصل أميركي. كما دعت للسماح بسفر مؤسس المبادرة حسام بهجت ورفع الحظر عن أمواله، ووقف الإجراءات التي يتعرض لها على ذمة قضية التمويل الأجنبي لمنظمات المجتمع المدني منذ عام 2016.

وكان المتحدث الرسمي باسم الأمين العام للأمم المتحدة ستيفان دوجاريك قد عبّر، لـ “العربي الجديد”، عن قلق الأمين العام للأمم المتحدة أنطونيو غوتيريس، من الاعتقالات في مصر، والمعاملة التي يتلقاها المدافعون عن حقوق الإنسان في السجون المصرية. وقال دوجاريك “نشعر بقلق شديد حول تقارير الاعتقال، ومعاملة المدافعين عن حقوق الإنسان، بمن فيهم الأعضاء الثلاثة في المبادرة المصرية لحقوق الشخصية. وألفت انتباهكم كذلك للبيان الذي أصدرته المفوضية السامية لحقوق الإنسان حول الموضوع والذي يدعمه الأمين العام للأمم المتحدة”. وأضاف: “الأمين العام للأمم المتحدة كان قد صرح بأنه يجب ألا يكون هناك أي سجناء رأي في القرن الحالي. يجب ألا يتم اعتقال أحد بسبب آرائهم السياسية”. ورداً على سؤال حول الرسالة التي يوجهها للسيسي في هذا السياق وما إذا كان يطالب بإطلاق سراح المعتقلين، قال دوجاريك إن “رسالتنا واضحة، وكما قلت يجب ألا يتم اعتقال الناس لأنهم عبّروا عن أنفسهم. ونشعر بقلق شديد إزاء هذه الاعتقالات، وحول التقارير المتعلقة بظروف اعتقالهم ومعاملتهم. نلاحظ، في عدد من الدول، أن هناك انحساراً متزايداً للحيز السياسي والمدني وهذا ما نراه. يجب ألا يكون هؤلاء في السجون.”

<https://bit.ly/3mnyfR8>

سجن القناطر يهين السجينات السياسيات ويجردهن من متعلقاتهن عشية اليوم الدولي للقضاء على العنف ضد المرأة

القاهرة- 28 نوفمبر 2020

عشية #اليوم_الدولي_للقضاء_على_العنف_ضد_المرأة، في 25 نوفمبر 2020، تعرضت سجينات سياسيات في سجن القناطر، للاعتداء والتجريد من أغراضهن والإهانة. وتدين خريطة التعذيب ما يتعرض له السجينات المحتجزات بسجن القناطر للنساء من تجريد من جميع المتعلقات الشخصية، وتغريب عنابر الجنائيات، واعتداء بالضرب، الأمر الذي أجبر السجينات على الدخول في إضراب عن الطعام احتجاجا على الوضع القائم.

وتطالب مبادرة خريطة التعذيب إدارة السجن الالتزام بتطبيق القانون، واحترام الحد الأدنى من حقوق السجينات، فضلا عن فتح تحقيق في الاعتداءات من قبل السلطات القضائية.

طبقا للعديد من شهادات أهالي المحتجزات، التي تلقتها المبادرة خلال الأسبوع الجاري، قامت إدارة سجن القناطر بحملة تفتيش، بقيادة رئيس المباحث المختص ومجموعة من الضباط وأمناء الشرطة والسجانات، وأثناء التفتيش نقلت السجانات المحتجزات على ذمة قضايا سياسية إلى عنابر الجنائيات، حيث تم تجريدهن من كل ما لديهن من ملابس ووضعوهن في عنابر المخصصة لاحتجاز المتهمات في جرائم القتل والمخدرات، وتم الاعتداء على بعضهن بعنبر التحقيق نتيجة اعتراضهن على ضرب لزميله لهن من قبل السجانات وأمناء الشرطة و السجينات الجنائيات. الأمر الذي نتج عنه إصابة بعض المحتجزات بإصابات بالغة ورفضت إدارة السجن نقل المصابات إلى المستشفى لتلقي العلاج. قررت المحتجزات جميعا الدخول في إضراب عن الطعام اعتراضًا على سوء المعاملة والتعدي عليهن مطالبين بإعادة زميلاتهن لعنابرهن.

بدأ الإضراب عن الطعام، يوم 22 نوفمبر 2020، حيث رفضن تلقي التعيين اعتراضا منهن على المعاملة السيئة سواء من السجانات أو من السجينات الجنائيات، وأيضا تمنعن من التريض والتواصل مع الأخريات، وفي يوم 24 نوفمبر، جردت إدارة السجن المحتجزات "بعنبر السياسي 1"، من جميع متعلقاتهن وأخذ مراتب السرائر و البطاطين والدفايات والطعام.

تأتي هذه الأحداث بعد أيام من زيارة الوفد المكلف من النائب العام للتفتيش على السجون، الذي لم يعلن نتائج زيارته حتى الآن، والتي كان من المتوقع أن يتم تحسين أوضاع الاحتجاز داخل سجن القناطر، والتوقف عن سوء المعاملة التي زادت مؤخرا ضد المحتجزات بعد تعيين رئيس مباحث جديد للسجن. وقد تم تعليق الإضراب من يوم الخميس، الموافق 26 نوفمبر، حتى الأحد الموافق 29 نوفمبر، بالاتفاق مع إدارة السجن لحين تحقيق المطالب، التي على رأسها عودة المحتجزات السياسيات لعنابرهن وتحسين أوضاع الاحتجاز وفي حالة عدم تلبية المطالب سيتم العودة للإضراب مرة أخرى.

وأكدت أهالي المحتجزات، أنهم يتعرضون للعديد من التضييقات المستمرة أثناء الزيارات في الفترة الأخيرة- عندما تكون الزيارات مسموحة- بجانب المنع من الزيارة الذي تتعرض له بعض السجينات منذ سنتين وثلاث سنوات.

لم يكن هذا هو الإضراب الأول الذي يحدث داخل سجن القناطر، ففي أواخر ديسمبر 2019، دخلت بعض المحتجزات في إضراب عن الطعام، نظرا للإهمال الطبي الشديد داخل السجن الذي تسبب في وفاة

أحد المعتقلات، وفي يوليو 2016 دخلت بعض السجينات في إضراب عن الطعام تضامنا مع إحدى المعتقلات المضربات عن الطعام بسبب منع الزيارة عنها.

وأعربت #خريطة_التعذيب عن خوفها من تجريد المحتجزات من مراتب السرائر والبطاطين والدفايات، خاصة مع بداية فصل الشتاء، الأمر الذي يؤثر بالطبع على السلامة الجسدية والذي قد يعرضهن لمشاكل صحية لا يمكن التعامل معها في ظل تردى الأوضاع الصحية في السجون والإهمال الطبي المتعمد في الكثير منها.

وتطالب مبادرة خريطة التعذيب:

1 -السماح بالزيارات الطبيعية بالوقت الكافي لها طبقا لما ينظمه القانون مع ضرورة إدخال الاحتياجات اللازمة من مأكّل وملبس مع مراعاة إجراءات الوقاية من انتشار فيروس كورونا.

2 -التوقف الفوري عن سوء المعاملة للسجينات السياسيات مع التحقيق في وقائع الاعتداء على السجينات.

3 -توفير الاحتياجات الطبيعية الخاصة بالمراتب والملابس والدفايات التي تم تجريد المحتجزات منها مع ضرورة وضع السجينات السياسيات في الأماكن المخصصة لهم وعدم تحريض السجينات الجنائيات على الاعتداء عليهن.

4- تفعيل الحقيقي للزيارات الدورية لمراقبة وتفتيش السجون لتحسين أوضاع السجون والسجينات.

<http://tiny.cc/9dp5tz>

لجنة التدوير.. "المفوضية المصرية": تجديد حبس خالد محمد السيد في قضية جديدة بعد إخلاء سبيله في "أحداث 20 سبتمبر"

قالت المفوضية المصرية للحقوق والحريات، اليوم الإثنين، إن نيابة الدخيلة بمحافظة الإسكندرية، قررت تجديد حبس خالد محمد السيد، لمدة ١٥ يوما، على ذمة القضية رقم 13312 لسنة 2019 إداري الدخيلة.

وأوضحت المفوضية أن السيد، تم إخلاء سبيله يوم 4 نوفمبر الجاري، بقرار من محكمة جنايات القاهرة بتدابير احترازية، على ذمة القضية رقم 1338 لسنة 2019 والمعروفة بـ "أحداث ٢٠ سبتمبر"، والمتهم فيها مع آخرين بنشر أخبار كاذبة وإساءة وسائل التواصل الاجتماعي، والتظاهر بدون تصريح، ومشاركة جماعة إرهابية مع العلم بأغراضها.

وأكدت أنه عقب إخلاء سبيل السيد، تم تدويره في القضية رقم 13312 لسنة 2019، في يوم 15 نوفمبر، وما يزال يتم تجديد حبسه حتى الآن.

يذكر أن عددا من المتهمين المخلّى سبيلهم على ذمة قضايا في الفترة السابقة، فوجئوا بإعادة تدويرهم في قضايا جديدة، قبل تنفيذ قرارات الإفراج عنهم، من بينهم الزميل الصحفي سيد عبد الله الذي قررت نيابة أمن الدولة العليا حبسه 15 يوما بتهمة الانضمام لجماعة إرهابية على ذمة القضية 1106 لسنة 2020، بعد 26 يوما من قرار إخلاء سبيله بإجراءات احترازية على ذمة القضية 1338 لسنة 2019، والذي لم ينفذ على حد تأكيدات أسرته ومحاميه.

وفي 18 نوفمبر الحالي، قال المحامي الحقوقي نبيه الجنادي، إن نيابة أمن الدولة العليا، قررت حبس النقابي العمالي رشاد كمال، 15 يوما احتياطيا على ذمة قضيته الجديدة برقم 1056 لسنة 2020 حصر أمن دولة.

وأضاف الجنادي، أن النيابة وجهت اتهامات أيضا لـ 6 متهمين آخرين في نفس القضية، وجميعهم ممن حصلوا على قرارات بإخلاء السبيل يوم 3 نوفمبر، ولم ينفذ القرار حتى تم تدويرهم وعرضهم على نيابة أمن الدولة، وهم سيد الدكروري، غريب ربيع حسانين، سامح شبل، خالد محسن، عبد الناصر أحمد محمد، وخالد محسن، وقررت حبسهم 15 يومًا على ذمة التحقيقات في ذات القضية.

وأعلن حزب العيش والحرية - تحت التأسيس - عن إعادة تدوير هشام سليم محامى المنصورة على ذمة قضية جديدة برقم 1056 لسنة 2020 حصر أمن دولة.

وقال الحزب على صفحته الرسمية على الفيسبوك إن نيابة أمن الدولة وجهت نفس الاتهامات ببث أخبار كاذبة وإساءة استخدام وسائل التواصل رغم أنه تم القبض عليه في 31 ديسمبر 2018، وتم إخفائه قسريا لمدة 14 يوما، دون الإفصاح عن مكانه لذويه أو تمكينه من الاتصال بهم أو بمحاميه، وظل محبوسا منذ ذلك الحين على ذمة التحقيقات حتى تم تدويره في قضية جديدة.

كانت محكمة الجنايات أخلت سبيل هشام سليم في 3 نوفمبر الحالي ضمن أكثر من 400 شخص محبوسين على ذمة قضايا أمن دولة مختلفة، وتم ترحيله من سجن طرة إلى تخشيب الخليفة ومنه إلى قسم أول المنصورة، حيث أفاد القسم لأسرته بأنه غير موجود.

وأضاف الحزب أنه عقب ذلك تقدم محامو هشام بإنذار لمدير أمن الدقهلية ومأمور قسم شرطة أول المنصورة، للكشف عن مكان احتجازه، وللمطالبة بإطلاق سراحه على الفور، حتى فوجئوا بعرضه على نيابة أمن الدولة على ذمة قضية جديدة وحبسه 15 يوما.

واعتبرت الشبكة العربية لمعلومات حقوق الإنسان، استمرار احتجاز المواطنين المحبوسين احتياطيا وعدم تنفيذ قرارات المحاكم بإخلاء سبيلهم واحتجازهم دون وجه حق "إهدار صريح متعمد للدستور والمواد القانونية وكذلك الاتفاقيات والمعاهدات الدولية التي صدقت عليها مصر وباتت ملزمة لها". وقالت الشبكة، إن قرارات إخلاء سبيل المتهمين لم تنفذ بالنسبة للكثير حتى الآن، فضلا عن تدوير البعض منهم والتحقيق معهم في قضايا جديدة ملفقة وإعادة حبسهم مرة أخرى.

وأضافت الشبكة، في بيان لها، أن تدوير هؤلاء المتهمين "بسبب اعتبار الأجهزة الأمنية أن هؤلاء الأبرياء معارضون لسياسات الحكومة، بينما أغلبهم في حقيقة الأمر ليسوا سوى مواطنين قاموا باستخدام حقهم وعبروا عن آرائهم وانتقاداتهم دون مخالفة للقانون."

وأوضحت أن "أن استمرار أجهزة الأمن الوطني في تحديدها الصارخ لقرارات القضاء الذي أوجب إخلاء سبيل هؤلاء المتهمين، وإعادة تدويرهم وإدراجهم على ذمة قضايا أخرى بذات الاتهامات، ثم قيام نيابة أمن الدولة بإعادة حبسهم بدلا من وقف تلك الانتهاكات والانتصار لصحيح القانون، لهو أمر يدحض ويفند كل أحاديث الدولة عن استقلالية القضاء والنيابة كجزء منه، مما قد يفقد المواطنين الثقة في المنظومة بأكملها."

<https://bit.ly/36n6B0Z>

ديسمبر 2020

هما حبسوه ليه؟



و عاوز تعرف يعنى ايه اخبار كاذبة؟ هتعرفوا لما حضراتكم اقرؤا البوست ده كويس
يوم 9 سبتمبر الماضى فيه صحفى مصرى وعضو نقابة الصحفيين شاب اسمه اسلام الكحلى تم تكليفه
من قبل الجبهة التى يعمل بها وهى (موقع درب) بالذهاب لتغطية مظاهرات اهالى المنيب التى اندلعت
بعد مقتل الشاب اسلام الاسترالى يوم 7 سبتمبر الماضى على ايدى مجموعة من المخبين داخل قسم
شرطة المنيب
طبعاً وكالعادة قوات الامن قامت باعتقاله وعرضه على النيابة والتي امرت بحبسه 15 يوما بتهمة نشر
اخبار كاذبة

طب ممكن نعرف ايه هى الاخبار الكاذبة؟
اولا اسلام نشر ان في مظاهرات لأهالى المنيب واصحاب الشاب القاتل بتطالب النيابة بالتحقيق في
جريمة مقتله (و بالمناسبة المظاهرات ماكنتش في السر دى مصر كلها شافتها ولو ما شفتهاش ياريت
تعمل بحث على جوجل واكتب مظاهرات المنيب ومقتل اسلام الاسترالى)
المهم بعدها الداخلية قالت ابدأ مش احنا الى قتلنا اسلام ولا نعرفه ده مات بالسكتة القلبية
بعدها خرج علينا بيان من النيابة العامة يكذب بيان الداخلية
ويوم 13 سبتمبر أمرت النيابة العامة بجنوب الجزيرة بحبس 4 أمناء شرطة وإخلاء سبيل ضابط شرطة
بكفالة 5000 جنيه على ذمة التحقيقات، في واقعة قتل الشاب إسلام أسترالى
الغريب في الموضوع انها هي نفس النيابة قررت حبس الصحفي 15 يوما بتهمة انه نشر اخبار كاذبة
وانه قال ان اسلام الاسترالى مات بالتعذيب على ايدى امناء الشرطة داخل قسم شرطة المنيب
ايه ده مش النيابة امرت بحبس امناء الشرطة والنيابة نشرت البيان الى بيكذب فيه بيان الداخلية
حضرتك فاهم حاجة ؟

طب ياريت لو فم فمنا

هما حبسوه ليه ؟

طب فين الاخبار الكاذبة دى ؟

المهم اليوم نيابة أمن الدولة ستنظر امر تجديد حبس او اخلاء سبيل (ان شاء الله) اسلام الكحلى
والمعتقل على ذمة القضية رقم 855 لسنة 2020 حصر أمن دولة عليا،
فدعواتكم له وللجميع

<http://tiny.cc/t6x5tz>

17 منظمة حقوقية محلية وعالمية: ماكرون يستقبل السيسي بعد أعمال قمع للحقوقيين.. على فرنسا الضغط لوقف انتهاكات حقوق الإنسان

طالبت 17 منظمة حقوقية، اليوم الأربعاء، الرئيس الفرنسي إيمانويل ماكرون الضغط بشدة على الرئيس المصري عبد الفتاح السيسي للتصدي لوقف انتهاكات حقوق الإنسان قبيل زيارة الأخير المرتقبة لباريس، وحثه على إطلاق سراح النشطاء والمدافعين عن حقوق الإنسان المحتجزين تعسفًا في مصر. ومن المقرر أن يصل السيسي إلى باريس في 7 ديسمبر، في زيارة تستغرق يومين، بعد ثلاثة أسابيع فقط من حملة الأجهزة الأمنية المصرية لقمع "المبادرة المصرية للحقوق الشخصية"، والتي اعتقلت السلطات المصرية ثلاثة من مديريها هم جاسر عبد الرازق ومحمد بشير وكريم عنارة، بالإضافة لباتريك جورج الذي كان قد أُلقي القبض عليه سابقًا.

وتحت عنوان "يجب إنهاء الدعم الفرنسي غير المشروط لمصر" قال بيان صادر عن المنظمات إنه "يبدو أن هذه الاعتقالات قد جاءت كانتقام مباشر عقب اجتماع للمبادرة مع عدد من الدبلوماسيين الأجانب، بما في ذلك البعثة الفرنسية في القاهرة، أوائل نوفمبر الماضي. كما تحتجز السلطات المصرية تعسفًا الحقوقي المصري / الفلسطيني البارز رامي شعث -متزوج من مواطنة فرنسية- منذ أكثر من عام دون محاكمة."

وأضاف البيان "لطالما تساهلت الدبلوماسية الفرنسية بشكل واسع النطاق مع قمع الرئيس السيسي القاسي لأي شكل من أشكال المعارضة. وخلال الزيارة المرتقبة، أمام الرئيس ماكرون فرصة لن تتكرر للدفاع عن التزامه المعلن بتعزيز حقوق الإنسان في مصر. وفي ذلك، تقول المنظمات الموقعة أن تداعيات عدم الإفراج عن النشطاء والمدافعين المحتجزين تعسفًا في مصر، بل ومكافأة الذين سجنوهم ظلمًا بصفقات الأسلحة والثناء، ستدمر ما تبقى من حقوق الإنسان وتقوّض التزامات الرئيس ماكرون الحقوقية في مصر."

وتابع "بين 15 و19 نوفمبر الماضي، ألقت قوات الأمن المصرية القبض على المدير التنفيذي للمبادرة المصرية جاسر عبد الرازق، وكريم عنارة ومحمد بشير، مديري العدالة الجنائية والشؤون الإدارية في المنظمة. وأمرت النيابة العامة بحسبهم احتياطيًا على ذمة التحقيق في تهم تنطوي على جرائم تتعلق بالإرهاب، وذلك فقط بسبب عملهم الحقوقي."

واستكمل "تمثل هذه الاعتقالات الأخيرة تصعيدًا جديدًا في حملة السلطات المصرية للقضاء على حركة حقوق الإنسان في البلاد، بداية من تجميد الأصول وحظر السفر، وصولًا إلى الإخفاء القسري، والتعذيب، والاحتجاز التعسفي المطول في ظروف مزرية وسط تفشي جائحة كوفيد-19."

واستكمل "من جانبه، دق مكتب المفوض السامي لحقوق الإنسان بالأمم المتحدة ناقوس الخطر، واضعًا هذه الاعتقالات الأخيرة ضمن (نمط أوسع من تخويف المنظمات المدافعة عن حقوق الإنسان واستخدام تشريعات مكافحة الإرهاب والأمن القومي لإسكات المعارضة)، ما كان له "أثر مخيف وعميق على المجتمع المدني المصري الضعيف أصلاً". وقد تم الاعتراف علنًا بالطبيعة الانتقامية لهذه الاعتقالات وشجبها علنًا في مختلف أنحاء أوروبا والولايات المتحدة."

وأردف "وفي هذا السياق تقول المنظمات الموقعة أن استقبال الرئيس السيسي في زيارة رسمية دون إثارة المخاوف بشكل كافٍ حول احتجاز العديد من النشطاء والمدافعين عن حقوق الإنسان بسبب عملهم الحقوقي، بتهم تتعلق بـ (الإرهاب) وإضافة بعضهم إلى (قوائم الإرهابيين)، من شأنه أن يقوض مساعي

فرنسا لتعزيز حقوق الإنسان في إطار شراكتها مع مصر، ويزعزع مصداقية فرنسا لدى العديد من دول المنطقة.

وأشار البيان إلى أن وزارة الخارجية الفرنسية، كانت قد نددت في بيان لها في 17 نوفمبر الماضي، باعتقالات مديري المبادرة المصرية، وأنها حافظت على "حوار صريح وصارم مع مصر حول قضايا حقوق الإنسان". لكنها نبهت أنه إذا اقتصر ردود الفعل الفرنسية على التنديد اللفظي ولم ترق إلى خطورة الوضع في مصر، ستفقد مثل هذه الإدانات معناها.

وتابع "على مدى سنوات، وثقت منظمات حقوق الإنسان عواقب غياب إجراءات ملموسة إزاء توسع انتهاكات حقوق الإنسان وتصاعد خطورتها في مصر، بالإضافة إلى تماهي السلطات في تخطي سيادة القانون. كما أن استقبال الرئيس ماكرون للرئيس السيسي في فرنسا مرارًا وتكرارًا دون أن تطلق مصر سراح النشطاء والمدافعين عن حقوق الإنسان، بل واعتقال المزيد منهم، يتعارض مع الأصوات المهمة داخل حركة ماكرون السياسية. إذ وقع مؤخرًا 66 نائبًا فرنسيًا من مختلف الأطياف السياسية على رسالة علنية في مختلف أنحاء أوروبا تدعو الرئيس السيسي إلى الإفراج عن سجناء الرأي، وكان غالبية الموقعين من حزب الرئيس ماكرون "الجمهورية إلى الأمام"، من بينهم أعضاء في لجنّتي الدفاع والشؤون الخارجية." وقال البيان "وفي تقرير برلماني فرنسي حديث حول مبيعات الأسلحة الفرنسية، أكد التقرير على الضرر الذي يلحق بسمعة فرنسا وزيادة التكلفة السياسية التي ستكبدتها على الأرجح بسبب استمرار مبيعات الأسلحة وتكنولوجيا المراقبة لمصر. وأقر التقرير بسجل مصر الحقوقي السيئ والتقارير الموثوقة حول استخدامها الأسلحة الفرنسية في القمع العنيف للاحتجاجات والجرائم المرتكبة في سياق عمليات مكافحة الإرهاب في سيناء، بما في ذلك القتل خارج نطاق القانون، والإخفاء القسري، والاعتقالات التعسفية."

وأوضح "لقد باعت فرنسا الكثير من الأسلحة لمصر، متجاوزة الولايات المتحدة، لتصبح المورد الرئيسي للأسلحة لمصر بين 2013 و2017. وفي عام 2017 وحده، سلّمت فرنسا معدات عسكرية وأمنية لمصر بقيمة تزيد عن 1.4 مليار يورو. كما وفّرت فرنسا لمصر السفن الحربية، والطائرات المقاتلة، والعربات المدرعة، فضلاً عما وردته الشركات الفرنسية - بموافقة الحكومة - لمصر من أدوات للمراقبة والسيطرة على الحشود، في سياق يفتقر للشفافية ودون مراقبة كافية للاستخدام النهائي لهذه الأسلحة التي يُزوّد بها الجيش والشرطة، الضالعين في انتهاكات خطيرة."

وشدد البيان على أنه "خلال هذه الزيارة، أمام فرنسا فرصة وواجب لاتخاذ موقف علني قوي يتماشى مع القيم التي أكد عليها الرئيس ماكرون خلال زيارته للقاهرة في يناير 2019، والإشارة إلى نظيره المصري بأنه لا يمكن الحفاظ على المستوى نفسه من التعاون الدولي في ظل استمرار استخفاف السلطات المصرية بالقانون الدولي، بما في ذلك الاعتداء غير المسبوق على إحدى أبرز منظمات حقوق الإنسان في مصر، وما يمثله من تعدي على القيم الحقوقية."

كما شدد البيان بالقول على أنه "طالما برر الرئيس ماكرون دعمه لحكومة الرئيس السيسي باعتباره شريك في الحرب الإقليمية ضد الإرهاب. لكن مصر برهنت بوضوح أنها تسعى استخدام تشريعات مكافحة الإرهاب وتعتمد توظيفها للقضاء على العمل الحقوقي المشروع واجتثاث أي معارضة سلمية." ووقع على البيان المنظمات ACAT-France، الأورو-متوسطة للحقوق، رابطة حقوق الإنسان (LDH)، ريريف/ المملكة المتحدة، الشبكة العربية للمعرفة بحقوق الإنسان (ANKH)، سيفرورد (Saferworld)، الفدرالية الدولية لحقوق الإنسان (FIDH)، فرونت لاين ديفنדרز (منظمة الخط الأمامي)، مبادرة الحرية، المبادرة المصرية الفرنسية للحقوق والحريات (IFEDL)، منّا لحقوق الإنسان،

مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان (CIHRS) ، مشروع الديمقراطية في الشرق الأوسط (POMED) ، المنبر المصري لحقوق الإنسان (EHRF) ، المنظمة العالمية لمناهضة التعذيب (OMCT) ، منظمة العفو الدولية، هيومن رايتس ووتش.

<https://bit.ly/39x6YrP>

الحرية لباتريك جورج

تمكنت محامية باتريك -هدى نصر الله- من زيارته اليوم، الأربعاء 2 ديسمبر للمرة الأولى بعد مرور عشرة أشهر منذ اعتقاله. كانت الزيارة لطيفة بشكل عام، وكان من دواعي سرور كلاهما التحدث مع بعضهما البعض قليلاً -بحضور ضابط- وأخبرها قليلاً عن وضعه. تفاجأت هدى بأنه ينام على الأرض منذ يوم اعتقاله، وهو أمر لم يذكره أو يشتكي منه من قبل ولم يذكره لها إلا لطلب مرهمًا وحزام لدعم الظهر لأنه أصبح يعاني من آلام الظهر. تشعر عائلة باتريك بالقلق كونه لم يشتك من مثل هذه المشاكل الصحية من قبل، كما أنه على العموم معروف بقدرته على تحمل الألم الجسدي دون شكوى أو طلب المساعدة. إن طلب باتريك المساعدة بمثل هذا الوضوح يجعلنا قلقين حقًا على حالته الصحية والتي من المتوقع أن تزداد سوءًا مع برودة الطقس.

#الحرية_لباتريك_جورج

<http://tiny.cc/5806tz>



نرحب بقرار إخلاء سبيل ثلاثة من قيادات المبادرة المصرية للحقوق الشخصية (جاسر عبد الرازق، كريم عنارة، محمد بشير) على ذمة القضية رقم ٨٥٥ لسنة ٢٠٢٠ أمن دولة، ونطالب بإغلاق القضية تمامًا، وإخلاء سبيل باقي المتهمين المحبوسين فيها، ومن بينهم صحفيين ونشطاء ومدافعين عن حقوق الإنسان، وفتح تحقيق فوري ومستقل حول الانتهاكات الموثقة التي تعرض لها غالبية المتهمين في هذه القضية!

للإطلاع أكثر على انتهاكات تعرض لها ١٩ متهمًا في القضية ٨٥٥:

<https://bit.ly/33Fht3L>

<http://tiny.cc/nl36tz>



معهد أمناء الشرطة

في أكثر من 700 شخص "مُتهم" النهارده قعدوا في "قفص زجاجي" داخل معهد أمناء الشرطة، جلسة النظر في أمر تجديد حبسهم "أكثر من 10 ساعات، مش متاح ليهم أكل أو شرب أو دخول حمام، ومفيش أماكن للجلوس ! وفي قاضي نظر أمر تجديد حبس لأكثر من 700 مُتهم في جلسة واحدة، المفروض إنه هيفحص ملف كل متهم وهيصدر قرار إما بإخلاء سبيلهم أو تجديد حبسهم!

<http://tiny.cc/tq76tz>

#حصاد_القمع_في_2020

التدوير والانتقام.. أنماط السلطة للتضييق على المتهمين

استهداف للحقوقيين والصحفيين وأصحاب الرأي الآخر، أنماط تستخدمها السلطة الحالية للتضييق عليهم وانتهاك حقوقهم، وقمع حريتهم . ممارسات عديدة استخدمتها السلطة خلال هذا العام ما بين اعتقال وتدوير أو التضييق عليهم من خلال استهداف أفراد الأسرة. فمؤخراً، ظهر نمط جديد من التدوير للتضييق على المتهمين في قضايا سياسية بجانب تجاوز فترة الحبس الاحتياطي، وهو ضم المتهمين على ذمة قضية جديدة والتحقيق معهم على ذمة قضية أخرى أثناء إتمام إجراءات إخلاء سبيلهم، أو خلال فترة حبسهم، الأمر الذي يبث روح التشاؤم وفقدان الأمل في الخروج.

-استهداف أحد أفراد الأسرة

أيضاً من ضمن الأساليب التي باتت السلطة تستخدمها لقمع المعارضين، هي استهداف أحد أفراد الأسرة مثلما حدث مع الكاتب الصحفي خالد البلشي رئيس تحرير موقع "درب"، الذي تم اعتقال شقيقه كنوع من التضييق عليه ولإسكات صوته.

وقبل أيام من اعتقال شقيقه، اعتقلت قوات الأمن الصحفي إسلام الكلبي بموقع "درب"، أثناء ذهابه لتغطية مهمة عمل مكلف بها من الموقع، ليصبح الكلبي متهم على ذمة القضية 855 لسنة 2020، والبلشي محبوس في القضية 880 لسنة 2020.

وفي العام الماضي، من نفس الشهر أيضاً، تعرض الكاتب الصحفي خالد البلشي، إلى حملة ممنهجة من قبل الصحف القومية والخاصة دون مبرر لذلك. ومع استمرار حملة الهجوم عليه آنذاك، رفض الرد على هذه الحملات، لكن قرر تقديم شكوى للنقابة لممارسة دورها، في تطبيق ميثاق الشرف الصحفي. -أبرز القضايا

القضية 855 لسنة 2020 أمن دولة، الكلبي ليس الصحفي الوحيد المحبوس على ذمتها فهي تعد "ثقب جديد يبتلع المعارضين" - خلال هذا العام- تم تدوير عدد من المتهمين على ذمتها سواء أثناء إخلاء سبيلهم أو أثناء حبسهم، حيث يوجد العديد من المتهمين على ذمتها سواء محامين أو صحفيين أو سياسيين أو حقوقيين.

أبرزهم: الصحفية إسماء عبد الفتاح والمحامي محمد الباقر والمحامية ماهينور المصري، والصحفية سولافه مجدي، والمحامي عمرو إمام كل هؤلاء تم التحقيق معهم أثناء اعتقالهم على ذمتها وبنفس التهم السابقة الموجهة إليهم.

وهناك أيضاً الدكتور حازم حسني أستاذ العلوم السياسية، والمدون محمد أكسجين، وسامح سعودي، والمنتج معتر عبيد الوهاب، ممن تم ضمهم على ذمة القضية ولكن عقب إخلاء سبيلهم.

القضية 855 لسنة 2020 لم تكن الثقب الأسود الوحيد الذي ابتلع أصحاب الرأي الآخر، فهناك أيضا القضية 558 لسنة 2020 مثلها مثل باقي القضايا التي تم نظرها أمام نيابة أمن الدولة العليا. ووجهت اتهامات للمتهمين بها بنشر أخبار وإشاعات كاذبة، إساءة استخدام وسائل التواصل الاجتماعي واستخدامه لنشر الأخبار الكاذبة، ومشاركة جماعة إرهابية مع العلم والتحرك لتنفيذ أغراضها. اتهامات متكررة ومعتادة يتم توجيهها للمتهمين على ذمة هذه القضايا، وباقي القضايا الأخرى دون الكشف عن اسم الجماعة أو عن طبيعة الأخبار الكاذبة أو مضمونها، إضافة إلى أن غالبية المتهمين في القضايا يتعرضون للاختفاء القسري لفترات متفاوتة، قبل ظهورهم بالنيابة كمتهمين على ذمة القضية، بجانب تعرض البعض للتدوير.

القضية 558 ظهرت بالتزامن مع انتشار فيروس كورونا "كوفيد-19"، وكان النصيب الأكبر للأطباء الذين وقعوا ضمن صفوف المعتقلين، أغلبهم تعرضوا للاعتقال خلال شهري مارس وأبريل الماضيين، تحديدا مع نهاية شهر مارس الماضي

كل هذه الانتهاكات تستخدمها السلطة لقمع المتهمين في القضايا السياسية، إضافة إلى حبسهم احتياطيا والتجديد المستمر ليتجاوزوا فترة الحبس ثم إعادة تدويرهم مثلما حدث مع الدكتور عبد المنعم أبو الفتوح الذي يقضي أكثر من عامين في الحبس الاحتياطي وتم تدويره.

أيضا محمد القصاص الذي قضى عامان في الحبس الاحتياطي، وحصل على إخلاء سبيل ثم تم ضمه على ذمة قضية جديدة، والدكتور حازم حسني أستاذ العلوم السياسية الذي ظل قيد الحبس وسط دوامة التجديد حتى إخلاء سبيله ثم إعادة تدويره على ذمة قضية أخرى، والصحفي معتز ودنان الذي قضى عامان ثم تم تدويره، وبجانب هؤلاء يوجد آخرون يواجهون مثل هذا الصعوبات والانتهاكات.

<http://tiny.cc/ckk6tz>

في ذكرى #اليوم_العالمي_لحقوق_الإنسان تروي لكم #نحن_نسجل_قصةَ أبِ وولده، معتقلين سياسيين في #سجن_العقرب، مثالا ودليلا على أسْرِ كاملة تسكن السجون المصرية.

#محمد_البلتاجي طبيبًا مصريًا يبلغ من العمر 57 عامًا، عمل أستاذًا لجراحة الأنف والأذن والحنجرة بـ #جامعة_الأزهر، تم اعتقاله في 29 من أغسطس لعام 2013، حُكم عليه بالسجن لأكثر من 230 عامًا في عدة قضايا وبالإعدام في أخرى.

أبٌ لخمسة أبناء، قتلوا ابنته الوحيدة #أسماء_البلتاجي ثم اعتقلوا ابنه #أنس_البلتاجي وأودعوه زنزانه انفرادية

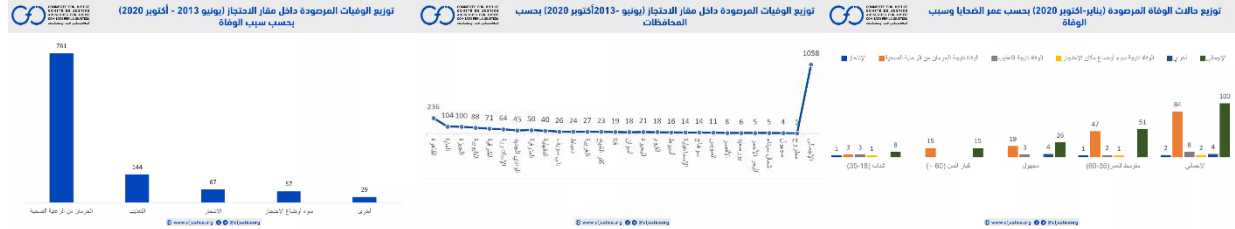
بالعقرب لأكثر من 6 سنوات. لم يطلقوا سراحه رغم تبرئته بأربعة قضايا والحكم بإخلاء سبيله، فقد تم تدويره على ذمة قضايا أخرى.

عانى الأب من أمراض كقرحة المعدة والتهابات في الكلى وارتفاع في ضغط الدم وأصيب بجلطة دماغية. تعرّض لكثير من الانتهاكات، منعوا عنهما الزيارة واستمروا في حبس كل منهما انفرادي، حرموهما التريض.. ووسائل التدفئة والبطاطين في الشتاء.. حرّموا الابن استكمال دراسته، ولا زال هناك بين أربعة جدران بلا تهمة مثبتة يُعاقب عليها القانون، إلا أنها خصومة سياسية مع والده الدكتور محمد البلتاجي.

<http://tiny.cc/oxn6tz>



“كم ريجيني” في مصر منذ 2013.. تقرير جديد لـ “كومي تي فور جستس” عن حالات الوفاة داخل مقر الاحتجاز بمصر منذ 2013



قالت منظمة “كومي تي فور جستس” إنه في إطار مشروع “مراقبة مراكز الاحتجاز في مصر”، والذي يعد من أهم مشروعات المنظمة، تم رصد ارتفاع ملحوظ في عدد الوفيات داخل مراكز الاحتجاز في مصر عام 2020، مقارنة بانخفاضها النسبي في عام 2019.

جاء ذلك من خلال التقرير الذي أعدته المنظمة عن حالات الوفاة بداخل السجون ومراكز الاحتجاز المصرية الرسمية والغير رسمية، والذي رصد بشكل عام الوفيات منذ عام 2013، مع التركيز بشكل خاص على الوفيات التي حدثت في الفترة من يناير/ كانون الثاني إلى أكتوبر/ تشرين الأول 2020، والذي حمل عنوان “كم ريجيني في مصر منذ 2013”، في إشارة إلى الطالب والباحث الإيطالي الذي عُثر على جثته بالقاهرة في 3 فبراير/ شباط 2016، وعليها آثار تعذيب، وسط اتهامات متبادلة بين إيطاليا ومصر تشير لتورط أجهزة أمنية مصرية في قتله جراء تعذيبه.

وحول التقرير، قال المدير التنفيذي لـ “كومي تي فور جستس”، أحمد مفرح: “لم يكن ريجيني الضحية الوحيدة للسلطات المصرية، فمن بعده جاء المواطن الفرنسي “إريك لانج”، والأمريكي “جيمس هنري لون”، وغيرهم من الذين قتلوا بدم بارد، ودون محاسبة لقاتليهم ومعذبيهم حتى الآن، وسط صمت دولي مريب، ودعوة عاجلة للضغط من أجل فتح تحقيقات في وقائع الوفاة للأجانب والمصريين داخل مراكز الاحتجاز في مصر.”

وقالت المنظمة في تقريرها إنه “خلال الفترة من يونيو 2013 إلى أكتوبر 2020، وصل عدد حالات الوفاة التي تمكنت من رصدها داخل مقر الاحتجاز إلى 1,058 وفاة”، مشيرة إلى عودة وقائع الوفاة داخل مقر الاحتجاز للارتفاع بواقع 100 حالة في عام 2020، مقارنة بانخفاضها النسبي في 2019.

وذكر التقرير أنه بتحليل أسباب الوفاة على مدار تلك السنوات، يتضح تصدر الوفاة بالحرمان من الرعاية الصحية منذ استحوذت السلطة العسكرية على مقدرات الحكم في 2013، بينما تذبذب أعداد الوفيات بسبب التعذيب، فيما يأتي عام 2013 الأسوأ بكل المقاييس، ففي غضون ستة أشهر فقط (يونيو - ديسمبر 2013)، وقعت 85 حالة وفاة على يد سلطات الاحتجاز، 57% منها (85/49) كان بسبب التعذيب الوحشي، و36% (85/31) كان بسبب الحرمان من الرعاية الصحية.

وبصفة عامة، وصلت نسبة وقائع الوفاة بالحرمان من الرعاية الصحية لـ 71.9% (1058/761) من إجمالي وقائع الوفاة داخل مقر الاحتجاز خلال فترة التقرير، تليها الوفيات بالتعذيب التي بلغت نسبتها 13.6% (1058/144)، ثم الوفيات بسبب سوء أوضاع الاحتجاز بنسبة 2.7% (29/1058).

وأشار التقرير لتصدر الوفيات في محافظات (القاهرة، والمنيا، والجيزة)، بواقع (236، 104، و100 حالة وفاة)، تمثل ثلثتها 41.5% (1058/440) من إجمالي وقائع الوفاة داخل مقر الاحتجاز في الفترة التي

شمّلها التقرير؛ ويرجع هذا لانتشار مناطق السجون العمومية، وارتفاع عدد أقسام الشرطة في تلك المحافظات.

كما قام التقرير بتحليل وقائع الوفاة بحسب أنواع مقار الاحتجاز، حيث تصدرت حالات الوفاة داخل أقسام ومراكز الشرطة بواقع 55% (1058/584)، تليها السجون المركزية والعمومية بواقع 33.9% (1058/359)، مع ارتفاع أعداد الوفيات بين المحتجزين والسجناء داخل سيارات الترحيلات ومعسكرات قوات الأمن المركزي ومقار المحكمة بواقع 43، و20، و16 حالة وفاة على التوالي. أما عن عام 2020، والذي شهد ارتفاع ملحوظ في أعداد حالات الوفاة داخل مقار الاحتجاز بمصر؛ وذلك بسبب السياسات التي اتبعتها وزارتي الصحة، والداخلية المصريتان في تعاملها مع أزمة جائحة "كورونا"، حيث وصلت عدد حالات الوفاة جراء الفيروس إلى 17 حالة؛ وذلك بسبب انتهاز وزارة الداخلية أوضاع الطوارئ -سياسة وسلوكًا وممارسة- للتنكيل بالمواطنين، فيما تتخاذل وزارة الصحة وتعجز المرافق الصحية داخل مقار الاحتجاز عن علاجهم.

ورصدت "كوميّتي فور جستس" 100 حالة وفاة داخل مقار الاحتجاز، تصدرتها الوفيات في شهر يونيو (15)، وسبتمبر (14)، وشهري مايو ويوليو (بواقع 12 حالة وفاة لكلٍ منهما)، لتمثل جميعها 53% من إجمالي الوفيات خلال فترة التقرير.

وبحسب التقرير، فإن التوزيع الجغرافي لحالات الوفاة تلك جاء كالتالي: حيث وصل عدد الوفيات المرصودة في القاهرة فقط 46% (100/46) من إجمالي الحالات المرصودة، وجاءت الشرقية في المرتبة التالية مباشرة بواقع 16% (100/16)، ثم المنوفية والإسكندرية والجيزة بواقع 10، 7، و7 وفيات داخل مقار الاحتجاز.

وصنف التقرير أنواع مقار الاحتجاز التي تم رصد وتوثيق وقوع حالات الوفاة بها، حيث تصدرتها السجون المركزية والعمومية بواقع 52% (100/52) من حالات الوفاة، تليها أقسام ومراكز الشرطة بواقع 41% (41/100).

ما صنف التقرير أيضًا حالات الوفاة بحسب نوعية الاتهامات والقضايا التي كان المتوفون مدرجون عليها، فقد ارتفع عدد المتوفين بين السجناء والمحتجزين على خلفية قضايا ذات طابع سياسي ليصل إلى 68 وفاة، أي أكثر من ضعف الوفيات بين المدرجين على قضايا ذات طابع جنائي (32 وفاة)، كما توزعت الوفيات بسبب الحرمان من الرعاية الصحية بين 55 وفاة في القسم الأول (السياسي) مقابل 29 وفاة لنفس السبب في القسم الثاني (الجنائي).

كما أشار تحليل البيانات وفقًا للتقرير، بحسب الفئات العمرية للضحايا وأسباب الوفاة داخل مقار احتجازهم، ووقوع 52% من الوفيات (100/52) بسبب الحرمان من الرعاية الصحية لضحايا تراوحت أعمارهم بين فئتي كبار السن (15 وفاة)، ومتوسطي العمر (47 وفاة)، وتشير النسبة بين الوفيات في تلك الفئتين - ولهذا السبب- لتقصير سلطات الاحتجاز في رعاية كبار السن صحيًا من جهة، ولتنكيلها بمتوسطي العمر خصيصًا وتعمد حرمانهم من الرعاية الصحية- رغم مسؤولياتها بموجب القانون المحلي والدولي- بما أفضى لموتهم بهذه الوتيرة.

ودعت "كوميّتي فور جستس" في ختام تقريرها السلطات المصرية للتصديق على الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري، وتفعيل النصوص الدستورية المجرمة لجرائم التعذيب، وإيقاف الضباط، والقائمين، والمشرفين على عمليات التعذيب والإخفاء القسري، ومحاسبتهم.

كذلك تعديل مواد بعض القوانين التي تتيح ارتكاب انتهاكات بحق المحتجزين، مثل المادتين 40 و41 من القانون رقم 94 لسنة 2015، وإلغاء المادة 143/فقرة أخيرة من قانون الإجراءات الجنائية، وتعديل

قانون مصلحة السجون 1956/396 للسماح بالمجلس القومي لحقوق الإنسان في زيارة السجناء والاحتجاز بموجب الإخطار للنائب العام، وليس بناء على ترخيص مسبق منه.

كما طالبت المنظمة بزيادة أعداد الأطباء المكلفين بالعمل داخل السجون المركزية والعمومية بما يتناسب مع أعداد المحتجزين والسجناء، وتخفيف التكدس داخل مقار الاحتجاز، وتوفير عدد كاف من غرف العزل أثناء الطوارئ الصحية، ومحاسبة المسؤولين في مجمع سجون طرة - وغيره من مقار الاحتجاز التي ظهرت بها حالات الإصابة بوباء كورونا-، عن مسؤوليتهم في تطهير الغرف التي ظهرت بها تلك الحالات، وعزل المخالطين لها في الحجر الصحي، وتتبع حالتهم الصحية.

وشددت "كومي تي فور جستس" على ضرورة إلزام وزارة الداخلية المصرية، وسلطات الاحتجاز بتطبيق المادة 38 من قانون تنظيم السجون بشأن التراسل بين المحتجزين/ السجناء وذويهم، والكف عن ممارسات العقاب الجماعي، والتعسف في استعمال أدوات ووسائل التأديب للتنكيل بالسجناء/ المحتجزين أو/ وذويهم عبر حرمانهم من التواصل، وعبر قرارات التغريب، والمنع من الزيارات، والحبس الانفرادي المطول.

وأيضًا تطبق قواعد فصل المحتجزين والسجناء وتصنيفهم فئويًا داخل المقار، وإتاحة ساعات التريض ساعتين - صباحًا ومساءً-، وتوفير لوازم المعيشة والنظافة الشخصية والعامة ولوازم/ أدوات الطعام والشراب بحسب معايير الأمان والسلامة، وتوفير الطعام المناسب للحالة الصحية، ووضع وتطبيق آليات محاسبة أطباء السجون عن تقصيرهم في متابعة حصول المرضى من السجناء/ المحتجزين على الطعام المناسب، وهي مسؤوليتهم المقررة بمقتضى أحكام اللائحة الداخلية لتنظيم السجون، كذلك تفعيل بنود الإفراج الصحي عن المحتجزين/ السجناء المصابين بأمراض تهدد حياتهم أو تهددهم بالعجز الكلي كما هو مقتضى المادة 36 من قانون تنظيم السجون 1956/396.

<https://bit.ly/3qSwrC0>

خريطة التعذيب

تشهد أماكن الاحتجاز في مصر على مدار السنوات الماضية حالة من الانتهاكات المستمرة لحقوق الإنسان المسجون بما لا يدع مجالاً للشك محاولات النظام الحاكم في مصر الدائمة للتنكيل بمعارضيه ومعتقلي الرأي عن طريق احتجازهم لفترات طويلة داخل أماكن تفتقد في أغلبها لظروف آدمية تحفظ كرامة السجناء.

خلال السنوات الماضية والتي تلت 3 يوليو 2013 اتسعت دائرة الاشتباه وتزايدت حملات القبض العشوائي لتطول عشرات الآلاف من المواطنين المصريين طبقًا لبيانات صادرة عن عدد من المؤسسات التي تعمل على توثيق حالات الاعتقال والتوقيف، كما صاحب هذه الحملات قيام السلطات بإصدار عددًا من التعديلات التشريعية بدأت بالقانون رقم 107 لسنة 2013 الذي أصدره الرئيس المؤقت المستشار عدلي منصور في نوفمبر 2013 بشأن تنظيم التظاهر. كذلك فإن قانون مكافحة الإرهاب (قانون رقم 94 لسنة 2015) الذي أصدره الرئيس الحالي والذي وسع تعريف العمل الإرهابي ليشمل أية أعمال تضر بالوحدة الوطنية والسلام الاجتماعي والإخلال بالنظام العام.

هذه التشريعات أطلقت يد السلطة التنفيذية متمثلة في وزارة الداخلية وفي مقدمتها قطاع الأمن الوطني في القبض على الأشخاص واحتجازهم بتهمة ملفقة في أغلب الأحيان وبدون تهمة في أحيان أخرى، وهو ما استتبعه انشاء دوائر محاكم جنائيات متخصصة لقضايا مكافحة الإرهاب والتي تحاكم آلاف الأشخاص

وتصدر أحكامًا بالسجن المشدد وقد تصل إلى الإعدام بمحاكمات تفتقد أبسط ضمانات المحاكمة العادلة.

خلال السنوات السابقة ومع تزايد عدد المقبوض عليهم أصبحت السجون وأماكن الاحتجاز غير قادرة على مواكبة الزيادة في أعداد السجناء، وهو ما دفع وزارة الداخلية لزيادة عدد المسجونين داخل السجن الواحد بما يفوق طاقته الاستيعابية، وفي ظل خدمات متردية وبنية تحتية ضعيفة أصبح السجناء داخل هذه السجون يعيشون حياة غير آدمية تفتقر للحد الأدنى لما يحفظ كرامتهم الإنسانية من مياه وطعام وصرف صحي وسوء تهوية، فضلًا عن سوء المعاملة المستمر من جانب سلطات السجون والذي يصل في عديد الحالات إلى التعذيب البدني والنفسي وعدم تقديم الرعاية الطبية بما قد يؤدي للوفاة. إن السجن كعقوبة سالبة للحرية أو الحبس الاحتياطي لا يجب أن تنتقص من قدر الشخص وأن الحقوق الأساسية للشخص المسجون تتحدد انطلاقًا من كونه إنسانًا له كامل الحق في التمتع بكافة الحقوق في المعاملة الإنسانية التي تحفظ عليه كرامته وأدميته والذي نصت عليه كافة المواثيق الدولية المتعلقة بالأشخاص المحرومون من حريتهم، إلا أن تعامل سلطات السجون وأماكن الاحتجاز في مصر ينطوي بشكل دائم على انتهاكات لحقوق السجناء، وهو ما يضعنا أمام عدد من التساؤلات حول دور النظام العقابي في إعادة تأهيل الأشخاص المحرومون من حريتهم تمهيدًا لإعادة إدماجهم في المجتمع مرة أخرى أم أن النظام السياسي يستخدم المؤسسات العقابية في التنكيل بمعارضيه في محاولاته الدائمة لإرهابهم وإسكاتهم والتخلص منهم على المدي الطويل بما يشبه عمليات القتل البطيء.

للاطلاع على التقرير

<https://www.ec-rf.net/?p=3542>

<http://tiny.cc/kyn6tz>

السجن 3 سنوات لضابط و8 أمناء في قتل مجدي مكين.. ومحامي الأسرة: الحكم يمثل الحد الأدنى من العقوبة

قضت محكمة جنايات شمال القاهرة المنعقدة بالعباسية أمس، السبت، بحبس معاون مباحث قسم شرطة الأميرية كريم مجدي وثمانية أمناء شرطة بنفس القسم ثلاث سنوات لكل منهم في قضية قتل مجدي مكين في قسم الشرطة قبل أربع سنوات، وبراءة أمين شرطة، بحسب علي الحلواني، محامي أسرة مكين لـ«مدى مصر». وقبض على المتهمين التسعة من داخل المحكمة تنفيذًا للحكم، بعدما كان مخلي سبيلهم على ذمة القضية.

وقتل مكين، سائق عربة كارو داخل قسم الأميرية في نوفمبر 2016. حينها، نفى طارق عطية، مساعد وزير الداخلية للإعلام والعلاقات العامة السابق في تصريحات صحفية أن تكون الوفاة نتيجة التعذيب، بينما صدر تقرير الطب الشرعي بأن مكين «تعرض لتعذيب أدى إلى صدمة عصبية في الوصلات العصبية بالنخاع الشوكي، مما أحدث جلطات في الرئتين وتسبب في الوفاة». وأحيل المتهمين العشرة للمحاكمة في أكتوبر 2019 .

ووصف الحلواني الحكم بأنه بني بالأساس على اتهام «ضرب أفضى إلى موت»، معتبرًا أن العقوبة مخففة، حيث تتراوح عقوبة التهمة بالحبس من سنة إلى 15. وأشار الحلواني إلى أن المتهمين واجهوا اتهامات أخرى مثل «إساءة استعمال السلطة، الإساءة لوزارة الداخلية، وتزوير محضر الضبط»، مفيدًا أن العقوبات في هذه الاتهامات قد تصل إلى 20 سنة.

وأضاف الحلواني أنه رغم أن الحكم على ضابط في قضية تعذيب أمر إيجابي ورسالة أن المخطئ سيحاسب، خاصة مع عدم إحالة كثير من قضايا التعذيب للقضاء أو الحكم فيها، لكنه أوضح أنه كان يأمل في عقوبة أشد خاصة مع توفر تقرير طب شرعي قوي أدان المتهمين، وشهادة شهود على الواقعة، وهي أركان لا تتوفر في كثير من القضايا المشابهة.

وأشار الحلواني إلى أن الحكم يحرم المتهمين من العودة للداخلية، حيث كان المدانون التسعة قد عادوا لعملهم بوزارة الداخلية، بعد إخلاء سبيلهم وبعد إيقاف عن العمل دام شهرين، وعملوا بمناصب خارج قسم الشرطة الذين ارتكبوا فيه الجريمة. وأضاف أن أمام المتهمين فرصة للنقض، بينما لا تستطيع أسرة مكين الطعن على الحكم، موضحاً أنه سيتقدم بدعوى مدنية لتعويض الأسرة.

<http://tiny.cc/guu6tz>

حبس ضابط سنة مع الإيقاف وبراءة آخر في قضية تعذيب عامل حتى الموت في مركز قفط في قنا

برأت محكمة جنايات قنا ضابط شرطة وعاقبت ضابط آخر بالسجن سنة مع إيقاف التنفيذ في قضية تعذيب عامل في مركز شرطة قفط حتى الموت للاعتراف على أسماء "شركائه" في سرقة توكتوك. كانت المحكمة برئاسة المستشار محمود عيسى سراج الدين وعضوية المستشارين سعيد محمد الدسوقي وشريف عفت مصطفى وأحمد عبدالحى قورة وأمانة سر صلاح فراج وعلاء سلوك ومحمد حسنى قد استمعت لشهادة أمين شرطة وخفير في قضية تعذيب عامل بقفط حتى الموت. وانتقلت هيئة المحكمة مساء أمس الأحد لديوان مركز شرطة قفط لمعاينته لمعرفة كيفية حدوث حادث التعذيب.

تعود أحداث القضية ليومى ١٤ و ١٥ يوليو ٢٠١٧ إثر قيام النيابة العامة باتهام كل من محمود م ٤٢ سنة رئيس مباحث مركز قفط وحسن ٢٨١ سنة معاون مباحث مركز قفط لاتهامهما بتعذيب سيد محمد سيد "عامل" بتقييده بالقيود الحديدية وتعليقه بها بأعلى نافذة الحجز المحتجز بها لحمله على الإلقاء على أسماء شركائه في قضية سرقة توك توك واحداثا به إصابات أودت بحياته كما قاما بالتزوير في أوراق رسمية بتغيير موعد ضبط المجنى عليه سيد محمد سيد.

وقضت المحكمة بمعاقبة المقدم محمود. م بالسجن سنة مع إيقاف التنفيذ وبراءة النقيب حسن . أ معاون مباحث المركز

كانت محكمة شمال القاهرة قد قضت بالسجن 3 سنوات لضابط و8 أمناء شرطة وبراءة آخر في اتهامهم بقتل مجدى مكين داخل قسم الأميرية تحت التعذيب

كان المحامى العام الأول لنيابات غرب القاهرة أمر بإحالة النقيب كريم مجدى معاون مباحث قسم الأميرية، و9 أمناء الشرطة، إلى محكمة الجنايات بتهمة ضرب أفضى إلى موت في القضية المعروفة إعلاميا بتعذيب مجدى مكين.

وتعود قضية مكين إلى نوفمبر 2016، عندما نشبت مشاجرة بينه ودورية شرطة في أحد الشوارع، ثم اصطحبه رجال الدورية بعد ذلك إلى قسم الشرطة، وعذبه حتى الموت، كما استعملوا القسوة مع رجلين آخرين احتجزا مع مكين.

وقال تقرير الطب الشرعى إن مكين تعرض للتعذيب والضرب، وأن سبب الوفاة الوقوف على ظهره، مما أحدث له صدمة عصبية في الوصلات العصبية بالنخاع الشوكي، نتج عنه حدوث جلطات في الرئتين، وتسببت في وفاته.

وبعد الاطلاع على تقارير الطب الشرعي وكاميرات المراقبة، أسندت النيابة إلى رجال الشرطة تهم الضرب المفضي إلى الموت، والإضرار العمدي بجهة العمل، والتزوير في محررات رسمية، واستعمال القسوة مع رجلين احتجزا مع القتل مجدي مكين.

<https://bit.ly/2Klxc5V>

جلسات نظر تجديد الحبس: عندما يكون نصيب المتهم 9 ثوان من وقت القاضي

تسعة ثوانٍ، هي نصيب كل متهم من وقت القاضي الذي أمر بتجديد حبس حوالي 700 شخص، في جلسة استمرت 11 ساعة لم يقطعها إلا ثلاث استراحات مدة كل واحدة منها 10 دقائق، في حين لو أتيح لكل متهم ومحاميه 10 دقائق فقط للدفاع، لاحتاج القاضي 120 ساعة عمل، أي ما يمكن أن يصل لأسبوعين كاملين.

هذا ملخص ما حدث يوم 6 ديسمبر/ كانون الأول حين نظرت محكمة جنايات القاهرة، المنعقدة في معهد أمناء الشرطة، قضايا أكثر من 700 متهم، انتقلوا لقاعة المحكمة بمعهد أمناء الشرطة في الحادية عشر صباحاً، وظلوا حتى العاشرة ليلاً، في انتظار العرض على القاضي، دون أن يتمكن محاموهم من المرافعة، لتصل المدة التي قضاها المتهمون داخل المحكمة إلى 11 ساعة.

وعلى الرغم من إعلان الدولة لجلسات نظر تجديد الحبس إلكترونياً، كإجراء احترازي لمنع انتقال فيروس كورونا وتجنب انتقال المتهمين من السجون للمحكمة، ما زال مئات المتهمين يتكدسون في قاعات المحاكم، محرومين من حقوقهم الكاملة بسبب زيادة الأعداد، بالإضافة لمخاوف انتشار الوباء. هذا بالإضافة إلى الانتقادات الموجهة لهذا النظام وبينها عدم كفالة السرية، والموجهة للحبس الاحتياطي عموماً وضرورة استبداله بالتدابير الاحترازية الأخرى.

خيبات أمل

وصفت المحامية هالة دومة للمنصة أجواء جلسات نظر تجديد حبس المتهمين، التي تتضمن أياماً استثنائية تنظر بها المحكمة أكثر من 30 قضية، يصل عدد المتهمين بها لأكثر من 700، ليمثل الأمر سلسلة من المصاعب للمحامين والمتهمين الذين حرّمهم ضيق الوقت من الحصول على حقوقهم القانونية، لينته الأمر بخيبات أمل مع تجديد حبس المتهمين، بعد يوم طويل وشاق.

حضرت دومة عن الصحفي معتز ودنان، الذي ألقى القبض عليه في فبراير/ شباط 2018، وحُبس على ذمة القضية 441 لعام 2018، بعد حوار أجراه مع الرئيس السابق للجهاز المركزي للمحاسبات، هشام جنينة، ووجهت له تهم نشر أخبار كاذبة والانضمام لجماعة إرهابية، وبعد أكثر من عامين أُخلى سبيل ودنان ثم تم تدويره على ذمة قضية جديدة تحمل 1898 لعام 2019، بنفس التهم التي واجهها في القضية الأولى.

تري دومة أن العدد الكبير للمتهمين يخل بحقوق المتهمين وحصولهم على فرصتهم الكاملة في الدفاع، ويتفق معها المحامي محمد عبد الباسط الذي يتابع عدة قضايا سياسية "عدد المتهمين تجاوز الـ 700 متهم، وكَم المحامين الحاضرين بالطبع يفوق عدد المتهمين لأن في متهم ممكن يوكل أكثر من محامي، القاعة إذاً هيكون فيها 1800 فرد على أقل تقدير طبعاً، مع حرمان أهل المتهمين من الحضور." يوم الأحد 6 ديسمبر رُفعت الجلسات ثلاث مرات، ليستريح القاضي ربما لدخول دورة المياه أو تناول طعام أو شراب ثم العودة مجدداً لاستكمال الجلسات، التي عُرفت القرارات الخاصة بها في اليوم التالي، وجاءت جميعها بتجديد حبس المتهمين عدا واحداً، الأمر الذي أحبط المحامين "لو كانت القرارات

إخلاء سبيل كان ممكن نحس إن تعبنا وتعب المتهمين مراحش هدر، لكن مع القرار للأسف حسينا بإحباط وعجز."

مشقة نظر عدد كبير من القضايا، يتكبدھا المحامون القضاة أيضًا، كما قال المحامي محمد حافظ للمنصة "العدد الكبير من القضايا ده مرهق للمحامين وكمال للقضاة وطبعًا للمتهمين، واللى بيحصل إن مع تعليق الجلسات بسبب كورونا، وعودة العمل للمحاكم في بداية الأمر كانت المحاكم بتنعقد يومين في الأسبوع، وده كان بيخلي اليومين دول يكون فيهم عشرات القضايا ومئات المتهمين ممكن يتعدوا الـ 700 و 800 متهم، وبعدين بقت الجلسات تتم يوميًا فالعدد بقى أقل، وطبعًا ده بيدي فرصة للقضاة إنهم يستمعوا للمرافعات، وللمتهمين كمان إنهم يتكلموا، ولكن رجع الوضع تاني إن الجلسات تبقى يومين في الأسبوعين مع بداية ديسمبر، وفي اليوم الواحد عدد القضايا بيعدي 30."

حقوق المتهمين

وفقًا للقانون، من حق المتهم التحدث عن نفسه أمام المحكمة في كل جلسة نظر حبس "وفقًا للقانون الترتيب كالتالي، النيابة بتدفع الأول بتجديد حبس المتهم وبتقول أسبابها، وبعدين المتهم المفروض يتكلم، والدفاع بيكون آخر حاجة، لكن اللى بيحصل مع العدد الكبير ده من القضايا إن المحكمة مبتسمعش كل المحامين ولا المرافعات، ولا بتسمع كمان المتهمين، مع إن ده حق أصيل للمتهم في كل جلسة سواء قدام المحكمة أو النيابة" بحسب المحامية هالة دومة.

رحلة المتهم لجلسة نظر تجديد الحبس تبدأ بخروجه من السجن في سيارة الترحيلات، وبعد الوصول لمعهد أمناء الشرطة، يدخل المتهمون لـ "الحبسخانة"، التي ينتظرون بها قبل صعودهم للقفس الزجاجي الموجود في قاعة المحكمة، كما روت دومة "الحبسخانة احنا كمحاميين مش بنشوفها ولا نعرف تصميمها عامل إيه، بس طبعًا كل اللي بيجيلنا عنها على لسان المتهمين إنه مكان سيئ التهوية جدًا، ومنعرفش ممكن تستوعب قد إيه وهل ممكن يبقى في شوية يفضلوا في الحبسخانة أو في الطرقة ولا عربية الترحيلات، كل دي تفاصيل مش عندنا ولا بنقدر نعرفها، لأننا كمان في قاعة المحكمة بنشوف المتهمين من وراء قفس زجاجي عازل للصوت، هو شكلًا ممكن يتسع لـ 200 شخص بس، وطبعًا مبنقدرش نتكلم مع المتهمين أو نتواصل معاها."

المصاعب التي تواجه المتهمين، بجانب عدم تمكنهم من حصولهم على فرصتهم الكاملة في الدفاع عن أنفسهم وسماع المحكمة لمحاميهم، تتمثل في تواجدهم لفترة طويلة دون طعام أو شراب، منهم من يحرص على إحضار بعض الأطعمة البسيطة معه من السجن، ربما تنفذ مع ساعات الانتظار، وربما لا يتمكنون أيضًا من دخول دورات المياه، لأن وجودهم يُحدّد بمنطقة معينة، وهناك متهمون مرضى، مثل المحامية هدى عبد المنعم التي حضرت المحكمة بسيارة إسعاف من السجن، وانتقلت لداخل المحكمة متكأة على عصي لتدهور حالتها الصحية، وفقًا لزوجها ومحاميها خالد بدوي، الذي تحدث للمنصة.

الإجراءات الاحترازية

داخل القفس الزجاجي يظهر المتهمون بالكمامات، ولكنها تكون متدلّية، لا تغطي الأنف والفم "ده مفهوم طبعًا، مع طول الوقت والمكان المقفول مبيقدروش يسيبوا الكمامات عليهم، منهم اللى بيتخفق أو اللي مش قادر يتنفس"، هكذا تصف دومة الوضع داخل القفس الزجاجي، مع زيادة عدد المتهمين. العدد الكبير يتعارض مع الإجراءات الاحترازية التي تردّد دائمًا لمنع انتشار فيروس كورونا، ولكن هنا يبرّر المحامي محمد حافظ الأمر، أن السجن لا يستقبل أي سجين قبل إجراء التحاليل له، ووضعه في فترة "الإيراد" منفردًا، والتي يمكن أن يطلق عليها فترة عزل قبل تسكينه أحد العنابر، وهنا يعتقد العاملون في

المنظومة القضائية أن مجموعات المساجين لا تحتك بأشخاص من الخارج، ولن تنتقل لها العدوى، ويمكن خروجهم سويًا للجلسات دون مخاطر، لأن الأماكن التي سيتحركون بها محدودة أيضًا. المصاعب التي تواجه المتهمين، بجانب عدم تمكنهم من حصولهم على فرصتهم الكاملة في الدفاع عن أنفسهم وسماع المحكمة لمحاميهم، تتمثل في تواجدهم لفترة طويلة دون طعام أو شراب، منهم من يحرص على إحضار بعض الأطعمة البسيطة معه من السجن، ربما تنفذ مع ساعات الانتظار، وربما لا يتمكنون أيضًا من دخول دورات المياه، لأن وجودهم يُحدّد بمنطقة معينة، وهناك متهمون مرضى، مثل المحامية هدى عبد المنعم التي حضرت المحكمة بسيارة إسعاف من السجن، وانتقلت لداخل المحكمة متكأة على عصي لتدهور حالتها الصحية، وفقًا لزوجها ومحاميتها خالد بدوي، الذي تحدث للمنصة.

<https://bit.ly/3a1s1Y>

معارك الأمعاء الخاوية: ماذا يحدث داخل جسد موكا منذ إضرابه عن الطعام؟

بأمعاء خاوية بعد إعلان إضرابه عن الطعام، يواجه الناشط السياسي عبد الرحمن طارق (موكا) قرار تدويره للمرة الثانية وحبسه على ذمة قضية ثالثة، يواجه فيها قائمة الاتهامات المتكررة من انضمام لجماعة إرهابية ونشر أخبار كاذبة، في وقت كان ينتظر فيه تنفيذ قرار إخلاء سبيله الذي صدر قبل شهرين، ولم تنفذه الجهات المعنية طوال هذه المدة.



لم يملك عبد الرحمن طريقًا للاعتراض سوى إضرابه عن الطعام، يستعين بشرب الماء فقط منذ 13 يومًا حتى كتابة تلك السطور، يرفض العصائر أو المشروبات الساخنة، وفقًا لشقيقته سارة التي التقت بها المنصة في محيط قسم شرطة عابدين حيث كانت تزور شقيقها "ماكانش قادر يقف على رجله، وخايفه عليه، خايفة يحصل له حاجة، ومرضاش ياخذ مني أي عصير ومبيش ريش غير مياه بس، أنا نفسي أعرف أخويا عمل إيه لكل ده، وبيتعاقب على إيه؟".

تصارع سارة خوفها على شقيقها من تدهور حالته الصحية "شفت عبد الرحمن في القسم لمدة 10 دقائق ومكنتش عارفه أقوله إيه، نفسي أقول له يفك الإضراب علشان خايفة عليه، وفي نفس الوقت عارفه إنه بيواجه الظلم بالي يقدر عليه، والسلاح اللي في إيده، اللي هو أهون بكثير من أسلحة التدوير في قضايا يضيع عمره فيها".

وحُكم على موكا عام 2014 في قضية أحداث مجلس الشورى بالسجن ثلاث سنوات وثلاث سنوات أخرى من المراقبة يفترض أن يقضي خلالها 12 ساعة يوميًا في قسم الشرطة التابع له، ولكن أثناء أحداث مظاهرات سبتمبر/ أيلول 2019 التي دعا إليها المقاول محمد علي، أعيد القبض عليه ووجهت إليه الاتهامات التي تتكرر مع جميع الناشطين السياسيين والمعارضين؛ الانضمام لجماعة إرهابية لا يُذكر اسمها ونشر أخبار كاذبة لا تُوضّح طبيعتها، وحُبس على ذمة القضية 1331 لسنة 2019، إلى أن صدر قرار بإخلاء سبيله في مارس/ آذار الماضي.

ولكن في أبريل/ نيسان أعيد تدويره في قضية جديدة حملت رقم 558 لسنة 2020، وبالاتهامات نفسها، وظل محبوسًا على ذمتها حتى سبتمبر/ أيلول الماضي حيث صدر قرار بإخلاء سبيله، لم تنفذه الجهات

المعنية طوال الشهرين الماضيين وظل مختفياً "لأكثر من 60 يوماً في قسم شرطة قصر النيل" إلى أن أعلن عن ضمه إلى قضية الثالثة مطلع هذا الشهر، حملت رقم 1065 لسنة 2020 ويواجه فيها نفس الاتهامات التي واجهها في القضايا السابقة وفقاً لمحامييه نبيه الجنادي الذي تحدثت إليه المنصة.

ولكن ماذا يحدث داخل الجسد؟

ما يقوم به عبد الرحمن يسمى "الإضراب الكلي"، الذي يتناول فيه المضرب الماء فقط، بحسب الدكتور محمد حلمي استشاري التغذية، الذي يوضح للمنصة أن جسم الإنسان يحتاج يومياً 1200 سعر حراري من الطعام لكي تعمل أجهزة الجسم بكفاءة، ومع منع الطعام تتأثر تلك الأجهزة، وفي مقدمتها العضلات، وعند عدم وجود السعرات اللازمة لعمل جسم الإنسان يلجأ لاستبدال الدهون بها.

تصاب العظام بالضعف بعد ما يقرب من أربعة أسابيع تقريباً من بداية الإضراب الكلي، وذلك بسبب استغلال مخزون الجلاليكوجين الموجود بالعضلات بالكامل والانتقال إلى البروتين، كما تصاب الأعصاب بسبب نقص المعادن والدهون اللازمة لعملها، والدماغ البشري أيضاً يحتاج للجلوكوز للعمل جيداً دون ضرر، ويمكن أيضاً أن يصاب الشخص المضرب عن الطعام بالإسهال نتيجة خلل في عمل الجهاز الهضمي.

تبدأ أعراض الإضراب عن الطعام بتقلصات في المعدة تختفي مع اليوم الثالث، وتنخفض نسبة الجلوكوز في الدم فيقل بالتبعية إفراز الإنسولين، عندها سيقوم الجسم بإنتاج الجلوكوز من البروتين في العضلات، وهو ما سيؤدي إلى فقدان تدريجي للدهون والبروتين والبوليتاسيوم والفوسفات والمغنسيوم.

وبعد شهرين من الإضراب عن الطعام سيزداد الجسم في المزيد من الوهن والتعب، فيفقد الشخص القدرة على التحكم في حركة العين، ويشعر بدوار وقد يصاب بالقيء، مع صعوبة في بلع الماء وازدواج في الرؤية، وفقاً لحلمي.

استمرار الإضراب يؤدي إلى فشل أعضاء الجسم الداخلية وهو ما ينتهي بعد مدة بالوفاة، يوضح حلمي أنها تختلف من شخص إلى آخر "جسم الإنسان يختلف من شخص للآخر، وكما قدرته على التحمل، علشان كده منقدرش نقول إن في مدة معينة بيتوفي بعدها الإنسان بعد الإضراب عن الطعام، ده بيرجع لقدرة الجسم واستجابته."

الأعراض الخارجية للإضراب عن الطعام تظهر مع اليوم الثالث، فيفقد الشخص وزنه بشكل ظاهر، وتبدو عليه علامات الإعياء ويتشقق جلده ويبدأ الشعر والأظافر في التقصف بسبب نقص البروتين والزنك في الجسم.

مخاوف الإطعام القسري

تزداد مخاوف سارة على شقيقها بعد رفض القسم تحرير محضر بدخوله في إضراب عن الطعام "المحامي طلب من القسم أكثر من مرة نعمل محضر نثبت فيه إضراب عبد الرحمن عن الطعام، والقسم رفض يثبت ده، وده مخوفي أكثر إنه يتهدد إنه يفك الإضراب بالقوة، أو يتعرض لأي مخاطر ثانية."

يؤكد الجنادي أن "من حق السجين المضرب عن الطعام إثبات الأمر في محضر رسمي"، بينما تخشى سارة من تدهور وضع شقيقها خاصة وأن "مفيش رعاية صحية في القسم ومفيش أصلاً اعتراف بأنه مضرب عن الطعام، أخويا فعلاً في خطر ولو كان في سجن مثلاً كان ممكن يبقى فيه دكتور لو حالته اتدهورت أو حد يلحقه."

الإضراب عن الطعام حق معترف به ضمن حزمة حقوق الإنسان في المواثيق والشرعة الدولية التي وقعت عليها مصر بطبيعة الحال، ويندرج ضمن المقاومة السلمية التي يحق للأسرى استخدامها، وهو ما تم التأكيد عليه في ميثاق الأمم المتحدة.

المبادرة المصرية للحقوق الشخصية، أوضحت في بيان سابق لها أنه عند إعلان السجنين إضرابه عن الطعام، يتم تحرير محضر بالواقعة من إدارة السجن ويرسل إلى النائب العام، ولكن في كثير من الحالات تتجاهل إدارات السجون وقطاع السجون بوزارة الداخلية إضراب السجناء عن الطعام وتضغط عليهم لتعليق الإضراب أو تجبرهم على تناول الطعام بالقوة.

وتوضح المبادرة في تقرير آخر، أن مجموعات الناشطين سجلت 85 حالة إضراب عن الطعام في السجون، مع عدم التحقق من الرقم الفعلي، وذلك لمنع المراقبين المستقلين من الوصول للسجون، ورصد الحالات.

الصحفي عبد الله الشامي مراسل قناة الجزيرة، الذي أضرب عام 2014 عن الطعام لنحو 140 يومًا، حتى صدر قرار بالإفراج عنه من النائب العام، ونشرت صورته وهو يتناول الطعام من مائدة عامرة، ووصفت أسرته الأمر حينها بأنها إطعام قسري، واستغلال لضعفه وإعيائه.

قبل الشامي دخل العديد من النشطاء في إضراب، للمطالبة بحقوقهم والاعتراض على سوء المعاملة، أو التعتن مع إدارة السجن في التعامل معهم، ومنهم المبرمج والناشط السياسي علاء عبد الفتاح، والمحامية ماهينور المصري، وأحمد دومة، ومحمد عادل، ومحمد سلطان الذي دخل في إضراب عن الطعام لمدة 240 يومًا، وغيرهم من النشطاء، وآخرهم مصطفى قاسم، الذي توفي بداية العام الحالي، بعد إعلانه دخول إضرابات متكررة.

قاسم البالغ من العمر 54 عامًا ويحمل الجنسية الأمريكية إلى جانب جنسيته المصرية، أضرب عن الطعام في 2018 بعد الحكم عليه في القضية المعروفة إعلاميًا بأحداث رابعة، وبعدها أعلن الإضراب عن تناول السوائل التي كان يعيش عليها، لتتدهور حالته الصحية، وينقل إلى مستشفى السجن ومنه إلى مستشفى قصر العيني حيث توفي هناك.

شيوعيون وأسرى

في الأول من أغسطس / آب 1927 توفي أنطون مارون، أول أمين عام للحزب الشيوعي المصري، بعد ستة أسابيع من إعلانه إضرابًا عن الطعام احتجاجًا على الحكم عليه بالسجن ثلاث سنوات بسبب نشاطه السياسي في محاكمة صورية، حسبما يؤرخ الكاتب سعيد العليمي، ليكون أول ضحية موثقة للإضراب عن الطعام في مصر.

أما أشهر الإضرابات فهي تلك التي نظمها الأسرى الفلسطينيون في سجون الاحتلال الإسرائيلي، ومن أبرزها إضراب سجن نابلس أوائل عام 1968، واستمر هذا الإضراب ثلاث سنوات احتجاجًا على سياسة الضرب والإذلال التي كانوا يتعرضون لها على يد الجنود الإسرائيليين، وللمطالبة بتحسين أوضاعهم المعيشية والإنسانية.

إلا أن المعركة الأبرز التي تسلم فيها عشرات الأسرى الفلسطينيين أبرزهم خضر عدنان وبلال ذياب بسلاح الإضراب، هي معركة الأمعاء الخاوية التي انطلقت عام 2012، احتجاجًا على أوضاع الأسرى داخل السجون والسماح لأسرهم بزيارتهم ووقف اقتحام غرفهم وتفتيش أهلهم بشكل مذل.

ماذا بعد الإضراب؟

يحذر استشاري التغذية في حديثه للمنصة من إنهاء الإضراب فجأة، لأنه قد يؤدي لمضاعفات خطيرة تصل للوفاة "مهم قوي لما الشخص يقرر ينهي الإضراب عن الطعام يبدأ بسوايل لمدة 3 أيام وأكل زي مهلبية أو جيلي، وكميات بسيطة قوي وكل ساعة مثلا أو ساعة ونص الشخص يأخذ معلقة أو اثنين، وبعد كده نبدأ نزود الأكل تدريجي ونبتدي بنوع واحد خضار، لمدة 3 أيام كمان، علشان المعدة تتهيأ لاستقبال الأكل من غير مضاعفات."

يوصي الطبيب أيضًا بتناول ما لا يقل عن زجاجتي مياه يوميًا عند الإضراب عن الطعام، ووضع كمية قليلة من الملح بأحدهما، وكمية قليلة من السكر أيضًا في الزجاجاة الأخرى، مشيرًا إلى أن مضاعفات الإضراب عن الطعام ربما تستمر مع الشخص بعد فك الإضراب، والآثار الصحية من الممكن أن تستمر لفترة إذا وصلت مضاعفات الإضراب للأجهزة الداخلية، فمن الممكن أن يظل الجهاز الهضمي غير منتظم لفترة، مع وهن العظام أيضا التي تحتاج لوقت للعودة لطبيعتها.

<https://bit.ly/3mq7hHt>

احتلت مصر المرتبة الثالثة بعد تركيا والصين من حيث عدد الصحفيين الذين تم سجنهم خلال العام الجاري 2020، والبالغ عددهم 274 صحفياً حول العالم، وفقاً لتقرير لجنة حماية الصحفيين.

وقالت اللجنة، وهي منظمة دولية مستقلة تعمل على حماية حرية الصحافة، في تقرير أصدرته اليوم الثلاثاء، إن هناك "ما لا يقل عن 274 صحفياً وراء القضبان، وذلك حتى أول ديسمبر الجاري"، وهو أكبر رقم تسجله اللجنة، منذ أن بدأت جمع البيانات في أوائل التسعينيات، حيث بلغ عدد الصحفيين المسجونين في العالم السنة



الماضية 250 صحفياً على الأقل.

وأوضح التقرير أن 34 صحفياً في العالم دخلوا السجن في 2020، بتهمة "نشر أخبار كاذبة"، بينهم 27 صحفياً مصرياً، وهو الرقم الأعلى بين الدول التي وجهت تلك التهمة إلى صحفييها هذا العام، وإن عادل ما سجلته مصر في عام 2016 بحسب اللجنة.

وأشارت اللجنة، التي تتخذ من ولاية نيويورك الأمريكية مقراً لها، إلى أن هذا الارتفاع يأتي نتيجة سعي الحكومات إلى التضييق على التغطية الإعلامية لجائحة فيروس كورونا"، موضحة كذلك أن "الاحتجاجات، والتوترات السياسية، كانت السبب في الكثير من اعتقالات الصحفيين، التي سجل معظمها في الصين، وتركيا، ومصر، والسعودية".

وأضافت اللجنة أنه "مع تفشي جائحة فيروس كورونا، حاول الزعماء المستبدون السيطرة على التغطية الإعلامية لها، من خلال القبض على الصحفيين"، مؤكدة وفاة صحفيين اثنين على الأقل بعد إصابتهما بالفيروس أثناء الاحتجاز، بينهم مصري هو الصحفي الراحل محمد منير الذي أصيب بالفيروس "أثناء احتجازه بسجن طره وأُفرج عنه في 2 يوليو/ تموز حتى وافته المنية في 13 من الشهر ذاته في المستشفى بالجيزة بسبب مضاعفات ناتجة عن فيروس كوفيد-19".

<http://tiny.cc/wvu6tz>

مصر: عقاب جماعي في سجن العقرب

(بيروت) - قالت "هيومن رايتس ووتش" اليوم إن أجهزة الأمن المصرية أجرت في منتصف نوفمبر/ تشرين الثاني 2020 تغييرات على "سجن 992 شديد الحراسة" في القاهرة، والمعروف باسم "سجن العقرب"، وحرمت النزلاء من التهوية الكافية والكهرباء والماء الساخن بشكل كامل تقريباً.

تشديد القيود، الذي حدث في أعقاب حادثة مشبوهة في 23 سبتمبر/أيلول في السجن قُتل فيها أربعة من عناصر الأمن وأربعة نزلاء، يرقى إلى مستوى العقاب الجماعي. وثقت هيومن رايتس ووتش ومنظمات أخرى منذ فترة طويلة انتهاكات جسيمة داخل سجن العقرب، الذي يُحتجز فيه حاليا ما بين 700 و800 سجين، مثل حظر الزيارات العائلية بالكامل منذ مارس/آذار 2018، والحرمان من ساعات التريض والحبس لمدة 24 ساعة منذ مطلع 2019.

قال جو ستورك، نائب مدير تقسم الشرق الأوسط وشمال أفريقيا في هيومن رايتس ووتش: "يبدو أن السلطات المصرية تفرض عقابا جماعيا على مئات السجناء في سجن العقرب، بعد عزلهم عن العالم قرابة ثلاث سنوات. الأوضاع في هذا السجن تتعارض تماما مع حقوق السجناء."

يقع سجن العقرب داخل "مجمع سجون طرة" بالقاهرة. قال اللواء إبراهيم عبد الغفار، مأمور سجن العقرب السابق، خلال مقابلة تلفزيونية في 2012: "هو متصمم على إن اللي يخش ما يرجعش منه ثاني" (لقد تم تصميمه بحيث لا يخرج من يدخله أبدا). وأضاف: "إنه متصمم للسجناء السياسيين". منذ صعود الجيش على السلطة في 2013، استخدمته الحكومة لسجن العديد من قادة "الإخوان المسلمين" بالإضافة إلى سجناء سياسيين بارزين آخرين.

ومع الاكتظاظ الحاصل، يُحتجز في الزنازين التي تبلغ مساحتها حوالي مترين عرضا وثلاثة أمتار طولا سجينين أو ثلاثة عادة. قالت مصادر إن حراس السجن كثيرا ما يتركون زنزانة فارغة بين كل زنزانة وأخرى لجعل التواصل بين السجناء أكثر صعوبة.

في غياب أي تحقيق جدي، زعمت وزارة الداخلية أن وفيات 23 سبتمبر/أيلول كانت نتيجة لمحاولة هروب فاشلة من قبل سجناء في عنبر المحكومين بالإعدام. ذكرت هيومن رايتس ووتش في وقت سابق، بناء على روايات المحامين وأهالي السجناء وسجناء سابقين، أن قوات وزارة الداخلية ربما قتلت السجناء الأربعة انتقاما منهم بعد أن هاجموا وقتلوا عناصر الأمن الأربعة بأدوات حادة مرتجلة.

تشير رسالة من ثلاث صفحات وفيديو مدته 13 دقيقة سُريا من سجن العقرب واطلعت هيومن رايتس ووتش عليهما، إضافة إلى ثلاثة مصادر تحدثت إلى هيومن رايتس ووتش، إلى أن التغييرات شملت إزالة مصادر التهوية والضوء والكهرباء من الزنازين وتعديل النافذة الوحيدة التي تطل على ممر داخلي وكذلك فتحة الباب (النضارة) في كل زنزانة لعرقلة أي اتصال بين السجناء. حتى قبل التغييرات، لم يكن هناك مصدر في الزنازين لضوء الشمس أو الهواء النقي.

قالت المصادر الثلاثة، بما في ذلك محام على اتصال مع نزلاء في السجن وشخصين على دراية مباشرة بالتغييرات، إن رجال أمن بملابس مدنية ويعتقد أنهم من مسؤولي "المخابرات الحربية" يعملون في السجن منذ عمليات القتل وأشرفوا على التغييرات. قالت المصادر إن هؤلاء الضباط لم يكونوا ضباط السجن المعتادين أو عناصر "جهاز الأمن الوطني". قال أحد المصدرين المطلعين إنهم قابلوا بعض السجناء "لفهم وضعهم النفسي" و"فهم سبب قتل النزلاء لحراس السجن."

توضح الرسالة، والفيديو المسرب، والمصادر، بالتفصيل القيود الجديدة. قام عمال البناء، الذين تعتقد المصادر أنهم من "الهيئة الهندسية للقوات المسلحة"، بإزالة جهاز التهوية المثبت على الحائط في كل زنزانة في مباني السجن الأربعة) كل مبنى على شكل حرف "H" أزال العمال أيضا المقبس الكهربائي، وهو المصدر الوحيد للكهرباء للاحتياجات اليومية مثل تسخين المياه في الأباريق الكهربائية للشرب أو الاستحمام، وتشغيل طارد البعوض الكهربائي. قال أحد المصادر: "اعتاد السجناء غلي الماء عندما يكون أحدهم مريضا لتحضير بعض الشاي."

أزال عمال البناء أيضا شبك البعوض الذي كانت تغطي النافذة الوحيدة في كل زنزانة والتي تطل على ممر السجن، واستبدلوا قضبان النوافذ بشبكة فولاذية (حديد بقلادة)، مما حد كثيرا من دخول الهواء إلى الزنزانة. قالت المصادر إن البعوض قد استشرى في الزنازين الآن طوال الوقت. قالت المصادر أيضا إنه في "المبنى H4"، حيث وقعت حوادث القتل في 23 سبتمبر/أيلول، أزال العمال المصباح الكهربائي الوحيد في كل زنزانة، مما ترك حوالي 100 زنزانة دون أي مصدر للضوء. في الزنازين الموجودة في المباني الثلاثة الأخرى، نقل العمال مفاتيح الإضاءة إلى خارج الزنزانة حتى لا يتمكن السجناء من التحكم بها.

أثناء أعمال البناء، نقلت السلطات السجناء إلى زنازين مكتظة إلى حين انتهاء الأشغال في كل جزء من أجزاء السجن ومن ثم نقلهم إلى الزنازين المعدلة. قال المصدر: "يُسلم السجن بطنانية واحدة ويُرسل إلى الزنزانة. إذا اعترضوا، يتعرضون للضرب". قال المصدر إن السجناء جُردوا من كافة ممتلكاتهم. قال إن عشرة سجناء تعرضوا للضرب وأُرسِلوا إلى "زنازين التأديب" بعد أن اعترضوا على القيود الجديدة. سُجِّل مقطع الفيديو المسرب، وهو الأول من نوعه، قبل التغييرات الأخيرة. يقدم الفيديو لمحة نادرة عن ظروف العقرب التي تحدثت عنها المنظمات الحقوقية لسنوات. يُظهر الفيديو ثلاثة سجناء يجلسون متراسين على الأرض في زنزانة صغيرة مضاءة بشكل خافت وشخص رابع يتحدث وهو يتحرك. لا يفصل المرحاض عن باقي الزنزانة أي حاجز أو ساتر. قال السجن الذي يتحدث، إنهم يغطون أنفسهم بالبطانية التي ينامون عليها أثناء استخدام المرحاض. يفصل بين المرحاض ومنطقة النوم أقل من متر. السقف والجدران متآكلة بسبب الرطوبة. يقول الراوي أن قطرات الماء تتساقط أحيانا من السقف. كما يعرض ملاعق بلاستيكية صنعوها يدويا وأربعة أطباق بلاستيكية صغيرة بالية يقول إنهم يستخدمونها للأكل منذ تسعة أشهر. يظهر شيئا يشبه القربة، قال إنهم يملؤونه بالماء، ويضعون زجاجات تحتوي على طعام في الماء، ويدخلون قضيبين معدنيين موصولين بالكهرباء بأسلاك لتسخين الطعام. يتم تعليق ملابس النزلاء المبللة والبالية على حبال معلقة على الجدران حتى تجف. وتظهر مقتنياتهم القليلة في أكياس بلاستيكية معلقة على الحائط بمسامير. يعرض الراوي لوح صابون ويقول إن كل نزيل يحصل على واحد كل خمسة أشهر. مصدر الهواء الوحيد هو فتحة الباب التي يحصلون من خلالها على طعامهم. قال الراوي إن النزلاء اضطروا إلى إغلاق النافذة المطلة على الممر، لأن الجو كان شديد البرودة ولم يكن لديهم أغطية كافية.

سبق أن وثقت هيومن رايتس ووتش في تقرير عام 2016 المعاملة القاسية واللاإنسانية من قبل ضباط سجن العقرب والتي ترقى على الأرجح إلى التعذيب، بما في ذلك العزلة المطولة والحرمان من التريض والزيارات لأشهر أو سنوات والضرب. توفي 14 نزيلا على الأقل في سجن العقرب منذ 2015، وفقا لبحث أجرته هيومن رايتس ووتش وتقارير حقوقية وإعلامية أخرى.

ساهمت عدم كفاية العلاج الطبي على الأرجح في في وفاة خمسة من هؤلاء السجناء. وثقت "العفو الدولية" حالة وفاة في العقرب بسبب التعذيب في 2019، ووثقت "كومييتي فور جستس"، وهي منظمة حقوقية مقرها جنيف، حالة أخرى للموت بعد التعذيب في 2018. وثقت "المبادرة المصرية للحقوق الشخصية"، وهي منظمة مستقلة، كيف أن منع السجناء من استقبال الزوار يؤثر على حقوق النزلاء الأخرى مثل قدرتهم على الحصول على الملابس والبطانيات والأدوية.

بسبب عدم وجود إضاءة طبيعية كافية للعمل أو القراءة، وغياب ترتيبات إنسانية للنوم والصرف الصحي، ومراعاة الطقس، فضلا عن ضيق المساحة وعدم كفاية الإضاءة الاصطناعية والتهوية المناسبة، ينتهك سجن العقرب حقوق السجناء الأساسية بطبيعته، على النحو المنصوص عليه في "قواعد الأمم المتحدة

النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء" (قواعد نيلسون مانديلا). بالإضافة إلى ذلك، تحرم سلطات السجون السجناء باستمرار من الحصول على التعليم والرعاية الصحية الكافية وزيارات العائلات والمحامين.

في أواخر 2017، قبلت "هيئة مفوضي الدولة"، وهي جزء من القضاء الإداري في مصر، النظر في قضية رفعتها أسر نزلاء سجن العقرب تطالب السلطات بإغلاق السجن. كلفت اللجنة خبراء في الهندسة والصحة وحقوق الإنسان بدراسة ظروف السجن وتصميمه. لم تتمكن هيومن رايتس ووتش من معرفة ما إذا كان هناك قرار نهائي من المحكمة.

قال ستورك: "يأتي تصعيد الظروف القاسية والمسيئة في سجن العقرب ليزيد من استفحال الوضع المروّع، والمستمر لسنوات، ويجعل من هذا السجن بالتعريف منشأة تعذيب. على مصر أن تعالج بجدية مكان الرعب هذا وأن تضمن عدم حرمان النزلاء من حقوقهم الأساسية كسجناء."

<https://bit.ly/3apFX9Y>

قضية سيدة الكرم من التعرية إلى البراءة (تسلسل زمني)

عاودت من جديد قصة عجوز المنيا والمعروفة اعلاميا بـ «سيدة الكرم»، في الظهور اعلاميًا، وذلك عقب حكم محكمة جنايات المنيا، ببراءة جميع المتهمين في قضية تعريتها، بعد اعادة اجراءات المتهمين الذين سبق الحكم عليهم بـ 10 سنوات سجن في يناير الماضي.

ثم اعقب ذلك صدور قرار من السيد المستشار النائب العام، اليوم الجمعة، بتكليف المكتب الفني بمكتب بدراسة أوجه الطعن على الحكم الصادر ببراءة المتهمين في الواقعة المعروفة بواقعة «سيدة الكرم»، وذلك فور إيداع محكمة الجنايات التي أصدرت الحكم أسبابه.

4 سنوات كاملة قضتها السيدة سعاد ثابت «73 سنة»، متشبسة بحقها في قضيتها.. «المصري اليوم» ترصد محطات من قضية «تعرية سيدة الكرم»، طيلة عمر القضية..

قبل 4 سنوات، تحديدًا عندما وقع الحادث في مايو 2016، داخل قرية الكرم بأبوقرقاص بالمنيا، ثار أهالي القرية والقرى المجاورة، شهدت عمليات حرق وتعديات على عدد من منازل الأقباط بالقرية، مايو 2016، على خلفية ذبوع شائعة عن علاقة عاطفية بين ربة منزل متزوجة آنذاك وشاب قبلي متزوج.

واتهمت «سيدة الكرم» طليق السيدة المسلمة وشقيقه ووالده بتعريتها بعد تمزيق كامل ملابسها وضربها أمام منزلها وحرق المنزل، وحررت محضرا بهتك عرضها بعد 5 أيام من الواقعة، بعدما تيقنت أن أمر التعدي عليها قد ذاع بين الأهالي وأنها لن تنجح في إخفاء الأمر.

«تضامن»

تضامنت الكنيسة الأرثوذكسية بالمنيا برئاسة الأنبا مكاريوس الأسقف العام، مع المضارين من أحداث الفتنة في قرية الكرم، بمركز أبوقرقاص، وحرق للمنازل وتجريد سيدة مسنة من ملابسها، الأمر الذي عللته الكنيسة آنذاك بأن الواقعة تتنافى مع كل قيم الدين والأخلاق والإنسانية، مطالبة الجهات الرسمية باللجوء إلى تفعيل القانون، واستعادة هيبة الدولة، وخضوع المتسببين في الأحداث للتحقيق العادل، للوقوف على حقيقة الموقف، وإحالة المتورطين للقضاء العادل والناجز، لإحقاق الحق.

وطالبت مطرانية المنيا، بتجنب الجلسات العرفية «التي لا تحقق إلا مجرد تسويات سطحية ووقفية، لأوضاع تحتاج إلى علاج جذري حاسم وحل إنساني وتنموي واجتماعي وثقافي واقتصادي وسياسي وديني وأمني متكامل»

«تحريات متطابقة»

وفي يونيو 2016، قدّمت إدارة البحث الجنائي بمديرية أمن المنيا، تحريات جديدة تتضمن أن «نظير. إ»، 34 سنة، بقال تمويني، ومقيم بقرية الكرم، طلق زوجته «نجوى»، 32 سنة، ربة منزل، إثر شائعة تتضمن ارتباطها بعلاقة مع «أشرف»، 32 سنة، صاحب محل أدوات منزلية، وتردد صداها بين قاطني القرية وتناولتها الألسنة.

وأوضحت التحريات أن بعض أفراد عائلة الزوج، وبعض مناصريهم والمرتبطين معهم بعلاقة مصاهرة والشباب المتحمس ومثيري الفوضى، استغلوا الموقف واتفقوا جنائيا فيما بينهم على ارتكاب جريمتهم، بالتوجه ناحية مساكن وملحقات أسرة «أشرف»، وعندما لم يعثروا عليه مزقوا ملابس والدته حتى تعرت تماما، بغرض اهانتها.

تعليق الرئيس السيسي

وعلق الرئيس عبدالفتاح السيسي على واقعة الاعتداء على «سيدة الكرم»، وقال: «من فضلكم، لا يليق أن الى حصل ده يحصل في مصر، أو يتكرر مرة ثانية، أي حد هايغلط هايتهاسب، أرجو أن السيدة المصرية (متاخدش على خاطرها)، ولا هي ولا كل سيدات مصر، تأكدوا أن إحنا في مصر نكنّ لكم التقدير والاحترام، ولا نقبل يتكشف سترنا بأي شكل ولأي سبب، محدش يفرّق بين المصريين وبعضهم، والقانون هياخد مجراه، كلنا نتحاسب، الى يغلط يتحاسب.»

دعم مجتمعي

وتوافدت الوفود من كل التيارات والأطياف بالمجتمع المصري، من نواب وفنانين ورجال دين ومجتمع مدني وغيرهم..، لدعم ومؤازرة «سيدة الكرم» مطالبين بسرعة تفعيل القانون

إخلاء سبيل

وفي يوليو 2016، قررت محكمة جناح مستأنف المنيا، إخلاء سبيل المتهمين الثلاث، بحرق منازل أقباط قرية الكرم وتعرية سيدة قبطية، وذلك بكفالة 10 آلاف جنيه، بعد الاستئناف على قرار حبسهم 15 يوما على ذمة التحقيقات.

وبحلول أغسطس من نفس العام، استأنفت نيابة المنيا التحقيق في واقعة «سيدة الكرم.»

لعدم كفاية الأدلة

حفظت نيابة جنوب المنيا التحقيقات في تعرية «سيدة الكرم»، لعدم كفاية الأدلة، وتضمن قرار رئيس نيابة أبوقرقاص: أنه لا وجه لإقامة الدعوى لعدم كفاية الأدلة، في القضية رقم 23668 لسنة 2016 جناح أبوقرقاص، والمقيدة ضد 3 متهمين.

فيما أعلن الدكتور إيهاب رمزي، عضو هيئة الدفاع عن قضية سيدة الكرم، أنه تم التقدم بتظلم لمكتب النائب العام لإعادة فتح ملف التحقيقات، استنادا لأقوال السيدة المسنة وزوجها، وأقوال شهود بجانب تحريات البحث الجنائي عن الواقعة التي أيدت واقعة التعري.

وبعد إرسال التظلم إلى مكتب النائب العام، تم حفظ القضية، الأمر الذي أغضب أهالي القرية، وقالت السيدة حينها: «فين حق بهدلتى وتعريتي 8 أمتار في الشارع ملط؟»، وتابعت: «إحنا مشردين في البلاد ولم نستطع العودة لمنازلنا، ونعيش في منزل زوج ابنتي وحاولنا بناء منزل بجوارهم ولكن لا نملك مالا لاستكمال.»

طعن جديد

وفي فبراير 2017، تقدم سامح عاشور، نقيب المحامين آنذاك، رئيس هيئة الدفاع عن سيدة الكرم، بطعن لمحكمة جنايات المنيا، على قرار نيابة أبوقرقاص حفظ القضية، والمتعلقة بتعريتها، قائلا:

«جريمة بشعة وقعت في قلب صعيد مصر، جريمة فاقت القتل والاغتيال من حيث البشاعة والامتهان، جريمة هتك امرأة مصرية بأيدي رجال مصريين.»

وفي الشهر نفسه، قررت الدائرة الثالثة بمحكمة جنايات المنيا، الموافقة على التظلم المقدم من سامح عاشور وفريق الدفاع في قضية تعرية سيدة الكرم، وإلغاء قرار المحامي العام لنابات المنيا بحفظ التحقيق في القضية لعدم كفاية الأدلة.

«التنحي»

وفي اغسطس 2020 قررت محكمة جنايات المنيا إحالة قضية السيدة سعاد ثابت المعروفة إعلاميًا بـ«سيدة الكرم» لمحكمة استئناف بنى سويف لتحديد دائرة أخرى لنظر القضية، وذلك للمرة الثانية. وكانت القضية حُجزت للحكم، ولكن القاضي قرر فتح باب المرافعة، وبعد سماع المرافعة قرر التنحي عن القضية وإعادتها لاستئناف بنى سويف لتحديد دائرة أخرى لنظر القضية. وكانت المرة الثانية التي يتم إعادة القضية لبنى سويف لتحديد دائرة بعد أن سبق تنحي القاضي الأول في 2019 لاستشعار الحرج.

يناير 2020

ومنذ 11 شهر مع بدايات هذا العام وبالتحديد في 11 يناير، قضت محكمة جنايات المنيا، في جلستها المنعقدة اليوم السبت، برئاسة المستشار أشرف محمد على، بالسجن المشدد 10 سنوات غيابيا، على المتهمين بتعرية السيدة سعاد ثابت، 70 سنة، الملقبة إعلاميا بـ«سيدة الكرم»، بعد اتهامها للمتهمين الثلاث بتعريضها في الأحداث التي وقعت في مايو من عام 2016.

«المحطة الأخيرة»

ومساء امس الخميس قضت محكمة جنايات المنيا، ببراءة جميع المتهمين في القضية، بعد إعادة اجراءات المتهمين الذين سبق الحكم عليهم بـ 10 سنوات سجن في يناير الماضي، ثم اعقب ذلك صدور قرار من المستشار النائب العام، اليوم الجمعة، بتكليف المكتب الفني بمكتب بدراسة أوجه الطعن على الحكم الصادر ببراءة المتهمين في الواقعة المعروفة بواقعة «سيدة الكرم»، وذلك فور إيداع محكمة الجنايات التي أصدرت الحكم أسبابه.

<https://bit.ly/3mygwFP>

يا تعالجوه ... يا تخرجوه

من قبل لقاء القبض عليه فجر يوم الثلاثاء 25 يونيو 2019 – أي منذ 545 يوما – والصحفي هشام فؤاد عبد الحليم يتلقى العلاج الطبيعي والأدوية لعلاج آلام في الظهر نتيجة لآلام الفقرات. في السجن تلقى هشام فؤاد بعضا من العلاج الطبيعي ثم منع عنه العلاج لأسباب غير مفهومة منذ أكثر من شهر.

في الفترة الأخيرة بدأ هشام فؤاد يعاني من مشاكل في الهضم إضافة الى تكسير الأسنان ورغم تعدد مطالبته بالعرض على أطباء

عظام وأسنان وهضم الا أن السجن يحجب عنه المناظرة الطبية والعلاج باستثناء المضادات الحيوية العشوائية مما أضاف ال تدهور حالته الصحية



بالأمس - 20 ديسمبر 2020- تقدم محاميه، الأستاذ خالد علي، بطلب لنيابة أمن الدولة وتم تسليمه للسيد المستشار رئيس فريق التحقيق بالقضية ٩٣٠ حصر أمن دولة، لتمكين الصحفي المتهم بالقضية المعروفة إعلاميا بـ "بالأمل" من توقيع الكشف عليه من أخصائي عظام وعمود فقري، وأخصائي جهاز هضمي، وأخصائي أسنان، حيث يحرم من تلقي العلاج الطبيعي، ولا يتم منحه إلا المضادات الحيوية، مما أدى لتدهور بصحته وتساقط بأسنانه، على أن تصرح النيابة له بإجراء الأشعة والتحليل اللازمة وتلقي العلاج الطبي والطبي وإدخاله أحد المستشفيات إذا لزم الأمر على نفقته الخاصة.

الإهمال الطبي سلوك شائع في السجون المصرية يمارس بمنهجية ضد المعتقلين السياسيين على وجه الخصوص وذلك في الوقت الذي تدعي فيه الدولة أن السجون تقدم أفضل رعاية طبية ممكنة للمحتجزين، الأمر الذي يشهد ضده وفاة 68 محتجزا على الأقل منذ بداية عام 2020 وحتى آخر شهر نوفمبر من نفس العام نتيجة الإهمال الطب المتعمد إضافة الى عشرات الشكاوى والاستغاثات من تدهور الحالة الصحية لآخرين خلال نفس الفترة دون استجابة من إدارة مصلحة السجون.

ورغم ان قانون نظيم السجون ينص على تقديم الرعاية الصحية والطبية للسجناء الا انه يقتصر هذه الالتزام على المحكوم عليهم تاركا فئة عريضة من المحبوسين احتياطيا لفترات طويلة تحت رحمة ضباط السجن وإدارته في انتهاك واضح للمادة 18 من الدستور المصري الصادر عام 2014 بأن "لكل مواطن الحق في الصحة وفي الرعاية الصحية المتكاملة" ولم تستثنى المادة من هذا الحق من هم رهن الاحتجاز في السجون

بناء عليه فإن أسرة وأصدقاء وزملاء الصحفي هشام فؤاد يضمنون صوتهم الى صوت محاميه ويطالبون بالتالي

- 1- الافراج الفوري عنه لكي يتمكن من تلقي العلاج اللازم لمنع مزيد من التدهور في حالته الصحية.
- 2 -والى ذلك الحين تمكينه من العرض على أخصائيين في العظام والجهاز الهضمي والأسنان وتمكينه من جلسات العلاج الطبيعي.
- 3- في حال صعوبة توفر هذه الخدمات الطبية في السجن نطالب بتحويله الى مؤسسات طبية خارجية ولو كان ذلك على نفقته الخاصة، واعتبار الامتناع عن ذلك تكديرا وعقابا فوق عقابه بالحرمان من الحرية.

<http://tiny.cc/ov77tz>

محمود حسين جمعة.. 4 سنوات من الحبس الاحتياطي (بروفایل)

في الثاني عشر من الشهر الجاري، أكمل الصحفي محمود حسين جمعة عامه الـ 54، وهو لا يزال قابعا داخل زنزانته في الحبس الاحتياطي بسجن ليمان طره، وبالأمس مر 4 أعوام منذ أول تحقيق معه أمام النيابة في القضية الأولى رقم 1152 لسنة 2016، والتي أخلى سبيله فيها يوم 21 مايو 2018، قبل أن يتم تدويره على ذمة القضية الحالية رقم 1365 لسنة 2018، بذات الاتهامات التي وجهت له في القضية الأولى وهي الانضمام إلى جماعة إرهابية أسست



على خلاف أحكام الدستور والقانون وبث ونشر أخبار كاذبة.

قبل 4 سنوات

تعرض الصحفي محمود حسين جمعة، مدير مراسلي مكتب الجزيرة بالقاهرة، ومدير مراسلي قناة النيل للأخبار سابقًا، يوم 20 ديسمبر 2016، إلى الاستيقاف في مطار القاهرة الدولي فور عودته من الدوحة لقضاء إجازته السنوية في مصر، ولم يُطلق سراحه إلا بعد 15 ساعة من التحقيقات مع سحب جواز سفره.

بعد يومين، تلقى "جمعة" اتصال هاتفي من مقر مباحث أمن الدولة بالجيزة يطلب منه الحضور لاستلام جواز سفره، ومن هناك تم اقتياده -بعد انقطاع الاتصال به لأكثر من 10 ساعات- مُقيّدًا إلى منزله، حيث جرى تفتيشه ثم اقتياده إلى جهة غير معلومة بعد إلقاء القبض على شقيقه "عمر وناجح" عقب مدهامة منازلهم جميعًا. وأُطلق سراح شقيقه بعدها بـ 11 ساعة.

كانت نيابة أمن الدولة قد أعلنت وقتها عن حبس محمود حسين 15 يومًا على ذمة التحقيق، ليتم نقله إلى سجن القاهرة/مجمع سجون طرة في 28 ديسمبر بعد قرار حبسه احتياطيًا على ذمة القضية رقم 1152 لسنة 2016 حصر تحقيق أمن دولة، بتهمة نشر أخبار وبيانات وشائعات كاذبة حول الأوضاع الداخلية لمصر واصطناع مشاهد وتقارير إعلامية والترويج لأخبار كاذبة بما يهدد أمن الوطن.

وكما قالت ابنته زهراء في حديثها لـ "المرصد": "عندما علمنا بهذه الزيارة طلبنا منه عدم النزول خوفًا عليه، لكنه أخبرنا أن لا شيء يقلقه، رغم أنه خلال هذه الفترة كانت العلاقات متوترة بين مصر وقطر، فضلًا عن أن قناة الجزيرة كانت قد نشرت فيلم "العساكر.. حكايات التجنيد الإخباري في مصر"، مؤكدة أن والدها لم يكن ضمن فريق العمل فيه. عند وجوده في المطار أوقفته قوات الأمن وسحبوا جواز سفره، ثم عاد إلى بيته لمدة يوم واحد، وفي يوم 23 ديسمبر تلقى والدها استدعاء لاستلام جواز السفر، إلا أنه اختفى في هذا اليوم حتى الحادية عشرة مساءً، ثم رجع إلى البيت بصحبة قوات الأمن وحوالي 40 فردًا يرتدون زيًا ملكيًا وميريًا، وعربات تأمين، مؤكدة أنهم قاموا بتفتيش بيت العائلة كله، فضلًا عن تكسير الأبواب، واصطحبوه وشقيقه، والذين اختفيا قسرًا لمدة 11 يومًا، إلا أنها أوضحت أن والدها اختفى لمدة يومين، وأعلن من خلال التلفاز أنه تم إلقاء القبض عليه وسيتم عرضه على النيابة للتحقيق معه، وتم نقله إلى سجن القاهرة تحقيق للمحبوسين احتياطيًا، في سجون طرة بالمعادي، يوم 29 ديسمبر 2016."

وتابعت في حديثها أنه خلال الفترة الأولى من حبس والدها لم يكونوا على علم بمكانه، ثم أعلن حبسه 15 يومًا على ذمة التحقيقات، في القضية رقم 1152 لسنة 2016 حصر أمن دولة، مؤكدة أن التهم التي وُجّهت إليه في بادئ الأمر أنه كان يقوم بنشر أخبار وبيانات كاذبة عن الأوضاع المصرية، ويصطنع مشاهد وتقارير كاذبة ويهدد الأمن القومي.

ولفتت "زهراء" إلى أن قناة صدى البلد، الفضائية المصرية الخاصة، نشرت في ذلك الوقت مقطع فيديو له بعنوان "اعترافات الإرهابي محمود حسين مسؤول مراسلي قناة الجزيرة". إلا أنها أنكرت ذلك مؤكدة أن والدها في ذلك الفيديو كان يتحدث عن فترة عمله في القاهرة وأن المكتب الذي يعمل فيه مرخص، الأمر الذي يعني أنه فيديو معلوماتي، متعجبة خلال حديثها من وصف والدها بأنه عميل وإرهابي وصانع فيلم العساكر. وعن أول فترة حبس مرت على والدها تقول "زهراء" كانت حبسًا انفراديًا، لمدة 100 يوم،

الوضع الصحي والنفسي

بتاريخ 13 يونيو 2017، تعرض "جمعة" لكسر في ذراعه الأيسر، وقد التأم العظم بشكل خاطئ ما استدعى خضوعه لعملية جراحية لم تجري في وقتها، وأوضحت ابنته أنه يعاني حاليًا من رعشة بذراعه، ولا يحركه بشكل جيد، لكنه يعالجه بالمسكنات، كما أصيب بخشونة في الركبة، بسبب الرطوبة وقلة

الحركة. وخلال أيام الجلسات التي يكون ملزمًا فيها بالحضور إلى المحكمة يعاني "جمعة" من الإرهاق الشديد والضغط العالي.

الزيارات

كانت آخر زيارة من أسرة محمود حسين له في السجن، منذ أسبوع تقريبًا، وأكدت ابنته في حديث سابق لها مع "المرصد"، أنه لم تكن هناك زيارات أهلية في بداية فترة الحبس لمدة 21 يوم، ثم فُتح لهم باب الزيارة بعد ذلك بشكل أسبوعي، لكنهم كانوا يُعانون الانتظار حوالي 6 أو 8 ساعات حتى يسمح لهم برؤيته.

وأوضحت أن زيارتهم كانت تتم بشكل منفصل في حضور بعض الأفراد من السجن، وذلك لمدة عام كامل، وفي السنة التالية أكدت أن زيارتهم كانت بصحبة الزيارات العادية للأهالي. وتابعت ابنة محمود حسين في حديثها أنه في بادئ الأمر لم يكن مسموحًا بدخول الأدوية، وكذلك الكتب، في حين أنهم كانوا يسمحون بوجبة طعام ليوم واحد، وملابس محددة، مشيرة إلى أنه في الوقت الحالي، سمحوا لهم بدخول أدوية محددة ويستدعي ذلك بعض الوقت لخضوعها للفحص، وبعض الأشياء الأخرى التي يسمحون بها، معتبرة أن الوضع الحالي أفضل مما سبق. وضعت زهراء طفلها الأول "آدم" منذ 6 أشهر، وحرصت على أن ترسل صورة له إلى والدها مع أحد أعمامها خلال زيارته.

تتذكر زهراء أو "زهرة" مثلما يناديها والدها، لحظة كتب كتابها وزواجها في يناير 2019 دون وجود ه بجانبها، وتصفها بـ "الفرحة المنقوصة"، تلى ذلك أحداث متعلقة بأسرتها من وفاة جدها وعدم حضور والدها الجنازة، وعن ذلك تقول "الدنيا من غيره صعبة."

كورونا

مع الإجراءات الاحترازية التي انتهجتها مصلحة إدارة السجون من منع الزيارات عن المحبوسين منذ نهاية مارس الماضي، لم يستطع "جمعة" الاطمئنان على أسرته، خاصة مع انقطاع الجوابات، وعن ذلك تقول "الزهراء": "هو أبو البنات، دايماً قلقان ومشغول علينا وده أكثر شيء معذبه في حبسه، احنا 7 بنات وولدين.. وقت كورونا قضينا 5 شهور في قلق عليه، وكانت الجوابات اللي بنحاول نبعتها له جوه السجن هي الطريقة الوحيدة لكن معظم اللي بعته ما وصلهوش". وصلت مدة الزيارة حاليًا إلى أقل من ساعة، نظرًا للظروف الحالية.

الدعم

وفي إطار الحديث عن دور نقابة الصحفيين تجاه الصحفي محمود حسين، قالت ابنته "الزهراء" إن النقابة لم تعترف بوالدها كأحد أعضائها، مؤكدة أنه عند ذهابها للنقابة لتقديم مذكرات للدفاع عنه، فإن نقابة الصحفيين رفضت ذلك لأنه ليس عضوًا لديها كما أنها لم تأخذ أي موقف رسمي تجاهه، في حين أن بعض أعضاء النقابة تعاونوا مع قضية أبيها بشكل فردي.

وأوضحت ابنة محمود حسين أنه منذ قيام قوات الأمن بإلقاء القبض على أبيها، فإن قناة الجزيرة لم تترك والدها، فضلًا عن قيامها بتوكيل فريق من المحامين لدعم القضية، مؤكدة أن القناة لم تقصر في تقديم الدعم لأسرتها أو لوالدها.

التكريم

في عددها الصادر أمس الأول، طالب المعهد الدولي للصحافة على صفحات "واشنطن بوست" الأمريكية بإطلاق سراح "جمعة"، جاء فيه: "اليوم هو تمام الـ 4 سنوات منذ حبس الصحفي محمود حسين، أب لتسعة، بلا محاكمة أو أدانه أثناء زيارته لعائلته، ورغم قرار المحكمة بإخلاء سبيله في 21

مايو 2018، يستمر حبس محمود حسين في خرق واضح للقانون المصري. على مصر أن تطلق سراح محمود حسين هو وعشرات المراسلين والصحفيين المحتجزين.

وحل اسم الصحفي محمود حسين في المرتبة الثانية ضمن قائمة "تحالف الصحافة الحرة (one free press Coalition) لشهر ديسمبر الجاري للحالات الصحفية الأكثر إلحاحًا، وذلك بالتزامن مع مرور 4 سنوات على اعتقاله.

وأشار التحالف -الذي يسلط في كل شهر الضوء على أبرز 10 حالات لاستهداف للصحفيين في العالم- إلى أن محمود حسين سيكون في الشهر الجاري قد أمضى 4 سنوات خلف القضبان "وهي أطول فترة اعتقال قبل المحاكمة لأي صحفي مصري ينتظر جلسة استماع"، وفق التحالف.

وتحالف الصحافة الحرة هو مجموعة من المحررين والناشرين البارزين، الذين يستخدمون انتشارهم العالمي ومنصاتهم الاجتماعية لتسليط الضوء على الصحفيين، الذين يتعرضون للاستهداف في جميع أنحاء العالم.

كما قررت الرابطة الوطنية للصحفيين الأميركيين من أصل أفريقي منح جائزة "بيرسي كوبوزا" للزميل محمود حسين المعتقل منذ 1411 يومًا في مصر.

تنتظر "زهراء" خلال الأيام القادمة أن ترسل الجائزة، الذي أعلن عنه عبر احتفالية تم تنظيمها "افتراضيًا" لظروف الكورونا، مطلع الأسبوع الجاري.

يشكل التكريم فارقًا واضحًا على نفسياتها ونفسية والدها وجميع أسرته، وعن ذلك تقول: "بحس إن لما بابا بيتكرم أنه مش منسي وإن لسه فيه حد بيتكلم عنه."

<https://bit.ly/3hipfL6>

جزيرة الداوية ببني سويف ونتيجة تلوث مياه تلمبات الشرب وامتلائها بالشوائب والسموم قام أحد الفلاحين بمد ماسورة من خط مياه من قرية الزرابي المجاورة إلى منزله وعلى حسابه ليشرب، فجاء موظف الهيئة وإلزامه بدفع غرامة بلغت 17 ألف جنيه لأنه كما قال شرب خلصة ودون إذن السلطات.



وهدهد برفع الغرامة إلى خمسين ألف جنيه حال قيام أي

شخص من الجزيرة بالشرب من حنفية السلطة.

المواطن الذي خالف قانون الشرب يتسأل هل شرب المياه النظيفة جريمة في دولة السيسي، إلا يجب على الدولة توفيرها لكل المواطنين وتوصيلها إلى منازلهم، أي قانون هذا الذي يعاقب الناس لأنهم شربوا خلصة، ألا يستحون هؤلاء اللصوص.

وقال جاره نحن نتعايش مع المرض والفقر والوباء والاهمال، لكن هل وصل الأمر بالسلطة بسماعها بشرب المياه الملوثة، ورفضها التصريح بإدخال خط مياه نظيفة إلى بلدتنا، وإذا تجرأ أحدنا تلزمه بدفع غرامة 17 ألف جنيه وألا يتم حبسه وقطع المياه عن أسرته، أي دستور أو قانون أو عرف أو دين يسمح بذلك، أن هولاكو نفسه والإنجليز لم يحرمونا من الشرب، فهل نحن لاجئين، وحتى لو كنا كذلك ألا يحق لنا الشرب دون دفع إتاوة يا سفاحين .

وطالبنا الأهالي برفع دعوى على رئيس الجمهورية ومرفق المياه لإلزامهم بتوصيل مياه الشرب النظيفة للقرية وإعفائهم من غرامات الشرب واسترداد المبالغ التي استولوا عليها زورًا، فقالت إحدى العجائز عاصرت كل الحكام منذ الانجليز ولم أرى أسوء من هؤلاء الدرك المحتلين وما داموا تجرؤوا وحبسونا لشربنا كوب مياه وكأن المرفق ملك لأبوههم، فلن يهابوا قضاء أو قانون أو شكاوى، ولن يوقف جبروتهم إلا عدم دفع الإتاوات ومنعهم هم وأتباعهم من نزول الجزيرة بأقدامهم. قال ممثل نقابة الفلاحين لا بديل أمامنا أمام تجبر السلطة وتغولها إلا تنظيم أنفسنا ومقاومة هذا الطغيان بكافة الطرق، وألا فلينتظر المصريين قريباً دفع ضريبة لتنفسهم الهواء.

<http://tiny.cc/p0f7tz>

نشرت الجبهة المصرية لحقوق الانسان خلال عام ٢٠٢٠ عددًا من الأبحاث والدراسات والتقارير السنوية حول أوضاع حقوق الانسان في مصر، خاصة في ملف أماكن الاحتجاز، وعقوبة الاعدام، ضمانات المحاكمة العادلة، حقوق الانسان أثناء مكافحة الارهاب، وخاصة في سيناء.

للاطلاع أكثر: <https://egyptianfront.org/ar>